



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة


منهاج السنة النبوية

المؤلف

أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام (ابن تيمية)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة ييل بأمریکا.



Landberg
2

لقد فاع عبد الله محمد
بن محمد بن علي الطاهري
عفا الله عنهم والمسلمين
في سنة ٧٨٩ هـ

٥

الشافعي من كتاب

منهاج السنه النبويه نقض كلام
الشعنه والقدريه تاليف شيخ الاسلام
بركة الانام العلامة ناصر السنه قاض
البدعه او جد عصره وفريد دهن
نفي الدين ابي العباس احمد بن عبد الحلیم
بن عبد السلام بن تميمه رضي الله عنه

المجلد الحادي عشر من كتاب
الشافعي من كتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وهو جَسْبِي ونعم الوَكِيل هـ

فصل قال الرافضي وذهب جميع من عدل الامامية والاستعمله
الى ان الانبياء والائمة غير معصومين بخوروا بعنه من محور عليه الكذب
والسهو والخطا والسرقة فاي وثوق سعى للعامه في احوالهم وكيف يحصل
الاتقياد اليهم وكيف يجب اتباعهم مع تحوير ان يكون ما يثرون به خطا ولم
يحلوا الايمه محضورين في عدد معين بل كل من نافع قرشيا انعقد
امامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مسنورا والجار
على غايه من الفسق والكفر والنفاق فيقال الكلام على هذا من وجوه
احدها ان يقال ما ذكرته عن الجمهور في نفي العصمة عن الانبياء وحوير
الكذب والسرقة والامر بالخطا عليهم كذب على الجمهور فانهم متفقون
على ان الانبياء معصومون في تبليغ الرسالة ولا يجوز ان يستفري شي
من الشريعة خطا بانفاق المسلمين وكما يسلعونه عن الله من الامر والنهي
بحب طاعته باساق المسلمين وما احرروا به وجب تصديقهم فيه باجماع
المسلمين وما امرهم به ونهوا عنه ووجبت طاعتهم فيه عند جميع فرق
الامة الا عند طائفة من الخوارج يقولون ان النبي معصوم فيما سلعه
عن الله لا فيما يامر وينهى عنه وهو لا يصلح بانفاق اهل السنة والجماعة
وقد ذكرنا عمر من انه كان في بعض المسلمين من قال قولا خطا لم يكن
ذلك قدحا في المسلمين ولو كان كذلك لكان خطا الرافضة عيبا في دين
المسلمين فلا في الطوائف الاكثر خطا وكذا بمنهم وذلك لا يضر المسلمين
شيا فذلك لا يضرهم وجود محطى اخر غير الرافضة واكثر الناس
او كثير منهم لا يجورون عليهم الكاير والجمهور الذين يجورون الصعاب
يقولون انهم لا يجورون عليها بل يحصل لهم بالتوبة منها من المنزلة اعظم
مما كان قبل ذلك بقدم النبوة عليه في الحمله وليس في المسلمين

هونه

اذا

يعرف

من

خبر الانهار خالدين فيها ابد ارضى الله عنهم ورضوا عنه اولئك حزب الله
الا ان حزب الله هم المفلحون هذه الايات نزلت في المنافقين وليس
المنافقون في طائفة اكثر منهم في الرافضة حتى انه ليس في الروافض
الا من فيه شعبه من شعب النفاق كما قال النبي صلى الله وسلم اربع من
كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه حصه منه كان في حمله
من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا اذعن حان واذا عاهد غدر
واذا خام جزا خراجا في الصحيحين وكثير منهن يتولون الدين كفروا
لبس ما قدمت لهم انفسهم ان سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون
ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما انزل اليه ما ائخذوهم اولى ولكن
كثير منهم فاسقون قال تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على
لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا
لا يتناهون عن منكر فعلوه لبس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم
يتولون الذين كفروا وهذه حال فرق الرافضة فان كثيرا منهم يتولون
الذين كفروا وهم غالبا لا يتناهون عن منكر فعلوه بل ديارهم اكثر
البلاد منكر امن طم و فواحش وغير ذلك وهم يتولون الكفار الذين غضب
الله عليهم وليسوا مع الكفار ولا مع المسلمين كما قال تعالى لا هم منكم ولا
منهم ولهذا عند جماهير المسلمين نوع اخر من المسلمين لما قاتلوهم بالحد
الذي كانوا عاصين فيه ساجل الشام سفقون وما المسلمين و باحدون
اموالهم ويقطعون الطريق استخلا لا لذلك ودينه فقاتلهم صنف من
التركان يضاروا يقولون نحن مسلمين يقولون لانتم جلت احرفهم بسلامه
قلوبهم علوا انهم جلت احرفهم عن المسلمين لا يتارهم عنهم وقد قال تعالى
و يحلفون على الكذب وهو يقولون وهذه حال الرافضة وكذلك
اخذوا ايمانهم حبه الي قوله لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر

هم
عنه

يوارون من جاد الله ورسوله الاية وكثير منهم يوادون الكفار من
وسط قلبه اكثر من موادته للستلين ولهذا لما خرج الترك الكفار من
حصه الشرق فقاتلوا المسلمين وسفكوا دماهم ببلاذحراسان والعراق
والشام والخرين وغيرها كانت الرافضة معاونه لهم على قتال
المسلمين ووزير بغداد المعروف بالعلقي هو وامثاله كانوا من اعظم
الناس تعاونه لهم على المسلمين وكذلك الذين كانوا بالشام حلب
وغيرها من الرافضة كانوا من اشد الناس معاونه لهم على قتال المسلمين
وكذلك النصارى الذين قاتلهم المسلمون بالشام كانت الرافضة من
اعظم اعوانهم وكذلك اذا صار ليهودي دولة بالعراق وغيره يكون
الرافضة من اعظم اعوانه فهم دائما يوالون الكفار من المشركين واليهود
والنصارى ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعااداتهم هذا
ادعى عصمة فلم يع عليها حجة الا ما تقدم من ان الله لم خلق العالم من ابيه
معصومين لما في ذلك من المصلحة واللفظ ومن المعلوم المستبين ان هذا
المنتظر الغائب المفقود لم يحصل به شيء من المصلحة واللفظ سوا كان
ميتا كما نقوله الجمهور او كان حيا كما يطنه الامامية وكذلك احدا
المقدمون لم يحصل فيهم شيء من المصلحة واللفظ الحاصل من امام معصوم
ذي سلطان كما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد الهجرة فانه
كان امام المومنين الذي يحب عليهم طاعته وحصل بذلك سعادتهم ولم
يحصل بعده احده سلطان يدعى العصمة الاعلى زمن خلافته ومن المعلوم
بالضرورة ان حال اللطف والمصلحة التي كان المومنون فيها زمن الخلفاء
الثلاثة اعظم من اللطف والمصلحة الذي كان في خلافته على من المال
والفئة والامراق فاذا لم يوجد من يدعي الامامة فيه معصوم وحصل
له سلطان بما يعينه دوى الشوكه الاعلى وحده وكان يصلحه المكلفين

الامية

واللطف الذي حصل لهم في دينهم ودينهم في ذلك الزمان اقل منه في زمن
الحلقة الثلثة علم بالصرون ان ما يدعونه من اللطف والمصلحة المحاصلة
بالايمه المعصومين باطل قطعاً من جنس الهدى والايما الذي يدعا
في رجال الغيب بحبل لبنان وغيره من الجبال مثل جبل قاسيون
بدمشق ومعان الدم وجبل الفتح بمصر ونحو ذلك من الجبال والغير ان
فان هذه المواضع يستكبر الحن ويكون بها حن وشياطين وتراؤز احبابا
لعص الناس ويعيون عن الابصار في اكثر الاوقات فيطرد الحماة
انهم رجال من الانس وانما هم رجال من الجن كما قال تعالى وانه كان
رجال من الانس يعوذون برجال من الجن وهو لا يؤمن بهم ومن يتخلم من
المشايخ طوائف ضالون ومن يتخلم من المشايخ الذين يتبنون رجال
الغيب لا يحصل لهم من الفساد ما يحصل بالذين يدعون الامام المعصوم
بل المفسد والشر الحاصل في هؤلاء اكثر فانهم يدعون الدعوه الى امام
معصوم ولا توجد لهم ايمه دوشيف يستعينون بهم الاكافرا او فاسق
او منافقا وجاهل لا يخرج روضهم عن هذه الافتام والاستعمله
شر منم فانهم يدعون الى امام المعصوم وتنتهي دعوتهم الى رجال ملاحه
منافقين فتنافق منم من هو شر في الباطن من اليهود والنصارى فالدعون
الى المعصوم لا يدعون الى سلطان معصوم بل الى سلطان كفور او ظلم
وهذا امر مشهور يعرفه كل من له خبره باحوالهم وقال تعالى يا ايها
الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واول الامر منكم فان تنازعتم
في شئ فردوه الى الله والرسول ذلك خير واحسن تايلا فامر الله المومنين
عند التنازع بالرد الى الله والرسول ولو كان للناس معصوم غير الرسول
لوجب الرد اليه فدل القران على انه لا معصوم الا الرسول **فصل**
واما قوله ولم جعلوا الايمه محصورين في عدد معين فهذا حق ودل

والله اعلم
بالتاويل

ان قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ولم يوقتكم بعد
 معين وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة عنه المستفيض
 لم يوقت ولاه الامور في عدد معين ففي الصحيحين عن ابي ذر قال ان خليلي
 او صاني ان اسمع واطيع وان كان عمدا حبشيا محذوع الاطراف وفي
 صحيح مسلم عن ام الحصين انما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يمني او يعرفات في
 حجة الوداع يقول لو استعمل عليكم عبد استود محذوع يقودكم بكاب
 الله فاستمعوا واطيعوا وروى البخاري عن ابن مسعود قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم استمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد
 حبشي راسه زبيبه وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان
 وفي البخاري ما بقي منهم اثنان وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقرش في هذا الشأن مسلم تبع
 لمسلم وكافر تبع لكافرهم وعن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم الناس تبع لقرش في الخير والشر وفي البخاري عن معاوية قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاد بهم احد
 الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين حرجه في باب الامر من قريش
فصل واما قوله كل من تابع قريشا انعقدت امامته ووجبت طاعته
 على جميع الخلق اذا كان مستورا الحال على عاينه في الفسوق والكفر والنفاق
 نحو ابه من وجوه احدها ان هذا ليس قول اهل السنة والجماعة وليس
 مدبرهم انه مجرد بما بعته واحدا قريشيا يعقد بيعته وحب على جميع
 الخلق طاعته وهذا وان كان قد قاله بعض اهل الكلام فليس
 هو قول ائمة السنة والجماعة بل قد قاله عمر بن الخطاب من يات رجل
 عن غير مشور من المسلمين فلا يبيع هو ولا الذي يبيعه تغز ان تغتلا الحد

كان

عليه وسلم

الناس

رواه الحارثي وشيأتي بكامله الوجه الثاني أنهم لا يوجبون طاعة الامام
في كل ما يامر به بل لا يوجبون طاعته الا فيما تنوع طاعته فيه الشريعة
فلا يجوزون طاعته في معصية الله وان كان اماما عدلاً واذا امرهم بطاعة
الله فاطاعوه مثل ان يامرهم باقامة الصلوة وايا الزكوة والصدق
والعدل والحق والجهاد في سبيل الله فهم في الحقيقة انما اطاعوا الله والكاتب
او الفاسق اذا امر بما هو طاعة الله لم يحرم طاعه الله ولا سقط وجوبها
لاجل امر ذلك الفاسق بها كما انه اذا تكلم بحق لم يحرك زبده ولا سقط
وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاستوفى اهل السنة لا يطيعون
ولا اله الامور مطلقاً انما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول كما قال تعالى
واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فامر بطاعة الله مطلقاً
وامر بطاعة الرسول لانه لا يامر الا بطاعة الله فمن بطع الرسول فقد اطاع
الله وجعل طاعة اولى الامر داخله في ذلك فقال واولي الامر لم يذكر
لهم طاعة ثالثه لعمري الامر لا يطاع مطلقاً انما يطاع في المعروف
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف وقال لا طاعة
في معصية الله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال ومن
امركم بمعصية الله فلاطيعوه وقول هو لا الراضة المنشوية الي
شيعة على عليه السلام بانه يحط طاعة غير الرسول مطلقاً في كل ما امر
به افسد من قول من كان منشوياً الي شيعة عثمان من اهل الشام انه يح
طاعة وولي الامر مطلقاً فان اولئك كانوا يطيعون داسلطان موجود
وهو لا يوجبون طاعة معصوم مفقود وايضاً اولئك لم يكونوا يدعون
في ائمتهم العصمة التي يدعيها الراضة بل كانوا يجعلونهم كالحلفاء الراشدين
وايمه العدل الذين يعلدون فيما لم يعرف حقيقة امن او يقولون ان الله
نقل منهم الحسنات ونحو ذلك والسيات وهذا هو من يقول انهم معصومون

لاخطون فتنان هولا النسويين الى النفس من شيعه عثمان وان كان فيهم
 خروج عن بعض الحق والعدل خروج الاماميه عن الحق والعدل
 اكثر واستد كيف يقول ايمه السنه الموافقون للحجاب والسنه وهو الامر
 بطاعه ولي الامر فيما يامر به من طاعه الله دون ما يامر به من معصيه
 الله الوجه الثالث ان يقال للناس قد تنازعوا في ولى الامر الفاسق
 والجاهل هل يطاع فيما يامر به من طاعه الله وسفد حكمه وقسمه اذا
 وافق العدل او لا يطاع في شئ ولا ينفذ شئ من حكمه وقسمه او يفرق
 في ذلك بين الامام الاعظم وبين القاضى وبحوه من الفروع على ثلثه اقوال
 اصغرها عند اهل السنه هو رد جميع امره وحكمه وقسمه واصحها عند
 اهل الحديث وائمة الفقهاء هو القول الاول وهو ان يطاع في طاعه الله
 مطلقا وينفذ حكمه وقسمه اذا كان فعله عدلا مطلقا حتى ان القاضى
 الجاهل والطالم بسفد حكمه بالعدل وقسمه بالعدل على هذا القول
 كما هو قول اكثر الفقهاء والقول الثالث هو الفرق بين الامام الاعظم
 وبين غيره لان ذلك لا يمكن عزله اذا استقوا لا يقتال وقتته بخلاف الحاكم
 وبحوه فانه يمكن عزله بدون ذلك وهو فرق ضعيف فان الحاكم اذا ولاء
 ذو الشوكه لم يمكن عزله الا بقتله ومتى كان السعى في عزله مفسده اعظم
 من مفسده نفايه لم يحز الا بتان باعظم الفسادين لدفع ادناهما وكذلك
 الامام الاعظم ولهذا كان المشهور من مذهب اهل السنه اهم لا يرون
 الخروج على ايمه وقبائلهم بالشيف وان كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك
 الاحاديث الصحيحه المستفيضه عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الفساد في
 القبال والقتنه اعظم من الفساد الى اصل بطلم بدون افعال ولا
 فتنه ولا بدع اعظم الفاسدين بالترام ادناهما ولعله لا يكاد يعرف
 طايفه حرجت على دي سلطان الا وكان في حرجها من الفساد ما هو

اعظم من الفساد الذي زالته والله تعالى لم يامر بقتال كل طالم وكل
بايع كيفما كان بل ولا امر بقتال البايعين ابتداء بل قال وان طابقتان
من المؤمنين قتلتوا فاصحوا بينهما فان بعت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغى حتى تغيب الى امر الله فان قاتل فامر بقتال البايعين ابتداء فكيف يامر بقتال
ولا اله الا امر ابتداء وفي صحيح مسلم عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيكون امرا يعرفون وتكروا من عرف برى ومن انكر سلم ولكن
من رضى وتابع قالوا افلا تقاتلهم قال لا ما صلوا فقد همى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قتالهم مع احبائه انهم ياتون امورا منكروا فدل
على انه لا يجوز الا بكار عليهم بالسيف كما يراه من يقاتل ولا اله الا امر من
الحوارج والزبدية والمعتزلة وطائفة من الفقهاء وغيرهم وفي الصحيحين
عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
بعدي اشرقا وامورا تنكرون ونها قالوا فاما امرنا يا رسول الله قال تؤدون
الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم فقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان الامرا يطمون ويفعلون امورا منكروا ومع هذا فامر بان يؤتيتهم الحق
الذي لهم وتسال الله الحق الذي لنا ولم يادن في اخذ الحق بالقتال ولم
يرخص في ترك الحق الذي لهم وفي الصحيحين عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من برى من امير شيئا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق
الجماعة شبرا فمات الامات يفتقه جاهليه وفي لفظ فانه من خرج من
السلطان شبرا فمات بينه جاهليه واللفظ للبخارى وقد تقدم قوله
لما ذكر انهم لا يهدون بصدية ولا يرتشون سنته قال حدثني كيف
نضع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع للامير وان ضرب
طهرك واخذ مالك فاسمع واطع فهذا امر بالطاعة مع طم الامير وعدم
قوله من ولي عليه وال فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي من

عليه وسلم

من معصية الله ولا يبر عن بداع طاعه وهو انهي عن الخروج على السلطان
وان عصي ويقدم حديث عباده بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السمع والطاعة في مشيئتنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثن علينا
وان لا تنازع الامراء هله الا ان نردوا ان كفرا بواحا عندكم من الله
فيه برهان وفي روايه وان نقول او يقوم بالحقوق ما كالا محاف
في الله لومه لا يم فعد امر بالطاعة مع استئثار وولي الامر وذلك
ظلم منه ونهى عن منازعه الامراء هله وذلك نهى عن الخروج عليه لان
اهله هم اولوا الامر الذين امر بطاعتهم وهم الذين لهم سلطان يامرون
به ليس المراد من يستحق ان يولى ولا سلطان له ولا المتولى العدل
لانه قد ذكر انهم يستأثرون فدل على انه قد نهى عن منازعه ولى الامر
وان كان مستأثرا وهذا باب واسع الوجه الرابع ان اذا قدرنا
انه تترط العدل في المتولى فلا يطاع الا من كان ذاعدا عدل لا من كان
ظالما فنعلم ان اشتراط العدل في الولاية ليس اعظم من اشتراطه في
الشهادة فان الشاهد مخبر بما لا يعلم فان لم يكن ذاعدا لم يعرف صدقه
فيما احبر به واما ولى الامر فهو تامر لا يعمل بعلم حكمه من غير
فعل هل هو طاعه لله او معصيه ولهذا قال تعالى ان جاءكم فاسق
بنا فصدوا فامر بالتيين اذا احا الفاسق بئيا ومعلوم ان الظلم لا يمنع
من فعل الطاعة ولا من امر بها وهذا مما يوافق عليه الاماميه فانهم
لا يقولون بحل اهل الكاير فالفاسق عندهم لا يحبط الحسنات كلها
بخلاف من جالف في ذلك من الزيديه والمعتزله والحوارج الذين يقولون
ان الفسوق يحبط الحسنات ولو حبط الحسنات كلها لحبط ايمانها ولو حبط
ايمانها لكان كافرا مرتدا فوجب قتله وبصوم الكاير والسنة تدر
على ان الزاني والسارق والقاذف لا يقتل بل يقيم عليه الحد فدل

على انه ليس بمرد وكذلك قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية
على وجود الايمان والاحومع الاقتتال والبعي وقد ثبت في الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كآعدو لآخيه مطلقه من عرضه
او شئ فليتحلل منه اليوم قبل ان يآدرهم ولا دينار ان كان له عمل صالح
آخذ منه بقدر مطلقته وان لم يكن له حسنات آخذ من سيئات صاحبه
فطرحت عليه ثم القي في النار اخرجاه في الصحيحين فثبت ان الظالم يكون
له حسنات فيستوي المظلوم من آحقه وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي
صلى الله وسلم انه قال ما تعدون المفلس فيكم قالوا المفلس فينا من لا درهم
له ولا دينار قال المفلس من آتى يوم القيمة وله حسنات امثال
الجبال وقد شتم هذا وآخذ مال هذا وسفك دم هذا وقرف هذا
وضرب هذا فعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فئت
حسناته قبل ان تقضى ما عليه آخذ من خطاياكم فطرحت عليه ثم طرح في
النار رواه مسلم وقد قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات فدل ذلك
على انه في حال آسائه يفعل حسنات تحو سيئاته والا لو كانت السيئات
قد زالت قبل بتوبه وحوها لم يكن الحسنات قد آذبت ولا ليس هذا موضع
لبسط ذلك والمقصود ان الله تعالى جعل الفسق مآعاً من قبول النبا
والسوق ليس مآعاً من فعل كل حسنة واذا كان كذلك وقد ثبت في الكتاب
والسنة والاجماع انه لا سشهد الادوى العدل ثم يكفي في ذلك الظاهر
فإذا اشترط العدل في الولاية فلان يكفي في ذلك الظاهر اولى فعلم
انه لا يشترط في الولاية من العلم والعدالة آكثر مما يشترط في الشهادة
بئس ذلك ان الامام به وجميع الناس يجوزون ان يكون نواب الامام
غير معصومين وان لا يكون الامام عالماً بعصمتهم بدليل ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد ولي الوليد بن عتبة بن آبي معيط ثم آخبره محاربه الدين

يكون

دلد

ارسله اليهم فانزل فيه يا ايها الذين امنوا فاستقنوا فاستقنوا ان تصيبوا
قوما بحاله فتصبحوا على ما فعلتم ناديين وعلى رضى الله كان كثيرا
من نوابه يجونه وفيهم من هرب عنه وله مع نوابه سير معلومه
فعلم انه ليس في كونه الامام معصوماً بما يمنع اعتبار الظاهر ووجود
هذه المفاسد وان شرائط العصمة في الايمه شرط ليس بمقدور
ولا مامور ولم يحصل به منفعة لان الدين ولا في الدنيا مثل كثير
من الناس الذين شرطون في الشيخ ان يعلم امورا لا يكاد يعلمها احد
من البشر فيصفون الشيخ بصفات من جلت صفات المعصوم عند الاماميه
ثم منتهى هذا الاتباع سيح جاهل واطالم او اتباع هو لا لمولى طالم او
جاهل مثل الذي جاع وقال لا ياكل من طعام البلد حتى يحصل له مثل
طعام الخبثه خرج حرج الى البريه فصار لا يحصل له الاعلف البريه فينا
هو يدعوا الي مثل طعام الخبثه امرى من الاعلف الدواب كاللانا
في المباحات وهكذا من غلا في الزهد والورع حتى خرج عن حد العدل الشرعي
ندى امرى الى الرغبه الفاسده وانتهاك المحارم كما قدرى في الحروب **فصل**
قال وذهب الجميع منهم الى القول بالقياس والاخذ بالرأي وادخلوا في دين
الله ما ليس منه وحرّفوا احكام الشريعه وحدثوا بما ذهب اربعه لم يكن
في دين النبي صلى الله عليه وسلم ولا من زمان صحابته واهلوا اقاويل الصحابه
مع اهم بصوا على ترك القياس وقالوا اول من قاس باليس فقال الجواب
عن هذا من وجوه احدها ان دعواه على جميع اهل السنه المتبين لامامه
الحلفا الثلثه انهم يقولون بالقياس باطله فقد عرف فيهم طوائف يقولون
بالقياس كالمعتزله البعديين وكالظاهرية كذاود وابن حرم وغيرهما
وطائفه من اهل الحديث والصوفيه وايضا في الشيعه من يقول بالقياس
كالريديه فصار النزاع فيه بين الشيعه كما هو بين اهل الجماعه الثاني

دعوى

ان يقال القياس ولو قيل انه ضعيف هو خير من تقليد من لم يبلغ في العلم
مبلغ المجتهدين فان كل من له علم وانصاف يعلم ان مثل مالك والليث بن سعد
والاوزاعي وأي حيفه والثوري وابن ابي ليلى ومثل الشافعي واحمد والحق
واي عبيد وأي ثور اعلم وافقه من المعتكبين وامثالهما وايضا فهو لا خير
من المنظر الذي لا يعلم ما يقول فان من هولاء ان كان عنده نص منقول
عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ريب ان النص الثابت عن النبي صلى الله عليه
وسلم مقدم على القياس بل ارب وان لم يكن عنده نص ولا يقول بالقياس فان جاهلا فانها
الذي ينفذ الطرخيز من الجهل الذي لا علم معه ولا ظن فان قال هو لا
كلما يقولونه هو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كان هذا اضعف من قول
من قال كلما يقولونه المجتهد فانه قول النبي صلى الله عليه وسلم فان هذا بقوله طائفة
من اهل الراي وقولهم اقرب من قول الرافضة فان قول اولئك كذب
صرح وايضا فهذا كقول من يقول عمل اهل المدينة مبلغ عن الصحابة مبلغ
عن الرسول وقول من يقول ما قاله الصحابي من غير مجاري القياس
فانه لا بقوله الاتوفا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول من يقول المجتهد
والشيخ العارف هو الهام من الله ووحى بحب اتباعه فان قال هو لا يزارعوا
قيل واولئك يزارعوا فلا يمكن ان يدعي دعوى باطله الا امكن معارضتهم
بخير منها ولا يقولون حقا الا كان في اهل السنة والجماعة مثل ذلك
الحق او ما هو خير منه فان البدعة مع السنة كالكفر مع الايمان وقد
قال تعالى ولا يا بونك بمثل الاحيان بالحق واحسن تفسير الثالث
ان يقال الدين دخلوا دين الله ما ليس منه وحر فوا احكام الشريعة للستوا
في طائفة اكثر منهم في الرافضة فانهم ادخلوا في دين الله من الكذب على
النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يكذب به غيرهم ورد وامن الصدق ما لم يرد غيرهم وحر فوا
من القران محر فبا لم يحرفه غيرهم مثل قولهم ان قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله

والذين آمنوا الآية نزلت في علي لما تصدق بخاتمه في الصلوة وقوله من حج المحرم
على وفاطمة لم يخرج من آل اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل أخصيائه في
أيام من علي بن أبي طالب زل الله اصطفي آدم ونوحاً وآل إرميم وال عمران علي
هم آل أبي طالب واسم أبي طالب عمران وآل إرميم وال عمران يقالوا أئمة
الكفر طمحه والزبير والشحن الملعونه في القرآن بنوا أمية ان الله ان يدحو
بقرة عائشة لئن اشركت لحبط عملك لئن اشركت بين أي بكر وعلى في الولاية
وكل هذا وأمثاله وجدته في كتبهم ثم من هذا دخلت الاستعملية والصبر
في تاويلات الواجبات والمحرمات فهم أئمة التاويل الذي هو تحريف الكلم
عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد فيهم من الكذب في المنقولات
والتكذيب بالحقوق منها والتحريف لمعايير ما لا يوجد في صف من المسلمين
ثم قطعاً أدخلوا في دين الله ما ليس منه أكثر من كل حد وحر فواكباه
تحريفاً لم يصل غيرهم إلى قرس منه الوجه الحامس قوله واحد ثمان مذهب
أربعة لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا زمن صحابته وأهلوا القابيل الصحابة
يقال لهم متى كان مخالفه الصحابة والعدول عن أقوالهم منكر عند الأئمة
وهو لا متفقون على محبة الصحابة ومولاةم وتفصيلهم على سائر القرون
وعلى أئمتهم محبة وعلى أنه ليس لهم الخروج عن إجماعهم بل عامة الأئمة
المجتهدين صرحوا بانه ليس لك ان يخرج عن أقوال الصحابة فكيف يقطع
عليهم مخالفة الصحابة من يقول ان إجماع الصحابة ليس محبة ويتسهم
إلى الكفر والظلم فان كان إجماع الصحابة فهو محبة على الطائفتين فان
لم يكن محبة فلا يخح به عليهم وان قال أهل السنة يجعلونه محبة وقد خالفه
قل ما أهل السنة فلا يتصور ان يتفقوا على مخالفة إجماع الصحابة
واما الإمامية فلا ريباً هم متفقون على مخالفة إجماع العشرة النبوية مع
مخالفة إجماع الصحابة فانه لم يكن في العشرة النبوية ما شتم على عهد النبي

صلى الله عليه وسلم وابتكر وعمر وعثمان وعلي من يقول بامامه الاثنى عشر
ولا بعصمه احد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا تكفر الخلفا الثلثة بل ولا
يطعن في امانتهم بل ولا من ينكر الصفات ولا يكرب بالقدرة فالاماميه
بلا ريب متفقون على مخالفة العثره النبويه مع مخالفتهم لاجماع الصحابه فكيف
ينكرون علي من لم يخالف لاجماع الصحابه ولا اجماع العثره الوحيه
السادس ان قوله احد ثلث ما ذهب اليه لم يكن على عهد الصحابه ان اراد
بذلك انهم انفقوا على ان يحدثوا هذه المذاهب مع مخالفة الصحابه فهذا
كذب عليهم فان هؤلاء الايمه لم يكونوا في عصير واحد بل بوحيه توفى
سنة حمسين ومايه وماك سنة تسع وشبعين ومايه والشافعي سنة
سنة اربع وماين واحمد بن حنبل سنة احدى واربعين وماين وليت
في هؤلاء من يقلد الاخر ولا من ياربع الناس له بل كل منهم يدعو الي
متابعه الكتاب والسنة واذ قال عيينه قولا مخالفا لكتاب والسنة عند
رده ولا يوحى على الناس بقلبه وان قلت ان اصحاب هذه المذاهب
اتبعم الناس فهذا لم يحصل بمواطاه بل انفقوا قوماً اتبعوا هذا وقوماً
اتبعوا هذا كما يحاج الدين طلبوا من يرد لهم على الطريق فزاي هذا قوم
دليل اخيراً فاتبعوه وكذلك الاخرون واذا كان كذلك لم يكن
في ذلك اتفاق اهل السنة على باطل بل كل قوم ينكرون ما عندهم من
الخطا فلم يسمعوا على ان الشخص المعين عليه ان يقلد من كل من هؤلاء ما
قاله بل وجمهورهم لا يامر من العامي بقول شخص معين غير النبي
صلى الله عليه وسلم في كل ما يقوله والله قد ضمن العصمه للايمه من تمام
العصمه ان لحقل عمر دامن العلماء ان خطا الواحد منهم في كان الاخر
قد اوجب فيه حتى يصح الحق ولهذا لما كان في قول بعضهم من
الخطا مساييل ك بعض المساييل التي اوردها كان الصواب في قول

اصاب
٤

في قول الآخر فلم يبق اهل السنة على صلاله اصلا واما حط بعضهم في
 بعض المسائل الذين فقد قدمنا غيب من ان هذا لا يضر كحط بعض
 المسلمين واما الشيعة فكما خالفوا فيه المسلمين **الوجه السابع**
 ان يقال قوله ان هذه المداهب لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا
 الصحابة ان الاراد الاقوال التي لم يسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وعن الصحابة بل تركوا قول النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وان دعوا
 خلاف ذلك فهذا كذب عليهم فانهم لم يبقوا على مخالفة الصحابة بل هم سائر
 اهل السنة متبعون للصحابة في اقاويلهم وان قدر بعض اهل السنة **خالف**
 الصحابة لعدم علمه باقاويلهم فالباقون يوافقونهم ويتسوخط من مخالفتهم
 وان اراد ان نفس اصحابه لم يكونوا في ذلك الزمان فهذا لا محذور فيه فمن
 العلوم ان كل قرن ياتي بكون بعد القرن الاول **الوجه الثامن**
 قوله واهلوا اقاويل الصحابة لرب منه بل كثيرا من المداهب **مفسوخة**
 سفل اقاويل الصحابة والاستدلال به وان كان كل طائفة منهم ما ليس
 عندهم الاخرى وان قال ردت بذلك انهم لا يقولون مذهب ابي بكر وعمر
 وحوادث ذلك فتسبب ذلك ان الواحد من هؤلاء جمع آثاره وما استنبطه منها
 فاضيف ذلك اليه كما يضاف كتاب الحديث الى من جمعها كالبخاري ومسلم
 وابي داود وكما يضاف القرآن الى من احتارها كافع وابن كثير وغالب
 ما يقوله هؤلاء فتقول نحن قبلهم وفي قول بعضهم ما ليس منقولاً عنهم قبله
 لكنه استنبطه من تلك الاصول ثم قد جابوا من بعض اقواله فيمن منها
 ما كان علطاً عنده كل ذلك حفظاً لهذا الدين حتى يكون اهله كما وصفهم الله
 به يا مروان بالمعروف ونهون عن المنكر فتى وقع من احد هم منكر **خطا**
 او عمدا نكر عليه غيره وليس العلماء اكثر من الانبياء وقد قال تعالى وداود
 وسليمان ان يحسان في الحرت اذ انقشت فيه عم القوم وكنا الحكم شاهدين

اهل السنة كلهم
 فهو خير من غيره
 البيهقي في التاريخ
 ما كانوا فيه

ان

عنده

ما لا يضر
 بل ولا
 در فالله
 جماع الصحابة
 في الوجود
 محاباة الله
 تاله فهذا
 وخبره
 كذا في
 بين الناس
 عوالم
 لسنة
 المداهب
 اهذوا
 الى هذا
 لك من
 عندهم
 هؤلاء
 ير النبي
 ن تمام
 الاخر
 هم من
 ول

والذين آمنوا الآية نزلت في علي لما تصدق بخاتمه في الصلوة وقوله من حج الحزب
على وقاطمه بحج من اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل أخصيائه في
إمام من علي بن أبي طالب إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وال عمران علي
هم آل أبي طالب واسم أبي طالب عمران وآل إبراهيم وال عمران يقالوا أئمة
الكفر طلعه والزيبر والشحن الملعونه في القرآن بنوا أمية إن الله أن يدحو
بقرة عائشه لئن أشركت لحبط عملك لئن أشركت بين أي بكر وعلى في الولاية
وكل هذا وأمثاله وجدته في كتبهم ثم من هذا دخلت الاستعملية والصير
في تاويلات الواجبات والمحرمات فهم أئمة التاويل الذي هو مخرب الكلم
عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد فيهم من الكذب في المنقولات
والتكذيب بالحقوق منها والتحريف لمعايير ما لا يوجد في صنف من المسلمين
فهم قطعاً أدخلوا في دين الله ما ليس منه أكثر من كل حد وحر فوكانه
تحريف لم يصل غيرهم إلى قرصه الوجه الحامس قوله واحد تواتر
أربعة لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من صحابه وأهلها وأقوال الصحابة
يقال لهم متى كان مخالفه الصحابة والعدول عن أقوالهم منكر عند الإمامية
وهو لا يتفقون على محبة الصحابة ومولاةم وتفصيلهم على سائر القرون
وعلى أجماعهم حجة وعلى أنه ليس لهم الخروج عن أجماعهم بل عامة الإمامية
المتهدين صرحوا بانها ليست لنا أن نخرج عن أقوال الصحابة وكيف يقطع
علمهم بمخالفة الصحابة من يقول أن أجماع الصحابة ليس حجة ويتشبه
إلى الكفر والظلم فإن كان أجماع الصحابة فهو حجة على الطائفتين فإن
لم يكن حجة فلا يخج به عليهم وإن قال أهل السنة يجعلونه حجة وقد خالفه
قال ما أهل السنة فلا يتصور أن يتفقوا على مخالفة أجماع الصحابة
وأما الإمامية فلا يريدون من يتفقون على مخالفة أجماع العترة النبوية مع
مخالفة أجماع الصحابة فإنه لم يكن في العترة النبوية ما شتم على عهد النبي

الحكم ولم يعارضه ما هو راجح منه فهذا هو القياس الذي سنع ولا ريب ان
القياس فيه فاسد وكثير من الفقهاء قاسوا اقيسه فاشك بعضه بالنظر
وبعضه بانفلاق العلماء الكثر بطلان كثير من القياس لا يقتضي بطلان جميعه
كما ان وجود الكذب في كثير من الحديث لا يوجب كذب جميعه ومدار القياس
على ان الصورين يسويان في موجب الحكم ومقتضيه فمجان كذلك كان
القياس صحيحا بلا شك ولكن قد ينظر العاسس بالنسب مناط الحكم مناطيا
فيقط ولهذا كان عمده القياس عند القائلين على بيان تاثير المشترك الذي
سمونه جواب سؤال المطالبه وهو ان يقال لانتم ان عليه الحكم في الاصل
هو الوصف المشترك بين الاصل والفرع حتى لمحق هذا الفرع به فان القياس
لا يثبت صحته حتى يكون الصورتان متشورتين في المشترك المستلزم للحكم
انما في العله نفسا واما في دليل العله تارة بانها الجامع وتارة بالغا الفارق
فاذا عرف انه للنسب في الصورتين فري ومور علم استواءهما في الحكم وان
لم يعلم عين الجامع وهم يتسبون قياس الطرد وهو اثبات مثل حكم الاصل
في الفرع لاشترائهما في مناط الحكم لهذا الفرق بينهما لان العله المنته
للتحكم في الاصل منتفية في الفرع وذاك لجمع بينهما لوجود العله المنته
في الفرع وهذه الامور مسوطه في غير هذا الموضوع **فصل**
قال ود هو اسبب ذلك الى امور شيعه كما باحه البنت المحلوفه من الرنا
وسقوط الكد عن من نكح امه واخته وبنته مع علمه بالمحريم والنسب بواسطه
عقد عقده وهو يعلم بطلانه وعن من لفعلى ذكره حرقه وزنا بامه او بنته
وعن اللاتي مع انه الحش من الرنا وافتح الحاق النسب المشرقيه بالمعري فاذا زوج
الرجل ابنته وهي في المشرق برجل هو وابوها في المغرب ولم يفرق بالبلا ولا
لها راحي مضت مدة سنته اشهر فولدت البنت في المشرق المحسوق الولد بالرجل
وهو وابوها في المغرب مع انه لا يمكنه الوصول اليها الا بعد سنين متعده

بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيد وجعل عليه حفظه من حمسه
 سنين ثم وصل الي بلد المراه فرأى جماعه كثيره من اولادها واولادها واولادهم
 الي عدة بطون التحقوا كلهم بالرجل الذي لم يقرب هذه المراه ولا غيرها اليه
 وأباحه النبيذ مع مشاركته الحمر في الاسكار والوضوء به والصلاه في جلد
 الكلب وعلى العذرة اليائسه وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك وعنده بعض فقهاء
 الخفيفه صفه صلاه الخفيفي فدخل دار معصوبه وتوضى بالنبيذ وكبر وقرأ
 بالفارسيه من غير نيئه وقرأ مدهامتان لا غير بالفارسيه ثم طأ طأ راسه من
 غير طمانينه وشهد لذلك ورفع راسه بقدر حرد السيف ثم سجد وقام ففعل
 كذلك ثانيه ثم احدث فثبرا الملك وكان خفياً من هذا المذهب وأباحوا
 المعصوب لو غير العاصب الصفه فقالوا الوان شارقا دخل مدار السخص
 له دواب ورحا وطعام فظن السارق الطعام بالدواب والارجه ملك ذلك
 الطحين بيدك فلوجا المالك ونارعه كان المالك ظالماً وان السارق مظلوماً فلو
 بقا لافان قتل المالك كان وان قتل السارق كان شهيداً وأوجبوا الحد على
 الزاني اذا كذب الشهود واستقطه اذا صدقهم فاسقط الحرم مع اجتماع الاقرار
 والبيئه وهذا دريعه الي استقاط حد ودائه بقا لي فان كل من شهد عليه
 بالزنا فصدق الشهود فيسقط عنه الحد وأباحوا الكلب واللواط والعبيد
 وأباحه الملاهي كالسطرنج والقنا وغير ذلك من المسابيل والحواب
 انه ^{ليس} هذه ما هو كذب على جميع اهل السنه واما سايرها فليس من هذه المسابيل
 مسله الا وجمهور اهل السنه على خلافها وان كان قد قالها بعضهم فان كان
 قوله حقا فالصواب مع غيره من اهل السنه وان كان صوابا فالصواب مع
 اهل السنه ايضا وعلى التقديرين لا يخرج الصواب عن قول اهل السنه الثاني
 ان يقال الرافضه يوجد منهم من المسابيل ما لا يقوله كقولهم تعرف دين الاسلام منها
 ما يتفقون عليه ومنها ما يقوله بعضهم مثل ترك الحججه معطلون المشاجد

كلام

المسائل

التي

التي امر الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه عن الجمعه والجماعات ويعمرون المشاهد التي
حرم الله ورسوله بناها وتحملونها بمنزلة دوزل الاوبان ومنهم من يجعل زيارتها
كالحج كما صنفت المفيد كما باسماه مناشك حج المشاهد وفيه من الكذب والتمسك
ما هو من جلس لرب النصاري وشركهم ومنها تاخير الصلوة صلاة العرب بمصاه
اليهود ومنها تحريم دبايح اهل الكتاب وتحريم نوع من السمك وتحريم بعضهم
لحم الابل واشترط بعضهم في الطلاق الشهود واجابهم اخذ خمس مكاسب
المسلمين وجعلهم الميراث كله لليت دوزالم وعين العصبه والجمع الصلوات
دائما وصوم بعضهم بالعدد لا بالهلال يصومون قبل الهلال ويفطرون قبله
وامثال ذلك من الاحكام التي يعلم علما يقينيا انها خلاف دين المسلمين الذي
بعث الله به رسوله وانزل به كتابه وقد قدما بعض ذكر امورهم التي هي
من اظهر الامور انكارا في الشرع والعقل ولم يفارده باطله وان كان
قد وافقهم عليها بعض المتقدمين مثل احوال المتعه وان الطلاق المعلق بالشرط
لا يقع وان فصد ايقاعه عند الشرط وان الطلاق لا يقع بالكلمات وان
شترط فيه الاشارة الثالث ان يقال هذه المسائل لها ماخذ عند من قالها
من الفقهاء وان كانت خطأ عند جمهورهم فاهل السنة نفوسهم بسوز خطاها
فلا يخرج البيان عنهم كما لا يخرج بيان الصواب عنهم فالمخلوقه من ما الزناخرها
كاي حنيفه واحمد وما لبي اظهر وحكي ذلك قول للشافعي واحمد ولم يكن
يطران يكون في هذه نزاع حتى اتى بعقل من يفعل ذلك والذين قالوا هذا
كالشافعي وابن الملقشون راوا النسب منتفيا لعدم الارث فانفت احكامه
كلا والتحريم من احكامها والذين نكروها قالوا احكام النسب مختلف فثبتت
لبعض من الاحكام ما لا تنت لبعض فباب التحريم تناول ما شمله اللفظ
ولو مجازا حتى يحرم بنت البنت بل يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالمخلوقه
من ما به اولى بخلاف الارث فانه مختص بنسب الي الميت من ولده ونسب

طه
رضاء المراه

من

ون

جمهورهم

المولود

لولد السن دون ولد البنات واما عقده على ذوات المحارم فابو حنيفة جعل
ذلك شبه بدر الحد لوجود صور العقد واما جمهور الفقهاء فلم يجعلوا ذلك
شبهه بل قالوا هذا مما يوجب تعطيل العقوبة لكونه فعل محرر من العقد
والوطني وكذلك اللواط اكثر السلف يوجبون قتل فاعله مطلقا وان لم يكن
محصنا وقيل ان ذلك اجماع الصحابة وهو مذهب اهل المدينة كما ذلك
وغيره ومذهب احمد في اصح الروايات عنه والشافعي في احد قوليه
وعلى هذا القول فصل المفعول به مطلقا اذا كان الفاعل والقول الاحزان
حد حد الزاني وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي واحمد في احد قوليهما
واذا فصل الفاعل كالزاني فصل فصل المفعول به مطلقا وقيل لا يقتل
وقيل بالفرق كالفاعل وسقوط احد من مفردات ابي حنيفة واما الخاق
النسب المزوج بالمشرقيه وهو بالمغرب فهذا ايضا مفاريد ابي حنيفة
واصله في هذا الباب ان النسب عنده يقصد فيه المال فهو يقسم المقصود
به فاذا عرف امراتان ولذا الحقه به بمعنى انهما يقسمان ميراثه لا بمعنى انه
خلق منهما وكذا فيما اذا اطلق المرء قبل التمكن من وطئها جعل الولد
له بمعنى انهما يتوارثان لا بمعنى انه خلق من مائه وحقيقته مدهه انه
لا يشترط في الحكم بالنسب سوت لولاده الحقيقي بل الولد عنده للزوج
الذي هو للفرش مع قطعه انه لم يحبلها وهذا كما انه اذا اطلق احدي
امراتيه ومات ولم يعرف المطلقة فانه يقسم الميراث بينهما واما احمد فانه
يفرق بينهما والشافعي يوقف الامر ولم يكلم شي حتى يس له الامر ويصطلح
وجمهور العلماء مخالفونه ويقولون اذا علم اسم الولاد لم يخزاش النسب
ولا حكم من احكامه وهو يقول قد ثبت بعض الاحكام مع اسم الولاد
كما يقول فيما اذا قال للملوكه الذي هو اكبر منه انت ابني لجعل
ذلك كايه في عنقه لا اقرارا بسسه وجمهور العلماء يقولون هذا اقرار

تعليظ

ادعت

علم

علم كذبه فيه فلا يثبت به شيء فالشاعه التي شنع على اي حنيفه ان كانت حقا
جمهور اهل السنه يوافقون عليها وان كانت باطله لم يضرهم شيئا مع
انه يشنع تشنيع من يظن ان ابا حنيفه يقول ان هذا الولد مخلوق
من ما هذا الرجل الذي لم يجمع بامراته وهذا لا يقوله اقل الناس عقلا
فكيف بمثل اي حنيفه ولكنه ثبت حكم النسب بدون الولاده وهو اصل
افرد به وخالفه فيه الجمهور وخطا ومن قال به ثم منهم ثبيل لبس
اذا امكن بوطى الزوج لها كما يقوله المشافعي واكثر من اصحاب احمد
ومنهم من يقول لا يثبت النسب الا اذا دخل وهذا هو القول الاخر
في مذهب احمد وقول مالك وغيره وكذلك مشله حل الانده قد علم ان جمهور
اهل السنه يحرمون ذلك ويالعون فيه حتى يحدون الشارب الماء ول
ولهم في فسقه قولان مذهب مالك واحمد في احد الرواين يفسق ومذهب
الشافعي واحمد في الرواية الاخرى لا يفسق ومحمد بن الحسن يقول
بالحرثيم وهذا هو المختار عند اهل الانصاف من اصحاب اي حنيفه كما في
الليث السمرقندي وخوه وقول هذا الرافعي واباحه التبيد مع مشاركة
للحمر في الاسكار احتجاج منه على اي حنيفه بالقياس فان كان القياس
حقا بطل انكاره وان باطلا بطلت هذه المحجة ولو اخرج عليه بقول
السي صلي الله عليه وسلم قل مسكر حرام لكان احوود واما الوضوء باليد
جمهور العلماء ينكرونه وعزاي حيفه فيه روايات ايضا واما احد ذلك
لحدث روى في الباب حدث ابن مسعود وفيه تمر طيبه وما تطهور والجمهور
يصغفون هذا الحديث ويقولون ان كان صحيحا فهو مسوح بانه الوضوء
وايه حرثيم الحمر مع انه قد يكون لم يضر نبيد وانما كان الماء قلم يعبر
او تغير يعبر سيرا او يعبر كثيرا مع كونه ما على قول من حو الوضوء

من ذلك ما

بالما المضاف كما بالاقلا وما الحص وخوها وهو مذهب ابي حنيفة واحمد
 في اكثر الرويات عنه وهو اقوي في المحج من القول الاخر لان قوله ما
 نكره في سياق النفي فيعم ما يغير بالقائه الامور فيه كما لم ما يغير اصل
 حلقته او بما لا يمكن صوته عنه اذ سموا للفظ لها سواء كما حوز النوصي بما
 البحر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له اسوضا من ماء البحر فانا
 نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضعنا عطينا فقال هو
 الطهور ماء والحل ميتة قال الترمذي حديث صحيح ماء البحر طهور مع كونه
 في غاية الملوحة والمرارة والزفرة فالمتغير بالاصوات احسن كلامه
 لكن بغير اصل وهذا طاري وهذا الفرق لا يعود الى اسم الماء ومن اغتبر
 جعل مقضى القياس انه لا يتوصو بما البحر ويحوم ولكن اصح لانه لا يمكن
 صوته عن المغيرات والاصل ثبوت الاحكام على وفق القياس لا على خلافه
 فان كان هذا داخلا في اللفظ دخل الاخر والا فلا وهذه دلالة لفظية
 لا قياسية حتى تغتبر فيها المشقة وعدمها واما الصلوة في جلد الكلب
 فانما يجوز اذا كان مدبوغا وهذا قول طائفة من العلماء ليس هذا من مقاربه
 وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم ايما اصاب دبع فقد طهر وهن مسله
 احتراز ليس هذه من مسائل التشايع ولو قيل لهذا المنكرهات دليلا قاطعا
 على حرمة ذلك لم يحده بل لو طوب بدليل على حرمة الكلب ليرد به على ملك
 في احد الروايات عنه فانه يدره ولا حرمة لم يكن هذا الرد من صناعته
 مع ان الصحيح الذي عليه جمهور العلماء ان جلد الكلب بل وشاير السباع لا يطهر
 بالدماغ لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة انه منى عن
 حلول السباع وقوله ايما اصاب دبع فقد طهر ضعفه احمد وغيره من
 ائمه الحديث وقدره واه مسلم وكذلك تحريم الكلب دل عليه شرعية
 لكن هولا الامامية نجر عن قامه دليل يردون به على ملك في احد الروايات

ولما

وانما الصلاة على العذرة اليابسة بلا حيايل فليس هذا مذهب ابي حنيفة ولا احد
من الامة الا ربعه لكن اذا اصاب الارض نجاسة فدهبت بالشمس والريح
او الاستحالة فذهب الاكثرين طراه الارض وجواز الصلوة عليه هذا مذهب
ابي حنيفة واحدا القولين في مذهب مالك واحمد وهو القول القديم للشافعي
وهذا القول طهر من قول من لا يطهرها بذلك وما ذكر من صفة الصلوة
التي خيبرها ابو حنيفة وفعلا عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبه فليس
محمدا على فتا مذهب اهل السنة لان اصل السنة يفوق كون الحق لا يخرج عنهم
لا يقولون انه لم يخطئ احد منهم وهذه الصلوة ينكرها جمهور اهل السنة لمذهب
مالك والشافعي واحمد والملك الذي ذكر هو محمود بن سبكتين واما رجع الى ما
طهر عنده انه سنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان من جبار الناس الملوك واعدهم قياما
على اصل البدع لا سيما الرافضة فانه كان قد قرأ امر بلعنهم ولعنه امثالهم
في بلاد وكان الحاكم العسدي بمصر كتب اليه يدعوهم فاحرق كتابه على راسه سؤله
وتصر اهل السنة بصرامعروفا عنه قوله ويا جوا المعصوب لو غير العاصب
الصفة فقالوا ان سارقا دخل مدارا الشخص فيه دواب ورحا وطعام فطحن
السارق طعام صاحب المدار بدوابه وارحيته ملا الطحين بذلك فلو جاز
المالك وتارعه كان المالك طالما والسارق مظلوما فلو تقاتلا فان قتل المالك
كان طالما وان قتل السارق كان شهيدا فقال هذه المسئلة اولها ليست
قول جمهور على السنة وانما قالها من تارعه في جمهورهم ويردون قوله بالادلة
الشرعية هي قول بعض العلماء فانهم متنازعون في العاصب اذا غير المعصوب
بما ازال اسمه لطين الحنيفة فقبل بمنزلة الالفه فحب للمالك القيمة وهذا قول ابي
حنيفة وقيل بل هو باق ملك صاحبه والريادة والفضل على العاصب كقول
الشافعي وقيل بل خير المالك من احد العيين والمطالبة بالفضل انقص وين



المطالبة بالبدل وترك العين للغاصب واذا اخذ العين فقبل كون العاصم شريكاً
بما احده فيه من الصعده وقتل لاشي له وهذه الاقوال في مذهب احمد وغيره
وحديث الفول الذي انكره خلاف قول جمهور اهل السنه ثم انه كذب في نقله
بقوله لونيقاتلا كان المالك طالما فان المالك فان المالك ان كان متاولاً لا يعقد
غير هذا الفول لم يكن طالما ولم يحزم مقاتله بل اذا تار عاترا فعا الى من
يفضل بينهما اذ كان اعقاد هذا ان هذه العين ملكه واعقاد الاخر اذ ملكه
وايضا فقد يفرق بين عصب الحب ثم العوانه طينه وبين من قصد بطنه بملكه
فان معاقبه هذا ينقض قصده من باب سد الدراع والحمله فهد المتأيل
التي انكرها كل من مذهب ابي حنيفة ليس فيها لغيره الا مسله المحلوقه من الزنا
للشافعي فيقال له الشيعة بقول ان مذهب ابي حنيفة اصح من غيره المذاهب
الثلثه ونقول انه اذا اضطر الانسان الى استفتاء بعض المذاهب الاربعه استفتا
الحنيفيه وريحون محمد بن الحسن على ابي يوسف فانهم لسفورهم عن الحديث والسنه
سفر عن عن كان اكثر مسكاً بالحديث والسنه واذا كان كذلك وهذه الشناعات
في مذهب ابي حنيفة فان كان قوله هو الراجح من مذاهب الائمة الاربعه كان
كسر التشيع عليه دون غيره تناقضاً منهم وكانوا قد رجحوا مذهبها وفضلوا
على غيره ثم بسوا فيه من الصوف والقصص ما لمصون يكون بعض من غيره وما
هذا التناقض بعيد منهم فانهم لفرط حملهم وظلمهم بمدحون ويذمون بلا علم
ولا عدل فان كان مذهب ابي حنيفة الراجح كان ما ذكره من اختصاصه بالمسائل
الصعيقه التي لا يوجد مثلاً لغيره تناقضاً وان لم يكن الراجح كان ترجيحاً عليه المذاهب
باطلاً فيلزم بالضرورة ان يكون الشيعة على الباطل على كل حال ولا رب انهم
اصحاب حمل وهو يسلكون في كل موضع بما يناسب اعراضهم سواء كان حقاً او باطلاً
وقصدهم في هذا المقام دم جميع طوائف اهل السنه فيدرون من كل مذهب ما
يظنونه مذموماً فيه سواء صدقوا في النقل او كذبوا سواء كان ما ذكره حقاً او باطلاً

من الذم

ولم كان ما في مذهبهم من المقاييس عظم واكثر من مقاييس غيرهم قوله واواحي
الحمد على الراي اذا كذب الشهود واستقطه اذا صدقتم فاسقط الحد
مع اجتماع الاقرار والبينه وهذا ذريعة الى استقاط حد ودالله تعالى
فان كل شهيد عليه بالزنا قصد والشهود فيسقط عنه الحد فيقال
وهذا ايضا من اقوال ابي حنيفة وخالفه فيها الجمهور كما لشافعي واحمد وغيرهما
وما احذ ابي حنيفة انه اذا اقر سقط حكم الشهادة ولا يوجب الاقرار الا اذا
كان رابع مرات واما الجمهور فيقولون الاقرار يوجب حكم الشهادة لاسطرها
لانه موافق لها لا يخالفها وان لم يجز اليه كزياده عدد الشهود على الاربعة
وكاقرار اكثر من رابع مرات وبالحمله فهذا قول جمهور اهل السنة فان كان
صوابا فهو قولهم وان كان الاخر هو الصواب فهو قولهم ثم يقال له من
المعلوم ان جمهور اهل السنة ينكرون هذه المسائل ويردون على من قالها
ولا يعرفها الا امامه قوله و ابا حية اكل الكلب واللواط بالعبية
و ابا حية الملاهي كالشطرنج والغنا وغير ذلك من المسائل التي لا المحصر
فيقال ينقل هذا عن جميع اهل السنة كذب وكذلك نقله عن جمهورهم بل فيه
ما قاله بعض المقرنين بخلافه الخلفا ومنه ما هو كذب عليهم لم نقله احد منهم
وذلك الذي قاله بعض هؤلاء انكر عليهم جمهورهم فلم ينفقوا على ضلاله ثم
ان الموجود في الشيعة من الامور المنكرة الشيعة المخالفة للكتاب
والسنة والاحماع اعظم واشنع مما يوجد في ابي طايبة ورضت من طوائف
السنة فما من طايبة من طوائف السنة يوجد في قولها ما هو ضعيف الا
ويوجد ما هو اصعب واكثر في اقوال الشيعة فتبين على كل تقدير ان
كل طايبة من اهل السنة خير منهم فان الكذب الذي يوجد فيهم والتكذيب
بالحق وفرط الحمل والتصديق بالمحالات وقلة العقل والغلو في اتباع
الاهواء والتعلق بالمجهولات لا يوجد مثله في طايبة اخرى ما احكامه من

ورادله

نقلها هذا

اباحه اللواط بالعبيد فهذا كذب بقوله احد من علماء اهل السنة واطنه
فصد الشنيع به على مالك فاني رايت من الجهال من حكى هذا عن مالك واصل
ذلك ما حكى عنه في حثوس النساء انه لما حكى عن طابفة من اهل المدينة
اباحه ذلك وحكى عن مالك فيه روايتان طن الجاهل ان اذ بار المالك وهذا
من اعظم الغلط على من هو دون ملك فكيف على من جلاله قدره وشرف مذهبه
وكمال صيانيته عن الفواحش واحكامه بسد الدرابيع وانه من بلغ المذاهب
اقامه للحدود وبها عن المنكرات والبدع ولاختلف مذهب مالك في ان من استحل
المماليك اثباتا فانه يكفر كما ان هذا قول جميع اهل السنة فانهم منفقون
على ان استحل هذا بمنزلة وطى امته التي هي بنته من الرضا عه او اخته من
الرضاعه او هي موطون ابيه او ابنه فاما ان مملوكة اذا كانت حرمه برضاع او
صهر لا يباح له ما يوافق المسلمين بمملوكه اولى بالتحريم فان هذا الحشر مجرم
مطلقا لا يباح بعقد نكاح ولا ملك من خلاف وطى الاثاث ولهذا كان مذهب
ملك وعلماء المسلمين المدينة ان اللوطى يقتل رجما محصنا كان وغير محصن سواء
بلوط بمملوكه او غير مملوكه فانه يقتل عندهم الفاعل والمفعول به كباقي السنن
عن النبي صلى الله عليه وسلم اقلوا الفاعل والمفعول به رواه ابو داود وهذا
مذهب احمد في المنصور من الرضا عن احد قول الشافعي من يكون مذهب
ان هذا اشد من الزنا كين حكى عنه انه اباح ذلك وكذلك لم يحرم غيره من
العلماء بل هم منفقون على حريم ذلك ولكن كثير من الاشيا سمعون على حريمها وتبين
في اقامه الحد فاعلمها هل او يعزيمادون الحد كما لو وطى امته التي هي ابنة من
من الرضا عه وقوله واباحه الملاهي كالشطرنج والعنايقال مذهب
جمهورهم ان الشطرنج حرام وقد ثبت عن علي بن ابي طالب انه من يقوم بلعون
بالشطرنج مقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون وكذلك النهي عن معروف
عن ابي موسى وابر عباس وان عمر وغيرهم من الصحابة وتثار عوايما اشد محرما

لهذا

اي

يحد

الشطرنج

الشطرنج او النرد فقال ملك السطرنج اشد من النرد وهذا معروف عن ابراهيم
 وهذا لا يها سفل القلب بالفكر الذي يصيد عن ذكر الله وعن الصلوة اكثر من
 النرد وقال ابو حنيفة واحمد النرد اشد فان العوص يدخل فيها اكثر واما
 الشاقي رحمه الله فلم يقل ان الشطرنج حلال ولكن قال النرد حرام والسطرنج
 دونها ولا سئل في الحرام فقوفت في التحريم ولا صاهه في حريمها قولان فان
 كان الحليل هو الرامح فلا ضرر وان كان التحريم هو الرامح فهو قول جمهور اهل
 السنة وعلى القدرين لا يخرج الحق عنهم وقوله وابعاه الغافيق قال
 له هذا من الكذب على الائمة الاربعة فانهم منفقون على تحريم المعارف
 التي هي الات للهوكا لعود وعوده ولو اتلفا متلف عندهم لم يضمن صوره الباليه
 بل المحرم عندهم اخاذها وهل يضمن الماده على قولين مشهورين لهم كالواتلف
 او عيبه المحرم فانه لو اتلف ما يقوم به المحرم من الماده لم يضمنه في احد قولهم
 كما هو مذهب ملك واشهر الروايتين عن احمد كما لو اتلف موسى العمل التحريم
 ذهب وكما ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الله بن عمر وان يحرق
 الثوبين المعصفرين الذين كانا عليه وكما امرهم عام حيدر بكتر القذور التي فيها
 لحوم المحرم ثم ادن لهم في اراقه ما فينا فدل على جواز الامرين وكما امر لما حرمت
 المحر شق الظروف وكسر الدمان وكان عمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب امرا
 تحريق المكان الذي ساع فيه المحرم ومن لم يحوز ذلك من اصحاب ابي حنيفة والشافعي
 واحمد في احد الروايتين عنه قالوا هذه عقوبات مالهيه وهي مستوحه واوليك
 يقولون لم يسمع بذلك فان السخ لا يكون الا نصرنا عن الاول يعارضه
 ولم يرد شي من ذلك بل العقوبات المالهيه كالعقوبات البدنيه تستعمل على الوجه
 المشروع بل هي اولي بالاستعمال فان تلاف الابدان والاعضاء اعظم من تلاف
 الاموال فاذا كان جنس الاول مشروعا لم يخلل الثاني بطريق الاولي وقد تزعموا

ايضا في القصاص في الاموال اذا حرق له ثوبا هل له ان يحرق نظيره من ثيابه
فتتلف ما كما اتلف ماله على قولين هما روايتان عن احمد ومن قال لا يجوز ذلك
لا يفساد ومن قال يجوز قال لان النفس والطرف اشد فسادا وهو جابر على
وجه العدل والاقصاص لما فيه من كف العدوان ومن منع قال النفوس
لو لم شرع في القصاص لم تنكف النفوس فان القاتل اذا علم انه لا يقبل بل يودي
ديه قال اقدم على القتل وادى الدية بخلاف الاموال فانه يوجد من المتلف
نظير ما اتلفه فحصل القصاص بذلك والزرع واما اتلاف ذلك فصره على المتلف
عليه فانه يذهب ماله وعوض ماله عليه وذا قال يقول بل فيه نوع شفا غيبط
المطلوم واما اذا تعدد الاقصاص منه الاب اتلاف ماله فهذا اطهر جواز لان
القصاص عدل وجرأ ستيه ستيه مثله فاذا اتلف ماله ولم يمكن الاقصاص
منه الاب اتلافه جاز ذلك ولهذا انفق العلماء على جواز اتلاف الشجر والزرع الذي
للكفار اذا فعلوه بنا مثل ذلك اولم بقدر عليهم الابيه وفي جوان بدون ذلك
نراعي معروف وهو روايت عن احمد والحوار مذهب الشافعي وغيره والمفصود
هنا ان الات لله محرمة عند الائمة الاربعه ولم يحل عنهم نراعي في ذلك لان
المتأخرين من الحاشا بين اصحاب الشافعي ذكروا في النزاع وجهين والصحيح المحرم
واما العرافيون وقدما الحاشا بين فلم يذكروا في ذلك نراعي واما الغنا المحرم
عند ابي حنيفة ومالك وهو القولين في مذهب الشافعي واحمد وعنه انه مكروه
وذهب طائفة من اصحاب احمد الى الغنا المحرم مباح فان كان هذا القول حقا
فلا ضرر وان كان باطلا فجمهور اهل السنة على الحريم فلم يجز الخنوع عن اهل السنة
فصل قال الرافضي الوجه الثاني في الدلالة على وجوب
اتباع مذهب الامامية ما قاله شيخنا الامام الاعظم حواصه نصر الملة والحق
والدين محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه وقد سانه عن المذهب فقال نحننا

عزاً وعن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفترز امتي على ثلاث وسبعين
 فرقة منها فرقة ناحيه والباقي في النار فوحدنا الفرقة الناجيه هي فرقة
 الاماميه لا بهم باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت في اصول
 العقائد فيقال الخواب من وجوه احدها ان هذا الامامي قد كفر من
 قال ان موجب بالدات كما تقدم من قوله يلزم ان يكون الله موجبا بداته لا
 مختارا فيلزم الكفر وهذا الذي قد جعله شيخه واجتج بقوله هو ممن
 يقول بان الله موجب بالذات ويقول يقدم العالم كما ذكر ذلك في كتاب
 شرح الاشارات له وغير ذلك فيلزم على قوله ان يكون شيخه هذا الذي
 احتج به كافر او الكافر لا يقبل له قول في دين الاسلام الثاني ان هذا الرجل
 قد اشتهر عند الخاص والعام انه كان وزير الملاحه الباطنيه البها الاسماعيليه
 بالاموت ثم لما قدم الترك المشركون الى بلاد المسلمين وجاء الى بغداد دار
 الخلافه كان هذا محاميا مشر المملك الترك المشركين هو لا كواشا عليه يقتل
 الحليمه و قتل اهل العلم والدين واستبقا اهل الصناعات والتجاره
 الذين يعاونيه في الدنيا وانه استنولي على الوقف الذي للمسلمين وكان
 يعطى منه ما شاء الله لعلماء المشركين وشيوخهم من الخشيه والسحر واثالم
 وانه لما بنا الرصد مراغه على طريقه الصابيه المشركين كان احسن الناس
 نصيما منه من كان الى اهل الملك اقرب و اقربهم نصبا من كان بعد عن الملك
 المشركين والعطله مثل الصابيه وسائر المشركين وان ارتدوا بالبحوم والطب
 وخذوا الاموال اذ كرم عنه هذا ان كان قبل التوبه لم يقبل ومن المشهور
 عنه وعن تباغه الاستنثار بواجبات الاسلام ومحرماته لا يحايلون على
 الفرائض كالصلوات ولا يرفعون عن محام الله من الفواحش والحرم وغير ذلك
 من المنكرات حتى انهم في شهر رمضان يدكر عنهم من اصاعه و الفواحش وشرب
 الخمر وما عرفه اهل الحيه بهم ولم يكن لهم قوه وطهور الامع المشركين الذين

المسلمين

لم نقل بان طار عن القوم
 بل من مدارسهم لا من
 تحا فطون

الصلوات و فحار

ديهم شربتهم من دين اليهود والنصارى ولهذا كمل قولي للاسلام في المقل وغيرهم
من الترتك ضعفا مرهولا لفرط معاداتهم للاسلام واهله ولهذا كانوا من
من يقصر الناس منزله عند الامير نور وراجه هدي في سبيل الشهيد الذي دعا
ملك المعلق قازان الي الاسلام والنزول له ان يصعد ادا اسم وقيل المشركين
الدين لم تسلموا من الخشنة السحر وغيرهم البدحانات ولسرا الاصنام ومزق
سدتها كل ممزق والزم اليهود والنصارى بالجرية والصغار ووسسه طهر
الاسلام في المغل واتاعهم فامر هذا الطوشي واتباعه عقد المسلمين اشهر
واعرف من ان يوصف ومع هذا فقد قيل انه في اخر عمره كان يحافظ على
الصلوات ونشغل بنفسه بالبغي وبالفقه وحوذ ذلك فان كان بعد باب
من الاحاديث فانه يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات والله يقول
قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لم يقطوا من رحمة الله يعفوا الذنوب جميعا
لكن ما ذكروه عنه هذا ان كان قبل التوبة لم يقبل قوله وان كان بعد التوبة
لم يكن قد تاب ثم الرضا بل من الاحاد وحده وعلى القديسين ولا يقبل قوله
والا طهرانه انما كان ختم به وامثاله لما كان منجيا للمشركين المغل والاحاد
معروف من حاله اذ ان من يقدح في مثل ابي بكر وعمر وعمن وغيرهم من
الستابين الاولين من المهاجرين والانصار ويعطى على ملك والشايعي واهي
خيفه واحمد بن حنبل واتباعهم وغيرهم بعلمات بعضهم في مثل اباحه
السطر نجر والغنا كيف يليق به ان يختم لمدعيه يقول مثل هؤلاء الذين لا يؤمنون
بابه ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله وسوله ولا يدنون
دين الحق الذين سحلووا الحرمات المجمع على حرمها كالفواحش والحجر في مثل
شهر رمضان الذين اصاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات ولكن هذا حال الرافضة
دا بما عاينوا اوليا الله المقيمين من الستابين الاولين من المهاجرين والانصار
والذين تبعوهم باحسان ويوالون الكفار والمنافقين فان اعظم الناس نقا

في المنتسب الى الاسلام هم الملاحذ الباطنه الاساعليه فمن احتج باقوالهم
في نضه قوله مع ما تقدم من طعنه على اقوال ائمه المسلمين كان من اعظم الناس
مؤلا لاهل النفاق ومعاده لاهل الايمان ومن العجب ان هذا الراضى الجيئ ^{الكذاب}
المعزى يذكر ابا بكر وعمر وعثمان وشايرا السابقين والتابعين وسائرا ائمه
المسلمين من اهل العلم والدين بالعظيم التي يضربها عليهم هو واحوانه ويحى
الى من قد اشهر عند المسلمين محادثه الله ورسوله فيقول فيقول قال
شخنا الاعظم ويقول قدس الله روحه مع شهادته بالكفر عليه وعلى
امثاله ومع لعنه طائفة لخيار المومنين من الاولين والآخرين وهو لا
داخلون في معنى قوله لم تر الى الذين اتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالحجت
والطاعوت ويقولون للذين كفروا هو لا اهدي من الذين امنوا سبيلا
اوليك الدين اسوا العزم الله ومن لعن الله فلن يخلده نصيرا فان قول الاماميه
او اتوا نصيبا من الكتاب اذ كانوا مقرين ببعض ما في الكتاب المنزل وفيهم
من الايمان بالحجت وهو السحر والطاعوت وهو ما بعد من دون الله فانهم
يعطون الفلسفه المضمفه لذكاء ويزولون العباده للموتى واتخاذ المشاكا
على الفجور ويجعلون السفر اليها حاله مناسك ويقولون مناسك حج المشاهد
وحدثني القاتان فهم من يرون الحج الي الاعظم من الحج الى البيت العتيق فيرون
الاشرا بان الله اعظم من عماده الله وهذا من اعظم من الايمان بالطاعوت
وهم يقولون لمن يقرن بكفر من القائلين بقدم العالم ودعوته الكوكب السوي
للشرك هو لا اهدي من الذين امنوا سبيلا فانهم فضلوا هو لا على السابقين
الاولين والذين تبعوهم باحسان وليس هذا سديع من الراضيه فقد تقدم
من ذكر مولاتهم للهور والنصارى والمشرئين ومعاقبتهم على قال المسلمين
ومسادهم ما يعرفه الحاص والعامة الوجوه الثالث انه قد عرف كل
اصدان الاسعيليه والنصيريه هم من الطوايف الذين يطهرون والشيخ وان

كانوا في الباطن كغارا من كل مله والنصريه هم من غلاه الرافضه الذين يدعون
 الهيه على وهو لا اكفر من النصاري واليهود بانفاق المسلمين والاسماعيليه
 الباطنه اكفر منهم فان حقيقه قولهم التعطيل اما اصحاب التاموس الاكبر
 والبلاغ الاعظم التي هي اخر المراتب عندهم فهم من الدهريه القايله بان العالم
 لا قاع له لاعله ولا خالق ويقولون ليس بيننا وبين الفلاسفه خلاف الا في
 واجب الوجود فانهم يشقونه وهو شى لا حقيقه ويستبرون باسم الله وشيئا
 هذا الاسم ومنهم من يكتبه على اسفل قدميه ويطاه واما من هودون
 هو لا فيقولون بالتابق والمالي الذي غيروا بها عن العقل والفتن
 عند الفلاسفه وعن التور والطله عند المحوس وركبوا لهم مذهباً من
 من مذهب الصابيه والمحوس ظاهره الشيعه والاربيان المحوس والصابيه
 قالوا لان الشيعه اسرع الطوايف استجابته لنا لما فهم من الجورج عن الشيعه
 ولما فهم من الجمل وتصديق المحمولات ولهذا كان يمتهم في الباطن فلاسفه
 كالنصير الطوسي هذا وكستان المصري الذي كان يخصوصهم بالشام وكان
 يقول قد رفعت عنهم الصوم والصلاه والحج والزكوه فاذا كانت الاسماعليه
 اثماً سطاهرون في الاسلام بالشيعه ومنه دخلوا وبه طهروا واهله المبراهون
 البراهم الي الله ورسوله وهم انصارهم لانصار الله ورسوله علم ان شهادة الاسماعيليه
 للشيعه بانهم على الحق شان مردوده بانفاق العقلا فان هذا الشاهد ان كان
 يعرف انما هو عليه يحالف لدين الاسلام في الباطن وانما اطهر الشيعه
 لسفوقه عند المسلمين فهو محتاج الى تعظيم الشيعه وشهادته له شهادة المر
 لنفسه فهو كشانه الامامي لنفسه لكنه في هذه الشهاده يعلم انه يكذب وانما
 كذب فيرا كما كذب في ساير احواله وان كان يعتقد دين الاسلام في الباطن ويطن
 ان هو لا على دين الاسلام كان انما شاهد النفسه لكن مع جفله وصلاله
 وعلى التقديرين فشاده المر لنفسه لا يقبل سوا علم كذب نفسه او اعتقد صدق

هم

نفسه كما في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل شهاده حصم ولا
طبر ولا ذي غمر على اخيه ولا خصما اطنا مبرهون دو وغمر على اهل السنه والحاج
فتشادتم مردون بكل طريق الوجه الرابع ان يقال اولا انتم قوم لا
يخون مثل هذه الاحاديث فان هذا الحديث انما يرويه اهل السنه باسناد
اهل السنه وعن اصحابه الذين سولاهم اهل السنه والحديث نفسه ليس
في الصحيحين بل وقد طعن فيه بعض اهل الحديث كبن حزم وغيره ولكن قد
رواه اهل السنن كما في داود والترمذي وابن ماجه ورواه اهل المسند كما في امام
احمد وغيره فمن انهم على اصولكم ثبوتهم حتى تخون به وسقديريثونه
بعض من اجبار الاحاد فكيف يجوز ان يخرج في اصل اصول الدين واضلال
جميع المسلمين الا فرقه واحده باجبار الاحاد التي لا تخونهم بل في الفروع
العليه وهل هذا الا من اعظم التناقض والجهل الوجه الخامس
ان الحديث روي نفسه فيه من وجهين احدهما انه سئل عن الفرقة الناجية
قال من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي فهي الرواية الاخرى قال
هم الجماعة وكل من المشيرين ناقض قول الامامية وبقضى انهم خارجون
عن الفرقة الناجية فانهم خارجون عن جماعة المسلمين يكفرون او يفسقون
لا يمه الجمل كما في بكر وعمر وعثمان معويه وبلوك بن ابيه وبنو العباس
وكذلك تكفرون ويقتفون علماء الجماعة وعبادهم كمالك والثوري
والاوزاعي والليث بن سعد وابي حنيفة والشافعي واحمد والبخاري وابي عبيد
وابراهيم بن ادهم والفضيل بن عياض وابي سليمان الداراني ومعرفة الكرخي
وامثال هؤلاء وهم بعد الناس عن معرفة سير اصحابه والاقتداء بهم لا في حقه
النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعده فان هذا انما يعرفه اهل العلم بالحديث والنقلات
والمعرفة بالرجال الصغاف والفتات وهم من اشد الناس جهلا بالحديث وبعضا

له ومعاداه لاهله فاذا كان وصف الفرقة الناجية اتباع الصحابة على عهد
البي صلى الله عليه وسلم وذلك شعار السنه والجماعة كانت لفرقة الناجية
هم اهل السنه والجماعة فالسنه ما كان هو واصحابه عليه في عهد ما
امرهم به او اقرهم عليه او فعله هو والجماعة المجمعون الذين ما فرقوا
دينهم وكانوا سبعا فالذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا خارجون عن الجماعة
قد يرا الله منه منم علم بذلك ان هذا وصف اهل السنه والجماعة لا وصف
الرافضة وان هذا الحديث وصف لفرقة الناجية ما يتبع سنه التي كان
عليها هو واصحابه ويلزم جماعة المسلمين فان قيل فقد قال في الحديث من كان
على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي من خرج عن تلك الطريقة بعد لم يكن على طريق
الفرقة الناجية وقد ارتد الناس بعده فليستوا من الفرقة الناجية قلنا نعم
واشهر الناس بالردة حصوم ابي بكر الصديق واتباعه كسيلة اللذاب
واتباعه وغيرهم وهو لا يتولايم الرافضة كما ذكر ذلك غير واحد من شيوخهم
مثل هذا الامامى وغيره وقد لونا انهم كانوا على الحق وان الصديق قاتلهم
بغير حق ثم من طهر الناس رده الغالبه الذين حرقهم على النار لما ادعوا
فه الا لهه والسببه اناع عبد الله بن سب الدين طهره واسب ابي بكر وعمر
واول من طهر عنه دعوى النبوه من المنسبين الى الاسلام المحتار بن ابي عبيد
وكان من الشعه فعلم ان اعظم الناس ردهم في الشيعه اكثر منم في
شايه الطوايف وهكذا لا تعرف اسوارده من رده الغالبه كالنصيريه
ومن رده الاسماعيليه الباطنيه ومجوبهم واشهر الناس بقتال المرتدين هو
ابو بكر الصديق فلو كان المرتدون في طائفه اعظم منها في حصوم ابي بكر
الصديق فدل ذلك على ان المرتدين الذين لم يزلوا يمدون على عقابهم هم
بالرافضة او لي منهم اهل السنه والجماعة وهذا بين بحرفه كل ما قل يعرف

الإسلام واهله ولا سبر احد ان جلس المریدین في المنتسبين الي التشيع اعظم
 والحس كفر من جلس المریدین من المنتسبين اهل السنة والجماعة ان كان
 فيهم مرید الوحد السادس ان يقال هذه الحجة الذي احتج بها هذا
 الطوسي على ان الامامية هم الفرقة الناجية كذب في وصفها كما هي باطلة
 في ادلتها وذلك ان قوله باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت
 في اصول العقائد ان اراد بذلك باينوا جميع المذاهب فيما احتصوا به
 فهذا شان جميع المذاهب فان الحوارح باينوا جميع المذاهب فيما احتصوا
 به من الكفر بالذنوب ومن تكفير على نبي طالب وفي اسقاط طاعة الرسول
 فيما لم يحبر به عن الله وتخوير الظلم عليه في قتله والخور في حكمه واسقاط
 اتباع السنة المتواترة التي يحالفها يظن انه طاهر القرآن لقطع السارق
 من التلک وامثال ذلك قال الاشعري في المقالات اجمعت الحوارح على
 انكار على نبي طالب رضي الله اذ حكم وهم مختلفون هل شرك ام لا قال واجمعوا
 على ان كل كبر كفر الا المحدثات فان لا نقول بذلك واجمعوا ان تعذب
 اصحاب الكاين عذابا دائما الا المحدثات اصحاب حجة وكذلك المعترلة
 باينوا جميع الناس فيما احتصوا به من المنزلة بين المتزلين وقولهم ان اهل
 الكاين محذون في النار وليست مومنين ولا كفار فان هذا هو قولهم الذي
 به سموا معترلة فمن وافقهم فيه بعد ذلك من الزيدية فغضم احدوا بل
 الطوائف المنتسبون الي السنة والجماعة بتاين كل فرقة سائر اهل
 السنة والجماعة فيما احتصت به فالكلامية باينوا سائر الناس في
 قولهم ان اللام معنى واحدا ومعان معدون او خمسة تقوم بذات التكلم
 هو الامر والنهي والخبر ان عمر عنه بالعربية كان قرانا وان عمر عنه بالعبر
 كانوا فان هذا لم نقله احد من الطوائف غيرهم وكذلك الكرامية
 باينوا سائر الطوائف في قولهم ان الايمان هو القول باللسان من اقر

كفر

الجمعة

للسنة كان مؤمنا وان محمد نقله قالوا وهو مؤمن مجلد في النار فان
هذا نقله عنهم بل طوائف اهل السنة والعلم لكل طائفة قول لا يوافقهم
بقية الطوائف عليه واحمد بن حنيفة ومالك والشافعي واحمد بن محمد بن
عن الائمة الثلثة كنه وان اراد بذلك انهم احتضوا الجميع اقول لهم فليتب
كذلك فانهم في التوحيد موافقون للمعتزلة وقد ما وهم كانوا مجتسمه
وكذلك في القدرهم موافقون للمعتزلة وقد ما وهم كان كثير منهم
ثبت القدر وانكاره في قديماهم اشهر من قديما انكار الصفات وحروج
اهل الذنوب من النار وعفو الله عن اهل الكاير لهم فيه قولان ومتاحروهم
موافقون فيه الواقفة الذين يقولون لا ندري هل يدخل النار احد
من اهل القبلة ام لا وهم طائفة من الاشعرية وان قالوا بانا الحرم بان
كثيرا من اهل الكاير يدخل النار فهذا قول الجمهور من اهل السنة ففي
الجملة قول احتضوا به واقوال شاركم غيرهم فيها كان الحواج والمعتزلة
وغيرهم كذلك واهل الحديث والسنة والجماعة فانهم يتبعون الكتاب
والسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاصول والفروع وما كان
عليه الصحابة ككلاي الحواج والمعتزلة والروافض ومن وافقهم في بعض
اقوالهم فانهم لا يسعون الاحاديث التي رواها الثقات عن النبي صلى الله
عليه وسلم التي يعلم اهل الحديث صحتها فالمعتزلة يقول هذه اجابا احادوا وما
الرافضة فيطعنون في الصحابة ونقلهم وباطن امرهم الطعن في الرسالة والحواج
يقول قايلا اعدل يا محمد فانك لم تعدل فبحورون على النبي صلى الله عليه وسلم
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولهم ويملك ومن بعدل اذالم اعدل
لقد حبت وهسرت ان لم اعدل فمحصال فارفوا السنة والجماعة عن جهل
واتا الرافضة فاضل بدعتهم عن نفاق ولهذا فيهم من الزندقة ما ليس في الحواج
قال الاشعري في المقالات هذه حكاية اصحاب الحديث واهل السنة

مكت

القدر

لم

ان

جملة

جملة عليه اصحاب الحديث واهل السنة الاقرار وملائكته وكتبه ورسله وما
 جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون
 من ذلك شيئاً وانه الله واحد فرد صمد لا اله غيره لم يتخذ صاحبه ولا ولداً وان
 محمداً عبده ورسوله وان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب
 فيها وان المسيح من القبور وان الله على عرشه كما قال الرحمن على العرش استوي
 وان له يدين بلائيف كما قال سدي وكما قال يله داه ميسوطان وساق
 اللام الى اخره فان قال ان مراده بالمباينة انهم يكفرون كل اهل دار غير اهل
 دارهم كما افتي غير واحد من شيوخهم بان الدار اذا كان الظاهر فيها مذهب
 النصب مثل المسح على الخفين وحل شرب الفخار والحريم المنع كالتدار
 كفر وحكم كحاشه ما فيها من المبيعات وان كان الظاهر مذهب الطائفة
 المحقة يعنى الامامية حكم بطهار ما فيها من المبيعات وان كان كلا الامرين
 طاهرا كانت داره وقف ينظر من كان من طائفتهم كان ما عنده من المبيعات
 طاهرا ومن كان من غيرهم حكم بحاشه ما عنده من المبيعات قيل هذا الوصف
 يشترك فيه من الخوارج والحوارج في ذلك اقوي منهم فان الخوارج تزي السيف
 وحرورهم مع الجماعة مشهور وعندهم كل دارهم نجس دار كفر وقد نازع بعضهم
 في التكفير العام كما نازع بعض الامامية في التكفير الصام فقد وافقهم
 في اصل التكفير واما السيف فان الزيدية تزي السيف والامامية لا تراه
 قال الاشعري احمق الروافض على ابطال الخوارج وانكار السيف ولو قد
 حتى يظهر لها الامام وحتى يامرها بذلك قلت — ولهذا لا يعز ولا الكار
 ولا تقا تلون مع امه الجماعة الا من لم يلتزم مذهبهم فقد سبوا الماسه
 والمشاركة في اصولها العقائد قد مشتهرك بين الرافضة وغيرهم الوحد
 السابع ان يقال مباينهم لجميع المذاهب هو على فتاد قولهم ادل منه على صحة
 قولهم فان مجرد انفراد طائفة عن جميع الطوائف بقول لا يدل على انه هو الصواب

واشتراك اوليك في قول لا تدل على انه ماطل فان قيل النبي صلى الله عليه وسلم
 جعل منه ملكا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة فدل على انها لا بد ان يفارق
 هذه الواحدة سائر الاسم وسبعين قلنا نعم وكذلك يدل الحديث على
 مفارقة السبعين فرقة بعضها بعضا كما فارق هذه الواحدة فليس
 في الحديث ما يدل على اشتراك النبي وسبعين في اصول العقائد بل ليس
 في ظاهر الحديث الاية الكريمة وسبعين كل طائفة للآخرى وحينئذ يعلم
 ان الافراق حصه دم لاجسه مدح فان الله امر بما جمعه والاسلاف ودم الصوف
 والاختلاف فقال واعصوا حبل الله جميعا ولا يفرقوا وقال ولا تكونوا
 كالذين يفرقوا واختلفوا من بعد ما جاؤهم بالبينات واولئك لهم عذاب عظيم
 يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاتما الذين اسودت وجوههم الآية قال
 ابن عباس وعين بس وجوه اهل السنة وتسود وجوه اهل البدع وقال
 ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال وما اختلف
 فيه الا الذين اتوه من بعد ما جاؤهم العلم بغيا بينهم وقال وما تفرق
 الذين اتوا الكتاب الا من بعد ما جاؤهم البينة واذ كان كذلك فاعظم
 الطوائف مفارقة للجماعة وافتراق في نفسه اولى الطوائف بالدم واقربها
 امراقا ومفارقة للجماعة اقرب الى الحق واذا كانت الامامية اولى بمفارقة
 سائر طوائف الامم فهم ابعد عن الحق لاسيما وهم في انفسهم اكثر اختلافا
 من جميع فرق الامم حتى يقال انهم شان وسبعون فرقة وهذا القدر مما
 نقله عن هذا الطوسي بعض صحابه وقال كان يقول الشيعة تبلغ فرقتهم
 ثنتي وسبعين فرقة او كما قال وقد صنف الحسن بن موسى البومجني وغيره في
 فرق الشيعة واما اهل الجماعة فهم اقل اختلاف في اصول دينهم من سائر الطوائف
 وهم اقرب الى كل طائفة الي ضدها فهم الوسط في اهل الاسلام كما ان الاسلام اهل
 هو وسط في اهل الملل هم وسط في باب صفات الله بين اهل التعطيل واهل

مباينه

التمثيل

التمسد وفي باب القدرين اهل التكديب به واهل الاحتجاج به وفي باب
 الاسماء والاحكام بين الوعدي به والمرجيه وفي باب الصحابه بين الغلاء والجفاء
 فلا يعلون في علي علوا الرافضة ولا يكفرونه تكفير الجوارح ولا يكفرون ابا بكر
 وعمر وعثمان كما يكفرونهم الرافض ولا يكفرون عثمان وعلي كما يكفرونهما الجوارح
الوجه الثامن ان يقال الشيعة للشر لم قول واحد انصوا عليه
 فان القول الذي ذكره هذا قول من اقوال الامية ومن الامامية طوائف
 مخالفه صولا في التوحيد والعدل كما تقدم حكاه وجمهور الشيعة
 مخالف الامامية في الاسبع عشر فالردية والاستعجالية وغيرهما منفقون
 على انكار امامة الاثنى عشر قال الناقلون لمقاتلات الناس الشيعة
 ثلث اصناف واما قتلهم الشيعة لانهم شايقوا عليا وقدموه على سائر
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فترهم الغالية سمو بذلك لانهم علوا في علي
 وقالوا فيه قولا عظيما مثل اعتقادهم الهيته او نبوته ^{وهو} ولا اصفا متقدمين
 والتصيرية منهم والصف الثاني من الشيعة الرافضة قال الاشعري
 وطائفة سمو رافضة لرفضهم ابا بكر وعمر وعثمان قلت **الصحيح** انهم سمو
 رافضة لما رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب لما خرج بالكوفة
 ايام هشام بن عبد الملك وقد ذكر هذا ايضا الاشعري وغيره قالوا وانما
 سمو التديبية لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب وكان
 زيد يوع بالكوفة في ايام هشام بن عبد الملك وكان امير الكوفة يوسف
 بن عمر الفقي وكان زيد يفضل علي بن ابي طالب على سائر اصحاب النبي صلى الله عليه
 عليه وسلم ابا بكر وعمر ويري الخروج على امه الجاهل فظا ظهرا بالكوفة في
 اصحابه الذين بايعوه وسمع من بعضهم الطعن على بكر وعمر فانكر ذلك
عمر شعبة منه فنفر فعنه الدين بايعوه فقال لهم رفضتموني قالوا نعم فقال
 انهم سمو رافضة لقول زيد لهم رفضتموني وبقي في شرده فقاتل يوسف بن

وهو؟

ويقول

عمر فقتلوا والرافضة مجمعون على ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على اختلاف
 على بن ابي طالب باسمه وانظر ذلك وان اكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقدا
 به بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وان الامامة لا يكون الا نص
 وتوقف وان قرابه وانه جازر للامام في حال النقيه انه يقول للنبي بامام
 واطلوا حرمها الاحتداد في الاحكام وزعموا ان الامام لا يكون الا افضل بامام
 الناس وزعموا ان عليا كان نصيبا في جميع احواله وانه لم يخط في شئ من
 امور الدين الا الكامليه اصحاب ابي كامل فانهم كفروا بالناس ثمر الاودا
 به واكفروا عليا بنزل الطلب وانكروا الخروج على امه الجمهور وقالوا
 للنبي تجوز ذلك دون الامام المنصوص على امامته وهم سوا الكامليه اربع
 وعشرون فرقه وهم يدعون الاماميه لقولهم بالنص على امامته على الفرقة
 الاولى وهم القطبعه لانهم قطعوا على موسى بن جعفر بن محمد وهم جمهور
 الشيعة يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على امامه على واز عليا نص
 على امامه الحسن والحسين نص على امامه الحسين والحسن نص على ابنه على
 بن الحسين وعلى نص على امامه ابنه محمد بن محمد بن محمد بن جعفر
 بن محمد وحعفر نص على امامه ابنه موسى وموسى نص على امامه ابنه على وعلي
 نص على امامه ابنه محمد بن على ومحمد بن على امامه ابنه على بن محمد وعلى بن محمد
 نص على امامه ابنه الحسن والحسن نص على امامه ابنه محمد بن الحسن وهو الغائب
 المنتظر عندهم الذي يدعون انه يظهر فملا الارض عدلا كاملت جورا والفرقة
 الثانية منهم الكيثانية وهم احد عشر فرقه سمو الكيثانية لان المختار الذي خرج
 وطلب بدم الحسين بن علي بدعا آل محمد بن الحنفية كان يقال له كيسان ويقال
 انه ولي ابي طالب من الكيثانية من يدعي ان عليا نص على امامه محمد بن
 الحنفية لانه دفع اليه الراية بالبصره ومنهم من يقول بل الحسن نص على
 امامه محمد بن الحنفية ومنهم من يقول ان محمد بن الحنفية حي بحال رضوى

اسد

استدعن يمينه وتمر عن شماله حفظانه باسمه ررقه غدق وعشيه الى وقت
حروحه وزعموا ان السبب الذي من اجله صبر على هذه الحال ان يكون مغيباً
عن الخلق ان الله فيه تدبير لا يعلمه قالوا ومن القائلين بهذا المذهب كثير الساعر
ويعي ذلك يقول **قال** الا ان الامم من قرينش ولاة الحق اربعة شواها **قال**
على والثلثة بعنه من تدبيرهم الاشياط ليس بهم حفا **قال** فسط شط ايمان
وبر وسط غيبته كرى **قال** فسط لا يذوق الموت حتى يعود للحل بقدمها
اللوا **قال** تغيب لا يرى منهم زمانا برضوى عند غسل وماه **قال** ومعلوم ان
هو لا مع ان قولهم معلوم البطلان ضرور فقول الاماميه ابطال من قولهم
فان هو لا ادعواتنا من كان موحد اجاب مصر **قال** واو عليك ادعواتنا من لم يوجد
نحال ومن هو لا من يقول ان محمد بن الحنفية مات وان الامام بعد ابنه ابو
هاشم عبدالله ثم من هو لا من يقول ان اباهاشم عبدالله اوصى الى اخيه الحسن
وان الحسن اوصى الى ابنه علي بن الحسن وان عليا هلك ولم يعقب فم ينتظرون
رجعه محمد بن الحنفية ويقولون انه يرجع ومملك فم اليوم في التيه الامام
لم الى ان يرجع اليهم محمد بن الحنفية في زعمهم ومنهم من يقول ان الامام بعد ابي
هاشم محمد بن علي بن عبدالله بن عباس قالوا و ذلك ان اباهاشم مات بارض الشراه
منصرفه من الشام واوصى هناك الى محمد بن علي بن عبدالله بن عباس واوصى
محمد بن علي الى ابنه ابراهيم بن محمد ثم اوصى ابراهيم بن محمد الى ابي العباس السفاح ثم
افضت الخلافه الى ابي جعفر المصور يو صيه بعضهم الى بعض قال ثم رجع
بعض هو لا عن هذا القول وزعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على العباس
بن عبد المطلب ونصبه اماماً والعباس بن علي امامه ابنه محمد بن علي ونص عبدالله
على امامه ابنه علي بن عبدالله ثم ساقوا الامامه الى ان اسروا بها الى ابي جعفر
المصور وهو لا هم الراونديه وافترقت هذه الفرقة امر ابي مسلم على مخالفتين
فرجت فرقة منهم بدعي الرزاميه اصحاب رجل يقال له رزام ان ابا مسلم قل

وقالت فرقة اخرى ان باسلم لم يمت وحيكى عنهم الاستحلال للمالم لخل لهم استلافهم
ومن الكيانية طايفه يزعمون ان ابا هاشم نصب عبد الله بن عمر بن حرب
اماما وحوث روح ابي هاشم فيه ثم وقفوا على كذب عبد الله بن عمر وفصاروا
الى المدينة بلمسبون اماما فلقوا عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
فدعاهم الى ان ياتوا به فاحدوه اماما وادعوا له الوصية ثم منم من قال
انه مات ومنم من قال انه لم يمت حتى يقوم ومنم من قال بل هو المهدي المشرى
وانه حي خيال اصبران ومنم من يقول ان ابا هاشم اوصى الى بيان بن سمان
ومنم من يقول اوصى الى علي بن الحسين فلهذا اقوال من يقول بوصول النضر
الي محمد بن الحنفية ثم ابي هاشم ثم من الرافضة من قال بل النضر عبد الحسين علي
ابنه علي بن الحسين ثم الي ابنه ابي جعفر وان ابا جعفر اوصى الي المعين بن سعيد
فتم ياتون به الي ان خرج المهدي والمهدي فيمارعوا هو محمد بن عبد الله بن
ن علي بن ابي طالب وزعموا انه حي مقيم بناحه الحساحر وانه لا يزال مقيما هناك
الي اوان خروجه ومن الرافضة من يقول ان الامام بعد ابي جعفر محمد بن علي
هو محمد بن عبد الله بن الحسن الكاخر بالمدينة في خلافه ابي جعفر المنصور وفضنه
مشهورون وزعموا انه المهدي وانظر واما المعين بن سعيد ومن الرافضة من
قال ان ابا جعفر اوصى الي ابي منصور ثم من هولاء من قال انه اوصى الي ابنه
الحسن ابن ابي منصور ومنم من قال الي شيبان بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن
وقالوا انما اوصى ابو جعفر الي منصور دون بني هاشم كما اوصى موسى الي يوشع
بن نون دون ولد ودفون ولد هرون ثم ان الامر بعد ابي منصور راجع
الي ولد علي كارجع الا بعد يوشع الي ولد هرون ومنم من يقول ان ابا جعفر
نص علي ابنه جعفر بن محمد وان جعفر اوصى لم يمت ولا يموت حتى يظهر امن وهو
الفايم المهدي ومن الرافضة من يقول ان جعفر بن محمد مات وان الامام بعد
جعفر ابنه اسمعيل وانكر وان يكون اسمعيل مات في حواءه وقالوا لا يموت
حتى

حتى يملك لانا باه قد كان خبرانه وصيه والامام بعده والرافضة القرامطة
يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم انما انصت بالنصر الى جعفر كما يقوله
الاشعشريه وان جعفر انص على امامه ابن ابيه محمد بن اسمعيل وزعموا ان محمد
بن اسمعيل حتى لم يمت الي اليوم لم يمت ولا يموت حتى يملك الارض وانه هو
المهدي الذي تقدمت النشارة به واحتوا في ذلك باخبار روهها عن سلافهم
خبرون فيها ان تابع الائمة قايهم وهو لا يقال لهم الشيعيه كما يقال لاوليك
الاتعشريه وهو لا ذكر المصنفون مقالا لهم في اوائل الامر قبل المايه
الرابعه قبل ظهورهم بالمعرب والقاهره فان هو لا ينشر من امرهم في اثنا
المايه الرابعه وبعدها ما يطول وصفه وظهر فيهم من الزندقه والاحاد
ما لم يعصم مثله لاي الغلاء ولا غيرهم ومن يعاها هو لا الملاحه الذين كانوا
خواتان والشام وغيرها وكان اصل بيتهم شينا من المستجيبين لدعوتهم
زمن الحاكم وكذلك هذا الطوسي وامثاله من اعوانهم وكذلك سنان وعبي
واذ كانوا يعلمون كذبهم وجعلهم واكثر نبت حد منهم لمحصل لهم من الرياسته
والمال والشهوات ما لا يحصل بدون ذلك فهم يعا ونونهم كما يعا انما لهم
من اهل الكذب والظلم لتالهم الاعراض ومن الرافضة من يقول
انما ولد محمد بن اسمعيل ومنهم من يقول انما ولد محمد بن جعفر بن محمد لاي اسمعيل
ابنه ولا لاي موسى بن جعفر ومنهم من يقول انما ولد ابنه عبد الله جعفر وكان
اكبر من خلف من ولده وهو لا يقال لهم الطيحه لان عبد الله بن جعفر كان ابطح
الرجلين قالوا وهو لا عدد كثير ومن الرافضة من يقول بامامه موسى
بن جعفر بن محمد بعد ابيه لكن يقول ان موسى بن جعفر حتى لم يمت ولا يموت حتى
يملك مشرق الارض ومعرب وهذا الصنف يدعون الوافقه لانهم واقفوا على
موسى بن جعفر فلم يحاوزوه وشمون المخطون لان نون بن عبد الرحمن اظهرهم
فقال انتم على من الكلاب المخطون فلزمهم هذا اللقب ومنهم قوم وقفوا في امر

الرافضة

الحسن

موسى بن جعفر فقالوا لا دري اماك اولم يمت ومنهم من يقول ان موسى بن جعفر
نص على امامه اسه احمد ومن الرافضة من قال ان بعد محمد من المنتظر عند الائمة
اما اخره هو القايم الذي يظهر فيملا الارض عدلا ويقمع الظلم هذا بعض اختلاف
الرافضة القايلين بالنص فاذا كانوا اعظم تباها واختلافا من شاير طوائف
الامة اشنع ان يكون هي الطائفة الناجية لان اقل ما في الطائفة الناجية ان
تكون متفقة في اصول دينها كما تفق اهل السنة والجماعة على اصول دينهم وهو
الامامية الا عشرية يقولون ان اصول الدين اربعة التوحيد والعدل
والتبوع والامامة وهم يختلفون في التوحيد والعدل والامامة واما التبوع
فعاينهم ان يكونوا مقرين لاكتسابها **فصل** قال الرافضي **الوجه الاول**
ان الامامية جازمون حصول النجاة لهم ولا يمتهم فاطعون بذلك وحصول
ضدها واصل السنة لا يخبرون ولا يخرمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم فيكون
اتباع اولي لانها لو فرضنا مثلا خروج شخصين من بعد اديربدا الكوفة
فوجدوا طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب الكوفة فسأل احدهما الى اين
قال الى الكوفة فقال له هل طريقك توصلك اليها طريقك امن مخوف وهل
طريق صاحبك توديه الى الكوفة وهل هو امن او مخوف فقال اعلم ان طريق
توصلني الى الكوفة وانه امن واعلم ان طريق صاحبك لا توديه الى الكوفة وانه ليس
بامن فان الثالث ان تابع الاول عند العقلا سفيها وان تابع الثاني نشب الى الاجد
بالحرم هكذا ذكر في كتابه والصواب ان يقال وسال الثاني وقال له الثاني
لا اعلم ان طريق توديني الى الكوفة ولا اعلم انه امن والحواب عن هذا من
وجوه احدها ان يقال ان كان اتباع الائمة الذين يدعي لهم الطاعة المطلقة
وان ذلك يوجب النجاة واجبا كان اتباع حلفائهم الائمة الذين كانوا وحوز
طاعة امتهم طاعة مطلقة ويقولون ان ذلك يوجب النجاة مصيبين على الحق
وكانوا في شهرهم عليا وغيره وقال لهم لمن قالوا من شيعه على مصيبين لانهم كانوا

الوجه الثاني

مدار المطقة على المثال الهندية تمامه

يعقدون

يعقدون ان طاعة الائمة واجبه في كل شئ وان الامام لا يواخذ الله نذبه وانه
لا ذنب لهم فيما اطاعوا منه الامام بل اوليك تاحجة من الشيعة لانهم كانوا
يطيعون ائمة اقامهم الله ونصبتهم وايدهم وملكهم فاذا كان من مذهب القدرية
ان الله لا يفعل الا ما هو الاصلح لعباده فتولية اوليك الائمة مصلحة لعباده
ومعلوم ان اللطف والمصلحة التي حصلت بهم اعظم من اللطف والمصلحة التي
حصلت بامام معدوم او عاجز ولهذا حصل لاتباع حلفائهم من الشيعة في
دينهم ودينهم مما حصل لاتباع المشرقان هو لا لم يحصل لهم امام يابرونهم شي
من المعروف ولا ينزههم عن شئ من المنكر ولا يعينهم على شئ من مصلحة دينهم ولا دينهم
بخلاف اوليك فانهم اسعوا بامتنهم منافع كثيرة في دينهم ودينهم اعظم مما
اسفع هو لا بامتنهم وبين انه ان كانت حجة هو لا المسنونين الي متابعه على صحه
حجة اوليك المنتسبين الي متابعه عثمان اولي بالصحة وان كانت باطله فقد
ابطل منها فاذا كان هو لا الشيعة متقين مع شايبراهل السنه على ان حرم اوليك
نبيهم اذا اطاعوا اوليك الائمة طاعة مطلقة حكاهم وصلال فخطا هو لا
وضلالهم اذا حرموا سائرهم لطاعتهم لمن يدعي انه تاسا المعصوم والمعصوم لا
عنه له ولا اثر اعظم واعظم فان الشيعة لبس لهم ايمه ما شر ونهم بالحطاب
الاشبوخيم الذين ياكلون اموالهم بالباطل ويصدونهم عن شبل الله الوجه
الثاني لهذا المثل انما كان يكون مطابقا لو سب مقدمتان احداهما ان لنا
اما ما معصوما والساي انه امرنا بكذا وكذا وكلا المقدمتين غير معلومه بل
باطله دع المقدمة الاولى بل الثانية فان الائمة الذين يدعي قهرهم العصمة قد ماتوا
من سبب كثير والمنظر له غايبا اكثر من اربع مائة وخمسين سنة وعند احرين هو
معدوم لم يوجد والذين يطاعون شيوخهم من شيوخ الرافضة اولئك صنفوا بعض
شيوخ الرافضة وذكروا ان ما يفر منقول عن اوليك المعصومين وهو لا ليسوا
معصومين بالاتفاق ولا مقطوعا لهم بالحجاء فاذا الرافضة لا يدعون الا ايمه

اول

اعظم

لا يقطعون سخاوتهم ولا شعادتهم فلم يكونوا قاطعين لاختاتم ولا حياء ائمتهم الذين
سار ورتبهم بالامر والنهي وهم ائمتهم حقا وانما هم في انتشارهم بمنزلة كثر من اتباع
الشيوخ الذين يسبون الى شيخ قد مات من مده ولا يدرون بماذا امر ولا عماذا نهى
بل له اتباع باكلون مواالم بالباطل وصد ونهم عن سبيل الله يا مروهم بالغلو في
ذلك الشيخ وفي حلقائه وان يجدوهم اربابا كما تامر شيوخ الشيعة اتباعهم وكما
يا مرشيوخ البصري اتباعهم فهم يا مروهم بالاشراك بالله وعباده غير الله وصد
عن سبيل الله فبحرحون عن حقيقته سبحانه لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان
حقيقته التوحيد ان بعد الله وحده ولا يدعى الا هو ولا ولا يحسى ولا ينبغي الا هو
ولا يتوكل الا عليه ولا يكون الدين الا له لا احد من الخلق وان اتخذ الملائكة والجن
اربابا من دون الله فكيف بالايمة والشيوخ والعلماء والملوك وغيرهم والرسول هو
المبلغ عن الله امر ونهيه فلا يطاع مخلوق طاعه مطلقه الا هو فاذا جعل
الامام والشيخ كانه الا يدعى مع معيبيه وموته ويستغاث به وتطلب منه
الحوامع والطاعة انما هي لشخص حاضر يا مر ما يريد وينهى عما يريد كان الميت مشرعا
بالله والحى مشرعا برسول الله فبحرحون عن حقيقته الاسلام الذي اصله شهادة ان
لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله ثم ان كثيرا منهم سعلقون بحكايات نقل
عن ذلك الشيخ ولهم منها كذب عليه وبعضها حطامه وعدلون عن الفعل الصدق
عن القائل المعصوم الى نقل غير مصدق عن قابل غير معصوم فاذا كان هو لا يحطين
في هذا فالشيعة اكبر واعظم حطا لانهم اعظم كذبا فيما سقلونه عن الائمة
واعظم غلوا في دعوى عصمة الائمة واذا كان الواحد من هؤلاء اتباع الشيوخ الاتية
المعلمين العالمين في شيخ قد مات محطبين في قطعهم بالحاء محط الشيعة في قطعهم
بالحاء اعظم واعظم وان قد ران طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والحزم
بالحاء فطريق المشاهدة صواب لما فيه من القطع بالحاء والحزم وحديد فيكون
طريق من يعتقد ان يريد كان من الانبياء الذين يشرعون الحمر وان الحمر حلال لا يشرعها

الائمة

الانبياء ويريد كان منهم طريقا صوابا واذا كان يريد نيبا كان من حرج على نبي
 كما فرط لزم من ذلك كفر الحسين وغيره ويلزم من ذلك ان يكون طريقين يقول
 كل رزق لا يزرقيه الشيخ لا يريد طريقا صحيحا وطريقا من يقول ان الله يرزق
 الى الارض وكل سجد وضع قدميه عليه طريقا صحيحا وطريقا من يقول
 على الدر البضا كان اجتماعا طريقا صحيحا وطريقا من يقول ان شخه
 قد انقط عنه الصلوة طريقا صحيحا واثال هذه الضلالات التي توجد
 في كثير من العامة اتباع المشايخ فان كثير من هؤلاء جازمون بخاتم وسعاد
 مشايخهم اكثر من قطع الاسم عشره للائمه واتباعهم فان كان مادكن من اتباع
 الجازم واجابوا باتباع الحازم هو لا ومن جملة اتباع هو لا القدح في
 الشيعة وابطال طريقهم فيلزم من اتباع الجازم ابطال قول الشيعة
 وان لم يكن اتباع الجازم مطلقا طريقا صحيحا بطئ حخته وكذلك
 يقال هو لا وهو لا ان كان اتباع اهل الحزم اولي بالاتباع من طريقه
 ما مرون بطاعه الله ورسوله وسعون اهل العيا والدين مما مرون
 به من طاعه الله ورسوله ولا يوحون طاعه معين لارسل الله ولا يصون
 السعاده الا لمن اطاع الله ورسوله ويقولون ان من خطي ونصب فلا
 طاع مطلقا فان كان اتباع هو لا نفصا وخطا والصواب اتباع اهل
 الحرم مطلقا وحب اتباع الشيعة الائمة المعصومين وشيعة المسايخ
 المحموطين وشيعة هو لا يقدحون في هو لا وشيعة هو لا يقدحون
 في هو لا فلزم ان يكون كل من الطريقين باطلا حقا وهذا جمع بين النقيضين
 وهذا انما لزم لان الاصل اصل فاستد وهو اتباع من محرم بلا علم ولا دليل
 وكل من جعل الشيخ الجازم المحارف بلا حجة ودليل والامام الحازم
 المحازف بلا حجة ولا دليل مما يجب اتباعه لزم ما قضا قواهم خلاف الاقوال
 التي يرجع الي اصل صحيح فانه لا تتناقض الوحد الثالث منع الحكم في

هذا المقال الذي ضرب به وجعله أصلاً قاس عليه فإن الرجل إذا قال له أحد
الرجلين طريقي آمن توصلني وقال الآخر لا أعلم لي بيان طريقي آمن توصلني أو
قال ذلك الأول لم أحسن في العسل بصديق الأول مجرد قوله بل يجوز
العقلا أن يكون هذا مخناً لا عليه بكذب حتى تصحبه في الطريق فيقتله
ويأخذ ماله ويجوز أن يكون جاهلاً لا يعرف ما في الطريق من الخوف
وأمّا ذاك الرجل فلم يضمن للسائل شيئاً بل رده إلى نظره فالجزم في مثل
هذا أن ينظر الرجل إلى الطرفين أولى بالسلوك أحد دينك الطرفين
أو غيرها ولو كان كل من قال أن طريقي آمن يوصل يكون أولى بالتصديق
ممن توقف لكان كل مفتر وجاهل يدعي في المسائل المشبهة أن يقول ^{قوله}
فيها هو الصواب وأنا قاطع بذلك فيكون اتباعي أولى من طريق هؤلاء الذين
ينطرون ويستهلون وكان ينبغي أن يكون الشيوخ الكذابين الذين يضمنون
لمريدتهم الحبه أن لهم في الآخرة كذا وكذا أعطوه الحال الذي يقر به إلى
دي المحلل أولى بالاتباع من ذوي العلم والصدق والعدل الذي لا يضمنون
له إلا ما ضمنه الله ورسوله لمن أطاعه وكان أيضاً ينبغي أن يكون إمامه الأسعير
كالعز والحاكم وأمثالهما أولى بالاتباع من إمامه الأسعيريه لأن أولئك
يدعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعة وعلو الدرجة أعظم مما يدعيه
الأسعيريه لأصحابهم ويضمنون له هذا مع استحلال المحرمات وترك الواجبات
ويقولون له قد أسقطنا عنك الصوم والصلاة والحج والزكاة وضمننا لك أموالنا
الحنه ونحن قاطعون بذلك والأسعيريه يقولون لاستحق الحنه حتى يودي
الواجبات ويترك المحرمات فإن كان اتباع الجازم مجرد جرمه أولى كان
اتباع هؤلاء أولى من اتباع من يقول له أنت إذا أدبت تخمّل أن يعاف ويحتمل أن
يعفي عنك ستمنى من الخوف والرجا ونظاير هذا كيشه فنسب أن مجرد الأقدام على
الجرم لا يدل على علم صاحبه ولا على صدقه وإن التوقف والإمتناع حتى يتبين

الدليل هو عادة العقلا الوجه الرابع ان يقال قوله انهم جارمون بحصول
النجا لهم دون اهل السنة كذب فانه ان اراد بذلك ان كل واحد من اعتقادهم
يبدخل الخبه وان اراد بترك الواجبات وفعل المحرمات فليس هذا قول الائمة
ولا يقوله عاقل وان كان حجتا على حسنه لا يضر معصيته ولا تصح ترك
الصلوة والعمود بالمعلومات ولا سلب اعراضه بسفك دم ابني اجمها اسم اذا كان
حج عتيا فان قالوا الحية الصادقة تستلزم الموافقة عاد الامرالي انه
لا بد من اداء الواجبات وترك المحرمات وان اراد بذلك انهم يعتقدون
ان كل من اعتقاد الاعتقاد الصحيح وادى الواجبات وترك المحرمات يدخل
الخبه بهذا اعتقاد اهل السنة فانهم يجرمون بالنجا لكل من اتقى الله كما
نطق به القران وانما توقف في الشخص المعين لعدم العلم انه من اهل الخبه
ولهذا يشهدون بالخبه لمن شهد له الرسول ويمتن استفاض في الناس حسيل
التعاليه قولان فبين انه ليس في الاماميه جرم محمدا احتضوا به عن اهل
السنة والحجاءه وان قالوا انما حرم لكل شخص ابناء ملتزم الواجبات
عندنا تاركًا للمحرمات فانه من اهل الخبه من غير ان يخبرنا باطنه بمعصوم
فيل هذه المسئلة لا تتعلق بالامامه بل ان كان الى هذا طريق صحيح فطريق
لاهل السنة وهم بسلوكة احذق وان كل من لم يكن هنا طريق صحيح الى ذلك
كان ذلك قولًا بلا علم ولا فضيله فيه بل في عدمه ففي الجملة لا بد عن
علم صحيح الا واهل السنة احق به وما ادعوه من الجهل فهو بعض واهل السنة
ابعد عنه والقول يكون الرجل المعين من اهل الخبه قد يكون سببه اجار المعصوم
وقد يكون سببه تواطؤ شهادات المومنين الذين هم شهداء الله في الارض والسموات
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر عليه بخان فاشوا عليه خيرا فقال وحيث وحيث
ومر عليه بخان فاشوا عليه شرا فقال وحيث وحيث قالوا يا رسول الله ما
قولك وحيث وحيث قال هذه الخان اثنتيم عليه خيرا فقلت وحيث لها الخبه

وهذه الخزان اثبتت عليها شرافقت وجننها النار انتم شهداء الله في الارض وفي
المستند عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بوشك ان تعلموا اهل الجنة من اهل
الجنة قالوا ام يارسول الله قال بالثنا الحسن والثنا السي وقد يكون شيب ذلك
تواطي روبا المؤمنين فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يبق بعدي الا الروبا ^{في}
الصالحه يراها الرجل الصالح او ترى له وشيل عن قوله تعالى لهم البشرى في
الحيوة الدنيا قال هي الروبا الصالحه يراها الرجل الصالح او ترى له وقد
فسرها ايضا بتنا المؤمنين فيقول برسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحبه الناس
عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن والروبا قد تكون من الله وقد تكون حديث النفس
وقد تكون من الشيطان فاذا تواطت روبا المؤمنين على امر كان حقا كما اذا تواطت
روباهم اور ايهم فان الواحد قد يغلط او يكذب وقد لخطي في الراي او يتعد
الباطل فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على صلاله واذا تواطت الروبا اورت
العلم وكذلك الروبا قال صلى الله عليه وسلم اري روباكم وقد تواطت
على ان السبع الا واخر منكم مخربا فليخرب في السبع الا واخر وهذه
الاسباب كلها عند اهل السنة اهل واتم ما هي عند الشيعة فلا طريق لهم الي
العلم بالشعاع وحصولها الا وذلك الطريق اكل لاهل السنة الوحده الخامس
ان اهل السنة حرمون حصول النجاء لا يتم اعظم من حزم الرافضة وذلك ان
ايتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم هم السابقون الاولون من المهاجرين والانصار
وهم جازمون حصول الشعاع لهؤلاء فانهم يشهدون ان العشرة في الجنة وشهدون
ان الله قال لاهل بدر اعملوا ما شئتم فقد عفرت لكم بل يقولون انه لا يدخل
النار احد يبيع تحت الشجر كما ثبت ذلك في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم هو لا
اكثر من الف واربع نبيه امام لاهل السنة يشهدون انه لا يدخل النار منهم احد
وهي شرايه يعلم كاد على الباب والسنة الوحده السادس ان يقال اهل
السنة يشهدون بالنجاء اما مطلقا واما معينا شرايه مستنده الى علم واما الرافضة

الروبا

2

فانهم ان شهدوا بشهدوا بما لا يعلمون وشهدوا بالزور الذين يعلمون انه كذب فانهم
كما قال الشافعي رحمه الله ما رايت قوما اشهدوا بالزور من الراضيه الوحده
السابع ان الامام الذي شهد له بالخفاء اما ان يكون هو المطاع في شيء وان يارضة
غيره من المومنين او هو مطاع في ما يامر به من طاعه الله ورسوله وفيما يقوله
باحترافه اذا لم يعلم ان غيره اولى منه ومخوذلك فان كان الامام هو الاول فلا
امام لاهل السنه بهذا الاعتبار الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ليس
عندهم من يخبر انطاع في كل شيء الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون
كما قال مجاهد والحكم ومالك وغيرهم كل احد يخذ من قوله ويترك الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم يشهدون لامامهم بانه خير من السابق وسهدون بان كل
من اتهم به ففعل ما امر به وترك ما نهى عنه دخل الجنة وهذه الشراذمه وهذا وهذا
فيما تم من الراضيه من شهدا عنهم للعكرين وامثالهما بانه من طاعهم دخل الجنة ثبت
ان امام اهل السنه اكل وشهدا عنهم له ولهم اذا اطاعوا اكل ولا سواوا وكذا قد
قال تعالى الله خير ام ما تشركون فعند المقابله نذكر فضل الخير المحض
على الشر المحض وان الشر المحض لا خير فيه وان ارادوا بالامام الامام المقيد
فداك لا يوجبون طاعته ان لم يكن با امر به موافقا لامر الامام المطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم اذا اطاعوا فيما امر الله بطاعته فيه فانما هم مطيعون
له ورسوله فلا يصبرهم توقفهم في الامام المقيد هل هو في الجنة ام لا كما لا يصبر
اتباع المعصوم عندهم اذا اطاعوا نوابه مع ان نوابه قد يكونون من اهل النار لا
سيما ونواب المعصوم عندهم لا يعلم انهم يامرون بما امر به المعصوم لعدم العلم
بما يقوله معصومهم واما اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم في معلومه في امر
بما علم انه واقفا ومن امر خلافها علم انه خالفها وما حفي منها فاحتمديه نايبه
ففيما اخير من طاعه نايب لم يدعي عصيته ولا احد يعلم بشيء مما امر به هذا الغائب
المنظر فضلا عن العلم بكون نايبه موافقا او مخالفا واذا ارعوا النواب

سار
للعكس

عالمون بامر من قبله فعلم علما الامه بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اتم واكمل من علم
 هو لا يقول من يدعي عصمته ولوطول احرهم بنقل صحیح ثابت بما يقولونه عن
 علي او عن غيره كواحدوا الي ذلك سبيلا وليس من الاسناد والعلم بالرجال الثاقين
 ما لاهل **الوحدة** الثامن ان يقال ان الله قد من السعادة اطاعه واطاع رسوله ^{بين}
 ونوعدا لشقا لمن لم يفعل ذلك فمن طاعة الله وطاعته الله ورسوله كما قال تعالي
 ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وامثال ذلك واذا كان كذلك والله
 تعالي يقول يقول فانفوا الله ما استطعتم فمن احترق في طاعة الله ورسوله فحسب
 استطاعته كان من اهل الجنة فقول الرافضة ان يدخل الجنة الايمان اما ميا من
 كقول اليهود والنصارى ان يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى تلك اما نبيهم
 هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بل من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجر عند
 ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومن المعلوم ان المتطهر الذي تدعيه الرافضة
 لا يحبط طاعته فانه لا يعلم له قول متقول عنه فاذا اطاع الرسول دخل الجنة
 وان لم يؤمن بهذا الامام ومن اطاع الامام لم يدخل الجنة الا ان اطاع الرسول
 وطاعه الرسول هي مدار السعادة وجودا وعدما وهي الفارقة بين اهل الجنة
 والنار ومحمد فرق بين الناس صل الله عليه وسلم والله قد دل الخلق على طاعته بما بينه
 لهم فتبين ان اهل السنة جازمون بالسعادة لمن كان من اهل السنة **فصل**
 قال الرافضي الرابع ان الاماميه احرزوا مذهبهم عن الايمه المعصومين المشهورين
 بالفصل والعلم والزهد والورع والاشتغال بكل وقت بالعبادة والدعا وتلاوة
 القرآن والمدراومه على ذلك في زمن الطفولية الي اخر العمر ومنهم من تعلم الناس العلوم
 ونزل في حقيهم هل اتى وايه الطهارة واحباب الودع لهم وايه الانزال وغير ذلك
 وكان على بصل في كل يوم وليله الف ركعة ويتلوا القرآن مع شدة ائبلايه بالحرب
 والجهاد فاولم على من اى طالب عليه السلم كان افضل الخلق بعد رسول الله صلى الله

السنة

٢٣

والكاه

عليه وسلم وجعله الله نفس رسول الله عليه السلام حيث قال وانفسنا وانفسكم
 وواخاه وزوجه ابنته وفضيله لا تحصى وطهرت منه معجزات كثر حتى ادعى قوم
 فيه الربوبية وقتلوه وصار الى مقاتلتهم اخرون الى هذه الغاية كالغلا والنصريه
 وكان ولد شبطار رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا شياب اهل الحنه امامين
 نصر النبي صلى الله عليه وسلم وكانا ازهد الناس واعلمهم في زمانهم وجاهدا في الله حق
 جهاد حتى قتلوا وليس الحسن عليه السلام الصوف تحت ثيابه الفاخر من غير ان يشرح
 احد بذلك واخذ النبي صلى الله عليه وسلم يوما الحسن على حين الايمى وارهم
 على فخذ الايسر فنزل جبريل عليه السلام وقال ان الله تعالى لم يكن ليجمع لك بنتها
 فاختر من شيت منها فقال عليه السلام اذا مات الحسين بكيت انا وعلى وفاطه
 واذا مات ابرهيم بكيت انا عليه فاختر موت ابرهيم مات بعد ثلثه ايام وكان
 اذا جاء الحسن بعد ذلك يقول وبقبله اهلا ومرجبا بمس فدينه ما نى ابرهيم وكان
 على بن الحسين ربه العابدن عليه السلام يصوم نهاره ويقوم ليله وشلوا الكتاب
 العزيز ويصلي كل يوم وليله الف ركعه ويبعدوا بعد كل ركعتين بالادعيه
 المنقوله عنه وعن ابيه عليهم السلام ثم برى المصير ويقول انالي عبادة على وكان
 يبكي كثيرا حتى احدث الدموع من لحم حربه وشجر عليه السلام حتى سمي الثقات
 وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا العابدن وكان قد حج هشام بن عبد
 الملك فاحترق من استلم الحجر فلم يملكه من الرخام فجازن العابدن فوفوا الناس له
 ونحو اعن الحجر حتى استلم ولم يبق عند الحجر سواه فقال هشام من هذا فقال القرزوق
 الشاعر **هذا الذي تعرف البطحا وطاته واليب يعرفه والحل والحرم**
هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا النقي النقي الطاهر العلم **يكاد يمسكه عرفان**
راحتة ركن الحطم اذا ما جاستلم **اداراته قد رش قال قايلها الى مكارم**
هذا ينهى الحرم **ان عدا اهل النقي كانوا امتهم او قتل من حبر خلق الله قلب هم**
هذا ابن فاطمه ان كنت جاهلة بحمد انبياء الله قد حتموا **يفضي حيا ويفض من مائة**

يسخر

كالمسخر

فابكلم الاحين يسيم **ك** ما يشق نور الهدى عن صبح غرته كالشمس تجلب اشراقها
 الظلم **ك** مستفقه من رسول الله بنوعه طابت عناصه واجيم والشيم **ك** الله شرف
 قدما وفضلته جرى بذلك له في لوحه القلم **ك** من معشر جريم دين بعضهم
 كفر وفزهم محامد معتصم **ك** لا يستطيع جوادا بعد عاينهم ولا يداينهم قوم
 وان كرمهم الغيوث اذ اما ازمت ارمتم والاسد اسد الشرك والراي
 محدم **ك** لا تنقص العسر بيضا من كفرهم شيان ذلك ان ثروا وان عدوا **ك**
 ما قال لا قط الاية لشهدك لولا الشهيد كانت لاه نعم **ك** فيسدد السود
 والبلوى نخبرهم **ك** وسرق به الاحسان والنعم **ك** مقدم بعد ذكر الله درهم
 في كل يوم محتوم به الكلم **ك** من يعرف الله يعرف اوليه ذا الذين من رب
 هذا ما له الامم **ك** فغضب هشام وامر بحبس الفرزدق بين مكة والمدنيه فبعث
 اليه الامام زين العابدين عليه السلم بالف دينار فردها وقال انما قلت
 هذا غضبا لله ولرسوله فما اخذ عليه احراقا لعل علي بن الحسين عليه السلم يحزن
 اهل بيت لا يعود اليها ما خرج منا قفلا الفرزدق وكان بالمدينه قوم يابيم
 ررقم ليلالا ولا يعرفون ممن هو فلما مات مولانا زين العابدين تقطع عنهم
 وعرفوا انه كان منه عليه السلم وكان ابنه محمد الباقر عليه السلام اعظم
 الناس زهدا وعبادا بقرا السجود جبرته وكان علم الناس اهل وقته سماه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الباقر وجابري بن عبد الله الانصاري اليه
 وهو صغير في الكتاب فقال جدك رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك
 فقال وعلى جدك السلام فقبل جابري كيف هذا قال كنت خالسا عند رسول الله
 صلى الله عليه وسلم والحسن في حجره وهو يداعيه فقال يا جابري بولد له مولودك
 اسمه علي اذا كان يوم القيامة تادي منادي ليقيم سيد العابدين فيقوم ولدك
 بولد له مولودا اسمه محمد الباقر سمر العلم يقرأ اذا رايته فافره عنى السلام وروى
 عنه ابو حنيسه ويحيى وكانه ابنه الصادق عليه السلم افضل اهل زمانه واعبدهم

والناس

له

قال علما السنين انه اشتغل بالعبادة عن طلب الرياسة قال عمر بن ابي المقدم
كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد الصادق علمت انه من سلاله النبيين وهو
الذي بشر رفقته الامامية والمعارف الحقيقة والعقائد اليقينية
وكان لا خبر بامر الاوقع وسموه الصادق الامين وكان عبد الله بن
الحسن جمع الكاثير العلويين المتبعة لولديه فقال الصادق علمه السلام
هذا الامر لا يتم فاعتناظ من ذلك فقال انه لصاحب القبا الاصفر و اشار
بذلك الى المصور فلما سمع المصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ما خبر به
وعلم ان الامر يصل اليه ولما هرب كان يقول ابن قول صادق هم وبعد
ذلك اسرى الامرا اليه وكان ابنه موسى الكاظم عليه يدعاه بالعبدا الصالح
وكان اعبدا همل زمانه يقوم الليل ويصوم النهار وسمى الكاظم لانه ^{سبح}
كان اذا بلغه عن حدثت اليه مال ونقل فضله الموافق والمخالف
قال بن الحوزي من الخبايا روى عن شقيق البلخي قال حررت حاجاسنه
تسع واربعين ومايه صررت القادسيه فاذا شاب حسن الوجه شديد
السمن عليه ثوب صوف مشتمل شمليه في رجليه نعلان وقد جلس مفردا
عن الناس فقلت في نفسي هذا الصبي من الصوفيه يريد ان يكون كالا على
الناس والله لا مضن اليه اوجه قد نوت منه فلما رأيت مقبلا قال يا شقيق
احتنوا كثيرا من الطن ان بعض الطن انتم فقلت في نفسي عبيد صالح قد نطق
على ما في خاطري لاحقته ولا سلنه ان حاله التي يغاب عن عيني فلما نزلنا افضه
واذ اياه صلى واعضاه بصطرب ودموعه تحادر فقلت امض اليه واعتذر
فاوجز في صلاته ثم قال يا شقيق واني لعفار لمن تاب وامن وعمل صالحا
ثم اهدى فعلت هذا من الابدال قد نطق على سرى مرتين فلما نزلنا اذ اياه
قيام على البيروبيد ركوع يريد ان يستقي ما سقطت الركوة من يده في البيروبيد
طرفه الى السماء وقال انت ربي اداظمت الى الماء وقوى اذا اردت الطعاما

الم

سبح

باسيدي مالي سواها قال شقيق فوالله لقد رايت البرقد ارتفع ما وها فاخذ
 الركوع وملاها ونوضا وصلى اربع ركعات ثم مال الي شيب رمل هناك
 فصص يده بطرحه في الركوع وشرب فقلنا طعمي من فضل ما رزقك الله او
 ما انعم الله عليك قال شقيق لم نزل بعم الله علينا طاهره وباطنه فاحسن
 طنك ليربك ثم ناو لني الركوع فشربت من افاذا هو شويق وشكر ما شربت والله
 الذم منه ولا اطيب منه رجيا فشفت ورويت وافتت اياما لا اشتري طعاما
 ولا شرا با ثم لم ازل حتى دخل مكة فرأيت له ايجاب فيه الشراي نصف
 الليل يصلي خشوعا وابس ويكافم برل كذلك حتى ذهب الليل فلما طلعت الفجر
 جلس في مصلاه تسبح ثم قام صلى الفجر وطاف بالبيت اسبوعا وخرج فتبعه
 فاذا له حاشيه وموالي وعلان ويكرن به فقلت له من هذا فقال
 موسى بن جعفر فقلت قد بحثت ان يكون هذه العجايب الا لئلا هذا السيد
 هذا رواه الحنبل وعليه السلام تاب بشر الحان في لانه عليه احتار علي
 دان بعد اذ سمع الملاهي واصوات الغي والقصيب يخرج من تلك الدار فخرجت
 حان بمويدها فقامه الثقل فرمت بها في الدرب فقال لها با جاريه
 صاحب هذه الدار حرام عبد فعاتل حرف قال صدقت لو كان عبد خاف
 من مولاه فلما دخلت الحارويه قال مولاه وهو على ما يد السكر ما ابطاك
 علينا قالت جرتني رجل بكرا وكذا خرج حافيا حتى لقي مولانا موسى بن
 جعفر فتاب علي يده والحواب عنه من وجوه احدها ان يقال
 لا نسلم ان الاماميه احد و امدهم عن اهل البيت لا الا سبع عشر ولا عنهم
 بل هم في لغوز لعل رضي الله و ائمه اصولهم التي فاروق اهل السنه و الجماعة
 يوحدهم وعدلهم و امامهم فانك ثبتت عن علي عليه السلام و ائمه اهل بيته
 من اثبات للصفات لله و اثبات القدر و اثبات خلافة الخلفاء الثلثه و اثبات
 فضيله ابي بكر و عمر و غير ذلك من المسائل كله من قضي مذهب الرافضه و النقل
 بدلا

وهو على خلاف ما رايت في الطبري و داره في الماسر يكون عليه

في
 في
 في

بذلك ثابت مستفيض في كتب اهل العلم بحسب ان معرفه النقول في هذا الباب
 عن ائمه اهل البيت يوجب علما ضروريا بان الرافضة محالفون لهم لا يبول
 فعونهم الثاني ان يقال قد علم ان الشيعة مختلفون اخلافاً كثيرا في
 مسائل الامامة والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل اصول
 دينهم فاي قول لهم هو الماخوذ عن الائمة المعصومين حتى مسائل
 الامامة قد عرفنا صطرا بهم فيها وقد تقدم بعض اختلافهم في النص وفي
 المنتظر منهم في الثاني المنتظر على اقوال منهم من يقول ببقاء جعفر بن محمد ومنهم
 من يقول بقاء ابنه موسى بن جعفر ومنهم يقول بقاء عبد الله بن جعفر
 ومنهم يقول بقاء محمد بن عبد الله بن حسن ومنهم من يقول بقاء محمد بن الحسين
 وهو لا يقولون ^{على} بن الحسين وهو لا يقولون نصر على محمد بن الحسين
 وهو لا يقولون ان جعفر اوصى الي ابنه اسمعيل وهو لا يقولون اني محمد
 بن اسمعيل وهو لا يقولون اني ابنه محمد وهو لا يقولون اني ابنه عبد الله
 وهو لا يقولون اني ابنه موسى وهو لا يقولون النص الي مني ممنون
 القديح الخاتم وشيعه وهو لا يقولون النص الي مني فهاشم الي مني
 العباس وممنوع ان يكون هذه الاقوال المسافضة ماخوذة عن معصوم
 فمطل قولهم ان اقوالهم ماخوذة عن معصوم الوجه الثالث ان
 يقال هب ان عليا كان معصوماً فاذا كان لاختلاف بين الشيعة هذا
 الاختلاف وهم متنازعون هذا الشارع فمن ان يعلم صحته بعض هذه
 الاقوال عن علي دون الاخر وكل منهم يدعي انما نقوله انما اخذ عن المعصوم
 وليس للشيعة اسانيد متصله برجال معروفين مثل اسانيد اهل السنة حتى
 ننظر في الاسانيد وعدالة الرجال بل انما هي نقولات مقطوعة عن طائفة
 عرف فيها كثر الكذب وكثر التناقض في النقل فهل شوقا قل بذلك
 وان ادعوا تو ان نص هذا على هذا على هذا كان هذا ما رضاء دعوي

مجلس الحسن هو لا
 لسوجول النص الي مني

وتعريفها

هذا
مثل التواتر فان سائر القائلين بالنص اذا ادعوا مثل هذه الدعوى لم يكن بين
الدعوتين فرق فصد الوجوه وغيرها تبين انه مقدير بثبوت عصمه على رضى
الله عنه فذهبهم ليس باخوذ اعنه ففسد دعواهم العصمه في على مثل
دعوى النصارى الالهيه في الشيخ معان ما هم عليه ليس باخوذ اعز
الشيخ الوحده الرابع انهم في مذهبهم محتاجون الى مقدس واحد لها عصه
من صفوف المذهب من الائمة ثبوت ذلك العقل عن الامام وكلا القديسين
لا دليل لهم عليها بل هي باطله وهم في ذلك كالنصارى يدعون الالهيه الشيخ
وانه امر بهذا الدين الذي هم عليه وكلا القديسين باطله فان الشيخ ليس
قوله بل هو رسول كرم و مقدير ان يكون لها او رسولا كرتما فقوله
حق لكن ما يقوله النصارى ليس من قوله ولهذا كان في على عليه السلم شبه
من المسيح قوم علوا فيه فوق قده و قوم تقصوه و من قدن هو لا يقولون
عن المسيح انه اله وهو لا يقولون انه كافر ظالم ولا يرضيه وكذلك على هو لا
يقولون انه اله وهو لا يقولون انه كافر ظالم **الوجه الخامس**
ان يقال قد ثبت لعلى بن ابي طالب والحسن والحسين وعلى بن الحسين وابنه
محمد وحضر بن محمد من المناقب والفضائل ما لم يذكره هذا المصنف وذكر
اشيا من الكذب يدل على جعلنا مثل قوله نزل في حقهم هل اتى فان
سوره هل اتى مكثه بانفاق العلماء وعلى انما نروج بفاطمه بالمدينه بعد
الهجر ولم يدخل بها الا بعد عزن يدرود له الحسن في السنه الثالثه من
الهجر والحسين في السنه الرابعه من الهجر بعد نزل هل اتى كثر فقوله
القائل انما نزلت فيهم من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القران
وعلم احوال هؤلاء الساده واما آيه الطهارة فليس فيها اجار يطهان اهل
البيت ودهاب الرحس عنهم وانما فيها بما يوجب طهارتهم ودهاب الرحس
عنهم فان قوله انما لا يلد يلد يلد عنكم الرحس اهل البيت ويطهركم يطهر اقول

والثاني

الامر لهم

سبب

ما

ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج ولكن يريد ليزلظيكم وقوله يريد
الله ليجعل لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم وتوب عليكم والله عليم حكيم والله
يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما
يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فلارادضا متضمنا للامر
والحج والرضا لنت هي المشيه المستلزمه لوقوع المراد فانه لو كان كذلك
قد يظهر كل من اراد الله طرارة وهذا على قول هولاء القدرية الشبه
اوجه فان عندهم ان الله يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فقوله يريد الله
ليذهب عنكم الرجس ويظهركم اذا كان هذا يعقل الامور وبرك الحظور
كان ذلك مسلعا بارادتهم وباعمالهم فان فعلوا ما امروا به طهروا والى
فلا وهم يقولون ان الله لا يخلق افعالهم ولا يقدر على تطهيرهم وازهاب
الرجس عنهم واما المتبنون للقدر فيقولون ان الله قادر على ذلك فاذا
الهمهم فعل ما امر وتترك ما حظر حصلت الطهارة وذهاب الرجس مما
سبب ان ذلك مما امروا به لانما اخبر بوقوعه ثابت في الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم ادراكا على علي وفاطمة وحسن وحسين ثم قال اللهم هولاء
اهل بيتي فادهم عنهم الرجس وطهرهم تطهرا وهذا الحديث رواه بسلم
في صححه عن عائسه ورواه اهل السن عن ام سلمه وهو يدل على ضد
قول اليرافضة من وجهين احدهما انه دعاهم بذلك فهذا دليل على ان
الايه لم يخبر بوقوع ذلك فانه لو كان قد وقع لكان النبي صلى الله عليه
وسلم على ذلك لا يقتصر على مجرد الدعاء به الثاني ان هذا يدل على ان الله
قادر على اذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم وذلك يدل على انه خالق افعال
العاد ومما سبب ان الايه متضمنه للامر والنهي قوله في سياق الكلام يا
سائس السى من يات منك يفاخسه بينه يضاعف لها العذاب ضعفين وكان
ذلك على الله يسيرا ومن نقت منكن الله ورسوله وتعمل صالحا نؤتيها اجرها مرتين

تطهيرا

واعندنا لها رزقا كريما بانثاء النبي لستنكا احد من النساء ان تقفن ولا تخضعن
بالقول فبطع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن في بوسكن
ولا تبرجن بربح الخاطلة الاولى واقرن الصلوة واتين الركوة واطعن
لله ورسوله انما يريد الله ليدفع عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
واذكرن ما اتين في بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا
وهذا الشياق يدل على ان ذلك امر ونهى وبدل على ان ازا واج النبي صلى
الله عليه وسلم من اهل بيته فان الشياق انما هو في محاطنهن ويدل
على قوله ليدفع عنكم الرجس اهل البيت عم غير ازا واجه لعل وفاطمه
وحسين وحسنة لانه ذكر بصيغته الكبر لما اجمع التذكير الموت
وهو لا احصر بكونهم من اهل البيت من ازا واجه فلهم الاحصر بالدعا
لما ارحلهم في الكفا كما ان مسجد فباشش على القوي ومجده ايضا لست
على القوي وهو اكل في ذلك فلما نزل قوله ان مسجد اسس على القوي
من اول يوم احق يقوم فيه رجال يحبون ان يطهروا المسجد فبا تناول
اللفظ لمسجد فبا والمسجد بطريق الاولى وقد شارح العلماء ازا واجه علي
قولن همار وايشان عن احمد اصحهما انهن من الله واهل بيته كما دل على ذلك
ما في الصحيحين من قوله اللهم صل على محمد وعلى ازا واجه وذريته وهذا
مستوطن في موضع اخر واما مو البرهن فليستوا من اهل بيته بل ازا واجه كان
الصدقة تباح لبريين واما ابورافع فكان من مواليهم فلهم ازا واجه عن الصدقة
لان مولى الصوم منهم والحريم الصدقة عليهم هي من التطهير الذي اراده الله
بهم فان الصدقة او ساق الناس وكذلك قوله في احاب الموده
عاط فقد ثبت في الصحيحين عن سعيد بن جبيران بن عباس سئل عن قوله قل
قل لا اسئلكم عليه اجرا الا الموده في القري قال بقلت الا ان بود وادوى
قري محمد فقال ان عباس عقلت انهم يكن بطر في قرش الا لرسول الله صلى

ان
مراهبه

عليه

عليه وسلم منهم قزابه فقال قل لا استلعم عليه احرا الا ان قودى في القرابه
التي يحكم وبينها بن عباس من كبار اهل البيت واعلمهم بنفسه القرآن وهذا
الثابت عنه ويدل على ذلك انه لم يقل الا الموده في القرى لدوى القرى
الابزى انه لما اراد دوى قزابه قال واعلموا ان ما عنتم من شئ فان الله حشمه
والرسول ولذي القرى ولا يقال الموده في دوى القرى وانما يقال الموده
لدوى القرى فكيف يقال الموده في القرى وسردك ان الرسول لا يبار
احرا اصلا انما اجره على الله وعلى المشركين من مولا. اهل البيت لكن بدله
احري غير هذه الاية وليست مولاتنا لاهل البيت من احرا النبي صلى الله
عليه وسلم في شئ وايضا فان هذه الاية مكيه ولم يكن بعد قد تروج
على فاطمه ولا ولد له اولاد واما ايه الانزال ففي الصحيح ان لما نزلت
اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد علي وفاطمه وحسن وحسين لسا هل
بهم لكن حصم بذلك لانهم كانوا اقرب اليه من غيرهم فانه لم يكن له
ولد ذكر ادان يسمى معه ولكن كان يقول عن الحسن ان ابني هذا
سيد فصا ابنا. ونسأه لم يكن قد بقي له بنت الا فاطمه فان الميا هله كانت
لما قدم وفد خزان وهم بصاري وذلك كان بعد فتح مكة بل كان سنة
لسع وفيه نزل صدر ال عمران وفيه فرض الحج وهي سنة الوفود فان مكة
لما فتح سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية فهذه الاية تدل
على ان اتصالهم برسول الله صلى الله عليه وسلم كادل على ذلك حديث الكفا
ولكن هذا لا يقتضي ان يكونوا لواحد منهم افضل من سائر المؤمنين ولا اعلم منهم
لان الفضيلة بحال الايمان والتقوى لا يقرب النسب كما قال تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد ثبت ان الصديق كان اتقى الامه بالكتاب
والسنة وبوانزل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت بخرا من
اهل الارض خليلا لاخترت ابا بكر خليلا وهذا بسوط في موضعه واما

ما نقله عن علي انه كان يصلي كل يوم ويليها الف ركعة فمخا يدل على حمله
 بالفضيلة وحصله بالواقع او لافلان هذا ليس بفضيله فانه قد ثبت في الصحيح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يزيد في الليل على ثلث عشرة ركعة وثبت
 عنه في الصحيح انه قال افضل القيام قيام داود كان يصوم بام نصف الليل
 ويقوم ثلثه وينام سدسه وثبت عنه انه كان يقوم اذا سمع الصبح
 وثبت عنه انه بلغه ان رجلا يقول احرم اما انا فاصوم لا افطر ويقول
 الاخر اما انا فلا اتزوج النساء فقال صلى الله عليه لكي اصوم وافطر واقوم
 وانا م واكل اللحم واتزوج النساء من رغب عن سنتي فليس مني وثبت عنه في الصحيح
 انه قال لعبد بن عمر ولما بلغه انه قال لا صوم من النهار ولا قوم من الليل
 ما عشت لا تفعل فانك اذا فعلت هذا هجت له العين وهنت له النفس ان
 لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فات كل ذي حق
 حقه فالداومه على قيام جميع الليل ليس بمشخ بل هو مكر وه لسنه التي
 صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه وهكذا مدوامه صيام النهار فان افضل
 الصيام صيام داود يوم وفطر يوم وايضا الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه كان يصلي في اليوم والليله نحو اربع ركعة وعلى علم لسنه وانبع
 هديه من ان يحل له من الخائف لو كان ذلك ممكنا فكيف وصلاه الف
 ركعة في اليوم والليله مع القيام بتاير الواجبات غير ممكن فانه لا بد له من
 اكل ونوم ومضا حق اهل ومضا حقوا الرعيه وغير ذلك من الامور التي
 تستوعب من الزمان اما النصف واما اقل واكثر والساعه الواحد لا يستوعب
 لما من ركعة وما يقارب ذلك الا ان يكون نقرأ كثر الغراب وعلى اجل
 من ذلك ان يصلي صلاه المنافقين كانت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال تلك صلوه المنافق تلك صلوه المنافق تلك صلوه المنافق
 يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام هقر ارجا لا يدرك الله فيها

في الصحيح
 في الصحيح

الا

الاقليلا وقد نهى عن بقر كنفرا العرب وقد مثل هذا عن علي بدل على جهلا
باقله ثم ان احيا الليل بالتمجد وقرأه القران في ركعه هو ثابث عن عثمان
فتحده وتلاوته القران اطهر من غيره وايضا فقله ان علي بن ابي طالب كان
افضل الخلق بعد رسول الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوى محمد
بيار عه فيها حمور المسلم من الاولين والآخرين وقوله جعله الله نفس
رسوله حيث قال وانفسنا وانفسكم وواخاه فيقال اما حديث المولاه
فباطل موضوع فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ احدا ولا احيى من المهاجرين
بعضهم مع بعض ولا بين الانصار بعضهم مع بعض ولكن اخا بين المهاجرين
والانصار كما اخا بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف واخا بين سلمان
الفارسي وابي الرردا كما ثبت ذلك في الصحيح واما قوله وانفسنا وانفسكم فهذا
مثل قوله لولا ظن المومنون والمومنات بانفسهم خيرا نزلت في قصة الافك
فان الواحد من المومنين من انفس المومنين والمومنات وكذلك قوله فتوبوا
الي بارئكم فاقتلوا انفسكم اي يقتل بعضكم بعضا ومنه قوله تعالي واذ اخذنا
ميثاقكم لا تتفكون دماكم ولا تحزون انفسكم من دياركم اي لا يخرج بعضكم
بعضا فالمراد بالانفس الاحوان اما في النسب واما في الدين وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال للاشعر بن اراسع
اذا ارملوا في العروا وبعدت نصفه عالا ثم في الدينه جمعوا اما كان معهم في
ثوب واحد ثم قسموا بينهم بالسوية هم مني وانا منهم وهذا في الصحيح كما ان
الاول في الصحيح وفي الصحيح انه قال جليبيب هذا مني وانا منه هذا مني
وان منه وهذا مبسوط في موضعه واما تزوجه فاطمه فصبيته لعلي كما
ان بروحه عثمان بابنته فضيله لعثمان ايضا ولذلك سمي د والنورس وكرلك
بروحه بنت ابي بكر وبن عمه فضيله لها فالخلفاء الاربعة اصحاب رسول الله
عليه وسلم واما قوله وطهرت منه عجرات لشركه كانه سمي كراما ن الاوليا

وهذا

معجرات اصطلاح اكثر من اناس فقال على افضل من كثير مثله كرامات والكرامات
متواتر عن اكثر من عوام المسلمين اهل السنه الذين يفضلون بابكر وعمر على علي
فكيف لا يكون الكرامات باتبه لعل وليت محرد الكرامه ما يدل على انه افضل
من غيره واما قوله حتى ادعى قوم فيه لاربييه وقلتم بهذه مقاله جاهل
في غاية الجهل لوجوه احدها ان معجرات النبي صلى الله عليه وسلم اعظم بكثير وما
ادعى احده من اصحابه فيه الالهيه الثاني ان معجرات الخليل وموسى اعظم منه
وما ادعى احد فيهم الالهيه الثالث ان معجرات يسا ومعجرات موسى اعظم
من معجرات المسيح وما ادعى فيها الالهيه كما ادعت في المسيح الرابع ان المسيح
ادعت فيه الالهيه اعظم مما ادعت في محمد و ابراهيم وموسى ولم يدل ذلك
لا على انه افضل ولا على ان معجراته ابهر احكام من ان دعوى الالهيه فيها
دعوى باطله تقابلها دعوى باطله وهو دعوى اليهود في المسيح ودعوى
الحوارج في علي فان الحوارج كفر و اعليا فان جاز ان يقال ان ما ادعت فيه الالهيه
لقوم الشبهه جاز ان يقال ان ما ادعت فيه الكفر لقوم الشبهه و جاز ان يقال
صدرت منه ذنوب اقنصت ان تكفر بها الحوارج والحوارج اكثر واعقل
و ادين من الذين دعوا فيه الهيه فان جاز الاحتجاج بمثل هذا وجعل هذه
الدعوى منقبه كان احتجاج المعصين له وجعل دعوى الحوارج مثله اقوي
واقوي واين الحوارج من الرافضه العاليه فالحوارج من اعظم الناس صلوة وصبا
وقراء ولهم حيوش وعساكر وهم متدسون بدن الاسلام باطنا و طاهرا والعاليه
المدعون للالهيه اما ان يكونوا من اهل الناس واما ان يكونوا من اهل كفرهم
والعاليه كما رباحا العلى واما الحوارج فلا يكفرهم الا من يكفر الاماميه
فانهم خير من الاماميه وعل عليه السلم يكن يكفرهم ولا يرسل الواحد
المقدور منهم كما امر بحرقوا العاليه بل لم يقا لهم حتى قتلوا عبد الله بن حباب
واعادوا على سرح الناس ضد بالاجماع من عمل ومن سائر الصحابه والعلماء

عليه السلام

ان

ان الحوارج خير من العاليه فان جاز لسفته ان جعل دعوى العاليه الالهيه
 فيه حجه على فضيله كان لسفته عثمان ان جعلوا دعوا الحوارج للفرج حجه على
 نقضه بطريقه الاولي يعلم ان هذه الحجه انما حجت با جاهل ثم انما تعود عليه
 لاله ولهذا كان لا يشعلون ان الراضه اخصل واكذب من الناصبه
 واما قوله وكان ولداً شيطانياً رسول الله صلى الله عليه وسلم شيدا شاب
 اصل الجنه اما من نصر النبي صلى الله عليه وسلم فيقال الذي ثبت بالاشك
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه قال عن الحسن ان ابني هذا سيد وان
 الله سيصلح به بين فئتين عظيمين من المسلمين وثبت في الصحيح عنه انه كان
 يلقب واسمه بن زيد على تحته وتقول اللهم اني اجبرها فاجبرها واحب من اجبرها
 وهذا يدل على ان ما فعله الحسن من ترك القتال على الاماميه وفسد الامم
 بين المسلمين كان تحه الله ورسوله ولم يكن ذلك مصه بل كان ذلك اجب
 الى الله ورسوله من افعال المسلمين ولهذا احبه واحب اسمه ودعا له فان
 كلاهما كان بكم القتال في الفسه واسامه لم يقاتل لامع على ولا مع معويه
 والحسن كان دايماً يشير على ترك القتال وهذا يقض ما عليه الراضه
 من ذلك الصلح كان مصيبه وكان ولا ولو كان هناك امام معصوم يجب على
 كل احد طاعته ومن تولى غيره كانت ولايته باطله لا يجوز ان يحاهد معه
 ولا يصلى خلفه لكان ذلك الصلح من اعظم المصائب على امه محمد وفيه
 فساد دنس فأي فضيله كانت تكون للحسن بذلك حتى تنسى عليه به غايته
 ان بعد ربحه عن القتال الواجب والسبي صلى الله عليه وسلم حصل الحسن
 في الصلح سبباً محموداً ولم يجعله عاجراً معذوراً ولم يكن الحسن اعجز عن
 القتال من الحسن بن رضي الله عنهما بل كان قادر على القتال من الحسين والحسين
 قاتل حتى قتل فان كان ما فعله الحسين هو الواجب كان ما فعله الحسن اعجز
 وان كان ما فعله الحسن هو الافضل الاصلح دل على ان ترك القتال هو

من اجب

الافضل الاصلح دل على ان ترك القتال هو الافضل الاصلح وان الذي فعله
 الحسين اجب الى الله ورسوله من ما فعله غيره والله يرفع درجات المؤمنين
 المتقين بعضهم على بعض وكلمه في الحنه رضى الله عنهم اجمعين ثم ان كان النبي
 صلى الله عليه وسلم جعله امامين لم يكونوا قد اسعوا الامامه من غير الله
 اسعاهما الحسين بن علي والحسن بن علي ولا ريب ان الحسن والحسين رجاها
 النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا وقد ثبت انه ادخلهما مع ابويهما تحت الكفا
 وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وان
 دعاها في الباطن وفضائلها التي وهما من جلال سادات المؤمنين وامسا
 كونها ازهد الناس واعلم في زمانهم فهذا قول بلا دليل واما قوله
 وجاهد في الله حوججاده حتى قتلا فهذا كذب عليه فان الحسن لم يحل عن الامر
 وسلكه الى معويه ومعه حيوش العراق وما كان خارقا للميزان وهذا
 متواتر من سيرته واما موته فقد قيل انه مات مسموما وهذا شنيع وكرامه
 في حقه لكن لم يمت مغتالا والحسين رضى الله عنه ما خرج يريد القتال ولكن
 طرأ ان الناس يطبعونه فلما رأى بصرفهم عنه طلب الرجوع الى وطنه او الذهاب
 الى النجف او اتيان يزيد فلم يمكنه اولئك الطلح لامن هذا ولا من هذا وطلبوا ان
 ياحدوه اسيرا الى يزيد فامنع من ذلك وقاتل حتى قتل مطلوما شهيدا لم يكن
 فضده ابتداء ان يقاتل واما قوله عن الحسن انه لبس الصوف حتى يشابه الفاجر
 فهذا من جنس قوله في علي انه كان يصلي الفركعة فان هذا لا فصله فيه
 وهو كذب وذلك ان لبس الصوف تحت ثيابه القطر وغيره لو كان فاضلا
 لكان النبي صلى الله عليه وسلم شرعه لامته اما بقوله او بفعله او كان
 بفعله اصحابه على عهد ولا رغب فيه دل على انه لا فضيله فيه ولكن النبي
 صلى الله عليه وسلم لبس في السفر حبه من صوف فوق ثيابه وقصد لبس الصوف
 دون القطر وغيره ليس سحبا شريفا ولا هو من هدينا وقد قيل لجد بن سري

كلامه في
 هو الاصلح من غيره

ان

ان قوماً يقصدون لبس الصوف يقولون ان البسح كان يلبسه فقال هذا
 بيتنا احب لنا من هدى غيبه وقد تارخ العلماهل يكن لبس الصوف في الحضرة
 من غير حاجة ام لا واما لبسه في السفر فحس مطه الحاحه اليه ثم
 سقديران يكون لبس الصوف طاعه وقربه فاطهانه تواضعا اولي
 من احقايه تحت الثياب فانه لبس في ذلك الاتعذيب النفس بلا فائدة
 والله لم يامر العباد الا بما هو اطوع ولهم انفع لم يامرهم بتعذيب لا يفتهم
 بل قال ان الله لعني عن تعذب هذا نفسه واما الحديث الذي رواه
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ يوماً الحسين على فخذ الامن وولد ابراهيم
 على فخذ الايسر فنزل جبريل عليه السلام وقال ان الله تعالى لم يكن لجمع
 لك بهما فاكثر من شيت منهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الحسين
 بكيت انا وعلی وفاطمة واذا مات ابراهيم بكيت انا عليه فاحترام موت
 ابراهيم فمات بعد ثلثه ايام وكان اذا جأ الحسين بعد ذلك يقول ويضله
 اهلا ومرحبا بمن فديته بابني ابراهيم فيقال هذا الحديث لم يرو واحد
 من اهل العلم ولا يعرف له اسناد ولا هو في شيء من كتب الحديث وهذا القائل
 لم يذكر له اسناد ولا اعزاه الى كتاب حديث لكن ذكره على عارته في روايته
 احاديث شبيهه بلا زمام ولا حطام ومن المعلوم ان المقولات لا يبرصد قرا
 وكذب الا بالطرق الداله على ذلك والاندعوى النقل المجرد بمنزلة شايير
 الدعاء ونبي ثم قال هذا الحديث كذب موضوع بانفاق اهل المعرفة بالحديث
 وهي من احاديث الجهال فان لبس في جمعه بين ابراهيم والحسين اعظم مما في
 جمعه بين الحسن والحسين على مقتضى الحديث فان موت الحسن او الحسين اذ ان
 اعظم من موت ابراهيم نعم الحسن اعظم من بها ابراهيم وقد نقل الحسن مع الحسين
 وايضا لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم من حق غيبه وعلى يعلم ان النبي
 اوليه من نفسه وهو محب النبي اكثر مما محب نفسه فيكون لو مات ابراهيم كان

تدفع العزم

نكاوه لاجل النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من نكايه لاجل ابنه الا ان تقال
محبه الابن طبعيه لا يمكن دفعها فمعنا هذا موجود في حب النبي صلى الله
عليه وسلم وهو الذي يقول لما مات ابراهيم تدفع العيني وتحزن القلب
ولا تقول الا ما يرضى الرب وانا بك يا ابراهيم الحزبون هكذا ثبت في الحديث
الصحيح فكيف يكون قد احترامونه وجعله ذل العيني ثم هل يسوع مثل
هذا ان يجعل شخص معصوم فلا شخص معصوم بل ان كان هذا حايي كان
الامر بالبعكش فان الرجل لو لم يكن عنده الا ما سفق على ابنه وابتنته لو
لوجب تقديم الفقه على الابن بانفاق المسلمين ولو لم يملكه دفع الموت
او الضرر الا عن ابنه او ابن ابنته لكان دفعه عن ابنه هو المسروع لا سيما
وهم يجعلون العمد في الضرامه هو القرابه من النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلون
من اكبر فضائل على قرابته من النبي صلى الله عليه وسلم ويحفظون وكرام الحسب
والحسب من معلوم ان الابن اقرب من الجميع فكيف يكون الا بعد مقدمات على الاقرب
ولا مؤثقه القدره وقد قال ابن زبيل لو قصي ان يكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم
نبي لعاش ابراهيم وغير انس نارعه في هذا الكلام وقال لا يحل اذا ساء الله شخص
ان يكون ناسه نسا ثم لما اذا كان ابراهيم ذال الحسب ولم يكن ذال الحسب والا
الصحيح تدل على الحسب كان افضلها وهو كذلك بانفاق السنه والشعبه
وقد ثبت في الصحيح انه كان يقول عن الحسب اللهم اني احبه فاحبه واجب
من محبه فلم لا كان ابراهيم ذال هذا الذي دعا محبه الله لمن محبه واما على
بن الحسب رضى الله عنه في كبار التابعين وساداتهم علماء ورسا احد عن ابنه
وان عباءة السور من محرمه واني رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وعائشه وام
سلمه وصفيه امرات المؤمنين وعن مروان بن الحكم وشعيب بن المسيب وعبد الله
بن عثمان بن عفان وغيرهم وقد كروا ان مولى عائشه وروى عنه ابو سلمه
بن عبد الرحمن وحكى بن شعيب الانصاري والرهري وابو الرناد وروى عن ابي

٧١

ان

عزم

وانه ابو جعفر قال يحيى بن سعيد هو افضل هاشمي رايته بالمدينة وقال محمد
بن سعد في الطبقات كان ثقة مأمونا كثيرا لحدوثه عالما رفيحا وروى عن
حماد بن زيد قال سمعت علي بن الحسين وكان افضل هاشمي ادركته بقوا اباها الناس
احونا حبا لاسلام فما يبرح بنا حكم حتى صار عارا علينا وعن شيبه بن يعقوب
قال كان علي بن الحسين يخل فلما مات وحده بقوت ما به اهل بيت بالمدينة
في السر وله من المشويع والفضائل ما هو معروف حتى انه كان من صلاحه
ودينه بحطاب الناس وكما لسر يد بن اسلم مولى عمرو وكان من خبار اهل
العلم والدين من السابقين فقال له تدع محاسن قومك ومحاسن هذا فقوا
انما خلص الرجل حيث يجد صلاح قلبه واما ذكره من قيام الف ركعة فقد
يقدم ان هذا لا يمكن الا وجهه يكون في الشريعة او لا يمكن بحال فلا يصلح ذكر
مثل هذا في المناقب وكذلك ما ذكر من تسميه رسول الله صلى الله عليه وسلم
له سيد المسلمين هو شي لا اصل له ولم يرو احد من اهل العلم وكذلك ابو جعفر
محمد بن علي من خبار اهل العلم والدين وقيل انما سمي بالفضل لانه بقرا العلم الاجل
بقرا الشجر وجرته واما كونه اعلم اهل زمانه فهذا يحتاج الى دليل والزهرى
من قرانه وهو عند الناس اعلم منه ونقل تسميه بالقرع عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا اصل له عند اهل العلم بل هو من الاكاذب وكذلك حديث تبليغ جابر
له السلام هو من الموضوعات عند اهل العلم بالحديث لكن هو روى عن جابر بن عبد
الله غير حديث مثل حديث الحج والفضل وغير ذلك من الاحاديث الصحيحة عنه
ودخل على جابر مع ابيه علي بن الحسين بعد ما اصرا جابرا وكان جابرا من المحبين
لهم رضي الله عنهم اجمعين واخذ العلم عن جابر وانس بن مالك وروى ايضا عن
ان بن عباس واي شعيب واي هريز وغيرهم من الصحابة وعن سعيد بن المسيب
ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن رافع كاس علي وروى عن الجواسق المزداني وعمرو
بن دينار والزهرى وعطاء بن ابي رباح ورسعة بن ابي عبد الرحمن والاعرج وهو

اباها الناس

ان

والزهري

استمنه وابنه جعفر وابن جرح وحكى بن كثير والاوزاعي وغيرهم وجعفر الصادق
رضي الله عنه من جبار اهل العلم والدين اخذ العلم عن جده ابي امامه ام قدوة بنت القاسم
بن محمد بن ابي بكر وعن محمد بن المنكدر وناقع مولى عمر وعطاب بن ابي رباح وغيرهم
وروى عن ابن سعيد الانصاري ومالك بن انس وسفيان الثوري وسفيان بن
عبدية وابن جرح وشعبة وعز بن سعيد القطان وخالد بن اسمعيل وخص
ابن غياث ومحمد بن اسحق وقال عمر وابن ابي المقدام لما اذا نظرت الي جعفر بن
محمد علمت انه من سلاله النبيين واما قوله اشتغل بالعبادة عن الرئاسة
فهذا من فضل الامامية لان الامامية عندهم واجب عليه ان يقوم بها واعيانها
فانه لا امام وقتها الا هو فالقيام بهذا الامر العظيم لو كان واحبا اولى
من الاشتغال بنواقل العبادات واما قوله انه هو الذي نشره الامامية
والمعارف الحقيقية والعقائد القينية فهذا الكلام يستلزم احدا من ابائنا انه
ابتدع في العلم ما لم يكن يعلمه من قبله واما ان يكون الذي قبله قصرا واما حجب
من نشر العلم وهل يشك عاقل ان النبي صلى الله عليه وسلم بين لامته المعارف
الحقيقية والعقائد القينية اهل سان وان اصحابه لم يوادك عنه وبلغوه الى
الي المستلزم وهذا بعض الفتح اما فيه واما فيهم بل كذب على جعفر الصادق
اكثر مما لذب على من قبله فالافه وقعت من الكذابين عليه لانه رضي الله عنهم
احسن ولهذا سب اليه انواع من الاكاذيب مثل كتاب البطاقة والجفر والحفت
والكلام في الخوم وفي مقدمه المعرفة من جهة الوجود والبروق واصلاح الامم
وعز ذلك حتى نقل عنه ابو عبد الرحمن بن حقايق التفسير والاحاديث ما من الله
جعفر عنه وحتى ان كل من اراد ان ينفق كاذب عليه يسميها الي جعفر حتى ان طابفه
من الناس يظنون ان رسايل احوان الصفا ما حوده عنه وهذا من الكذب المعلوم
فان جعفر توفي سنة ثمان واربعين ومايه وهن الرسايل وصفت بعد ذلك
بحوماني سنة وصفت لما طهرت دولة الاستعيلية الباطية الذين نبوا

من
في

القاهن المعززة سنة بضع وثمانين وثلاثمائة وفي تلك الاوقات صنفت هذه
الرسائل بسبب ظهور هذا المذهب الذي طاهره الرضا وباطنه الكفر المحض
فاطهره واتباع الشريعة وان لها باطنيا لفا لظاهرها وباطن امرهم
مذهب الفلاسفة وعلى هذا وصفت هذه الرسائل وخصصا طائفة من
المنقلبتة معروفون وقد ذكرنا في اثارنا ما استولى عليه الصارى من ارض
الشام وكان اول ذلك بعد ثلثمائة سنة من الهجرى النبوية اما في اويل
المائة الرابعة **فصل** واما من بعد جعفر موسى بن جعفر وقال فيه
ابو حاتم الرارى ثقة صدوق امام من ائمة المسلمين قبل موسى ولد بالدينه
سنة بضع وعشرين مائة واقدمه المهدي الى بغداد ثم رده الى المدينة واقام
بها الى ايام الرشيد فقدم هرون فنصر فامن بمن حمل موسى معه الى بغداد
وجلسه بها الى ثوب في مجلسه قال بن سعد موسى سنة ثلث وثمانين مائة
وليس له رواية روي عن ابيه جعفر روي عنه اخوه علي وروي له الترمذي وابن
ماجه واما من بعد موسى فلم يوجد عنهم من العلم ما يذكره احارهم في كتب
المشهورين بالعلم وتوارى عنهم فان اولئك الثلثة توحد احاديثهم في الصحاح والسنن
والمسانيد ويوجد فيهم في الكتب المصنفة في فروع السلف مثل كتب ابن
المبارك وشعيب بن منصور وعبد الرزاق وابي بكر بن ابي شيبة وغير هؤلاء
واما من بعدهم فليس لهم رواية في الكتب الامرات من كتب الحديث ولا فتاوي
في الكتب المعروفة التي نقل فيها فتاوي السلف ولا لهم في التفسير وغيره
اقوال معروفة ولكن لهم بين القليل والحاش ما هم له اهل رضاه الله عنهم موسى
بن جعفر مشهور بالعبادة والفتك واما الحكاية المذكورة عن سفيان الثوري
فكذب فان هذه الحكاية في الف المعروف من حال موسى بن جعفر وموسى
كان مقيما بالمدينة بعد موت ابنه جعفر وحوضر مات سنة ثمان اربعين
ولم يكن قد جا اذ ان الى العراق حتى يليون بالقادسية ولم يكن ايضا من يرك

من النصاب

مفردا على هذه الحالة لشهرته ولثمة عاسته واحلال الناس له وهو معروف
ومتهم ايضا الملك وكذلك احد المهدي ثم الرشيد الى بعدد وايضا فتقيق
البلخي لم يكن

واما قوله تاب على يد بشر الخافي فراكا دسمن لا يعرف حاله ولا حار
لشر فان موسى بن جعفر لما قدم به الرشيد الى العراق حبسه فلم يكن بمخار
على دار نشر وامثاله من العامة وايضا فشر فصل قال وكان ولد على
الرضا ازهد اهل زمانه واعلمه واحد عنه فمها الجمهور لسرا وولاه المامون
لعلمه بما هو عليه من الخيال والفضل ووعط يوما احاء رندا فقال له ياريد
ما انت قابل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سفتك الدنيا واحدت الاموال
من غير حلها واحقت السبل مهران جمع اهل الكوفة وما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان فاطمه احصت فرجا تحرم الله دبرها على النار والله ما نالوا ذلك
الا بطاعة الله فان ردت ان تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعة الله انك اذا الاحتم
على الله منم وضرب المامون اسمه على الدراهم والدنانير وكتب الى اهل الافاق
بيخنه وطرح السواد ولبس الحصره قال وقيل لا ي تواسم لا مخرج الرضا فقار
قل يا انت افضل الناس طراي المعاني وفي الكلام اليديه فلما دانت مدح ابن
موسى والخلال التي تحمض فيه قلت لا استطيع مدح امام كان حبر بل حاد ما
لايه فيقال من المصائب ابتلى بها ولد الحسين نسياب الرافضة اليهم
ويعظمهم لهم فانهم مدحونهم بما ليس بمدح ويدعون لهم دعاوى لا حجة لها ويدعون
من الكلام ما كالم يعرف فضلهم من غير كلام الرافضة لكان ما ذكره الرافضة
بالقدح اشبه منه بالمدح فان على بن موسى له من الحاش والمكارم المعروفه
والمادح المناسبه كاله الانصه ما يعرفه بها اهل المعرفة واما الرافضي فلم
يدكر فضله واحده لمح اما قوله انه كان ارهد الناس واعلمه فدعوى
مجرده بلا دليل وكل من غلا في شخص يمكنه ان يدعي له هذه الدعوى كيف والناس

يعلمون انه كان في زمانه من هو اعلم ومن هو ازهده منه كالشافعي واستحق بن
 ابراهيم واحمد بن حنبل واشهب بن عبد العزيز وابي سليمان الداراني ومعروف
 الطرخي وامثال هؤلاء ما اخذ عنه احد من اهل العلم بالحدث شيئا
 ولا روي له حديث في الكتيبة لسته وانما يروي له ابواصلت الهروي وامثالهم
 نحا عن ابيه في الاكثاب ما قد تروا الله الصادقين من غير اهل البيت فكيف بالصالحين
 منهم وانما قوله انه اخذ عنه فقها الجمهور وكثيرا من اهل الكذب هؤلاء
 فقها الجمهور المشهورين لم يخذوا عنه ما هو معروف وان اخذ عنه بعض
 من لا يعرف من فقها الجمهور فهذا لا ينكر ان طلبه الفقهاء قد ياحذون
 عن المتوسطين في العلم ومنهم دون المتوسطين والحدث الذي ذكر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم عن فاطمة وهو كذب بانفاق اهل المعرفة بالحدث
 ويظهر كذبه لغير اهل الحديث ايضا فان قوله ان فاطمة احصت فرجها
 لحرم الله دريتها على النار بقصي احصان فرجها هو السبب التحريم دريتها
 على النار وهذا باطل قطعا فان سارة احصت فرجها ولم تحرم الله جميع ذريتها
 على النار بل قال تعالى ونسئله ما استحق نبيا من الصالحين وباركنا عليه وعلى
 اسحق ومن ذريتهما محسن وطالم لنفسه مبين وقال تعالى ولقد ارسلنا نوحا
 وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون
 ومن المعلوم ان نبي اسرائيل من ذريته شان والكفار فيهم لا يخصهم الا الله
 وايضا فضيه عبه رسول الله صلى الله عليه وسلم احصت فرجها ومن ذريتهم
 محسن وطالم في الجملة فاللواتي احصن فرجهن لا تخصن عدوهن الا الله ومن
 ذريتهم البر والفاجر والمؤمن والكافر وايضا ففضل فاطمة ومن ذريتها
 محرم احصان فرجها فان هذا شارك فاطمة جمهور نساء المؤمنين وفاطمة
 لم يكن يشهد لها العالم بهذا الوصف بل بما هو احص منه بل هذا من
 جنس حجج الرافضة فانتم لجهلهم لا تحسبون ان يكذبوا لذي باسحق وايضا

عنه

حجج الرافضة

وايضا فليست ذرية فاطمه كلهم محرمين على النار بل فيهم البر والفاجر والرافض
 لشهد على كثير منهم بالكفر والفسوق وهم اهل السنة منهم المتوازن لا يكر
 وعصر كزيد بن علي بن الحسين وامثاله من ذرية فاطمه رضي الله عنها فان الراضه
 رقتوا زيد بن علي بن الحسين ومن توالده وشهدوا عليهم بالكفر والفسوق بل الراضه
 اشدا للناس عدوانا اما بالجهل واما بالعناد لا ولا فاطمه رضي الله عنها ثم عطف
 على بن موسى لاجيه المذكور يدل ان ذرية فاطمه فيهم مطيع وعاصي وانهم
 انما يلقوا اكرامه الله بطاعته وهذا قد مشترك بين جميع الخلق من
 اطاع الله اكرامه ومن عصا الله كان محقا الاثم وهذا هو الذي دل
 عليه الكتاب والسنة واما ما ذكره من توليه الامور له الخلافه بهذا
 صحيح بلا تم ذلك الى ان مات علي بن موسى ولم تخلعه من عهد انه قتل بالسم
 فان كان الامور الاول محه كان فعله الثاني محه وان لم يكن محه لم يصلح
 ان يدكر مثل هذا في مناقب علي بن موسى الرضا وكنى القوم جهال حقيقة
 المناقب والمطالب والطرق التي يعلم ذلك ولهذا يشهدون بآيات
 اي بواس وهي لو كانت صدق لم يصلح ان يثبت فضائل شخص شرارة شاعر
 معروف بالكذب والعجور الزايد الذي لا يحق على من له ادنى خبره ما نام
 الناس فكيف والكلام الذي ذكره كلام فاسد فانه قال لا استطيع مدح
 امام كان جبريل خادما لانه ومن العلوم ان هذا وصف مشترك بين جميع
 من ذرية الرسل وجميع ذرية علي شاركونه في هذا فاي مغزيه له هذا هي
 يكون بها اما ما دون امثاله الساركن له في هذا الوصف ثم هذا يقتضي
 انه لا يمدح احد من ذرية علي اصلا لان هذا الوصف مشترك بينهم ثم كون
 الرجل من ذرية الانبياء قد مشترك بين الناس كلهم من ذرية نوح ومن ذرية
 ادم وبنو اسرائيل يهودهم وعربهم من ذرية ابراهيم واسحق ويعقوب
 وايضا فتسميه جبريل رسول الله الى محمد خادما عبا من لا يعرف قدر الملائكة

مكرر كذا لم يتم

فعل

وهو ركوز

يشهدون

كان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من آل بيته
الذين هم خير خلق الله

الاشعار

وقدر ارسال الله لهم الى الانبياء ولكن الرافضة غالب محجهم كذبهم وما شئت
اصول الدين مثل هذه الاقوال ليس معدودا من اولي الابصار **فصل**
قال وكان ولده محمد بن علي الخواري على مناجاة في العلم والتقوى والجود وما
ما ابوع الرضا سفيحة المامون لكثير علمه ودينه وفور عقله مع
صغر سنه و اراد ان يزوج ابنته ام الفضل وكان قد روج اباه الرضا عليه
السلام باسمه ام حسب فظلم ذلك على العباسيين واستكبروه وخافوا ان يخرج
الامر منهم وان سابعه كما بايع اباه فاجتمع الادنون منه وسالوه ترك
ذلك وقالوا انه ضعيف السن لا علم عنده فقال انا اعرف به فان شئتم فامحوا
فرضوا بذلك وجعلوا للقاضي يحيى بن اكرم ما لا كثير ا على اتحانه في مشايخه
تخرج فيا فتواعدوا الى يوم واحصر المامون وحضر القاضي وجماعة العباسيين
فقال القاضي اسالك عن شي فقال له عليه السلام سل فقال ما نقول في
محرم قل صيدا فقال عليه السلام في حل او حرم عالما كان او حاهلا مبتدئا
بقنله او عاندا من صغار الصبيد كان ام من كبارها عبيدا كان المحرم او
جراضعه را كان او كبيرا من ذوات الطير كان الصبيد كان ام من غيرها
فتحرر يحيى بن اكرم و بيان العجز في وجهه حتى عرف جماعة اهل المجلس امر فقال
المامون لاهل بيته عرفتم الان ما كنتم تنكرونه ثم اقبل على الامام فقال
الخطيب قال نعم فقال احطب لنفسك خطبة النكاح فخطب وعقد على خمس
ماية درهم حاد امير فاطمه عليها السلام ثم تزوج بها فقال محمد بن علي
الخواري كان من اعيان بني هاشم وهو معروف بالسخا والسورد وله اسمي
الخواري ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة ولد سنة خمس وسبعين
ومات سنة عشرين سنة تسع عشر وكان المامون زوجه بابنته
وكان يرسل اليه في السنة الف الف درهم واستقدمه المعتصم الى بغداد
ومات بها واما ذكره فانه من نبط ما قبله فان الرافضة ليس لهم عقل صريح

ولا نقل صحيح ولا يقيمون حقاً ولا يهدون باطلا لا يحججهم ويبيان ولا يبدون شأن
 فانه ليس فيما ذكره ما ثبت فضيله محمد بن علي فضلا عن ثبوت امامته فان
 هذه الحكاية التي حكاه عن يحيى بن ابي عمير من الابرار التي لا تفرح بها الجاهل
 ويحيى بن ابي عمير كان فقيهاً وافضل من ان يطلب يحيى بن ابي عمير ان يسأله عن محرم
 قتل صيدا وضعا للفقهاء يعلمون حكم هذه السئلة فليست من قايق العلم ولا
 من عرايبه ولا مما يخص به البرور في العلم ثم محرم ما ذكره ليس فيه الا
 نضم احوال القائل ليس فيه بيان حكم هذه الاقسام ومحرم النضم لا ينفي
 العلم باحكام الاقسام وانما يدل ان دل على حسن السؤال وليس كل من سأل
 احسن ان يجيب ان كان ذكر الاقسام الممكنة واجاب لم يستوف الاقسام وان
 لم يكن واجبا فلا جاحه الى ذكر بعضها فانه من جملة الاقسام ان يقال
 مع هذا كان ومخطا وهذا النضم احوال ذكر من قوله عالما كان او جاهلا
 فان الفرق بين المعتمد والمخطى باس في الامم باتفاق الناس وفي لزوم الجرايم في
 الخطا اعم مشهور فقد ذهب طائفة من السلف والخلف الى ان المخطى لا جرائم عليه
 وهو احد الرواين عن احمد قالوا لان الله قال ومن قتل منكم متعمدا محراما مثل
 ما قبل من النعم الاية فحصل المتعمد بايجاب الجرايم وهذا يقتضي ان المخطى لا جرائم عليه
 لان الاصل براءة ذمته والنقص انما اوجب على المتعمد مع المخطى على الاصل ولان
 يخصص الحكم بالمتعمد نصي اسمان عن المخطى فان هذا مفهوم صفة في شياق
 الشرط وقد ذكر الحاصر بعد العام فانه اذا كان الحكم بعم النوعين كان
 قوله ومن قتل منكم سيرا الحكم مع الاحرار فاذا قال ومن قتل منكم متعمدا
 فراد اللفظ ونقص المعنى كان هذا مما يفتان عنه كلام ادى الى الناس حكمه فكيف
 بكلام الله الذي هو خير الكلام وافضله على سائر الكلام لفضل الله على خلقه
 والجمهور القايلون بوجوب الجرايم على المخطى يشون ذلك بعموم السنة والاثار
 والقياس على قول الخطابي الا دمي ويقولون انما حصل الله المتعمد بالذلة لانه

ذكر

ذكر من الاحكام ما مختص بالمعذور وهو الوعيد بقوله ليدوق وبال
امر عفا الله عما سلف ومن عاد فينعم الله منه فلما ذكر الجرا والاسقام
كان المجموع مختصا بالتعدا اذا كان المجموع مختصا بالمتعد لم يلزم ان لا يسب
بعضه مع عدم العمد ومثله هذا قوله واذا صرتم في الارض فليست
عليكم جناح ان يقصروا من الصلاة ان حقت ان يفتكوا الذين كفروا فانه
اراد بالقصر قصر العدد وقصر الاركان وهذا القصر اجماع للنوع
متعلق بالسفر والخوف ولا يلزم من اختصاص المجموع بالامرين ان لا يثبت احدهما
مع احدهما من ولهما نظائر وكذلك وكان سبع ان يتاله اقله
لكونه صالح اليه عليه اول كونه اصطلاحيه المحصه او ماله اعسا
بلا سب وايضا فان في هذه التاسم مما سبب جعل السائل وقدره الله
من يكون اما مائتا معصوما عن هذا الجمل وهو قوله اني حل قتله
ام في حرم فان الحرم اذا قتل الصيد وجعل عليه الجرا استوا قتله في
الحل او الحرم فاذا كان محرما وقتل صيدا احراما بوكدت الحرمة
لكن الجرا واحدا وما قوله مستديا او عابدا فان هذا فرق ضعيف
لم يذهب اليه الا ساد من اهل العلم واما الجاهير فعلى ان الجرا يجب
على المبندى والعايد وقوله في القران ومن عاد فدم الله منه قل
ان المراد من عاد الى ذلك في الاسلام بعد ما عفا الله عنه في الجاهلية
ومل نبرول هذه الابه كما قال ولا تسكوا ما نكح اباؤكم من النساء الا
ما قد سلف وقوله وان جمعوا بين الاخير الا ما قد سلف وقوله قل
لذين كفروا ان سبوا يعرفهم ما قد سلف يدل على ذلك ان لو كان
المراد به ان الله عفا عن اول من لما اوجب عليه جرا ولا استقم منه وقد
اوجب عليه الجرا اول من وقاب ليدوق وبال امر من اذا فقه الله
وبال امن كيف يكون قد عفا عنه وايضا قوله عما سلف لفظ عام

عفا الله

التخصيص

واللفظ العام المحرر عن قرأين لا يراد به من واحد فان هذا ليس من لغة
العرب ولو قدر ان المراد بالايه عفا الله عن اول من وان قوله من عاد
يراد به العود الى القتل فان اسقام الله منه اذا عاد لا يسقط الجراعه
فان غلط الدين لا يسقط الواجب كمن قتل بغير حق لا يسقط ذلك
عنه فودا ولا ديه ولا كفارة وقوله ان مهر فاطمه كان خمس مائه
درهم لا يثبت وانما الثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصدق
امراه من نسائه ولا اصدق امرأه من نياته أكثر من نياته أكثر من خمسين
خمس مائه درهم اى عشره اوقيه ونش والنش هو النصف وهذا معروف
عن عمر وعيينه ولكن ام حسنه زوجة النجاشي فرادى الصداق من عند
وسوا كان هذا ثباتا ولم يكن باساق تحري بخفيف الصداق سنه ولهذا
استحب العلماء ان لا يراد على صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنوا وقد
روى ان عليا اصدق فاطمه درعه وبكل حال فليس في هذا ما يدل
على فاطمه فضله واحدمن الامرين فضلا عن امامته وان كانت تضاليل
ثابته بدون هذا **فصل** قال وكان ولد على الهادي عليه
السلام ويقال له العسكري لان المتوكل اشخصه من المدينة الى بغداد ثم من االى
سر من راتى باعشرين سنه وتسعه اشهر وانما اشخصه المتوكل لانه كان
بعض عليا عليه السلام فيبلغه مقام على بالمدينه وميل الناس اليه خوفا
منه فدعى يحيى بن هريره وامره باشخاصه فضج اهل المدينه لذلك خوفا
عليه لانه كان محسنا اليهم ملازما للعباده في المسجد لحلف لهم يحيى انه
انه لا مكروه عليه ثم قتل منزله فلم يجد فيه سوى مضاحف وادعيه وثب
العلم ونظم في عينه وتول حرمته نفسه فلما قدم بغداد بدأ باسحق
بن ابراهيم الطائى والى بغداد فقال له يحيى هذا الرجل قد ولد رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمتوكل من تعلم فان حرصته عليه قتله وكان

نفسا

ظ

فانام

هنيه

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم حصمك يوم القيمة فقال له عبي وانته
ما وقعت منه الا على خير قال فلما دخلت على التوكل اخبرته بخسبته
وورعه فهداه فاكرمه التوكل ثم مرض التوكل فنذر ان عوفي
بصدق بدرهم كثير بهم فقال الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا
فبعث الى علي الهادي عليه السلام فسأله فقال بصدق بثلثه وبما سردها
فسأله التوكل عن السبب فقال لقوله تعالى لقد نصرمكم في مواطن
كثيره وكانت المواطن هذه الحملة فان النبي صلى الله عليه وسلم غزا شيبعا
وعشرين غزاه وبعث سنا وحمين سريه قال المسعودي عن التوكل
بعلي بن محمد ان منزله سلاحا من سبعة من اهل قم وانه عازم على الملك
فبعث اليه جماعة من الانراك فجمول ران لبلال فلم يجدوا في شتا ووجد
في بيت معلق عليه وهو يقرأ وعليه مدرعه من صوف وهو جالس
على الرجل والحصاة متوجهة الى الله تعالى تلىوا القرآن حمل على حالته
نلك الى التوكل فادخله عليه وهو في مجلس الشراب والكار في يد
التوكل فغطه واجلسه الى جانبه وناوله الكاس فقال يا الله ما خامر
لحي ودمي قط فاعفني فاعفاه وقال له اسمعني صوتا فقال عليه
السلامكم تركوا من جنات وعبود الايات فقال انشدني شعرا فقال اني
قليل الرواية في الشعر فعالي لا بد من ذلك فاستدده ه ه

الله

12

باتوا على تلك الاجيال فخرسهم غلب الرجال فما اغنهم الغل
واستنزلوا بعد عز من معاقلمهم واسكنوا حصرا ما يبس ما نزلوا
ناداهم صباح من بعد فم ابن الاسم والبيجان والحلل
ابن الوجوه التي كانت منعجة مزق وزا تقصرت الاسترا والكلل
فاصح الفير عنهم حين سايله تلك الوجوه عليها الدود يقتل
قد حال ما اكلوا دهر او قد شربوا فنا صبوا بعد طول الاكل
قد اكلوا

الاستار

قد اكلوا

فكي المتوكل حتى يات دعوته خيته فقال هذا الكلام من جنس
ما قبله لم يذكر متقبه صححه بل ذكر ما يعلم العلاء انه من الباطل
فانه ذكر في الحكاياه ان والى بعد اذ كان اسحق بن ابراهيم الطائي
وهذا من جهله فان اسحق بن ابراهيم هذا حراعي معروف هو واهل
بيته كانوا من حراعه فانه اسحق بن ابراهيم بن الحسين بن مصعب وابن
عمه عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب أمير حراسان المشهور المعلوم
سيرته وابن هذا محمد بن عبد الله بن طاهر كان نائبا على بعد اذ خلافة
المتوكل وعنه وهو الذي صلى على احمد بن حنبل لما مات واسحق بن
ابراهيم هذا كان نائبا لم في امان العضم والواثق وبعض ايام التوكل
وهو لا كلام من حراعه ليس من طي وهم بيت مشهورون واما الفسار الذي ذكرها
من المتوكل نذر ان يصدق بدراهم كثيرة وانه سال الفقير عن ذلك
فلم يجد عندهم حوايا وان علي بن محمد امره ان يصدق بثلثه وثمانين درهما
لقوله تصركم الله في مواطن كثيرة وان المواطن كانت سبعا وعشرين
عزاه وستا وحمسين سريه بهذه الحكايه حكى ايضا عن علي بن موسى مع
المامون وهي دايرة بن امرين انا ان يكون لدا واما ان يكون جهلا ثم اتى
بذلك فان قول القائل له علي دراهم ثمن او والله لا عطين فلانا دراهم
كثيره او لا يصدق بدراهم كثيره لا يحمل على ثلثه وثمانين عمدا احد من
من علماء المسلمين والحجة المدكورة باطله لوجه احدها ان قول القائل
المواطن كانت سبعا وعشرين عزاه وستة وحمسين سريه ليس بصحيح فان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يعز سبعا وعشرين عزاه بانفاق اهله
العلم بالسريه بل اقبل من ذلك الثاني ان هذه الاية نزلت يوم حنين والله
قد اخبر بما كان قبل ذلك فبحر ان يكون ما تقدم قبل ذلك مواطن كثير
وكان بعد يوم حنين عرون الطائف وعزوه نبوك وكثر من السرايا كانت

لعد

لعد

بعد يوم خبز كاسرايا التي كانت بعد فتح مكة مثل ارسال حجر بن عبد الله
 الى دى الخلصة واما لدك وجرى انما اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه
 وسلم نحو سنه و اذا كان كثير من الغزوات والسرايا كانت بعد نزول
 هذه الايه امتنع ان يكون هذه الايه المحرم عن الماضي اجبار الجمع المعاري
 والسرايا الثالث ان الله لم ينصرهم في جميع المعاري بل يوم احد ولو كان
 يوم بلا ويخص وكذلك يوم مؤتة وغيرها من السرايا لم يكونوا منصورين
 فيها ولو كان مجموع المعاري والسرايا بلنا وبما بين فانهم لم ينصروا فيها
 كلها حتى يكون مجموع ما نصر وافيه ثلثا وثمانين الرابع انه مقتدر ان
 يكون المراد بالكثير في الايه ثلاثا وثمانين فهذا لا يقتضي اختصاص
 هذا القدر بذلك فان لفظ الكثير لفظ عام يتناول الالف والالفين
 والالاف واذ اعلم انواعا من المقادير يخصص بعض المقادير ويز بعض
 بحكم الحامس ان الله قد قال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه
 له اضعافا كثيرة والله يضاعف الحسنه سبع مائه ضعف ينصر القرآن
 وقد ورد انه يضاعف الف الف حسنه فقد سما هذه الاضعاف ثلثه وهذه
 المواظ كثير وقد قال تعالى من فيه فليله علت فيه كثير يا ذن الله
 والله مع الصابرين والكثير هنا سبب اول انواعا من المقادير لان الفيات
 المعلومه مع الكثير لا تخضع في عدد معين وقد يكون الفيه اهلله
 الف والفيه الكثير ثلثه الالف فوق قليكه بالنسبه الى الكثير عدد
 الاخرى وقد قالت تعالى اذ يريك الله في منامك قليلا ولو اراكم
 كثير فقلتم ولنا نعم في الامر ومعلوم ان الله اراد اهل بدر اكثر من اهل
 وقد سماهم ذلك قليلا بالنسبه والاضافه وهذا كله مما سن ان الله
 والكثير امراضا في ولهذا تنازع الفقهاء فيما اذا قال له على مال
 عظيم او خطرا او كثيرا او جليل هل يرجع في تفسيره اليه ففسر بما

تمول كقول الشافعي وطايفه من اصحاب احمد او لا تقبل نفسه الا بما له قدر
خطر كقول ابي حنيفة ومالك وبعض اصحاب احمد على قولين واصحاب القول
القول الثاني منهم من قدره بنصاب الشرفه ومنهم من قدره بنصاب الزكوه
ومنهم من قدره بالديه وهذا النزاع في الاقرار لانه حبر والخبر عن امر ما
قد علمه المقر واما المسئلة المدكوه فهي انشا فهو كما لو وصى له بدرهم لثمن
والارحح في مثل هذا ان يرجع الى عرف المصطلح مما كان يسميه مثله كثيرا
احتمل وطلق كلامه على اقل احتمالاته والخليفه اذا قال دراهم لثمن في نذرته
لم يكن عرفه في مثل هذا ما به درهم وحوها بل هو مستقل هذا ولا يستلكن
بل اذا حمل كلامه على مقدار الدية اثنى عشر الف درهم كان هذا اولي من
من حمل على ما دون ذلك واللفظ محتمل اكثر من ذلك لكن هذا مقدار
الفصل المسلم في الشرع ولا يكون عوض المسلم الاكثر والخليفه لحمل اكثر منه
على ما لا يحمل اكثر من احد العامة فان صاحب الف درهم لو قال اعطوه
هذا دراهم لثمن احتمال عشره وعشرين وحوها ذلك لحسن حاله فعلى القليل
والكثير هو من الامور النسبه الاضافيه كالعظم والحقير يسوع يسوع
الناس فيحمل كلام انسان على ما هو المناسب للحاله في ذلك المقام والحكاية
التي ذكرها عن المسعودي منقطعه الاسناد وفي تاريخ المسعودي من
الاكاديب ما لا يحصى الا الله فكيف يوفق بحكاية منقطعه الاسناد في
كتاب قد عرف بكثير الضرب مع انه لثمن في الفصيلة الا ما يوجد في
كثير من عامه المسلمين ويوجد فيهم ما هو اعظم منها واما قوله وكان ولد
الحسن العسكري عالما زاهدا فاصلا عابدا افضل زمانه وروت عنه
العامة كثيرا بهذا من نمط ما قبله من الدعاء في المجرى والاكابر باليه
فان العالم المعروفين بالرواية الذين كانوا في زمن هذا الحسن ابن علي العسكري
ليست لهم عنه روايه مشهوره في كتب اهل العلم وشيوخ اهل الكتب الستة البخاري

حجل

وسلم

ومثل وابي داود والنسائي وابن ماجه كانوا موجودين في ذلك الزمان وقريبا منه
قبله وبعد وقد جمع الحافظ ابو القاسم بن عساكر اخبار الشيوخ النبل يعني
شيوخ هؤلاء الائمة فلبس في هؤلاء الائمة من روى عن الحسن بن علي العسكري
مع روايتهم عن الوفاء مولفه من اهل الحديث فكيف يقال روت عنه العامة
كثرا وابن هذه الروايات وقوله كان افضل زمانه من هذا النمط هـ
فصل قال وولد مولانا المهدي محمد عليه السلام روى ابن الحوزي
باسناده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في اخر الزمان
رجل من ولدي اسمه كاسمي ولثنه لسبي ممل الا ارضه عدلا فاملت جورا فذلك
هو المهدي فيقال — فذكر محمد بن حريز الطبري وعبد الباقي بن باقر
وعيرهما من اهل العلم بالانتساب والتواريخ ان الحسن بن علي العسكري لم يكن له
سبل ولا عقب والائمة الذين برعمون انه كان له ولد يدعون انه دخل السراب
سامرا وهو صغير منهم من قال عمر سنتان ومنهم من قال ثلث ومنهم من قال
خمسة سنين وهذا لو كان موجودا معلوما لكان الواجب في حكم الله الناس
سفل القرآن والسنة والاجماع ان يكون محضونا عند من خصه في يديه
كاه واه واه ونحوها من اهل الحضارة وان لم يكن ماله عند من تحفظه
اما وصي به ان كان له وصي واما غير الوصي ما قرب واما ثابت لدى السلطان
فانه يتم لموتاه والله تعالى يقول واتلوا التاميم حتى اذا بلغوا النكاح فان
انتم منهم رشا فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها اسرافا ويدا را ان تكروا
بهذا الاجور تسليم ماله اليه حتى يبلغ النكاح ويوفى منته الشرشدي كما
ذكر الله في كتابه فكيف يكون من يشترح الحجر عليه في يديه وماله اما ما جمع
المسلمين معصومين لا يلبون احد مننا الا بالامان به ثم ان هذا بانفاق
منهم سوا قدر وخود او عدمه لا يتفقون به لاي دين ولا دنيا ولا علم احد
شئا ولا يعرف له صفة من صفات الخير ولا الشر فلم يحصل به شيء من مصاد

الامامه ولا مصاحبا لا الخاصه ولا العامه بل ان قدر وجوده فهو ضرر
 على اهل الارض بلا نفع اصلا فان المؤمنين به لم يتفجروا به ولا حصل به
 لهم لطف ولا صلحه والمكذوبون عندهم على تكذيبهم به فهو شر محض
 لا خير فيه وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل واذا قالوا
 ان الناس بسبب ظلمهم اوجب عنهم قتل ولا كان الظلم موجودا في من
 ابايه ولم يمتحموا وقيل ثانيا فالؤمنون به طبقوا الارض فلهذا اجتمع
 هم في بعض الاوقات او ارسل اليهم رسولا يعلم شيئا من العلم والدين
 وقيل بالثالث قد كان يمكنه ان ياتي الي كثير من المواضع التي فيها شيعته
 كجبال الشام التي كانت فيها الرافضه عاصنيه وغير ذلك من المواضع
 العاصيه وقيل رابعا فاذا كان هو لا يمكنه ان يذكر شيئا من العلم
 والدين لاحد لاجل هذا الخوف لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحه فكان
 هذا مناقضا لما السوء بخلاف من ارسل من الانبياء وكذب فانه
 بلغ الرساله وحصل لمن آمن به من اللطف والمصلحه ما هو من نعم الله
 عليه وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفه الا الانتظار لمن لا ياتي ودوام
 الحشر والالام ومعاداة العالم والدعا الذي لا يستجيبه الله لانهم يدعون
 له بالخروج والظهور هذه المدعى يعرف كذبه بالعادة المطرد في امه
 محمد فلا يعرف احد ولد في دين الاسلام وعاش ما به وعشرين سنين فضلا
 هذا العمر وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 في اخر عمره ارايتكم ليلتكم هذه فانه على راس ما به سنه من لا يبقى
 على وجه الارض من هو عليها اليوم احد في كان في ذلك الوقت له
 سنه ونحوها لم يعيش اكثر من ما به سنه قطعا واذا كانت الاعمار
 في ذلك العصر لا يتجاوز هذا الحد مما بعد من الاعصار او في ذلك
 في العادة الغالبه العامه فان اعمار بني آدم في الغالب كلها تاخر الرومان

يعدون

الكثر من احوال
 الحشر في هذه السنه
 من هذه السنه
 من هذه السنه

نصرت

قصرت ولم تطل فان بوحالبت في قومه الف سنة الا خمسين عاماً وادم
 عاش الف سنة كائنت ذلك في حديث صحيح رواه الترمذي وصححه فكان
 العمد في ذلك الرمان طويلاً ثم اعلم هذه الامه ما بين الستين الى التسعين
 واقلم من يجوز ذلك واحتجاجهم بحجج الحصر احتجاج باطل كائنت ذلك
 في الصحيح من روى الذي سلم لم يقا الحضرة والدي عليه المحققون انه
 مات وتقد برعا به فليس من هذه الامه ولهذا يوجد اكثر من الجن والانس
 ممن يدعى انه الحضرة ويظن من رآه انه الحضرة وفي ذلك من الحكايات
 الصحيحة ما يطول وصفها وكذلك محمد بن الحسن فان عدداً اكثر من
 من الناس يدعى كل واحد منهم انه محمد بن الحسن منهم من يظهر ذلك لطايفه
 من الناس ومنهم من يكتم ذلك ولا يظهر حبه الا للواحد او اثنين وما
 من هؤلاء الا من يظهر كذبه كما يظهر كذب من يدعى انه الحضرة هـ

فصل وقوله روى ابن الجوزي باسناده الى ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في اخر الرمان رجل من ولدي
 اسمه كاسمي وكنته كينتي يملا الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدي
 فيقال والجواب من وجوه احدها انكم لا تحوزون باحادث اهل
 السنة فمثل هذا الحديث لا يفيدكم فايده وان قلتم هو حجه على اهل السنة
 فذكر كلامهم فيه الثاني ان هذا احبار احاد فكيف ثبت به اصل
 الدين الذي لا يفتح الايمان الا به الثالث ان لفظ الحديث صحه عليه السلام
 لكم فان لفظه يواطى اسمه واسم ابيه اسم ابي فالمهدي الذي احضره النبي
 صلى الله عليه وسلم اسمه محمد لا محمد بن الحسن وقد روى عن علي عليه السلام
 انه من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسن واحادث معروفة رواها الامام
 احمد وابو داود والترمذي وغيرها حديث عبد الله بن مسعود الذي عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك

كذا في الصحيح
 على اطلاق

اسمي

المهدي

بدر

اليوم حتى يبعث فيه رجلا من اهل بيتي بواطى اسمه اسمي واسم ابيه اسم اى
 يملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا العوجه الرابع الذى
 ذكره وقوله اسمه كاسمى وكنيته كنبى ولم نقل بواطى اسمه اسمى واسم
 ابيه اسم اى فلم يروه احد من اهل العلم بالحديث في كتب الحديث المعروفة
 بهذا اللفظ فهذا الراضى لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب اهل
 العلم بالحديث في كتب الحديث مثل مستند الامام احمد وسنن اى داود والتزويد
 وغير ذلك من الكتب وانما ذكره بلفظ مكروى لم يذكره احد منهم وقوله ان
 ابن الجوزي رواه باسناده ان اراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثير
 ابو الفرج بهذا كذب عليه وان اراد سبطه يوسف بن قمر على صاحب التاريخ
 المسمى بمراه الزمان وصاحب كتاب المصنف في الاثنى عشر الذى سماه اعلام
 الخواص بما للائمه من الخواص بهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعا من
 العت والسمن ومحج في اغراضه باضاديت كرم موضوحه وكان يصنف بحسب
 مقاصد الناس نصف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ويصنف على
 مذهب اى حنيفة لبعض الملوك لئلا يدلك اغراضه وكانت طريقته
 طريقه الواغظ الذى يدهمه ما قال في اى مدسه ولهذا يوجد في بعض
 كتبه تلك الخلف الراشدين وغيرهم من الصحابه لاحل مداهنه من قصد
 بذلك من الشيعة ويوجد في بعض اعظم الخلف الراشدين وغيرهم
 ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف والخلف ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال في المهدي بواطى اسمه اسمي واسم ابيه اسم اى صار يطع كثير من
 الناس في ان يكون هو المهدي حتى سمي المتصور انه محمد ولقبه بالمهدي بواجبه
 لاسمه باسمه واسم ابيه باسم ابيه ولكن لم يكن هو الموعود به وابو عبد
 الله محمد بن النورث الملقب بالمهدي طهر بالمغرب ولقب طاهبه بالموحدين
 واحواله معروفه كان يقول انه المهدي المبشر به وكان اصحابه يخطبون

له على منابرهم فيقولون في الخطبة الامام المعصوم المهدي المعلوم الذي بشرت
 به في صريح وحيك الذي كشفه بالنور الواضح والعدل الابح الذي
 بملا البرية قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا الملقب بالمهدي ظهر
 سنة بضع وثمانماية وتوفي سنة اربع وعشرين وثمانماية وكان في شبان
 انه من ولد الحسن لانه كان اعلم بالحديث فادعى انه هو المشر ولم يكن الامر
 كذلك ولا ملا الارض كلها عدلا وفسط بل دخل في امور منكم وفعل امورا
 حسنة وقدار عاقبه انه المهدي عبيد الله بن ميمون القدرح ولكن لم يوافق
 في الاسم ولا اسم الاب وهذا ادعى انه من ولد محمد بن اسمعيل بن جعفر وان
 ميمون هذا محمد بن اسمعيل واهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علم السالكين يقولون
 انه كذب في دعوى تشبهه وان اباها كان يهودي ديار بيت محوسي فله نسبتان
 تشبه الي اليهود وسببه المحوس هو واهل بيته كانوا املا حاداً وهم امه الاسماعيل
 الذين قال فيهم العلماء ان ظاهر مدعيتهم الرقص وباطنه الكفر المحض وقد
 صنف العلماء في كسف اشترارهم وهناك استارهم وبيان كذبهم في دعوى
 النسب ودعوى الاسلام وانهم بربون من النبي صلى الله عليه وسلم نسباً وديناً
 كان هذا الملقب بالمهدي عبيد الله بن ميمون بل ظهر سنة تسع وتسعين
 وما بين وتوفي سنة اربع وعشرين وثمانماية وانتقل الامرال ولد
 القايم ثم ابنه المنصور ثم ابنه المعز الذي بنى القاهرة ثم العزيم ثم الحاكم
 ثم الظاهر ثم المسعود وطالت ممرته وفي زمنه كانت فتنة البساسيري
 وخطب له يبعدار عاماً كاملاً وابن الصباح الذي احدث السكينة للاسماعيلية
 هو من اتباع هؤلاء وانقرض ملك هولاء في الديار المصرية سنة ثمان وثمانين
 وهاك اكثر من مائتي سنة واحبارهم مشهور عند العلماء بالاحي والمجاهد
 لله ورسوله والرد والنفاق والحديث الذي فيه لامهدي الاعيسى بن ميمون
 رواه بن ماجه وهو حديث ضعيف رواه بن باحة ويونس عن الشافعي عن شيخ

لان
 المستنصر
 وخرجه

محمد بن عبد الرحمن بن يحيى

من اصل الخبر لا يقوم به محم ولبس هو في مسند بل مدان على يونس بن عبد الاعلى
وروى عنه انه قال حديث الشافعي وفي الخلفيات وغيرها تونش عن الشافعي
لم نقل ما الشافعي ثم قال عن حديث وهذا ليس يدل على توهمه الحديث

فصل قال فهو لا الامة فضلا المعصومون الذين بلغوا

الغاية في الكمال لم يتحدوا ما اتخذ غيرهم من الامة المشغلين بالملك
وانواع المعاصي والملاهي وشرب الخمر والفجور حتى ما قاربهم احد على ما
هو المتواتر بين الناس قالت الامامية فانه يحكم بيننا وبين هولاء وهو
خير الحاكمين قالوا ما احسن قول الناس شعرا

اذا شئت ان ترضي لنفسك مذهباً وتعلم ان الناس في نقل اخبار
فدع عنك قول الشافعي ومالك واحمد والمروي عن كعب اخبار
روالي انا ساقولهم وحديثهم روي جدينا عن جدينا عن ابي البار

والجواب من وجوه احدها ان يقال اما دعوى العصمة فهو لا فطر
تذكر عليها محم اصلا الا ما ادعيته من انه يحب عليه الله تعالى ان يجعل
للناس اماما معصوما ليكون لطفاً ومصلحة في التكليف وقد سئرت
هذه المحجة من وجوه ادائها ان هذا منقوداً الا موجوداً لانه لم يوجد امام
معصوم حصل به لطف ومصلحة ولو لم يكن في الدليل على اسف ذلك
الا المنظر الذي قد علم بصريح العقل انه لم ينتفع به احد في دن ولا دنيا
ولا حصل لاحد من المكلفين به مصلحة ولا لطف لكان هذا ادليلاً على
بطلان قولهم فكيف مع كثرة الدلائل الواجبة الثاني قوله ان احد
من هولاء بلغ الغاية في الكمال هو قول مجرد عن الدليل والقول بلا علم يمكن
كل احده ان تقابله مثله واذا ادعى المدعي هذا الكمال فمن هو اشهر بالعلم
والدين من المشكوكين وامثالهم من الصحابة والتابعين وسائر ائمة المسلمين
لكان ذلك اولي بالقبول ومن طالع اخبار الناس علم ان الفضائل العلية

وقدر

والدينه المتواتر عن غير واحد من الائمة اكثر مما ينقل عن العسكرس وامثالها
من الكذب مع الصدق الثالث ان قوله هو لا الائمة ان اراد بذلك انهم
كانوا ذوي سلطان وقدر في معهم السيف فهد كذب طاهر وهم لا يدعون
ذلك بل يقولون انهم عاجزون ممنوعون مخلوبون مع الظالمين لم يتمكن احد
احد منهم من الاماميه الاعلى بل في طالب مع ان الامور الثابتة عليه رضى
الله عنه ان اراد الله ونصف الامه او اقل او اكثر لم يبايعوه بل كثر منهم
قاتلون وكثر منهم لم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه وفي هولاء من هو افضل من
من الذين قاتلوه وقاتلوا معه وكان فيهم من فضلا المتلين من لم يكن مع علي
مثلهم بل الذين خلفوا عن القتال معه ولو كانوا افضل من قاتله وقاتل
معه ان اراد انه كان لهم علم ودين سحقتون به ان يكونوا ائمه فخصه الدعوي
اذا صحت لا يوجب كونهم ائمه بحسب عمل الناس طاعتهم كما ان اسحقا والرجل
ان يكون امام مسجد لا يجعله اماما واستحقاقه ان يكون قاضيا لا يصير
قاضيا واستحقاقه ان يكون امير الحرب لا يجعله امير الحرب والصلوة لا
تصح الا لحلف من كونها ما بال فعل لا حلف من ينبغي ان يكون اماما وكذلك
الحكم بين الناس انما يفضله ذو سلطان وقدره لا من يستحق ان يولى القضا
وكرهك الجندا انما يقاتلون مع امير عليهم لامع من لم يوروا ان استحق
ان يوروا في الجملة الفعل مشروط بالقدره فكل من ليس له قدره وسلطان
على الولاية والامان لم يكن اماما وان كان يستحق ان يجعله له قدره حتى
يتمكن فكونه يتنوع ان يمكن ويجوز يمكن ليس هو نفس التمكن فالامام
هو المتمكن القادر الذي له سلطان وليس في هولاء من هو كذلك الاعلى مما تقدم
الوجه الرابع ان يقال ما تنصون بالاستحقاق وانصون ان الواحد من
هولاء كان يجازي بولي الامامه دون ساير قرينهم تريد ان الواحد من
جملة من يصلح للخلافة فان اردتم الاول فهو ممنوع مردود وان اردتم الثاني

فذلك قدر مشترك بينهم وبين خلق كثير من قريش وذلك على وجهين أحدهما ان يرجع
اليه في العلم والدين بحيث يطاع باختيار المطيع لكونه عالما بامر الله أمره
فيطيعه المطيع لذلك وان كان عاجزا عن الزامه بالطاعة والثاني ان
صاحب بدو شيف بحيث يطاع وكرها لكونه قادرا على الزام المطيع بالطاعة
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطعوا الله واطعوا الرسول واولى الامر منكم
قد بشر بالامر اذ وى القدر كما امر الحرب ونشر باهل العلم والدين وكلاهما
حق وهذا من الوصفان كانا كاملين في الخلفاء الراشدين فانهم كانوا كاملين في
العلم والعدل والسياسة والسلطان وان كان بعضهم اقل في ذلك من بعض
فابوبكر وعمر اقل في ذلك من عمر بن علي وبعدهم لم يقل احد في هذه الامور الا
عمر بن عبد العزيز بل قد يكون اقل في العلم والدين من له سلطان وقد يكون
اقل في السلطان من هو اعلم منه وادين وهو لا ان اريد بكونهم ائمة اهم
ذو سلطان فذلك باطل وهم لا يقولونه وان اريد بذلك انهم ائمة في العلم
والدين يطاعون مع عمرهم عن الزام غيرهم لطاعته بهذا قدر مشترك من كل من
كانت صفاته هذه الصفات ثم اما ان يقال قد كان في اعصارهم من هو
اعلم منهم وادين وهذا العلم المقبول عن غيرهم اضغاث المقول عنهم
وظهور آثار غيرهم في الامم اعظم من ظهور آثارهم في الامم والمقدمون
منهم كعلي بن الحسين وابنه اي جعفر وابنه جعفر بن محمد قد نقل عنهم من العلم
قطعه معروفه واخذ عن غيرهم اكثر من ذلك بكثير كثر واما من بعدهم فالعلم
الماخوذ عنهم قليل جدا ولا ذكر لاحد منهم في رجال اهل العلم المشاهير بالرواية
والحدث ولا بالفتيا ولا غيرهم من المشاهير بالعلم وما يذكر لهم من المناقب والمجاسن
فتنله يوجد لغيرهم من الامم واما ان يقال انهم افضل الامم في العلم والدين
وعلى القدرين فاما منهم بهذا الاعتبار لا يباين مع رجال اهل السنة فانهم يرون
انه يؤتم نقل احد فيما يامر به من طاعة الله ويدعوا اليه من دين الله وتفعله

طوعا

الحبر

مما حبه الله فافعله هو لا من الحبر وادعوا اليه من قانهم ايمه فيه يقتدي بهم
في ذلك قال تعالى وجعلناهم ايمه يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا
يوقنون وقد قال تعالى لبراهيم اني جاعلك للناس اماما ولم يكن ذلك بان جعله
داشيف بقا تل به جميع الناس بل جعله نجيب على الناس اتباعه سوا اطاعوه او
عصوه فهو لا في الامه في الدين اسون امثالهم فاهل السنه مقرون بايمه
هو لا فهادلت به الشريعه على الانتماء بهم فيه وعلى الامامه فيما يمكن الاتيم
بهم فيه كما ان هذا الحكم ثابت لامثالهم مثل ابي بكر وعمر وعثمان و ابي شعور
وابي بن كعب ومعاد وابي الدردا وامثالهم من التابعين الاولين ومثل شعث بن
المسيب وشليمان بن ساد وعبيد الله بن عبد الله وعروة بن الزبير وابي بكر بن عبد
الرحمن وخارجه بن زيد وهو لا هم فقرا المدينة السبعه ومثل الحسن وعلمه
والاسود بن يربد ومحمد بن سريش وامثالهم ومثل سالم بن عبد الله بن عمر ومثل
هشام بن عروة وعبد الرحمن بن القاسم وعبيد الله بن عمر والزهرى ومحي بن شعيب
الانصاري وابي الرناد ومثل ملك والاوزاعي والذبي بن شعيب وابي حنيفة
والشافعي واحمد واسحق بن ابراهيم وغيرهم لكن المقول الثابت عن بعض هو لا
من الحديث والفتا قد تكون اكثر من المقول الثابت عن الآخر فتكون شهرته
لكثر علمه اولقوه حخته ونحو ذلك والا فلا يقول اهل السنه ان محي بن سعيد
وهشام بن عروة وابي الزناد اولى بالاتباع من جعفر بن محمد ولا يقولون ان
الزهرى ومحي بن ابي كثير وحجاد بن ابي سليمان ومنصور بن المعتمر اولى بالاتباع
من ابيه ابي جعفر الباقر ولا يقولون ان القاسم بن محمد وعروة بن الربيع وسالم
بن عبد الله اولى بالاتباع من علي بن الحسين بل كل من هو لا هو ثقته فيما ينقله
مصدق في ذلك وما بينه من دلالة الغاب والسنه على امر من الامور فهي من
العلم الذي يستفاد منه فهو مصدق في الروايه والاسناد مقبول في الدلالة والاتباع
واذا اتى بفتي وعارضه غير رد ما تار عوا فيه الى الله والرسول كما امر الله سبحانه

بدك وهذا حكم الله ورشوله بين هؤلاء جميعهم وهكذا كان المسلمون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحدة الحاسنة ان يقال قوله لم تحذوا ما
اتخذ غيرهم من الائمة المشتغلين بالملك والمعاصي كلام باطل وذلك انه ان اراد
ان اهل السنة يقولون انه يومئذ هؤلاء الملوك فيما يفعلونه من معصية
الله فهذا كذب عليهم فان على اهل السنة المعروفين بالعلم عند اهل السنة
مفقون على انه لا يقتدي باحد في معصية الله ولا تحذوا ما في ذلك وان
اراد ان اهل السنة يستغيبون هؤلاء الملوك فيما يحتاج اليهم فيه من طاعة الله
ويعاونهم على ما يفعلونه من طاعة الله فيقال لهم ان كان اتخاذهم ائمة
بهذا الاعتبار محذوراً فالرافضة ادخل منهم في ذلك فانهم راى ما يستعيبون
بالكفار والفجار على كثير من مطالبهم ويعاونون الكفار والفجار على كثير من
مآربهم وهذا امر مشهور في كل زمان ولو لم يكن الا صاحب هذا الكتاب من خارج
الندامة واحوانه فانهم يتحدون المغل والكفار او الفساق والحقار ائمة
بهذا الاعتبار **الوحدة السادسة** ان يقال الائمة الذين هم مثل هؤلاء الذين
ذكرهم في كتابه وادعى عصمتهم ليس لهم سلطان يقتدي بمقاصد الامامة لا يكتفى
الاتمام بهم في طاعة الله ولا يحصل بالانتماء من ما يعين على طاعة الله فانه
اذا لم يكن لهم ملك ولا سلطان لم يمكن ان يصل خلفهم جمعة ولا جماعة ولا يكونون
ايمه في الحصار ولا في الحج ولا مقام بهم الحدود ولا يفضل بهم الحصومات ولا
يستوني الرجل بهم حقوقه التي عند الناس والتي في بيت المال ولا يامن بهم السبل
فان هذه الامور كلها يحتاج الي قادر يقوم ولا يكون قادراً الا من له اعوان على
ذلك وهو لا يمكن ان يكونوا قادرين على ذلك بل القادر على كل شيء هو الله
الامور من امام عاجز عنها كان جاهلاً ظالماً ومن استعان عليها بمن هو قادر عليها
كان عالماً متديباً بهذا يحصل مصلحه دينه ودينها والاول بقوله
مصلحه دينه ودينها **الوحدة السابعة** ان يقال دعوى ان يكون جميع الخلفاء

ذلك

كانوا مشتغلين بما ذكروا من الخور والفور كذب عليهم والحكبات المنقولة في
ذلك في ما هو كذب وقد علم ان فهم العدل لزاهد كعمر بن عبد العزيز والمهدي
بالله واكثرهم لم يكن يظهر هذه المنكرات من خلفا بنى امية وبنى العباس
وان كان احدهم قد سلب ببعض الذنوب وقد يكون تاب من الله وقد يكون له
حسنات كثيرة نحو تلك السيئات وقد يتلى بمصائب كفر عنه خطايا ^{في} ^{الحمل}
الملوك حسناتهم كبارا وشبابا والواحد منهم من هؤلاء ان كان له ذنوب
ومعاصي لا يكون لاحاد المؤمنين قلم من الحسنات بالبشر لا من المسلمين من الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وقامه الحدود وحصاد العدو واتصال كثير
من الحقوق الي مستحقها ومنع كثير من الظلم واقامة كثير من العدل ونحو
لا يقول انهم كانوا سالمين من الظالم والذنوب كالانقول ان اكثر المسلمين
كانوا سالمين من ذلك لكن يقول وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين
ولا هم امورهم وعامتهم لا يمنع ان يشارك فيما يجعله من طاعة الله واهل السنة
لا يأمرون بموافقه ولا الامور الا في طاعة الله لا في معصيته ولا ضرر
عليه من وافق رجلا في طاعة الله اذا انفرد ذلك عنه فحسبه لم يشارك فيها
كما ان الرجل اذا حج مع اهل الناس فوقف معهم وطاف لم يضره كون بعض الحجاج له
مظالم وذنوب تفرد بها وكذلك اذا شرب مع الناس من الخمر والحامه والحامس
العلم وعزاهم لم يضره ان يكون بعض المساركون له في ذلك له ذنوب فخص
بها فولا الامور بمنزلة غيرهم يشاركون فيما فعلوه من طاعة الله ولا يشاركون
فيما فعلوه من معصية الله وهذه مختص كانت سير اهل البيت مع غيرهم من
اتباعهم في ذلك نحو المقتدي بهم دون من تبرا من السابقين الاولين وجمهور اهل
العلم والدين وظاهر على عمادهم الكفار والمنافقين كما يفعل من يفعله من
الرافضة **الوجه** الثالث من ان يقال امام قادر ينظم به امر الناس في اكثر
مصالحهم بحيث يامن به السبل ويقام به ما يقام من الحدود ويدفع به ما يدفع

من الظلم ويحصل به ما يحصل من جهاد العدو ويستوي به ما استوي من
الحقوق خيرا من امام معدوم لاحقيقه له والرافضة تدعو الى امام
معصوم وليس عندهم في الباطن الا امام معدوم وفي الظاهر امام لغير
او طولوم قائمه اهل السنة ولو فرض ما فرض فيهم من الظلم والذنوب خيرا من
الائمة الطاهر بن الذين يعصدهم الرافضة وخيرا من امام معدوم لاحقيقه
له واما الائمة الباقون الذين كانوا موجودين فاولئك باتم بهم اهل
السنة كما يأمون بامثالهم فهم وامثالهم ائمه ومن ائمه بصولا مع امثالهم من
سائر المذاهب كان خيرا من ائمتهم وحدهم فان العلم دراسة ورواية
كل كثر فيه العلماء وانفقوا على ذلك كان اقوي واولى ما لا يتارع فليس
عند الشيعة خيرا لها واهل السنة يشركونهم فيه والخير الذي احتص
به اهل السنة لا يشركهم فيه الشيعة الوحده التاسع ان يقال ما
ذكره هذا الامامي يمكن كل واحد من اهل السنة ان يعارضه بما هو اقوي
منه فانه يقول عن مثل سجد بن السيب وعلقه والاسود والحسن البصري
وعطاء بن ابي رباح ومحمد بن سيرين ومطرف بن السخري ومكحول والفضم بن محمد
وعروة بن الربيع وسالم بن عبد الله ومن شاء الله من التابعين وتابعهم هؤلاء هم
الائمة فيما يمكن الايتام بهم فيه الدين مع الاسماء بالملوك فيما يحتاج فيه
الى الاسماء بهم من الدين وعلى بن الحسين وابنه وجعفر بن محمد وغيرهم ايضا
من ائمه اهل السنة والجماعة بهذا الاعتبار فلم تاتم الشيعة بامام ذي
علم وزهر والا واهل السنة ياتمون به ايضا والجماعات اخرجت بشاركونهم
به في العلم والزهد بل هم اعلم منه وازهد وما اتحد اهل السنة اماما
من اهل المعاصي الا وقد احدث الشيعة اماما من المعاصي شررا منه فاهل
السنة اولي بائتمام بائمه العدل فيما يمكن الاسماء بهم فيه وابتعد عن الاسماء
بايمه الظلم في ما هم ظالمون فيه فهم خيرا من الشيعة في الطرفين **الوحده**

الا

العاشر قوله قات الاماميه فانه يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير
الحاكمين فيقال — للاماميه ان الله حكم بدمهم بما اظهرهم من الدلائل
والبيانات وبما بصر به اهل الحق عليكم فهم كما هرون عليكم بالحجة
والبيان وباليد واللسان كما اظهر الله دينه على ساير الاديان قال
هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو
وكان من دينه قول اهل السنه الذي خالقتموه فيه فانه ظاهر
عليكم بالحجة والتنان كظهور دين محمد على ساير الاديان ولم يظهر
دين محمد قط على غير من الاديان الا باهل السنه كما ظهر في خلافه
اي بكر وعمر وعثمان ظهور المحصل لشي من الاديان وعلى رضى الله عنه
مع انه من الخلفاء الراشدين ومن سادات السابقين الاولين فلم يظهر
في خلافه دين الاسلام بل وقعت الفتنه بين اهله وطمع فمهم عدوهم
من الكفار البصري والمجوس بالشام والمشرق واما بعد فلما يعرف
اهل علم ودين ولا اهل يد وسيف نصر الله بهم الاسلام الا من اهل
السنه والرافضه مما تعاونوا على الاسلام او تمسك عن نصر الطائفتين
ولا رب انه يحكم يوم القيمة بين السابقين الاولين المهاجرين والانصار
وبين من عداهم من الاولين والآخرين كما حكم بين المسلمين وغيرهم من
من الكفار الواحد — الحادي عشر ان يقال هذا الظلم من هو ان
قلتم ممن ظلم عليا كابي وعمر فيقال لكم الحضم في هذا على وقدمات ابو بكر
وعمر وهذا امر لا يتعلق بنا ولا بكم الا بطريق بيان الحق وموالاه اهله
وكن نبي صالح الباهر ان ابا بكر وعمر اولي بالعدل من كل احد سواها
من هف الامه وابتعد عن الظلم من كل من سواها وان عليا لم يكن يعتقد انه
امام الامه دونها كما يذكر هذا في موضعه وان قلتم تنظلم من الملوك
الذين منعوا هؤلاء الايمه حقوقهم من الامامه فهذا فرع على كون

الابنة

هو لا كانوا يطلبون الامامه او يعقدون انهم ايمه الامه وهذا كذب
 على القوم وسواك ان صدقا او كذبا فان الله يحكم بين الطائفتين ان كانوا المحضين
 قل اللهم فاطر السموات والارض انت عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك
 فيما كانوا فيه مختلفون وان كان النظم من بعض الملوك الذين بينهم وبين
 بعض هو لا متارعه في ولايه او مال فلا ريب ان الله يحكم بين الجميع كما يحكم
 بين ساير المحتصين فان نفس الشيعة بينهم من المحاصات اكثر مما بين
 ساير طوائف السنه وبنوها شتم قد جرى بينهم نوع من الحروب وقد
 جرى بين بني حنن وبنو حنن من الحروب ما جرى بين امثالهم في هذه
 الازمان والحروب في الارمان المتاخرون بين بعض بني هاشم وبين غيرهم
 من الطوائف اكثر من الحروب التي كانت في اول الزمان بين بعض بني
 امه وبعض لا لشرف او ليلد اذ نسب بني هاشم اشرف لكون لان
 خير القرون هو القرن الذي بعث فيه النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين
 بلونهم ثم الذين بلونهم فالخير في تلك القرون اكثر والمشرق ما بعدها
 اكثر وان كان النظم من اهل العلم والدين الذين لم يتكلموا احدا ولم
 يعاونوا طالما ولكن يذكرون ما يحب من القول علما وعملا بالدلائل
 الكاشفه للحق فلا يشك من له ادى عقل ان يشبهه مثل ملك والا تراعى
 والثورى واهى حنيفه واللبث بن سعد والشافعي واحمد واسحق واثالم
 ممثل هشام بن الحكم وهشام بن سالم وامثالهما من شيوخ الرافضه انه
 من اهل الظالمين وكذلك من شبه المفيد بن المعص والكرامكي وامثالهما
 ممثل ابي علي واهي هشام والقاضي عبد الجبار واهي الحسين البصري انه من
 اهل الظالمين وهو لا سيوخ المعتر له دع محمد بن الهيصم وامثاله والقاضي
 ابا بكر بن الطيب وامثاله من مقله الاثبات دع اهل الفقه واحديث
 والتصوف كاهي حامد الاسفرايني واهي زيد المروزي واهي عبد الله بن بطه

من

واهي



واهي بكر عبد العزيز واهي بكر الراري واهي محمد بن ابي زيد واهي بكر الابهري
 واهي الحسن الدارقطني واهي عبد الله بن منده واهي الحسين بن سمعون واهي
 طالب المكي واهي عبد الرحمن السلم واهي امثال هؤلاء من طائفة من طوائف
 اهل السنة على شيوخهم الا اذا اعتبرنا وحدتها اعلم واعداك وابعده
 عن الجمل والطلم من طائفة الرافضة فلا يوجد في احد منهم معاونة
 ظالم الا وفي الرافضة اكثر ولا يوجد في الشيعة بعد ما عرف ظلم ظالم
 الا وهو في هؤلاء اكثر وهذا امر شهده العيان والسمع لمن له
 اعتبار ونظر ولا يوجد في جميع الطوائف الا كذب منهم ولا اظلم
 منهم ولا اجمل منهم وشيوخهم يقولون بالسننهم يقولون باهل السنة
 انتم فكيف لو قدرنا عليكم لما عاملناكم بما تعاملونا به عند القدر
 علينا الواحده الثاني عشر ان يقال هذا الشعر الذي استشهد به
 واستحسنه هو قول جاهل فان اهل السنة منفقون على قبول ما روي عنهم
 عن جبريل عن الباري بل هم يفعلون بحرد قول الرسول ويؤمنون ولا يبالون
 من اين علمت هذا لعلمهم بانه معصوم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى
 يوحى وانما سموا اهل السنة لاتباعهم لسنة صل الله عليه وسلم الكفر
 الشان فباروا احدهم ثم يطلبون علم ذلك من الثقات الاثبات فان
 كان احد علم من ذلك استفادوه منه وان كان عند غيره علم شئ من ذلك
 استفادوه منه واما حرد كون جدهم روي عن جبريل عن الباري اذا لم يكونوا
 عالمين به فما يصنع بهم والناس لم ياخذوا قول ملك والشافعي واحمد
 وغيرهم الا لكونهم بسند وراي توالم الي ما جاءه النبي صل الله عليه وسلم فان
 هؤلاء من علم الناس بما جاءه واتبعهم لذلك واشدهم احتزادا في معرفه
 ذلك واتباعه والافاضل عرض للناس في تعظيم مثل هؤلاء وعامة الاحاديث
 التي يروونها هولاء برها امثالهم وكذلك عامة ما يجيبون به في السائل

ما علموا من
 غيره

فتح

بقوله امثالهم ولا يجعل اهل السنة قول واحد من هؤلاء وحده محصوم فما حجب
اتباعه بل اذا تار عوا في شي رده الى الله والرسول واعتبرك ذلك بما شاهد
في زمانك من علم اهل العلم بالقران والحديث والفقه فيها وانت تجد كثيرا من بني
هاشم لا يحفظ القرآن ولا يعرف حديث النبي صلى الله عليه وسلم الا ما شأ الله
ولا تفقه معاني ذلك فاذا قال هتاروا جدينا عن خبريل عن الباري
قيل نعم وهو لا اعلم منكم بما روي حديثكم عن خبريل وانتم ترجعون في ذلك التهم
واذا كان من الاولين والآخرين من بني هاشم قد يعلم بعض ما جابه الرسول
من خبريل من غير بني هاشم كان هذا من اماره انه لا علم عندهم بذلك الا كعلم
امثالهم من ياتم للناس وعمن ياخذون عمن يعرف ما جابه جدهم او عمن لا يعرف
ذلك والعلماء ورثه الانبياء فان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا
العلم فمن اخذوا اخذوا لخط وافر وان قال مرادي لهؤلاء الائمة الا بنى عشر
قيل له ما رواه علي بن الحسين وابو جعفر وامثالهما من حديث جدهم يقول منهم
كما يرونه وامثالهم ولولا ان الناس جردوا عند ملك والشافعي واحدا كثيرا
وجردوا عند موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي لما عدلوا عن هؤلاء الى هؤلاء
والا فاقى عرض لاهل العلم والدين ان يعدلوا عن موسى بن جعفر الى ملك بن
انس وكلاهما من بلد واحد في عصر واحد لو وحدوا عند موسى بن جعفر من
علم الرسول ما وحدوا عند ملك مع حال رغبة المسلمين في معرفة علم الرسول
ونفس بني هاشم كانوا يستعبدون علم الرسول من ملك بن انس اكثر مما يستعبدون
من ابن عمهم موسى بن جعفر ثم الشافعي جابعد مالك وقد خالفه في اشيا وردها
عليه حتى وقع بينه وبين اصحاب مال ما وقع وهو اقرب لسبب بني هاشم من
ملك ومن احرص الناس على ما يستعبد من علم الرسول من بني عمه وغير بني عمه
قلو وحده عند احد من بني هاشم اعظم من العلم الذي وحده عند ملك لكان شد
الناس مسارعه الي ذلك فلما كان يعرف بانه لم ياخذ عن احد اعلم من ملك وسفيس

بن

بن عيينه وكان كتبه مسخونه بالاخذ عن هاد بن وعن غيرها وليس فيها
شيء عن موسى بن جعفر وامثاله من بني هاشم علم ان مطلوبه من علم الرسول
كان عندما لك اكثر مما هو عند هؤلاء وكذلك احمد بن حنبل قد
علم كمال محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولحدسه ومعرفة ما قاله
واوعاله ومواالاته لمن يوافقه ومجاداته لمن يخالفه ومحبته لبني هاشم
وتصنيفه في فضائلهم حتى صنف فضائل علي والحسن والحسين كما صنف
فضائل الصحابة ومع هذا فكتبه مملوء مثل ملك والتوري والاوزاعي
والليث بن سعد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان وهشام بن
سبر وعبد الرحمن بن مهدي وامثالهم دون موسى بن جعفر وعلي بن موسى
ومحمد بن علي وامثالهم فلو وجدنا مطلوبه عند مثل هؤلاء لكان اشد الناس
رغبة في ذلك فان زعم راعم انه كان عندهم من العلم المحزون ما
ليس عند اوليك لكر كانوا يكتمونه فأي فائدة للناس في علم يكتمونه
وقل لا يقال به ككفر لا سفومنه وكيف يأم الناس من لا يبين
لهم العلم المكتوم كالامام المعدوم كلاهما لا ينتفع ولا يحصل به لطف
ولا مصلحة وان قالوا ابل كانوا يبتغون ذلك لخواصهم دون هؤلاء
الامة قيل اولاهذا كذب عليهم فان جعفر بن محمد لم يحي بعد مثله
وقد اخذ العلم عنه هؤلاء الامة كالك وان عمنه والتوري وان جرح ^{وشعبه}
وحي بن سعيد وامثالهم من اقل المشاهير الاعيان ثم من طر هؤلاء
الساد انهم يكتمون علمهم عن مثل هؤلاء ويحضور به فوما يحصل لليس
لهم في الامة لسان صدق فقد اساسا الظن بهم فان في هؤلاء من المحبة لله
ولرسوله والطاعة له والرغبة في حفظ دينه وسلوكه ومولاه من
الاة ومعاداة من عاداه وصيانتة عن الزيادة والقصان ما لا يوجد
قرئ منه لاحد من شيوخ الشيعة وهذا امر معلوم بالضرورة لمن

عزف هو لا وهو لا واعتبر هذا بما نحو في كل زمان من شيوخ السنه وشيوخ
الشيعة كصنفه هذا الكتاب فانه عند الاماميه افضلهم في زمانه بل
يقول بعضنا ان ترانه ليس في بلاد الشرق افضل منه في حنس العلوم مطلقا
ومع هذا كلامه يدل على انه من اجهد الناس في حال النبي صلى الله عليه
وسلم واقواله واعماله فيروي الكذب الذي يطهر انه كذب من وجوه
كثرة فان كان بالمابانه كذب فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه
قال من حدث عني بحديث وهو يري انه كذب فهو احد الخاديين وان
كان جاهلا يدلك على انه من اجهد الناس باحوال النبي صلى الله عليه وسلم
كاقبل فان كنت لا تدري فقل مضيه وان كنت تدري فالمضيه
اعظم **فصل** قال وما انظر احد من المحلصين وقتت عليه الدرهب
واختار غير مذهب الاماميه باطنا وان كان في الظاهر بصيرا في غير طلب
للدنيا حث وصعت لهم المدارس والربط والاقايف حتى يستمر لسبي العباس
الدعوه وسندو للعامه اعتقاد امامتهم فيقال هذا الكلام
لا يقوله الا من هو من اجهد الناس باحوال اهل السنه او هو من اعظم
الناس كريا وعند داو وطلانه ظاهر من وجوه كثره فانه من العلوم ان
السنه كانت قبل ان يبنى المدارس قوي واظهر فان المدارس انما بنيت بعد
في اثنا المايه الحامسيه بنيت النظامه في حدود التسنين والاربعايه
وبنيت على مذهب واحد من الایمه الاربعه والمذاهب الاربعه قد طقت
المشرق والمغرب وليس لاحد منهم مدرسه والمالكيه بالجزب لا يذكر عندهم
ولدا العباس ثم السنه صل بنى العباس اطهر من اوقوي في دوله بنى العباس
فان بنى العباس دخل في دولتهم كثير من الشيعة وغيرهم من اهل البدع ثم اهل
السنه منفقور على ان الخلافه لا تختص بنى العباس وانه لو تولواها
بعض العلويين او الامويين او غيرهم من بطون قريش جازم من المعلوم ان
على

على السنة كالك واحد بن حبل وغيرهما من بعد الناس عن مذاهنية الملوك
او مقارنتهم ثم اهل السنة انما يعطون الحلفا الراشدين وليس فهم احد
من بني العباس ثم من العلوم لكل عاقل انه ليس في علماء المسلمين المشهورين
واحد رافضي بل كلهم مفقون على تحصيل الرافضة وتصلبهم وكتهم
كلها شاه ^{هذه} بذلك وهذه كتب الطوائف كلها تنطق بذلك مع انه لا احد
يلجهم الى ذكر الرافضة وذكر جهلهم وصلاتهم وهم دائما يذكرون
من جهل الرافضة وصلاتهم ما يعلم معه بالاصطرا انهم نعم دون
ان الرافضة من اهل الناس واضلهم وابعدهم طوائف الامم عن الهدى
كيف ومذهب هؤلاء الامامية قد جمع عظيم عظيم البدع المنظرة
فانهم حصية قدرية رافضة وكلام السلف والعلماء في كل مصنف من
هذه الاصناف لا حصية الا الله والكتب متحونة وغير ذلك وهو لا
الشيء شر من غيرهم من اهل البدع كما مرجيه والحرورية وانه يعلم
انني مع كثرة خشي وتطلي الى معرفة احوال الناس ومذاهيم ما علمت رجلا
له في الامم لسان صدق تهم مذهب الامامية فضلا عن ان يقال انه
يعتقده في الباطن وقد اتهم مذهب الرافدية الحسن بن صالح بن حي وكان
فقيرا زاهدا وقتل ان ذلك كذب عليه ولم يقل احد عنه انه طعن في ابن بكر
وعمر فضلا عن ان يشك في امامتهما واتهم طائفة من الشيعة العلوية
بفصل عثمان على بل ولم تهم احد من الشيعة الاولي تفصيل على ابن بكر
وعمر بل كانت عامة الشيعة الاولي الذين يجوز عليا فصلون عليه
ابا بكر وعمر لكن كان فيهم طائفة ترجحه على عثمان وكان الناس في القن
صاروا شيعة بن شيعة عن نبيه وشيعة علوية وليس كل من قاتل مع علي
كان يفضل على عثمان بل كان ليس منهم بفضل عثمان عليه كما هو قول سائر
اهل اهل السنة

بذلك في الحاشية والامام
والعهد والعصر والامور
والفروع

فصل قال وكثيرا ما رأينا من يدعي في الباطن مذهب الإمام

ويمنعه عن اظهار حبه الدينية وطلب الرياسة وقد رأيت بعض ائمه
الحنابلة يقولون على مذهب الامامية فقلت لم تدرس على مذهب
الحنابلة فقال ليس في مذهبكم البغلات والمشاهرات وكان
اكثر من درسي الشافعية في زماننا حيث توفي اوصي ان يتولى امره في
عقله ولجسه بعض المومنين وان يدفن في مشهد مولانا الكاظم
واشهد عليه انه على مذهب الامامية والحوادث ان قوله
ان هذا اكثر كرب بل قد يوجد في بعض المنسبين الى مذهب الايمه
الاربعه من هو في الباطن رافضي كما يوجد في المطهرين للاسلام من
هو منافق فان الرافضه لما كانوا من جنس المنافقين تخفون
امرهم احتاجوا ان يتظاهروا بغير ذلك كما احتاج المنافق ان يتظاهر
بغير الكفر ولا يوجد هذا الا فيمن هو جاهل باحوال النبي صلى الله
عليه وسلم وامور المسلمين كيف كانت في اول الاسلام واما من
عرف الاسلام كيف كان وهو مقربان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
باطنا وظاهرا فانه يمنع ان يكون في الباطن رافضا ولا يتصور
ان يكون في الباطن رافضا الا رديقا او جاهلا بالاسلام كيف كان
مفرط في الجهل والحمايه التي ذكرها عن بعض ائمه المدرسين ذكر
في بعض العراد بين ان كذب مفتر فان كان صار قانما بقله عن
بعض المدرسين من هولاء وهولاء فلا ينكر ان يكون في المنسبين الي
الائمة الاربعه من هو رديق ملحد مارق من الاسلام فضلا عن
ان يكون رافضا ومن استدل برديقه بعض الناس في الباطن على ان
على المسلمين كلمه ريارقه كان من اجل الناس كذلك من استدل
برفض بعض الناس في الباطن ولو كشف لنا عن اسم هذا المدرس وهلا

المدرس

المدرس لينبأ من حصله ما بين حقيقه حكمه وهل في مجرد كون الرجل
تولى التدريس في مثل دوله الترك الكفار او الحديثي العبد بالاسلام
ما يدل على قضيتله المدرس وديانته حتى جعل له قول مع العلم بان
كثيرا ممن يتولى التدريس جاءوا الظلمه الحصال يكون من احصل الناس
والعلم وما طهر من اباركلامهم وكتبهم فصل عرف احد فضلاء اصحاب
الشامعي واحدا واصحاب ملك كان رافضيا لم يعلم بالاصطرار ان
كل فاصل منهم فانه من اشد الناس انكارا للرفض وقد انهم طابيه
من اتباع الايمه بالميل الي نوع من الاعتزال ولم يعلم عن احد منهم انه
اتهم بالرفض بعد الرفض عن طريقه اهل العلم فان لمعتله وان
كانت اقوالهم متصمه لبدع منكره فان فهم من العلم والدين والاسدلال
بالادله الشرعيه والعقليه والرد على من هو ابعد عن الاسلام من
اهل الملل والملاحه بل ومن الازم على الرافضه ما اوجب ان يدخل فهم
جماعات من اهل العلم والدين وان اسسوا الي مذهب بعض الايمه الاربعه
كاي حنفيه وغيره بخلاف الرافضه فانهم من احصل الطوائف بالمقول
والمعقول ومن دخل فهم من المنظرين للعلم والدين باطن فلا يكون
الا من اجعل الناس اورثتها ملحد **فصل** قال الوجه
الخامس في بيان وجوب اتباع مذهب الايمه انهم لم يذهبوا الي العصب
في غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالي وهما امامان للشافعيه ان
سطح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضه شعارا لهم عدلنا عنه
الي التسنيم وذكر الزمخشري وكان من ايمه الحنفيه في تفسير قوله
هو الذي يصل عليكم وملايكه انه يجوز بمقتضى هذه الايه ان يصل على
احاد المسلمين لكن لما احدث الرافضه ذلك في امهم معناه وقال
مصنف الهدايه من الحقيقه ان المشروع التخم في المير لكن لما احدثه

ظ

الرافضة عار محعلن التخم في اليسار ومثال ذلك كثير فانظر الي من يعبر
 الشريعة ويدل الاحكام التي ورد بها النبي صلى الله عليه وسلم ويذهب
 الى صد الصواب معانده لقوم نهل بحوز اتباعه والمصير الى قوله
 والحواب من طرف غير احدها ان هذا الذي ذكره هو بالرافضة الصق
 الثاني ان ايمه السنة ترا امن من هذا اما الطريق الاول فيقال
 لا يعلم طائفة اعظم تعصبا في الباطل من الرافضة حتى انهم دون تايير
 الطوائف عرف منهم شهادة الزور لموافقهم على مخالفتهم والبس في التعصب
 اعظم من الطرب وحتى انهم في التعصب جعلوا الثلث جميع الميراث ليقولوا
 ان فاطمة ورث النبي صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس وحتى ان فهم
 من حرم لحم الجمل لان عائشة قاتلت على حملها لفقوا الكتاب والسنة واطع
 الصحابة والقرايه لا امر لا يناسب ذلك فان ذلك الحمل الذي ركبته عاتية
 مات ولو فرض انه حتى فر كوب الكفار على الجمال لا يوجب حرمتها وما
 زال الكفار يركبون جمالا ويعتمها المسلمون منهم ولحمها حلال لهم
 فاي شيء في ركوب عاتية للجمل مما يوجب حرمة لحمه وعائية ما يفرضون
 ان بعض من جعلونه كافر اركب جملا مع انهم كاذبون مفترون فيما يرمون
 به ام المؤمنين رضي الله عنها ومن تعصبهم انهم لا يذكرون اسم العشرة
 بل يقولون تسعة واحد واذا بنوا العمدة او غيرها لا جعلوا عشرة وهم
 يخرجون ذلك في كثير من امورهم مع ان الكتاب قد جاب ذكر العشرة في غير موضع
 كما قال تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة
 وقال والدين وينوفون منكم ويدرون زواجا يتربصا نفسهن اربعة
 اشهر وعشرا وقال ووعدنا موسى ثلثين ليلة واتمناها بعشر وقال
 والفجر وليال عشر فذكر اسم العشرة في مواضع محودة وذكر اسم التسعة
 في موضع مدموم كقوله وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض

عائشة

ولا

ولا صلحون وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حتر واليله القدر في العشر
الاواخر من رمضان وكان يعتكف العشر الاواخر حتى قصه الله وقار ما
من ايام العمل الصالح فيل احب الي الله من هذه العشر فاذا كان الله ورسوله
قد تكلم باسم العشر وعلق بهذا العدد احكاما شرعية محموده كان
نفورهم عن الكلم بذلك لكونه قد يسمى به عشر من الناس ببعضونهم غاية
الحصل والتعصب ثم قولهم تسعة وواحد هو معنى العشر مع طول
العبارة واذا كان اسم العشر او السعة او السعة يقع على كل معدود
لهذا العدد سوا كان من الناس والدواب والنبات او الدراهم وبعض
المعدودات يكون محمودا وبعضها يكون مذموما فنفور هو لا الحاصل
عن التكلم بهذه الاعداد في غاية الحاصل وانما هو كنفورهم عن الكلم باسمها
قوم ببعضونهم كاسفرون عن اسمه ابو بكر وعمر ليقتضيه لشخص كان اسمه
هذا الاسم وقد كان من الصحابة من هو سمي باسمه في بعض الكفار كالوليد
وابن الوليد فقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
في قنوته اذ انت اللهم اخ الوليد بن الوليد واح سلمه بن هشام وعباس
بن ابي ربيعة والمسصفير من المؤمنين وهذا الوليد مؤمن يمي وابوه الوليد
كافر سعي وكذلك عقبه بن ابي معيط من الكفار قرش وقد ما
النبي صلى الله عليه وسلم راى كافي في دار عقبه بن ارفع وانما برطاب طاب
فاوكت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة لنا في الآخرة وان دينا قد طاب وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا على من اذى طاب وفي الكفار على بن ابيه
برحلف بل هو وابوه يوم بدر كافر بن في الصحابة لعن بن مالك شاعر
النبي وكان كعب بن الاشرف قد اذى الله ورسوله حتى ندب النبي صلى الله عليه
وسلم لعنه محمد بن مسلمه واصحابه وفي الصحابة اي بن لعن الذي قاله له النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن قرأه سلع لا قرأه يعلم وي

المشركين اي بن خلف قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم احد لم يصل النبي
صلى الله عليه وسلم بيده غيره وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة من
قتل نبي او قتله نبي وهذا الباب واسع وقد سمي عليه السلام ابنه ابا بكر
وعمر في الحمله اي الاعلام لشترك في المسلم والكافر كما يسمى اليهودي بالصاري
ابراهيم وموسى واحق ويعقوب والمثلون بذلك ايضا فليس في تسميته الحاء
باسم ما يوجب هجران ذلك الاسم ولو فرض ان هو لا كفار كما تقول المقترون
لعنهم الله لم يكن في ذلك ما يوجب هجران هذه الاسماء وانما ذلك مبالغة في
التعصب والحمل وان قيل انما يكرهون هذا الاسم لان المسمى به يكون
سببا في فهم تدبير قوم مذهب الرجل ولا يحاطبونه بهذا الاسم بل يفهم
من الاسماء مبالغة في هجران هذا الاسم ومن تعصبهم انهم اذا وحودوا
مسي يعلى او جعفر او الحسن او الحسين يادروا الى اكرامه مع انه قد يكون
فاسقا وقد يكون في الباطن سنيا فان اهل السنة يسمون بهذه الاسماء لكن
كل هذا من التعصب والحمل ومن جعلهم انهم يتعجبون من امية ككلمة يكون
بعضهم كان ممن يبغضونه وقد كان في بني امية قوم صالحون ما تواقف الله
وكان بنوا امية اكثر القبائل عمالا للنبي صلى الله عليه وسلم فانه لما فتح مكة
استعمل عليه عتياب بن اسد بن ابي العاص بن امية واستعمل خالد بن سعيد
بن العاص بن امية واخاه ابن سعيد وسعيد بن سعيد على اعمال اخر واستعمل ابا
سفيان بن حرب بن امية على حران وابنه يزيد ومات وهو عليا وصاهر ساداته
الثلاث لبني امية فزوج اكبر بناته ريب بن ابي العاص بن الربيع بن امية بن عبد شمس
وجعل صهره لما اراد على سروج بنت ابي جهل فذكر صهره له من بني عبد شمس
فاثنا عليه في مصاهرته وقال حدسني قصدي ووعدي فوفاني وزوج بنته
لعثمان بن عفان واحده بعد واحد وقال لو كان عندنا ثلثة لزوجناها
عثمان وكذلك من جعلهم وتعصبهم انهم يبغضون اهل الشام لكونه كان فيهم

اولا

اولاً من بعض عليا ومعلوم ان مكة كان في الكاهن ومنون وكذلك المدينة كان
 فيها موسى ومنافق والشام في هذه الاعصار لم فيه من يفيض عليا عليه السلام
 ولكن لفطر حصلهم يسجوزة بل البعض وكذلك من جعلهم انهم يذمون
 من يدفع لشي من انار بنى امية كالشرب من نهر نريد ويريد لم حفرة والحز
 وسعه وكالصلوة في جامع بنى امية بناء ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يصلي الى الكعبة التي بناها المشركون وكان يسكن في المساكن
 التي بناها وكان يشرب من الابار التي حفرها ويلبث الشباب التي تسجوها
 ويعامل بالدرهم التي ضربوها فاذا كان يدفع بمساكنهم ولا يشرب والماء
 التي انبطوها والمساجد التي بناها فكيف باهل القبلة فلو فرض ان نريد
 كان كافرا وحضر نهر لم يكن الشرب منه باجماع المسلمين ولكن لفطر بعضهم
 كرهوا ما يضاف الي من معصونه ولقد حدثني ثقة انه كان لرجل منهم كلب
 فدعاه احد منهم باي بكر فقال صاحب الكلب تسمى كلبى باسم اصحاب النار
 فاقبل على ذلك حتى جري بينهما دم فصل يكون احصل من هو لا والنبي صلى الله
 عليه وسلم تسمى اصحابه باسماء قد تسمى بها قوم من اهل النار الذين ذكرهم في
 القرآن كالوحيد الذي ذكر الله في قوله درى ومن خلقت وحيدا واسمه
 الوليد بن المغيرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الان هذا واسمه ايضا
 الوليد وتسمى الابن والاب في الصلوة ونقول اللهم اخ الوليد بن الوليد كما ثبتت
 ذلك الصحيح ومن فطر حصلهم ونقصهم انهم يعتمدون يوم احيا الله صباه
 فيرون فطره كيوم عاشورا وقد ثبت في الصحيح عن ابي موسى قال دخل النبي
 صلى الله عليه وسلم المدينة واذا الناس من اليهود يعطون عاشورا ويصومونه
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم الحق بصومه وامر بصومه اخرجته الجارى
 ومن فطر حصلهم ونقصهم انهم يعتمدون الي رابه فيودتها فخر حقاوا جعلوها
 بمنزلة من يعصونه كما يعتمدون الي تنف نعمة حمراسورا عايشته وينفون سعرا

ويعتدل الى دواب لهم فيسمون بعض البكر وبعضاً ويضربونهما بغير حق ويصرون
صوت انسان من حبس ليعلمه عمر وسحجون بطنه ويرعون انهم بالطن كحه وشربون
دمه واما الطريق الثاني في الجواب فقول الذي عليه ايمة الاسلام ان
ما كان مشروفاً لم يترك لمجرد فعل اصل البدع لا الراضية ولا غيرها واصول
الايمة كلهم يوافقون هذا من امثله التنطيم التي ذكرها فان مذهب اي حسه واحمد
ان تنسيم القبور افضل كما ثبت في الصحيح ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان
مستواً ولان ذلك بعد عن مشابهة ابنه الدنيا وامنع من الععود على القبور
والشافعي يستحي التنطيم لما روي من الامير بسطح القبور فزاي ان التسوية
هي التنطيم ثم ان بعض اصحابه قال هذا شعار الراضية فيكون ذلك مخالفة
حرموا الاصحاب وقالوا بل هو مستحي وان فعلته الراضية وكذلك المحصر بالبسملة
هي مذهب الراضية وبعض الناس تكلم في الشافعي بشيء وسبب الفتوت وسبب
الي قول الراضية والقدرية لان المعروف في العراق ان المحصر كان من شعبي
الراضية وان الفتوت في البحر من شعبي الراضية القدرية حتى ان سفير التوركي
وغيره من الامة يذكرون في عقابدهم ترك المحصر بالبسملة لانه كان عندهم من
شعبي الراضية كما يذكرون المسح على الحفير لان تركه عندهم من شعبي الراضية
ومع هذا فالشافعي لما راي ان هذا هو السنن كان ذلك مذهبه وان وافق قول
الراضية وكذلك اهل العراق من العنق يستحي عنده وان كان ذلك
مذهب الراضية وتطأير هذا كثير وكذلك ملك يصعب امر المسح على الحفر
حتى انه في المشهور عنه لا يمسح في المحصر وان وافق ذلك قول الراضية وكذلك
مذهبه ومذهب احمد المشهور عنه ان المحرم لا يتطلى بالحمل وان ذلك قول
الراضية وكذلك قال ان السجود يكره على غير جنس الارض والراضية منعون
من السجود على غير الارض وكذلك احمد بن حنبل يستحي التعمه متعه الحج ويامر
بها حتى تسحب هو وغيره من ايمه الحديث لمن احره مفردا او فارا ان يصح ذلك الي

شيب

العمى وبصر مستعانا لان الاحاديث الصحيحة جاءت بذلك حتى قال سلمة بن المسك
 يا ابا عبد الله قوب قلب الرافضة لما اتيت اهل جراسان بالمتعة فقال يا سلمة
 كان يلعن عنك انك احق وكنت ادفع ذلك عنك والار فقد ثبت عندى انك احق
 احد عشر حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم اتركها لقولك وكذلك ابو
 حنيفة مذهبه انه يجوز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم كما يكره عمر وعثمان
 وعلى وهذا هو المصنوع عن احمد بن حنبل في رواية غير واحد من اصحابه واستدل
 بما نقله عن علي رضي الله عنه انه قال لعمر صلى الله عليه وسلم وهو اختيارنا الاختيار
 كما لقاضى ابي يعلى بن عمار واهل محمد بن عبد القادر الحنبل وغيرهم ولكن نقل عن
 مالك والسلف في المنع من ذلك وهو اختيار بعض اصحاب احمد لما روى ابن عباس
 انه قال لا تصلح الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم ومن ذهب من الفقهاء
 الى ترك بعض المسخبات اذا شعرا لهم فانه لم يترك واحدا بذلك لكن قال
 في اطراف ذلك مشابهة لهم فلا يتميز النبي من الرافضة ومصالحه المير عنهم
 لأجل محرابهم ومخالفهم اعظم من مصلحة هذا السنخ وهذا الذي ذهب اليه
 محتاج اليه في بعض المواضع اذا كان في الاخلاط والاستبابة منسدة راحه
 على مصلحة فعل المسخبات لكن هذا امر عارض لا يقتضيان جعل المشروع ليس
 دايما بل هذا مثل لباس شعراء الكفار وان كان مباحا اذا لم يكن شعرا لهم
 كلبس العامة الصفر فانه جائز اذا لم شعراء اليهود فاذا صار شعرا لهم نهى
 عن ذلك وهذا الذي قاله ابن عباس قاله لما صارت الشيعة تخط بالصلوة
 على ابيادون وغيره وتجعل ذلك كباية موريم في حقه مخصوصة دون غيره وهذا
 خطأ بالانفاق فان الله امر بالصلوة على نبيه وقد نزل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
 بالصلوة عليه وعلى آله فصل على جميع الاله تعالى له وال محمد عند الشافعي واحد
 هم الذين حرمت عليهم الصدقة وذهب طائفة من اصحاب مالك واحمد وغيرهما الى
 انهم امته وقال طائفة من الصوفية انهم الاوليا من امته وهم المؤمنون المتقون

يكره

خلفه ومن عن عمه ومن عن يسار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما هذا يا ابا بكر ما اعرف هذا من فعلك فقال يرسل اذكر الرصد فاكون
اما منك واركر الطلب فاكون خلفك ومن عن يمينك ومن عن يسارك نصي رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اطراف اصابعه حتى حفت فلما راى ابو بكر انما قد حفت حمله
على عاتقه حتى اتى به ثم الغار فانزله ثم قال والذي بعثك بالحق لا يدخل حتى اخذه
فان كان فيه شيء فداى فذلك فلم ير شيئا يريه لحمله حتى ادخله وكان في الغار
حرق فيه حيات فلما راى ذلك ابو بكر القه عقبه فجعل يسغنه او يضره
وجعل دموعه يتخادر على وجهه من الم ما تجده ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا حزن اياه معناه فانزل الله شكينته وطانته لا يكرهه
ليلته واما يومه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب
فقال بعضهم نصلي ولا نركي وقال بعضهم نركي ولا نصلي فانتهى لالون
نصحا فقلت يا خليفة رسول الله تالوا الناس وارفق بهم فقال جبار بن
الجاهلية حوار في الاسلام تبص رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفع الواسع
وانه لو متعوى عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
عليه فقاتلنا معه فكان والله رشيدا الامر بهذا يومه ثم ثبت الى ابي
موسى بلومه سروروي الطلعتي وغيره من حديثه من ممنون بن مهران
قال كان ابو موسى الاشعري اذا خطب بالبصر يوم الجمعة وكان واليرا
صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم شى بعمر بن الخطاب يدعوا له بمقوم ضته
برخص العري فيقول يا بران عن صاحبه فله بفصله يعني ابو بكر رضي الله
عنهما ثم بعد فلما فعل ذلك مرارا حمله ابو موسى بكتب ابو موسى الى عمران
صيه بطعن علسا وسعل فكتب عمران الى صه يامن ان مخرج اليه فبعث به
ابو موسى فلما قدم صه المدينة على عمران قال له اى حب صه العري بالباب
فان له فلما دخل قال لا مرحبا فان قيل دال فيه دلر عمر لانه كان

هو التلطيح المحي قيل فابو بكر كان قد مات فعلم انهم ذكروا الميت ايضا الوجه
الباقي انه قد قيل ان عمر بن عبد العزيز ذكر الحلفا الاربعه لما كان صبي
بعض بني اميه سبون عليا فتوضر عن ذلك يذكر الحلفا والترضي عنهم لمحموا
تلك السنه الفاشه الثالث ان ما ذكره من احداث المصور وتصد
بدلك باطل فان ابا بكر وعمر تولوا الخلافه قبل المصور وقبل بني اميه
فلم يكن في ذكر المصور لها ارقام لا ائقته ولا ائق بني علي الا لو كان بعض
بني تيم او بني عدي شارعهم في الوحد الرابع ان اصل السنه لا يقفون
ان ذكر الحلفا فرض في الخطبه بل يقولون ان الاقتصار على علي وحده اذ ذكر
الاثنى عشر هو البدعه المسكره التي لم يفعلها احد الا من الصحابه ولا التابعين
ولا من بني اميه ولا بني العباس كما يقولون ان سب علي او عيبه بدعه منكره فان
كان ذكر الحلفا الاربعه بدعه مع ان كثير من الحلفا فعلوا ذلك فالاقصر
على علي مع انه لم يسبق اليه احد من الامه او الى ان يكون بدعه وان كان ذكر علي
لكونه امير المؤمنين مستحبا فذكر الاربعه الذين هم الحلفا الراشدون
اولى بالاستحباب ولكن الرافضه قوم بطعمون يرى احدهم الفداء في عبون
اهل السنه ولا يرى الخدع المعترض في عينه ومن المعلوم ان الحلفا اللثه
اتفقت عليهم المسلمون وكان السيف في زمانهم مسلولا على الكفار مكفوف
عن اهل الاسلام واما على رضي الله عنه وعنهم فلم يسبق المسلمون على مبايعته بل
وقعت الفتنه تلك المده وكان السيف تلك المده مكفوف فاعز الكفار مسلولا
على اهل الاسلام فاقصر المقتصر على ذكر علي وحده دون من سبقه هو
ترك لذكر الامه وقت اجتماع المسلمين وانتصارهم على عدوهم واقصر على
ذكر الامام الذي كان اماما وقت افتراق المسلمين وطلب عدوهم لبلادهم
فان الكفار بالبنام وحرسان طمعوا وقت في بلاد المسلمين لاستعالم بعضهم
بعض وهو ترك لذكر اميه الخلافه التامه الكامله واقصر على ذكر

الخلافه التي لم يتم ولم تحصل معصودها وهذا كما نوجه من كان يوقع
معبويه ولا يدرك عليا كان يفعل ذلك من فعله بالادلس وغيره قالوا
لان معاويه ابغى المسلمون ^{عليه} بخلاف علي ولا ريب في قول هؤلاء وان كان خطا فهو
الذي يذكره ^{عليه} ووجه اعظم خطا من هؤلاء واعظم من ذلك كله ذكر الاشئ
عشر في خطبه او غيرها او نفسهم على حيايط او تلقينهم لميت وهذا هو
البدعه المنكح التي تعلم بالاصطرار من دين الاسلام انما من اعظم الامور
المتدعه في الاسلام انما من اعظم الامور المتدعه في الاسلام ولو ترك
الخطيب ذكر الاربعه جميعا لم ينكر عليه وانما المنكر الاقتصار على واحد
دون الثلثه السابقه الذين كانت خلافتهم اكمل و سرهم على واحد دون
السابقين افضل كما انكر على ابي موسى ذكر لعن دون ابي بكر مع انه كان
هو المحي حلقه الوقت الوجه انه احسانه ليس كل خطبا السنه
يذكره في الحلقه في الخطبه بل كثير من خطبا السنه بالمعرب وغيره لا
يذكره واحد من الخلفا باسمه وكان كثير من خطبا العرب يذكرون ابا بكر
وعمر وعثمان ويرفعون معاويه لا يذكرون عليا قالوا لان هؤلاء ابغى المسلمون
على امامتهم دون علي فان كان ذكر الخلفا باسمهم حسنا فبعض اهل
السنه يفعلوه وان لم يكن حسنا فبعض اهل السنه يتركوه فالحق على التقديرين
لا يخرج عن اهل السنه الوجه السادس ان يقال لذين احتاروا ذكر
الخلفا الراشدين على المنبر يوم الجمعة انما فعلوه بعويضا عن من يشتمهم ويقبح
فيهم وكان ذلك منه من العباد في الاسلام ما لا يخفى فاعلموا بذكرهم والثناء عليهم
والدعاهم ليكون ذلك حفظا للاسلام باطرا رموا الاتهم والثناء عليهم ومنعوا
مس يريد عورتهم والطعن عليهم فانه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال عليم يستنجي سنه الخلفا الراشدين المهديين من بعدتي بمسكوا بهما
وعصوا عليا بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان قل بدعه صلاه والاحادث

في ذكر خلافتهم كثر فلم يكن في بي اميه من يستعليا رضى الله عنه ويندم
ويقول انه ليس من الخلفاء الراشدين وتولي عمر بن عبد العزيز بعد
اوله قيل انه اول من ذكر الخلفاء الاربعه على المنبر فاظهر ذلك على
والشاعليه و ذكر فضاييله بعد ان كان طائفة ممن يعصون عليا
لاحتار ذلك والحوارج تبعض عليك وعثمان وكفرهما فكان يدكرهما مع
ابى بكر وعمر و ردى الحوارج الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم
والرافضة شر منهم من هولاء وهؤلاء يعصون بابا بكر وعمر وعثمان ويسبونهم
بل قد يكفرونهم فكان يدكرهم هولاء وفضاييلهم ردى على الرافضة
ولما قاموا في دولة خربنداء الذي صنف له هذا الكرافض هذا الكتاب
فارادوا اطرا ومداهب الرافضة واطفا مذهب اهل السنة
وعقدوا الوه القته واطهر وامن المشرو الفساد ما لا يعلمه الا
رب العباد كان مما احتالوا به ان استفتوا بعض المنسبين الى السنة
في ذكر الخلفاء في الخطبه هل يجب فافتى من افتى انه لا يجب اما
حخلا بمصودهم واما خوفا منهم ونفسه لهم وهولاء انما كان مقصودهم
منع ذكر الخلفاء ثم عوضوا عن ذلك بذكر على والاحد عشر الذين
يرعمونهم المعصومون فالفتى اذا علم ان مقصود المستفتى له انه يترك
ذكر الخلفاء ان يذكر الاسي عشر وسارى محي على حير العمل ليطل الادان
المنقول بالتواتر من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومنع قراه الاحارث
الثابته الصحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعوص عنها
بالاحاديث التي افراها المفترون ويبطل الشرايع المعلومه من دين
الاسلام ويعوص عنها بالبدع المصله ويتوسل بذلك من يوسل الي اظهار
دين الملاحه الذين ييطنون مذهب الفلاسفه ويتطهرون بالاسلام وهم
اكفر من اليهود والنصارى الي غير ذلك من مقاصد اهل الجمل والظلم

الكائدين للإسلام واهله لم يحل للمفتي أن يفتي بما يحزالي هذه التماسدا واذا
كان ذكر الحلفا الراشدين هو الذي يحصل به المقاصد المأمور بها
عند مثل هذه الاحوال كان هذا مما يومر به في مثل هذه الاحوال
وان لم يكن من الواجبات الواجبه مطلقا ولا من السنن التي يحاط عليها
في كل زمان ومكان كما ان عسكر المسلمين والكفار كان لهوا لشعار وهولا
شعار وحب اظهار شعار الاسلام دون شعار الكفر في مثل تلك
الحال الا لان هذا واجب في كل زمان ومكان فاذا قدر ان الواجبات
الشرعيه لا يقوم الا باطلا ذكر الحلفا وانه اذا ترك ذلك طهر شعار
اهل البدع والضلال صار مأمورا به في مثل هذه الاحوال والامور
المأمور بها منها هو واجب او سنون دائما كالصلوات المحسوسه والموتور وكفى
الفحور ومنها ما يومر به في بعض الاحوال اذا لم تحصل الواجبات الا به
او لم سدفع المحرمات الا به الوجه السابع ان يقال الكلام في ذكر
الحلف الراشدين على المنبر وفي الدعاء لسلطان الوقت وخود ذلك اذا تكلم
في ذلك العلماء اهل العلم والدين الذين يتكلمون من جهة الادله الشرعيه
كان كلامهم في ذلك مقبولا وكان للصب منهم اجران وللخطي اجرا على
عل ما يجعله من الخير وخطاه معفور له واما اذا اخذ يعبر ذلك
من بعض عنه بما هو شركا يفه بن التورم الذي كان يدعى فيه
انه المهدي المعلوم والامام المعصوم اذ كان باسمه ووصفوه
بالصفات التي يعلم انها باطله وجعلوا حزبه هم حواصر امه محمد ص الله
عليه وسلم ورتوا مع ذلك دكر ابي بكر وعمر وعثمان وعلى الحلفا الراشدين
الائمة المهديين الذي ثبت بالكتاب والسنة واهماع السائقين
الاولين والسابعين لهم باحسان انهم خير هذه الامه وافضلها وهم
الحلفا الراشدين والائمة المهديين في رمن افضل القرون ثم اخذ هؤلاء

التومرتية بصرو ولذلك بان ذكر الخلفاء الاربعه ليس شنه بل بدعه
كان هذا القول مردودا عليهم غاية الرد مع ذكرهم لا امامهم ابن
التومرت بعد موته فانه لا يشك من يومئذ بالله واليوم الاخر ان ابا
بكر وعمر وعثمان وعلي خيرة منه وافضل وان اتباعهم للنبي صلى الله عليه
وسلم وقيامهم بامرنا اكل بل ذكر غير واحد من خلفاء بني امية وبني القاس
اول من ذكر هذا الملقب بالمهدي فان خلافة اولئك خيرة من خلافة
وقيامهم بالاسلام خيرة من قيامه وظهورهم بمشارك الارض ومعارها
اعظم من ظهوره وما فعلوا من الخير اعظم مما فعله وفعل هو من الكذب
والظلم والحمل والشتم لم يفعله اولئك فكيف يكون هو المهدي
دونهم ام كيف يكون ذكره والتشاعليه في الخطبه سر وعادون
ذكرهم واعظم من ذلك انكاره هو لا الاماميه الذين يكونون ذكر
الخلفاء الراشدين فكيف ينكر ذلك ولبك من يدكر مثل هذا ويدكرون
اسم عشر رجلا كل واحد من البثه خيرة من افضل الائمة عشر واكمل
وامامه واما سائر الائمة عشر فهم اصناف منهم من هو من الصحابة
المشهور لهم بالجنة كالحسن والحسين وقد شركهم في ذلك من الصحابة
المشهورين بالجنة خلق كثير وفي السابقين الاولين من هو افضل منهما
مثل اهل بدر وهما وان كانا سيدا شباب اهل الجنة فابوبكر وعمر
سيدا لهول اهل الجنة وهذا الصنف افضل من ذلك الصنف وازا فان
القابل هما ولد ابنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وعلى بن ابي طالب
افضل منهما بائناق السنة والشعبة وليس هو ولد بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم اقرب اليه منهما وليس
افضل من السابقين الاولين وامامه بنت ابي العاص بنت بنته وكان
لعين ولد من بنت النبي صلى الله عليه وسلم وازا قيل هو ابن عمه قيل في اتمام النبي

صلى الله عليه وسلم ونبي عمه مومنون صجوه كخمه والعباس وعبيد الله
 والفضل ابني عباس وكر بويه بن الحر بن عبد المطلب وحمز افضل
 من العباس وعلى افضل وحعفر افضل من غيرهما وعلى افضل من العباس
 فعلم ان الفضل بالايمان والتقوي لا بالنسب وفي الابهى عشر من
 هو مشهور بالعلم والدين كعلي بن الحسن وابنه ابي جعفر وابنه جعفر
 بن محمد وهو لا لهم حكم امثالهم ففي الامه خلق كثير مثل هولاء وافضل
 منهم وفيهم المنتظر لا وجود له او مفقود لا منفعة فيه فهذا البشر
 في انبعاث الاسر بلاخير واما سايرهم ففي بني هاشم من العلويين والعباسيين
 جماعات مثلهم في العلم والدين ومن هو اعلم وادين منهم فلفه من
 يعوض بذكر قوم في المسلمين خلق كثير افضل منهم وقد اذبح المشركون
 في دينهم وديناهم مخلوق كثير اضعاف اضعاف ما استفعوا بحصوله مع
 ان الدين يذكر ونهم قصدهم معاراه ساير المسلمين والاسنعانه على
 ذلك بالكفار والمنافقين واطفا ما بعث الله به رسوله من الهدى
 ودين الحق الذي وعد الله ان يظهره على الدين كله وفتح باب الرندقه
 والثفاق لمن يريد افساد الملة **فصل** قال وكسح الرجلين
 الذي نص الله عليه في كتابه العر بن فقال واعسلوا وجوهكم وايديكم
 الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال ابن
 عباس عصوان ففصولان وعصوان مسوحان واوجبوا الغسل
 فيقال الدين يغسلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء فولا وفلا
 والدين تعلموا الوضوء منه وتوضوا على عصمته ونقلوه الى من بعدهم اكثر
 عدد من الدين يغسلوا الفط هذه الابه فان جميع المسلمين كانوا يتوضون
 على عصمته ولم يعلموا الوضوء الا منه فان هذا العمل لم يكن يعصوا اعداء
 في الخاهليه وهم يدران نوضا ما لا يخفى عرده الا الله ونقلوا عنه

ذكر غسل الرجلين فيما شاء الله من الحديث حتى نقلوا عنه عن وجه في الصحاح
 وغيرها انه قال ويل للاعقاب ويطون الاقدام من النار مع ان
 الفرض اذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفه لا يدعوا اليها
 الطباع كما يدعوا الطباع الي طلب الرياسة والمال فان جاز ان يقال
 انه كذبوا او اخطوا وفيما نقلوه عنه من ذلك كان الكذب والخطا
 فيما نقل من لفظ ايه اقرب الي الجواز وان قيل بل لفظ الايه ثبت بالتواتر
 الذي لا يمكن فيه الخطا فتوث التواتر في نقل الوصو عنه اول وكل
 ولفظ الايه لا يخالف ما ثواب من السنة فان المسح حسنة نوعان
 الاساله وغير الاساله كما نقول العرب تمسحت للصلوة فما كان
 بالاساله فهو الغسل واذا حصر احد النوعين باسم الغسل فقد يخص
 النوع الاخر باسم المسح فالمسح يقال على المسح العام الذي يدرج فيه
 الغسل ويقال على الخاص الذي يدرج فيه الغسل ولهذا نظائر كثيرة
 لفظ دوى الارحام فانه العصبه وافل الفروض وغيرهم ثم لما
 كان للعصبه واصحاب الفروض اسم يخصها بقي لفظ دوى الارحام محصا
 في العرف بمن لا يرث نفرض ولا تعصب وكذلك لفظ الحايرو والمباح
 بعممهما ليس حرام ثم قد يخص احد الاقسام الحسنة وكذلك لفظ الممكن
 يقال وكذلك لفظ الحيوان ونحو سداول الانسان وغيره ثم قد
 يخص بغير الانسان ومثل هذا كثيرا اذا كان لاحد النوعين اسم يخصه
 نقل الاسم العام على ما ليس مسح ثم يخص بواجب ولا يمنع فمفرق بين
 الواجب والحايرو والممكن والعام والخاص بخصه بالانواع الاخر ولفظ
 المسح من هذا الباب وفي القران ما يدل على انه لم يرد بمسح الرجلين
 المسح الذي هو قسم الغسل بل المسح الذي هو الغسل قسم فيه فانه
 قال الي الكعبتين ولم نقل الي الكعاب كما قال الي المرافق فدل على

المسح

هذا على ما ليس بمنسوخ
 ما ليس بواجب ولا بمنسوخ
 وهو من الواجب والحايرو
 والممكن والعام والخاص

انه

انه ليس في كل رجل كعب واحد كما في يد مرفق واحد بل في كل رجل كعبان
 فتكون تعالى قد امر بالمسح الى العطين الناسن وهذا هو القبل ^{بظهور}
 فان من مسح لمحل المسح امر ^{بظهور} الفذمين وفي دكن الفسل في العصور
 الاولين والمسح في الاخرين ليسه على ان هذين العصورين يجب فيهما
 المسح الخاص كما في مسح الرأس والعمامة والمسح على الحفص وتارة لا بد من
 المسح الكامل الذي هو كما في الرجلين المكشوفين وقد تواترت السنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمسح على الحفص وتغسل الرجلين والرافصه
 مخالفه هذه الامه السنه المتواتره كما خالف الحوارج نحو ذلك
 مما هو هو انه مخالف لظاهر القران بل تواتر غسل الرجلين والمسح
 على الحفص عن النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من تواتر قطع اليدين
 ربع دينار بثله دراهم او عشرين دراهم ونحو ذلك وفي ذكر المسح
 في الرجلين تنبيه على قلبه الصب في الرجل فان السرف بقاد ^{الحمد}
 فهما كثيرا وفيه احتصار ^{بالحق} الكلام فان المعطوف والمعطوف عليه
 اذا كان فعلا هما من جنس واحد كتنفي العصه النوعين كقولهم
 علقها تنبا وما بارد او الماسق لا يقال علقها الما لكن العلف
 والسعي لجمعها معنى الاطعام وكذلك قوله ورايت روحك في الوفا
 متقلدا سيفا ورمحا اي ومعقلا رمحا لكن التقليد والاعتبار
 بجمعها معنى الحمل وكذلك قوله تعالى بطاف عليهم بكاس من
 معين الى قوله وحوور عين والحوار العين لا يطاف بضم العين المعنى
 نون هدا ويهدا وهم قد يحدفون با بدل الطاهر على جنسه لا على
 نفسه كما في قوله يدخل من يشاي رحمنه والظالمين اعد لهم عذابا اليما والمعنى
 يعذب الظالمين وهذه الايه فيها قرانان مشهورتان الحفص والنصب

بذكر احد

والذين تروا بالنصب قال غير واحد منهم عاد الامر الى الضلالي واسحوا
برؤسكم واعسلوا ارجلكم الى الكعبين والقراتان كالاسن ومن قال
انه عطف على محل الجار والمحرور تكون المعنى واسحوا برؤسكم واسحوا
ارجلكم الى الكعبين وقولهم مسح الرجل ليس مراد بالقوله مسح بالرجل
فانه اذا عدى بالبا اريد به معنى الا لصاق اي الصقت به شيا واذا
واذا قيل مسحته وهو لم يرد مجرد المسح باليد بالاجماع يعني انه اراد
مسحه بالما وهو محل فسرته السنة كما في قراء الجرو في الجملة فالقران
ليس فيه نفي بحاب الضل بل فيه الحاب المسح فلو قدر ان السنة اوجب
قدرا زابدا على ما اوجبه القران لم يكن في هذا ارفعا لموجب القران
فكيف اذا فسره وبين معناه وهذا مستوطن في موضعه وفي الجملة فيعلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم هي التي يفسر القران وتبينه ويدل عليه ونحو
عنه فالسنة المتواترة تقضي على ما يفهمه بعض الناس من طاهر القران
فان الرسول بين للناس لفظ القران ومعناه كما قال ابو عبد الرحمن السلمي
حدثنا الذين كانوا يقرؤنا القران عثمان بن عفان وعبد بن مسعود وغيرهم
انهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ايات لم يحاورها حتى
تعلموا معناها وما يقوله الامامية من ان الفرض مسح الرجلين الى الكعبين
الذين هما جمع الساق والقدم عند معقد السراك امر لا يدل عليه القران
بوجه من الوجوه ولا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث يعرف ولا هو
معروف عن سلف الامه بل محال لقول القران والسنة المتواترة ولا جاع
السايقين الا للذين والتابعين لهم باحسان فان لفظ القران بوجه المسح بالرجل
وبالارجل الى الكعبين مع ايجابه لغسل الوضوء والايدي الى المرافق وكان
في طاهر ما بين ان في كل يدهم فقا وفي كل رجل كعبين فضا على قراء الحفص

معناها

والا

و

النصب فالعطف انما يكون على المحل اذا كان المعنى واحدا كقول الشاعر
 معاذي سائر فراح فليست ايا الجبال ولا احد بدا ^{هـ} فلو كان
 مستحب براسي ورجلي هو معنى مستحب راسي ورجلي لا يمكن كون العطف
 على المحل والمعنى مختلف فعلم ان قوله وارجلكم بالنصب عطف على
 وايدكم كما قاله الذين قران كذلك وخيد هذه القراء نص في
 وجوب الغسل في واحد من القرائين ما يدل طاهره على قولهم فعلم
 ان القوم لم يتشكروا بطاهر القران وهذا حال ساير اهل الاقوال
 الضعيفة الذين يحجون بطاهر القران على ما خالف السنة اذا حفي
 الا نرى عليهم لم يوجد في طاهر القران ما يخالف السنة كمن قال من الجوانح
 لا نصلي في سفر الا من الاربعاء ومن قال ان الاربع في السفر افضل
 من ركعتين ومن قال لا يحكم شاهد وميم وقد سطر الكلام
 على ذلك في مواضع وسر ان ما دل عليه طاهر القران حق وانه عام
 مخصوص وليس هناك في الاعيان مطلق في الاحوال وقوله يوم
 الله في اولادكم عام في الاولاد مطلق في الاحوال ولفظ الظاهر يراد
 به ما قد يطرر للانسان وقد يراد ما يدل عليه اللفظ فالاول يكون
 بحسب عموم الناس وفي القران ما يخالف الفهم الفاشد شي لغيره واما الثاني
 فالسلام فيه **فصل** قال وكالتعبير اللين ورد بهما
 القران فقال متعه الحج فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى
 وناسف السعي صلى الله عليه وسلم على فوائدها ما حج قارنا وقال لو استقلت
 من امري ما استديرت لما سئل الهدى وقال في متعه النساء فما سمع
 به فاقوهن احورهن فريضه واستمرت مندريان النبي صلى الله عليه
 وسلم ومند حلافه ابي بكر وبعض حلافه عمر الى ان صعد المنبر فبات
 متعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اني تحرمها ومعاقد

وليس سانه

عموم لفظي وانما هو
 مطلق لولد رسول
 صلوا المسلمين فعام

متن

عليه والحوادث ان يقال اما متعه الحج فسبق على جوازها بين اهل البيت
 مدعوها ان اهل البيت يستحبون المتعه ويرحونها او يوجبونها والمتعه اسم جامع لمن اغتمر في
 اشهر الحج وجمع بينهما وبين الحج لسفر واحد سوا حل من احرامه بالعمرة
 ثم احرم بالحج او احرم بالحج قبل طوافه بالبدن وصافارنا وبعد طوافه
 بالبدن وبين الصفا والمروة قبل التحلل من احرامه لكونه شاق الهدى
 او مطلقا وقد يرد بالتمتع محرد العمر في اشهر الحج واكثر العلماء كما جحد
 وغيره من فقهاء الحديث واي حنيفة وغيره من فقهاء العراق والشافعي
 في احد قوليه وغيره من فقهاء مكة يستحبون المتعه وان كان منهم من
 يرحم القران كما في حنيفة ومنهم من يرحم المتع الحاصر كما احد القولين
 في مذهبهم هو الشافعي فالصحيح وهو الصحيح من نص احمد انه ان شاق
 الهدى فالقران افضل وان لم يشقه فالتحلل افضل من احرامه بعمر
 افضل فان الاول هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
 والثاني هو الذي امر به من استاق الهدى من الصحابة بل اكثر من علماء السنة
 توجب المتعه كما يروي عن ابن عباس وهو قول اهل الظاهر كما بن حنرم
 وغيره لما ذكر من امر النبي صلى الله عليه وسلم بها اصحابه في حجة الوداع
 واذ كان اهل السنة منفقين على جوازها واكثرهم تسخيرا ومنهم
 من يوجبها علم ان ما ذكر من اتبع عمر بن الخطاب كذب عليهم وما ذكر عن
 عمر بن الخطاب ان يقال اولاهب ان عمر قال قولنا خالفه فيه غير من
 الصحابة والتابعين حتى قال عمران بن الحصين تمتعنا على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ونزل به كتاب الله قال فترجل برأيه ماشيا اخرجاه
 في الصحاحين فاهل السنة منفقون على ان كل احد من الناس يوجب من قوله
 وتبين الرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان مقصودة الطعن في

مدعوها ان اهل
 البيت يستحبون
 المتعه ويرحونها
 او يوجبونها

التمتع

اهل

اهل السنه مطلقا فهذا لا يرد عليهم وان كان مقصوده ان عمر اخطا في
مسئله فهم لا ينزهون عن الاقدام على الخطا الا رسول الله عليه وسلم وعمر
ابن الخطاب اقل من علي رضي الله عنهما جميعا وقد جمع العلماء سائل الفقه
التي ضعف فيها قول احدهما يوجد الضعف في احوال على اكثر مثل
افتاء بان المتوفى عزاز وجهها بعد اربع الاهلين مع ان سنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه الموافقة لكتاب الله تقصي انها
لحل بوضع الحمل وبذلك افتى عمر وابن مسعود ومثل افتاء بان المفوض
يسقط مهرها بالموت وقد اثن ابن مسعود وغيره بان لها مهرها كما
رواه الاسحقون عن النبي صلى الله عليه وسلم في نروع بنت واسو وقد
وجد من اقوال على المناقضة في مسائل الطلاق وام الولد والفرايض
وغير ذلك ثم وجد من اقوال عمر المتناقضة وان اراد بالمتع فسبح الحج الى
العمرة بمسئله نواع بين الفقهاء فقرا احدث كما حدث بن حنبل وغيره
بامرون بسبح الحج الى العمرة ومن بوجه كاهل الطاهر وهو قول ابن
عباس ومذهب الشيعة وابو حنيفة ومالك والشافعي لا تحوزون الفسخ والصح
كانوا متنازعين في هذا فكثير منهم كالم يامر الله ونقل عن عمر وطائفة
انهم متخوفا منه فان كان الفسخ صوابا فهو من اقوال اهل السنه وان
كان مخطورا فهو من اقوال اهل السنه فلا يخرج الحق عنهم وان قد حوا
في عمر بكونه لها عه فابودا ركان اعظم نهياعنه من عمر وكان
ان يقول المتعة خاصة باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون
ابا ذر ويعطونه فان كان الخطا في هذه المسئلة يوجب القدي فبني ان
قد حوا في ابي ذر والافكف بقدي في عمر دونه وعمر افضل واقفه واعلم
منه ويقال ثانيا عمر رضي الله عنه لم يحرم تمتع الحج بل يد عنه ان الضبي
من سعد لما قال له اى احرمت بها جميعا قال له عمر هدس لسنه

الفن الثاني

لشبهه نبيك رواه القاضي وغيره وكان عبد الله بن عمر آتبه يامرهم بالمتعة
فبقولون له ان ابان نهي عن ذلك فيقول ان ابي لم يرد ما يقولون فاذا الخوا عليه
قال افرسوا اليه صلى الله عليه وسلم احق ان يتبعوا ام عمر وثبت عن عمر
انه قال لو حجت لتمتعت وانما كان مراد عمر ان يامرهم بما هو الافضل
وكان الناس لسهوله المتعة تركوا الاعتناء في اشهر الحج فاراد ان لا يعرى
البيت طول السنة فاذا حج اعتمر وا في سائر السنة والاعتناء في
غير اشهر الحج مع الحج في اشهر الحج افضل من المتعة باتفاق الفقهاء الاربعة
وغيرهم وكذلك قال عمر وعلي في قوله واتموا الحج والعمرة لله قال انما
ان يحرم بها من دوين اهلك والا تقصم لم ينشوا الاحرام من ذنوب الاصل
ولا فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من خلفائه والامام
اذا احتار لرعيته الامر الفاصل فلامر بالشئ من عنده فكان عن المتعة
على وجه الاحتيار لا وجه التحريم وهو لم يقل وانا احرم كما نقل هذا بل
قال اني عن النبي ثم كان يهيه على وجه الاحتيار للافضل لا على وجه التحريم
وقد قبل انه نهي عن الفسح والفسح حرام عند اكثر من الفقهاء وهو من مسائل
الاحتياط قال فسح محرمه ابو حنيفة ومالك والشافعي لكن اجمد وغيره نقضوا
الحدث وغيرهم لا يحرم الفسح بل يستحبه ولا ياخذ بقول عمر في هذه
المسئلة بل يقول علي وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة
واما متعة النساء فليس في الآية نص صريح محلها فانه تعالى قال
واحل لكم ما وارد لكم ان يسعوا باموالكم محصيل غير مسالحين فما استمتعتم
به منهن فاتوهن اجورهن فريضه ولا جناح عليكم فيما ارضا من بعد الفريضه
ان الله كان عليما حكيميا ومن يسطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات
فقوله فما استمتعتم به منهن فاول كل من دخل بها من النساء فانه امر ان يعطى جميع
الصدقات لخلاف المطلقه قل الدحول التي تمتع بها لا تسحق لانه

عمر
افردوا

وهرا

غليظا

كقوله وكيف يا حدونه وقد افضى بعصم الي بعض واحد من ملكم ميثاقا
محل الاقضاء مع العقد موجبا لاسرار الصداق بين ذلك انه ليس
لخصم النكاح الموقت باعطاء الاجرمه دون النكاح المويد معنى
بل اعطاء الصداق كاملا في المويد اولى فلا بد ان تدل الاية على المويد اما
بطريق الخصم واما بطريق العموم يدل على ذلك انه ذكر بعد هذا
نكاح الاما تعلم ان ما ذكر كان في نكاح الحراير مطلقا فان قيل ففي قوله
طائفة من السلف فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى قيل اوليست هذه
القرآن متواتر وغايتها ان يكون نكاحي اجار ونحو لا يكره ان المتعة
احلت في اول الاسلام لكن الكلام في دلاله القران على ذلك
الساكن ان يقال هذا الحرف ان كان يراد فلا رب انه ليس بان
من القران المسهون فيكون مسوخا ويكون يراد لما كانت المتعة
مباحة فلما حرمت نسخ هذا الحرف ويكون الامر الايتا في الوقت
مبين على الاية في النكاح المطلق وعنه ما يقال انهما قرأتان
وكلاهما حق والامر بالاية الاستماع الى اجل مسمى واجب اذا
كان ذلك وانما يكون ذلك اذا كان الى اجل مسمى حلال وهذا
في اول الاسلام فليس الاية ما يدل على ان الاستماع بها الى اجل
حلال فانه لم يقل واحل لكم ان تستمعوا بهن الى اجل مسمى بل قال
فما استمتعتم به منهن فانهن اجورهن بهذا يتناول ما وقع من الاستماع
سوا كان حلالا او كان وطى شبهه ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد
بالسنة والاتفاق والمتمتع اذا اعتقد حل المتعة فعلا فعليه المهر
واما الاستماع المحرم فلم يتناول الاية فانه لو استمتع بالمرء من غير
عقد مع مطا وغيره لكان زنا ولا مهر فيه وان كانت مستلزمة ففيه
نواع مسهورة واما ذكر من نهى عمر عن متعة النساء فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه حرم متعه النساء هكذا رواه النقات في الصحيحين وغيرها عن الزهري
عن عبد الله والحسن بن محمد بن الحنفية عن ابي بصير عن محمد بن الحنفية عن علي بن
طالب انه قال لا بن عباس لما اباح المتعه اذ امر قبايه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حرم المتعه وكحوم الحجر الاهليه عام جبر رواه
عن الزهري اعلم اهل زمانه بالشئ واحفظهم لها ايمه الاسلام في
رمنهم مثل ملك بن انس وسفيان بن عيينه وغيرها ممن ارضوا المسلمون
على عدلهم وعلمهم وحفظهم ولم يختلف العلم بالكديث في ان هذا
صحيح منلقى بالقبول ليس في اهل العلم من طعن فيه وكذلك
ثبت في الصحيح انه حرمها في عمارة الفتح الي يوم القيمة وقد تبايع
رواه حديث على هل قوله عام جبر نوبت لبحريم الحجر فقط اول ذلك
ولتحرية المتعه والاول قولك بن عيينه وغيره وقالوا انها حرمت عام
الفتح ومن قال بالآخر قالها حرمت ثم احدثت ثم حرمت وادعت طائفة
ثالثة انما احدثت بعد ذلك ثم حرمت في حجة الوداع فالروايات المنقضة
المؤاترة متواطيه على انه حرم المتعه بعد اطلاقها والصواب انما بعد
ان حرمت لم يخل وانما حرمت عام الفتح مكره ولم يخل بعد ذلك ولا حرمت لحوم
عام جبر حرمت لحوم الحجر الاهليه وانما بن عباس يباح المتعه ولحوم الحجر
فانكر على بن طالب عليه وقال له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعه
النساء ولحوم كحوم جبر فترك على بن عباسي طالب بينهما في الذكر لما روى ذلك
لا بن عباس لان ابن عباس كان يسخها وقد روى عن ابن عباس انه رجح
عن ذلك فاهل السنة اتبعوا عليا ونعمه من الخلفاء الراشدين فيما روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم والشعبة خالفوا عليا وما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم واتبعوا قول من خالفه وايضا فان الله في كتابه انما اباح الزوجه وملك
اليمن والمتع بها ليست واحد منهما فانها لو كانت زوجه لتوارثا

الوحد

عليها عن الوفاء وللحقها الطلاق الثلث فان هذه احكام الزوجه في كتاب
 الله فلما استفي عن لوازم النكاح دل على انفسا النكاح فان اسفا اللارم
 بعضى اسفا الملزوم والله انما اباح في كتابه الازواج وملك اليمن وحرم
 ما زاد على ذلك بقوله تعالى والذين هم لفرحهم حافظون الا على
 ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن اتبعي ورا ذلك فاوليك
 هم العادون والمسمع بها بعد الحريم لست زوجه ولا ملك يمن
 فيكون حراما بصرف القران اما الكون لست مملوكه فظاهر واما
 لكونه لست زوجه فلا يتقوا لوازيم النكاح فان من لوازم النكاح كونه
 شبيبا للتوارث وسوت عن الوفاء والطلاق الطلاق الثلث وصصف
 المهر بالطلاق قبل الدحول وغير ذلك من اللوازم فان قل فقد يكون
 زوجه لا يرث كالذميه والامه فل عندهم نكاح الذميه لا يجوز
 ونكاح الامه انما يكون عند الضرور وهم ييجوز المتعة مطلقا
 ثم يقاوم نكاح الذميه والامه سبب للتوارث ولكن المانع قايم
 وهو الرق والكفر كما ان النسب سبب للارث اذا كان الولد رقيا او
 كافرا ولكن المانع قايم ولهذا اذا اعتق الولد او اسلم ورث ابوه وكذلك
 الزوجه اذا اسلمت في حيوة زوجها ورثه بارفاق المشتمل ان الاعتق
 في حيوة واحيات بها النكاح ورثه بارفاق المشتمل بحلاق المتع بها
 فان نفس نكاحها لا يكون سببا للارث فلا تثبت التوارث فيه حال
 فصار هذا النكاح كولد الزنا الذي ولد على فراش زوج فان هذا لا
 يلحق بالزناي حال فلا يكون بنا سببا للارث فان قيل فالنسب قد
 بعض احكامه فكذلك النكاح قبل هذا فيه نزاع ولكن الجمهور سلونه
 ولكن ليس في هذا حجة لهم فان جميع احكام الزوجيه مسفيه في المجتمع بها
 لم يبق فيها شيء من خصايص النكاح المحلال فعلم انما لو بها زوجه وما سبب فيها

اباه
 ولذالك



من الاحكام مثل حقوق البند ووجوب الاستبراء ودر الحد ووجوب المهر
وخذ ذلك فخذنا سب في وطى الشبهة فاعلم ان وطى الممتع بها ليس وطيا لزوج
لكنه مع اعتقاد الحبل مثل وطى الشبهة واما كون الوطى به حلالا
فخذ ما ورد النزاع فلا يحجج به احد المتنازعين وانما الختج على الاخر
بموارد الضرر والاجماع **فصل** قال الرافعي ومنع ابو بكر
فاطمه ارضها قالت يا بن ابي قحافة ارض اباك ولا ارض ابي والحق
ذلك الى روايه انفرادي وكان هو الغريم لها لان الصدقه لحبل له ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لحبل الانسان لا نورث ما تركا صدقه على
ان ما روي عنه قال القران يخالف ذلك لان الله قال يوصيكم في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك خاصا بالامه ادوته
صلى الله عليه وسلم وكذب روايتهم فقال تعالى وورث سليمان داود
وقال تعالى عن زكريا واني حففت الموالى من وراي وكانت امراتي
تخافني فحب لي من لدنك وليا يرضى ويرث من ابي يعقوب والجواب
عن ذلك من وجوه احدها ان ما ذكر من قول فاطمه ارض اباك
ولا ارض ابي لا يعلم صحته عنها وان صح فليس فيه حجه لان اباها صلى الله
عليه وسلم لا تقاس باحد من البشر والبشر ابو بكر اولي بالمؤمنين من انفسهم
ولا هو ممن حرم الله عليه صدقه الفرض والتطوع كما يسها ولا هو ايضا
من قد جعل الله محبة مقد على محبة الاهل والمالك والولد والاهل
كما جعل اباها والفرق بين الانبياء وغيرهم ان الله صان الانبياء عن نورثوا
ديالها ليجوز ذلك شربه لمن يقدح في نبوتهم بانهم طلبوا الدنيا وخلقوا
لورثتهم واما قحافة وامثاله فلا نبوه لهم يقدح فيها مثل ذلك كما صان الله
بنينا عن الخط والشعر صيانا لنبوته عن الشبهة وان كان غيره لم يختج
الي هذه الصيانه الثاني قوله والحق في ذلك الى روايه انفرادي

معاشر

كذب فان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا اورث ما تركت فهو صدقه رواه
عنه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وعوف
والعباس بن عبد المطلب وازواجه النبي صلى الله عليه وسلم وابوه
والرواية عن هؤلاء ثابته في الصحاح والمسند مشهور يعلمها اهل العلم
بالحديث فقول القائل ان ابابكر انفرد بالرواية تدل على غايه جملته او
تعمد الكذب الثالث قوله وكان هو العريم لها كذب فان ابابكر
الصديق لم يبيع هذا المال لنفسه ولا لاهل بيته وانما هو صدقه لمسكين
كما هو المسجد حق للمسلمين والعدل لو شهد على رجل انه وصي فجعل به
مسجدا او جعل به مسجلا او ارضه مقبره ونحو ذلك جازت شراوته
بانفاق المسلمين وان كان هو من يجوز له ان يصلي في المسجد ويشرب من
تلك البير ويدفن في تلك المقبره فان هذا سران لحمة عامه غير مخصوص
والشاهد دخل فيها بحكم العوم لا بحكم التعيين ومثل هذا لا يكون
حصا ومثل هذا شران المسلم بحقوق المال مثل كوز هذا السحر
لبت المال عنده حق وشراوته بان هذا ليس له وارث الايب المال
ونحو ذلك ولو شهد عدل بان فلانا وقف ماله على الفقرا والمساكين قبلت
شراوته وان كان فقيرا الصواب ان الصديق لم يكن من اهل هذا الصدقة
بل كان مستغنيا عنها ولا اتفع هو ولا احد من اهله بهذه الصدقة فهو
كما لو شهد قوم من الاعما على رجل انه وصي بصدقه للفقرا فان هذه
شراوت مقولة بالانفاق الحرام اسن ان هذا لو كان منه ما يعود
نفعه على الراوي له من الصحابه لقبلت روايته لانه من باب الرواية
لان باب الشراوت والمحدث اذا حدث بخديث في حكمه بينه ومن حصة
قبلت روايته للمحدث لان الرواية ضمن حكما عاما يدخل فيه الراوي وغيره
وهذا من باب الخبر كذا: الشاهد سوية الهلال فانها امره النبي صلى الله عليه وسلم

مساوئ الراوي وغيره وكذلك ما نهى عنه وكذلك ما اباحه وهذا
 الحديث رواه لحكم شرعي ولهذا يصح لحريم الميراث على بنت ابي بكر
 كما يشه ويضم لحريم شرابه لهذا الميراث من الوارثة وانما به ذلك
 منهم ويضمن وجوب صوف هذا المال في مصارف الصدقة السادس
 قوله على ان ما رووه فالقران يخالف ذلك لان الله قال يوصيكم الله
 في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل ذلك حاصلا لامه
 دونه صلى الله عليه وسلم فيقال اولاليس في عموم لفظ الايه ما
 يعقبي ان النبي صلى الله وسلم يورث فان الله قال يوصيكم الله في اولادكم
 للذكر مثل حظ الانثيين فان كنسا فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك وان كانت
 واحدة فلها النصف ولا يورثه لول واحد منهما الثلث مما ترك ان كان
 له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وان كان له اخوه
 فلامه السادس وفي الاخرى ولكم نصف ما ترك اروا حكم ان لم يكن له ولد
 فان كان له ولد فلكم الربع مما ترك ان الله قال يوصيكم الله في
 اولادكم غير مضاف وهذا الخطاب شامل للمقصودين بالخطاب وليس فيه
 ما يوجب ان النبي صلى الله عليه وسلم مخاطب بها وكذا ف الخطاب كالمشاهدة
 اللفظ حتى قد ذهب طائفة من الناس الى ضمير الخطاب لان قبل التخصيص
 فانه لا يتناول الا من قصد بالخطاب دون من لم يقصد ولو قدر انه عام
 يقبل التخصيص فانه عام للمقصودين بالخطاب وليس فيه ما يقتضي كون
 النبي صلى الله عليه وسلم من المخاطبين بها فان قيل هب ان ضمير الخطاب والخطاب
 والغيبه لا يدل بنفسه على شيء بعينه لكن بحسب ما يقتضيه ضمير الخطاب
 موصوعه لمن يقصد الخطاب بالخطاب وضمير التكلم لمن يكلم كما ينما من
 كان لكن قد عرف ان الخطاب بالقران هو للرسول والمؤمنين جميعا
 كقولك عليكم الصيام ما كتبت على الذين من قبلكم وقوله اداقم الى الصلاه

المحاطب
 تناول من صدق
 ما لم يعدل المعنى
 مقصود بالخطاب

فاغسلوا وجوهكم وايديكم واخوذوا كذلك فكذا قال فبصيرتكم الله في
اولادكم قيل بل كاف الجماعة في القرآن تليه يكون للشيء والمؤمنين
وتان يكون لهم دونه كفوا لعلوا ان فيكم رسول الله لو يطعمكم في كثير
من الامور لا عتم ولكن الله جيب الحكم الايمان وزينه في قلوبكم وكن
المك الكفر والفسوق والعصيان فان هذه الحاف الامة دون النبي
وكذلك قوله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عندهم حريص
عليكم بالمؤمنين روف وكذلك قوله اطبعوا الله واطبعوا الرسول
ولا سطوا اعمالكم وقوله ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله ويعفر
لكم ذنوبكم واخوذوا فان كاف الخطاب في هذه المواضع لم يدخل فيها
الرسول بل ساءل من ارسل اليه فلم لا يخوذ ان يكون الكاف في قوله
يوصيكم الله في اولادكم مثل هذا فلا يكون في السنة ما يحلف طاهر
القرآن ومثل هذه الاية قوله تعالى وان حفتن ان لا تستطوا في التام
فاكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان حفتن ان لا تعدلوا
بواحد او ما ملكت ايمانكم ذلك اذى ان لا يعولوا واتوا النساء صدقاتهن
لحله فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هينا مريتا فان الصبر هنا حتم
ويستطوا وطاب لكم وما ملكت ايمانكم ساءل الامة دون نبيها صل
الله عليه وسلم فان النبي له ان يزوج اكثر من اربع وله ان يزوج بلا مهر
كاتب ذلك بالنص والاحماع فان قيل ما ذكرتموه من الامثلة اولها ما
بعض احتصاص الامة بالخطاب فانه لما ذكر ما يجب من طاعة الرسول
وخطابهم بطاعته ومحنته وذكر بعثه اليكم علم انه ليس واحدا في ذلك قيل
وكذلك اية الفرائض لما قال اباؤكم وابناؤكم لا تدرزون اياهم اقرب لكم
تفعوا وقال من بعد وصيه يوصي بها اود بن عمير مضارثم قال
تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار

خالد بن فية وذلك الفوز العظيم ومن بعض الله ورسوله ويتوحد وده
 يدخله ناراً حاداً فية وله عذاب مريع فلما حاط بهم بعدم الدراية التي
 لا تتسبح حال الرسول وذر بعد هذا ما يحب عليهم من طاعته في ما
 ذكر من مقدار الفرائض وانهم ان طاعوا الله ورسوله في هذه الحدود
 استحقوا الثواب وان خالفوا الرسول سخطوا العقاب وذلك ما يعطوا
 الوارث اكثر من حقه ومنعوا الوارث ما يستحقه ذلك على المي طيس
 المسلوبين للدراية الموعودين على طاعه الله وطاعه الرسول المتوعدتين
 على بعضه الله ورسوله وبعدي حدود فاقدر من الموارث وغير ذلك
 لم يدخل قهرم الرسول صلى الله عليه وسلم كالم يدخل في نظيرها ولما كان ما
 ذكر من حريم تعدي الحدود قد لا يجوز ان يزداد احد من هذا الفرائض
 على ما قدر له ودل عليه انه لا يجوز الوصيه لهم وكان هذا ناشئاً
 امر به اولاً من الوصيه للوالدين والاقربين ولهذا قال النبي صلى الله عليه
 وسلم عام حجة الوداع ان الله فدا عطي كل ذي حق حقه فلا وصيه لوارث
 رواه اهل السنن كابي داود وعين ورواه اهل البر وانفت الامه عليه
 حتى ظن بعض الناس ان اية الوصيه انما استتحت بهذا الخبر لانه لم يرب
 استحقاق الارث وبين استحقاق الوصيه متافاه والشيخ لا يكون الامع
 ما في الناس والمنسوخ واما السلف والجمهور فقالوا الناس هو اية الفرائض
 لان الله قدر فرائض محرومة ومنع من بعدي حدود فانما اعطى الميت لوارثه
 اكثر مما حد الله له فقد بعدي حد الله فكان ذلك محرماً فان ما اراد على
 الحدود يستحقه غير من الورثه او العصبه فاذا احد حق العاصب فاعطاه
 لهذا كان طمناً له ولهذا تازع العلي فمن ليس بعاصب هل يرده عليه ام لا
 فمن منع الرذ الميراث لبنت المال فلا يجوز ان يعطاه عين ومن جوز الرد قال
 بوضع المال في يد المال لكونه ليس له مستحق خاص وهو لا لهم رحم

قال

عامه ولهم رحم خاصه كما قال ابن مسعود والسهم اول من لا سهم له والعصو
صنا انهم لا يمكنهم اقامه دليل على سمو الايه للرسول اصلا فان قيل
فلومات احد من اولاد النبي صلى الله عليه وسلم ورثه كما مات بنابه اللثه
في حيينه ومات ابنه ابراهيم قيل الخطاب للموروث دون الوارث فلا يلزم
اذا دخل اولاده في كاف الخطاب لكونهم موروثين ان يدخلوا اذا كانوا
وارثين فان قيل ففي ايه الزوجين قال ولكم ولحن قيل اولا الرافضه
يقولون ان روحانيه لم يرثه ولا عمه العباس وانما ورثته البنت وحدها
الثاني بعد رسول الابه لم يعلم انه مات احد من رواجه في حياته
حتى يكون وارثا لها واما حدمة فماتت في مكة واما بنت خزيمة
المهالبة فماتت في المدينة لكن من اين يعلم انها خلفت مالا وان ايه الفريض
كانت قد نزلت فان قوله ولكم نصف ما ترك ازواجكم انما يتناول
من ماتت روحته ولها تركه فمن لم تمت وتصدق بدلك فلا يلزم من شمول
او ماتت ولا مال لها لم يحاط به هذه الكاف وسعد بن اجدالك في ربه
شمول الاخرى بل ذلك موقوف على الدليل فان قيل فانتهم يقولون
ان ما ثبت في حقه من الاحكام ثبت في حق الامه وبالعكس ان الله اذا امر
بامر تناول الامه وان ذلك قد عرف بعاده الشارع ولهذا قال تعالى
فما قضى ريد من وطرا زوجها ليجلا يكون على المومنين حرج في اواح ادعائهم
اذا قضوا من وطرا فذكر انه اهل ذلك له ليكون حلالا لامته وما
حصه بالتحليل قال وامراه مومنه ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان
يستكنها حاله لك من دون المومنين فكيف يقال ان هذه الكاف
لم يتناولها قيل من المعلوم ان من قال ذلك قاله لما عرف من عاده الشارع
في خطابه كما يعرف من عاده الملوك اذا احاطوا بامر ان يطهره ويخطب
بمثل ذلك بهذا يعلم بالعادة والعرف المستقر في المعنى واذا كان كذلك

فخرج هكذا قال ولا يؤيد
واحد منها اوس فارس ان
كان له ولد دون غيره الغيبة
صخر الخطاب وهو عاهد على ابي طه
بما في الخطاب وهو الموروث
وهو من سوي ابي صلى الله عليه وسلم
من اولاده وعنه مودون
ذكر فلا يلزم من
شمول جميع المورثين
هو بان لو اراد النبي
بالخطب فوصاهم بارادهم
لقد ارادوا في اولادهم
لو ماتت احداهما لكانت واحدة
المدبر

خطاب المحاضر كما يعلم معاني الالفاظ بالعادة المستقن لاهل تلك اللغة
انهم يريدون ذلك المعنى واذا كان لذلك فالخطاب بصيغته المحم قد
توعدت عادة القران فيهما تارة تتناول الرسول وتارة لا ساوله فلا
يحب ان يكون هذا الموضوع مما تناوله وغايه ما يدعى المدعى ان يقال
الاصح شمول الكاف كما يقول الاصلا مساواه امته له في الاحكام
ومساواته لامته في الاحكام حتى يقوم دليل التخصيص ومعلوم ان
له خصائص كثيره عن امته واهل السنة يقولون خصايصه انه
لا يورث فلا يجوز ان ينكر اختصاصه بهذا الحكم الا كما ينكر اختصاصه
بساير الخصائص لكن الانسان ان يطالب بدليل الاحتصاص ومعلوم
ان الاحاديث الصححه المستفيضه بل المتواتره عنه في انه لا يورث اعلم
من الاحاديث المرويده في كثير من خصايصه مثل اختصاصه بالصفي وغيره
وقد سارع السلف والخلف في كثير من الاحكام هل من خصايصه كثاره في النبي
والحسن هل كان ملكا له ام لا وهل ابيح له من حرم عليه ام لا من النساء
ام لا من النساء ام لا ولم تنزع التلف في انه لا يورث لثبوته لظهور ذلك عنه
واستفاضته في اصحابه وذلك ان الله قال في كتابه وسيلونك عن الانفال
قل الانفال لله والرسول وقال في كتابه واعلموا ان ما غنمتم من شيء فانه
حسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبل فلفط ايه
الفى كلفط ايه الحسن وسورة الانفال نزلت بسبب بدر فدخلت الغنيم في ذلك
بل ارب وقد يدخل في ذلك ساير ما نقله الله للمسلمين من مال الكفار كما
ان لفظ الفى قد يراد به كل امان على المسلمين فدخل فيه الغنيم وقد يخص
ذلك بما اناه الله الله عليهم مما يوجب عليه المسلمون نحل ولا ديار ومن
الاول قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس لي مما اناه الله عليكم الا الحسن
والحسن مردود عليكم فلي اضاف هذه الاموال الى الله والرسول

اف
 راي طائفة من العلماء ان الاضافة تقضي ذلك ملك الرسول كساير املاك
 الناس ثم جعلت العنايم بعد ذلك للفايمن وحسب المرئى ونفى الفى
 او اربعة احاسه يتجسسون الفى وانما قال بتجسيه الشافعى وطائفة
 من احمد كالحرفى وامامك وابو حنيفة واحمد وجمهور اصحابه
 وسائر ائمة الاسلام فلا يرون لخدمته الفى وهو ما اخذ من المشركين بغير
 قتال كالحرنية والحراج وقالت طائفة من العلماء بل هذه الاضافة
 لا يقتضى ان يكون الاموال ملكا للرسول بل يقتضى ان يكون امرها
 الى الله والرسول فالرسول ينفقها فيما امن الله كائنت عنه في صحح
 البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انى والله لا
 اعطى احدا وامنع احدا وانما انا قاسم اضع حيث امرت وقال ايضا
 في الحديث الصحيح تسوا باسمى ولا تكتوا بكنيتى فانما ابوا القاسم
 اقسام بينكم فالرسول مبلغ عن الله امن ونهيه فالمال الصافى الى
 الله ورسوله هو المال الذى يصرف فيما امر الله به ورسوله من
 واحد فمستحب خلاف الاموال التى ملكها الله لعباده فان لم تصرفها
 في المباحات ولهذا لما قال في المكاتب واتوهم من مال الله الذى
 اتاكم ذهب اكثر العلم كالكمل واى حنيفة وغيرها الى ان المراد انتم
 من الاموال التى ملكها الله لعباده فانه لم تصرف الى الرسول بخلاف
 ما اضافة الى الله الله والرسول فانه لا يعطى الا فيما امر الله به
 ورسوله فلا يقال لله والرسول اقسمتها والرسول ليس كالموارث
 التى قسمها الله بين المستحقين وكذلك مال الحس ومال الفى وقد تبايع
 العلماء في الحس والفى فقال مالك وغيره من العلماء مصرفها واحد وهو
 فيما امر الله به ورسوله وغير ما عينه من البناءى والمساكين وابن
 السبيل مخصوصا لهم بالذكر وقد روي عن احمد بن حنبل ما يوافق ذلك

احد

ملك الرسول اذ تقطع الخ الشافعى
 وطائفة من اصحابه كالخ واهل مالك
 وجمهور اصحابه
 واحمد وانما يردون الى
 الفى لان عامة العلماء

انما

الى الله

وانه جعل مصرف خمس الزكاة مصرف الفى وهو نوع لحسن المعام و قال الشافعي
واحمد في الرواية المشهورة الخمس يقسم على خمسة اقسام وقال ابو حنيفة
على ثلثه سقط سهم الرسول وذوي القربى لموته وقال داود بن علي بل
مال الفى ايضا يقسم خمسة اقسام والقول الاول اصح الاقوال كما قد
سقطت ادلته في غير هذا الموضع وعلى ذلك تدل سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين فقوله لله والرسول في الخمس
والفى لقوله في الانفاق لله والرسول فالاصناف للرسول لانه هو
الذى يقسم هذه الاموال بامر الله لسبب ملكا لاحد وقوله صلى الله عليه
وسلم انى والله لا اعطى احدا ولا امنع احدا وانما انا قائم اضع حيث امرت
تدل على انه ليس بمالك للاموال وانما هو متقيد لامر الله في ذلك
ان الله خير بين ان يكون ملكا نبيا وبين ان يعبد رسولا فاختار ان
يكون عبدا رسولا وهذا اعلى المتربعين فالملك يصرف المال فيما احب
ولا اثم عليه والعبد الرسول لا يصرف المال الا فيما امر به فيكون
ما فعله عبادة لله وطاعة له ليس في قسمه ما هو من المباح الذي لا شاب
عليه بل باب عليه كله وقوله ليس لي فيما افاض الله عليكم الا الخمس والخمس
مردود عليكم يويد عليكم ذلك فان قوله في اى امر الى ولهذا قال والخمس
مردود عليكم وعلى هذا الاصل فيما كان بيد من اموال نبي الضر وودك
وحسن جبر وعبر ذلك هي كلها من مال الفى والذي لم يكن ملكه فلا يورث
عنه انما يورث عنه ما يملكه بل تلك الاموال يجب ان تصرف فيما حبه
الله ورسوله من الاعمال وكذلك قال الصديق واما ما قد بطن انه
ملكه كما وصى به له وسره من حبر فهذا اما ان يقال حكمه حكم المال
واما ان يقال هو ملكه ولكن حكم الله في حقه انه باخذ من المال حاشه
وما راد على ذلك يكون صدقة فلا يورث كما قال في الحديث الصحيح عن

ابى

ان لا تظنوا اني
قالوا ما طار لهم من
متى وبلاد رماح

اي هرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يورث ما تركا فهو صدقة
 احرجه البخاري عن جماعة وزواه مسلم وعن عيين بين ذلك ان هذا
 المذكور في سياق قوله تعالى فان خفتن ان لا تعجلوا فواحدة او ما
 ملكتم ايما نكم ذلك ادي ان لا تعجلوا وانوا الناصد فانه من حمله
 فان طرب لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا الى قوله يوصيكم الله في
 اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يحاط به هذا فانه ليس بخصوصا بشئ وثلاث وارباع بل انه ان يتزوج
 اكثر من ذلك ولا ما مورايان يورث كل امرء صدقا لله ان يتزوج من
 نصب نفسه له بغير صدق كما قال تعالى يا ايها النبي انا احللتنا للنار واجك
 الاثني انت اجورهن وما ملكت منك ما افاض الله عليك الى قوله
 و امرت مومنه ان وهب نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها حال صدك
 من دون المومنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم وما ملكت ايما هم
 لكلا يكون خرج وكان الله عفورا رحما و اذا كان سياق الكلام
 انما هو خطاب للامة دونه لم يدخل هو في عموم هذه الاية فان قيل
 فالخطاب متناول له والامة لكن خص هو من ايه الكاح والصدقات
 قيل وكذا لخص من ايه الميراث فاقيل في تلك يقال مثله في هذه
 وسوا قيل ان لفظ الاية يشمل وخص منه او قيل انه لم يشمل
 لكونه ليس من المخاطبين يقال مثله هنا السابق ان يقال
 هذه الاية لم يقصد بها بيان من يورث ومن لا يورث لهما ان المال المورث
 يقسم بين الوارثين على هذا التفصيل فالمقصود هنا بيان مقدار انصبا
 هؤلاء المذكورين اذا كانوا ورثة ولهذا لو كان الميت مسلما وهؤلاء
 كفارا لم يرثوا باق باقي المسلمين وكذلك لو كان كافرا من وهو لا مسلمون
 لم يرثوا بالسهة وقول جماعة هير المسلمين وكذلك لو كان عبدا وهم احراره

المورث
ولا بيان صفة
الوارث وانما قصد
بها

او كان حرا وهم عبيد وكذلك القاتل عمدا عند عامه المسلمين وكذلك
القاتل خطا من الدين وغيرها نزاع واذا علم ان في الموتي من يرثه
اولاده وفهم من لا يرثه اولاده والاياه لم يفصل من يرثه ورثه ومن
لا يرثه ولا صفة الوارث والموروث علم انه لم يقصد بها بيان ذلك
بل قصد ببيان حقوقه هو لا اذا كان وارثه وخليفه فالايه
اذا لم يس من يورث ومن يرثه لم يكن في ادلاله على كون النبي صلى الله
عليه وسلم يرث او لا يورث فلان لا يكون في ادلاله على كونه هو
يورث بطريق الاولى والاخرى وهذا كما في قوله فيما سئل النبي
العسر وباسمى بالدواي والنواصح نصف العشر فانه يقصد به الفرق
بين ما يجب فيه نصف العشر لم يقصد فيه بيان ما يجب فيه احداهما
وما لا يجب فيه واحدهما لهذا لا يحتج بعمومه على حواش كل شيء
الصدقة في الحصر اوات وقوله واحل الله البيع وحرم الربا يقصد فيه
الفرق بين ما يجوز بيعه وما لا يجوز فلا يحتج بعمومه على حواش كل
شيء ومن ظن ان قوله واحل الله البيع يعم الميتة والخنزير والحمر والكلب
وام الولد والوفى وملك الغنم والثمار قبل بدو صلاحها وحوذ ذلك
كان غا لظا الوحده الثامن ان يقال هب ان لفظ الايه عام
فانه يخص من الولد الكافر والعبد القاتل بادله هي اضعف من الدليل
الدال على خروج النبي صلى الله عليه وسلم من ان الصحابه الذين نقلوا
عنه انه لا يورث اكثر واجل من الذين نقلوا عنه ان المسلم لا يرث الكافر
وانه ليس لقاتل ميراث وان يباع عبدا وله مال فما له للبايع الا ان
لشروطه المتبايع وبالحمله فاذا كانت الايه مخصوصه بنسب واحكام
كان تخصيصه بنسب احر جايرا باتفاق علماء المسلمين بل قد ذهب طائفة
الى ان العام المخصوص يبقى محملا وقد سارع العلماء في تخصيص عموم القرآن

حرم

خبر الواحد اذا لم يكن مخصوصا بخبر الواحد فاما العام المحصوص
 فيجوز تخصيصه بخبر الواحد عند عوامهم لاسيما الخبر المتلقى بالقبول
 فانهم متفقون على خصص عموم القران به وهذا الخبر يلقته الصحابة
 بالقبول واجمعوا على الحمل به كما سند كره ومن سلك هذا المسلك
 الا اول لم يستل طرهور العموم الامر علم ان هو لا يربو ثبه ولا يقاب
 ان طاهرها متروك بل بقول لم يقصد لها الا بيان نصيب الوارث
 لا بيان حال ولا التي ثبت فيه يبين الارث فالايه عامه في الاولاد
 الموتى مطلقه في المورثين وما شروط الارث فلم تتعرض له الا به بل
 هي مطلقه في ذلك لا يدل عليه نفي ولا اثبات كما في قوله فاقولوا للنشرون
 عام في الاشخاص مطلق في المكان والاحوال فالخطاب المفيد لهذا المطلق
 يكون خطابا متبدا مينا الحكم شرعي لم يبقدم ما ينافيه لا يكون رافعا
 لظاهر خطاب شرعي فلا يكون مخالفا للاصل الوحد التاسع
 ان يقال كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث بنت بالسنة المعطوع
 بها و باجماع الصحابة وكل منهما دليل قطعي فلا يعارض ذلك بما يظن
 انه عموم وان كان عموما فهو مخصوص لان ذلك لو كان دليل المانان
 الاظنيا فلا يعارض القطعي اذ الظني لا يعارض القطعي وذلك ان هذا
 الخبر رواه غير واحد من الصحابة في اوقات ومحالس وليس فهم من ينكر
 بل كلهم تلقاه بالقبول والتصدق ولهذا لم ينصر احد من ازا وجه على
 طلب الميراث ولاصر الغم على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيئا فاحضر
 بقول النبي صلى الله عليه وسلم رجع عن طلبه واسمرا الامر على ذلك
 على عهد الخلفا الى غل فلم يغير شيئا من ذلك ولا قسم له تركه الوحد
 العاشر ان يقال ابو بكر وعمر قد اعطيا عليا واولاده من المال الصعاف
 اصعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم من المال والمال الذي خلفه

انما الله تعالى الخصمين بالصل المنصف
 والواجب تنفيقه عليه ومن اعاد هذا
 المسلك نقول طاهر الراه العموم
 خصوص في

لم ينفذ واحدا منهما منه وإنما شئى بل سلمه بل سلمه عمرا لى والعباس
 يليانته ويعلان فيه ما كان لى صلى الله عليه وسلم بفعله وهذا مما
 يوجب اتقا الرمة عنهما في ذلك الوجه الحادي عشر ان يقال
 قد حرت العادة بان الظلمة من الملوك اذا تولوا بعد غيرهم من الملوك الذين
 احسنوا اليهم اوربهم وقد اترعوا الملك من بيت ذلك الملك اسعطوهم
 واعطوهم ليكفوا عنهم منارعتهم فلو قدر والعباد بابه ان بابكر وعمر
 متغلبان متوثبان لكاتت العادة تقضى بان لا يراهما الورثة المسحقين
 للورثه والتركة في المال بل يعطيمم ذلك واصغافه ليكفوا عن المنازعة
 في الولاية واما منع الولاية والميراث بالكلية فهذا لا يعلم انه فعله
 احد من الملوك وان كان اطم الناس واخرهم فعلم ان الذي فعلوه ما لى
 صلى الله عليه وسلم امر خارج عن العادة الطبيعية في الملوك كما في
 هو خارج عن العادة الشرعية في المؤمنين وذلك لاختصاصه بمالم
 يحصل الله به غير من ولاء الامور وهو النبوة اذ الانبياء لا يورثون
 الوجه الثاني عشر ان قوله تعالى وورث سليمان داود وقوله وهبنا
 من لدنك وليا يرسى ويرث من آل يعقوب لا يدل على جعل النزاع لان
 الارث اسم جلس نحوه انواع والادال على ما به الاشتراك لا يدل على
 ما به الامتياز فاذا قيل هنا حيوان لم يدل على انه انسان او فرس او غير
 وذلك ان لفظ الارث مسعمل في ارث العلم والنسب والملك وغير ذلك
 من انواع الانتقال قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من
 عبادنا وقال اوليهم الوارثون الذين يرثون القردوس هم فير خالدون
 وقال تعالى وتلك الجنة التي اورثموها بما كنتم تعملون وقال واورثكم
 ارضهم وديارهم واموالهم وارضالم نطاوها وقال تعالى ان الارض
 لله يورثها من يشاء من عباده وقال واورثنا القوم الذين كانوا يصعبون

مشارك

مشارق الارض ومغاربها التي باركنا فيها وقال ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر
 ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الانبياء
 لم يورثوا دينا راولاد زهبا وانما ورثوا العلم فمن اخذ منه احدث له وافر زواله
 ابوداود وغيره وهكذا لوط الاخلافه ولهذا يقال الوارث خليفه
 الميت اي خليفه فيما تركه واخلافه قد تكون في المال وقد تكون
 في الملك وقد يكون في العلم وغير ذلك واذا كان لذلك فقوله وورث
 سليمان داود وقوله يرثني ويرث من آل يعقوب انما يدل على جنس الارث لا يدل على المال
 المال فاستدلال المسند بهذا الكلام على حصول ارث المال
 حصل منه بوجه الدلالة كالوقيل هذا خليفه هذا وقد خلفه كان
 دالا على خلافه مطلقه لم يكن فيها ما يدل على انه خلفه في ماله او
 امراته او ماله او غير ذلك من الامور الواجبه الثالث عشر ان
 يعول بل المراد بهذا الارث ارث العلم والنبوه ونحو ذلك لا ارث
 المال وذلك لانه قال وورث سليمان داود ومعلوم ان داود كان
 له اولاد كثيرين غير سليمان فلا يختص سليمان بماله وايضا فليس في كونه
 ورث ماله صفة مدح لاد داود ولا لسليمان فان اليهودي والنصراني
 يرث اباه ابنة ماله والايه سبقت في بيان المدح لسليمان وما خصه الله
 به من النعمه وايضا فان المال هو من الامور العاربه المشتركة بين
 الناس كالاهل والشرب ودفن الميت ومثل هذا لا يقص عن الاسباب الا في
 فيه اما بعض ما فيه غير وفائدة استفاد والاقول القابل مات فلان
 وورث ابنة ماله مثل قوله ودفنوه ومثل قوله واكلموا وشرىوا وانما
 ونحو ذلك مما لا يحسن ان يجعل من بعض القرآن وكذلك قوله يرثني
 ويعقوب بل انما يرثهم ذلك اولادهم وسائر ورثتهم ولان النبي لا يطلب

لا يدل على المال

النبي

اما ليرث ماله فانه لو كان يورث لم يكن يرد ان يسئل المال الي غيره سواء
 كان ابا او غيره فلو كان مقصوده بالولد ان يرث ماله كان مقصوده انه لا
 يرثه احد غير الولد وهذا لا يقصد اعظم الناس تحلا وشحا على من يتقل
 اليه المال فانه لو كان الولد موجودا وقصد اعطاه دون غيره لكان
 المقصود ان لا ياخذ ذلك المال وقصد الولد بالقصد الثاني وهذا
 يضح من اقل الناس عقلا ودينا وايضا فذكر يالم يعرف له مال بل كان
 نجارا وتخى اسه كان من هذا الباب وايضا فانه قال وامي حنيفة المولى
 من وراي ومعلوم انه لم يخف ان ياخذ واما له اذ مات فان هذا
 ليس بخوف **فصل** قال الراضي ولما ذكرت فاطمة ان اباها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب ذلك لها قال ها تاتي اسوا واحمر شهيد
 لك بذلك فجات بام امين فشهدت لها بذلك فقال امراه لا يقبل قولها وقد
 روو جميعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ام امين من اهل الجنة نجارة
 امير المؤمنين شهيد لها بذلك قال هذا بعكس الخبر ان نفسه لا يحكم بشهادتها
 لك وقد روو جميعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علي مع الحق والحق
 معه يدور حيث دار لن يفترقا حتى يردا على الخوض فغضبت فاطمة عند
 ذلك وانصرف غض وجلت ان لا تكلمه ولا صاحبه حتى يلقي اباها وشكوا
 فلما حصرتها الوفاة اوصت عليا ان يدفنها ليلا ولا يدع احدا منهم يصل عليها
 وقد روو جميعا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله بغضب لعصك
 ويرضى لرضائك وروو جميعا ان فاطمة بضعه مني من اذها اذاني ومن اذاي
 اذ الله ولو كان هذا الخبر صحيحا حقا لما جاز له ترك البعثة التي خلفها
 النبي صلى الله عليه وسلم وسنفة وعمامة عند امير المؤمنين علي ولما حكم
 له بمال ادمعها العباس ولو كان اهل البيت الذين طهرهم الله في هاهنا
 عن الرجس يرتكبون الا بحوز لان الصدقة عليهم محرمة وبعد ذلك جازا

اليه

المهم مال الحرم وعنده جابر بن عبد الله الانصاري فقال له ان
الشيء صلى الله عليه وسلم قال لي اذا اتى مال الحرم حثوثك لك ثم
حثوث لك فقال له تقدم لحدا بعد ما فاحد مال المسلمين من غير
بيته بل محرد قوله والحوار — ان في هذا الكلام من الكذب
والبهتان والكلام الفاسد مما لا يكاد يخصى الا بكلفه ولكن يدكر
من ذلك وجوه احدها ما ذكر من ادعاء فاطمة فذك فان هذا يناقض
كونه ميراثا لها فان كانت طلبتها بطريق الارث امتنع ان يكون بطريق
الهبه وان كان بطريق الهبه امتنع ان يكون بطريق الارث ثم ان كان هذا
هبه في مرض الموت فرسول الله صلى الله عليه وسلم من ان كان يورث
كما يورث غيره ان يوصي لوارث او خصه في مرض موته باكثر من حقه وان
كان في صحته فلا بد ان يكون هذه هبه مقبوضة والا فاذا وهب
الواهب بكلامه ولم يقبض الموهوب شيئا حتى مات كان ذلك باطلا عند جماهير
العلماء وكيف يهب النبي صلى الله عليه وسلم فذك لفاطمة ولا يكون هذا
امرا معروفا عند اهل بيته والمسلمين حتى يخص معرفته ام امير او على
رضي الله عنهما الوحده الثاني ان ادعاء فاطمة ذلك كذب على فاطمة وقد
وقد قال الامام ابو العباس بن سريج في الكتاب الذي صنفه في الرد
على عيسى بن ابان لما تكلم في باب اليمين والشاهد واخرج بما اخرج واجاب
عما عارض به عيسى بن ابان قال واما حديث المحترى بن حسان عن زيد
بن علي ان فاطمة ذكرت لابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها
فذك وان اجابته برجل وامره فقال رجل مع رجل وامره مع امره فشيخان
الله ما اعجب هذا قد سالت فاطمة ميراثها واخبرها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يورث وما حكي في شيء من الاحاديث ان فاطمة ادعت
بغير الميراث ولا ان احدا شهد بذلك ولقد روي جري عن معين عن عمر بن

ابا بكر

خط
قرايت
صواعقه

عبد العزيز انه قال في ذلك ان فاطمه سالت النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلها
لها فابا وان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفق منها ويعود على ضعفه في هاشم وزوج منه
انهم وكان كذلك حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصبوه فاطمه الحق
وانني شهدكم اني رددتها الى ما كانت في عهد رسول الله عليه وسلم ولم يسمع
ان فاطمه رضيت الله عنها ادعت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاها اياها في
حديث ثابت متصل ولان شاهدا شهدها وكوكان ذلك لحكي لانها
حصومه وامرطاهر تارعت فيه الامه وحادث فيه فلم يقل احد من
المسلمين شردت النبي صلى الله عليه وسلم اعطاها فاطمه ولا سمعت فاطمه
تدعيه حتى جات المحمري بن حسان لحكي عن زيد سنيا لان دري ما اصله ولا
من جابه وليس من احاديث اهل العلم فضل بن مرروق عن المحمري عن زيد وقد
كان يبيع لصاحب الكتاب ان يكف عن بعض هذا الذي لا معنى له وكان
الحديث قد حسن بقول زيد لو كنت انا لقصت بما قضى به ابوبكر وهذا مما
لا يشب على اي بكر ولا على فاطمه لو لم يخالفه احد ولو لم يخرفه المناطع
وما في الروايه فكيف وقد حات واصل المذهب ان الحديث اذا شب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ابوبكر خلافة ان هذا من اي بكر
رحمه الله كخوما كان منه في الجده وانه متى بلغه الخبر رجع اليه ولو
ب هذا الحديث لم يكن فيه حجه لان فاطمه لم يقل اي احلف مع شاهدي
فبعت ولم يقل ابوبكر اي لا اري اليهم مع الشاهد قالوا وهذا الحديث
غلط لان اسمه بن زيد يروي عن الزهري عن ملك بن اوس بن الحداد قال
كان مما اخبر به عمران قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث
صفا بانني النضر وخبير وقد ل فاما بنو النضر فكانت حبسا لنوايبه واما
فدك فكانت حبسا لابنا السبيل واما خبير فجزاها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لثته اجزا حريش بن المسلمين وحر وبقفه لاهله فافضل عن اهل نفقه

حله

جعلته من فقرا المهاجرين خزائن وروى اللبث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو
عن عائشة انما احبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسلت الى ابي بكر الصديق تسال له ميراثا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما انا الله عليه بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير فقال
ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة
وانما ياكل ال محمد من هذا المال وانى والله لا اعير شيئا من صدقة
صلى الله رسول الله عليه وسلم عن جاهلها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا عمل فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فابا
ابو بكر ان يدفع الى فاطمة من شئ ورواه شعيب بن ابي حمزة عن الرهري
قال حدثني عمرو ان عائشة احبرته بهذا الحديث قال وفاطمة رضى الله عنها
خديت رطل صدقة رسول الله التي بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير
قالت عائشة فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورث ما تركنا
صدقة وانما ياكل ال محمد من هذا المال يعنى مال الله عز وجل ليس لهم
ان يزيدوا على المال ورواه صاحب عن ابن شهاب عن عمرو ان عائشة قالت
فه فابا ابو بكر عليه ذلك وقال لست تاركنا شيئا كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعول به الا عملت به انى احشيت ان تركت شيئا من امره ان اربع فاما
صدقة بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلب علي عليه واما خبير
وقدك فامسكها عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانتا حقوقه التي نعرو ونوايبه وامرها الى من ولي الامر قال فحيا
على ذلك الى اليوم بهذه الاحاديث الثلاثة المعروفة عند اهل العلم وفيها
ما يبين ان فاطمة رضى الله عنها طلقت ميراثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ما كانت تعرف من الموارث فاخبرت بما كان من رسول الله صلى الله وسلمت
ورجعت فكيف طلب ميراثا وهي تدعى ملكا بالعطية هذا ما لا معنى

اخبرني

فيه وقد كان سعي لصاحب الكتاب ان تدبر ولا تحتج بما يوجد في الاحاديث
 الثانية رده والابانه للفاظ فيه ولكن جيك الشئ يعنى بصم وقد روي
 عن اسنان بابكر قال لفاطمة وقد قرأت عليه انى امر مثل قرأت ولا
 يبلغنى علمى ان يكون قاله كلة قالت فاطمة هو لك ولقرأتك قال لا وانت
 عندي مصدقه امينه فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد اليك
 في هذا او وعدك فيه موعدا او اوجه لكم حقا صدقك فثقت لا
 غير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين انزل عليه ابشر وانال
 محمد وقد جاءكم الله عز وجل بالغنى قال ابو بكر صدق الله ورسوله وصدق
 فلحم الفاء ولم يلع على ساويل هذه ان استلم هذا السهم كله كما لا يكلم
 ولكن العا الذي سعلم وهذا يبين ان بابكر كان يقبل قولها فكيف
 يرون ومعه شاهد وامر ولكنه يتعلق بكل شئ يحده الوجه
 الثالث ان يقال ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يورث فالختم في ذلك
 ازواجه وعمه ولا يقبل عليهم شئ من امره واحده ولا رجل واحد كتاب
 الله وسنة رسوله وانفاق المسلمين وان كان لا يورث فالختم في ذلك المسلمين
 وكذلك لا يقبل عليهم شئ من امره واحده ولا رجل واحد بانفاق المسلمين
 نعم لحكم في ذلك بشاهد وبمين الطالب عند فقهاء الحجاز وفقهاء اصحاب الحديث
 وشهادة الزوج لزوجته في قولان للعلماء مشهوران هما رويان عن احمد احدهما
 لا يقبل وهي مذهب ابي حنيفة ومالك والليث بن سعد والاوراعي والشافعي
 وعمرهم وعلى هذا فلو صح والثانية تقبل وهي مذهب الثوري والشافعي
 وابن المنذر وعمرهم وعلى هذا فلو قد رصحه هذه الفضة لم يحز الام ان
 لحكم بشهادة رجل واحد ولا امره واحده بانفاق المسلمين لاسما واكثرهم
 لا تحوزون شهادة الزوج ومن هو لا من لا يحكم بشاهد وبمين ومن يحكم بشاهد
 وبمين فلم لحكم للطالب حتى يخلصه الوجه الرابع قوله مخات با تم

مثل صح

ابن

ايمن فشهدت لها بذلك فقال امره لا يضل قولها وقد روو جميعا ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ام ايمن امره من اهل الجنة احتجاج جاهل مفرط
 في الجهل يريد ان يختم نفسه فحتم عليها فان هذا القول لو قاله الحاج
 بن يوسف والخيار بن ابي عمير وامثالهما لكان قد قال حقا فان امره واحد
 لا يضل قولها في الحكم بالمال يدعي يريد ان ياخذ ما هو في الطاهر لغيب
 فكيف اذا حكى مثل هذا عن ابي بكر الصديق واما الحديث الذي ذكره
 فقد روى عنهم روى جميعا وهذا الخبر لا يعرف في شيء من رواة المسلمين
 ولا يعرف عالم من علم الحديث رواه وام ايمن هي ام اسامة بن زيد وهي حاضنة
 النبي صلى الله عليه وسلم وهي من المهاجرات ولها حق وحرمة لكن الرواية
 عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون بالكذب عليه وعلى اهل العلم بقول
 القائل روو جميعا لا يكون الا في خبر متواتر فمن يكره حديث النبي صلى
 الله عليه وسلم في انه لا يورث وقد رواه اكابر الصحابة ويقول انهم
 جميعا روو وهذا انما يكون من اهل الناس واعظمهم محدا للحق وينقد
 ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبرنا من اهل الجنة فهو كما جاز
 عن غيرها انه من اهل الجنة وقد اخبر عن كل من العشرة في الجنة وقد
 قال لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة وهذا الحديث في الصحيح ثابت
 عند اهل العلم بالحديث وحديث السراة لهم بالجنة رواه اهل السنن من غير
 وجه من حديث عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد فهذه الاحاديث المعروفة
 عند اهل العلم بالحديث ثم ان هؤلاء يكذبون من علم ان الرسول شهد لهم بالجنة
 وينكرون عليهم لو نهم لم يقبلوا شهادته امره روى انه شهد لها بالجنة فهل
 يكون اعظم من جعل هولاء وعنادهم ثم يقال لو ان الرجل من اهل الجنة لا يوجب
 قول شهادته لحوازان يغلط في الشهادان ولهذا لو شهدت جدعه وقاطبه
 وعائيه وخوض من يعلم انهن من اهل الجنة لكانت شهادته احد من نصف

شهاده رجل كما حكم بذلك القران كما ان ميراث احد من نصف ميراث رجل
 ودينار نصف دينه رجل وهذا كله بابا في المسلمون يكون المراه من اهل الجنة
 لا يوجب قبول شرادتها لحوازا الغلط عليها فكيف وقد يكون الانسان ممن
 يكذب وسوء من الكذب ثم يدخل الجنة الوحد الخامس قوله ان عليا
 شهد لها فرد شرادته لكونه زوجها هذا مع انه كذب لو صح ليس بقدر اذ
 كانت شران الزوج مبرودون عندا اكثر العمل ومن قبلها منهم لم تضلها حتى
 يتم النصاب اما رجل اخر واما بامراه مع امراه واما الحكم شران رجل وامراه
 مع عدم يمين المدعى بهذا لا يستوعق الوحد السادس قوله انهم روي
 جميعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على مع الحق والحق معه بدور
 حيث دار ولن يفتقر قاضي يرد اعل الحوض من اعلم الكلام كذبا وجهلا فان
 النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتسناد صحيح ولا ضعيف فكيف يقال انهم جميعا
 رويوا هذا الحديث وهل يكون كذب ممن يروي عن الصحابه والطا
 انهم رويوا احدا وشا والحديث لا يعرف عن واحد منهم اصلا بل هذا
 من اطهر الكذب ولو قيل روي بعضهم وكان ممكن حخته لكان
 ممكنا فكيف وهو كذب قطعا على النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف احيان
 بان ام ائمن في الجنة فهذا يمكن ان قاله فان ام ائمن من صالحه من
 المهاجرات فاجاب ان في الجنة لا ينكر خلاف قوله عن رجل من صحابه
 انه مع الحق وان الحق يدور معه حتى تدار لن يصر قاضي يرد الحوض
 فانه كلام من عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اولي لان الحوض
 يرد عليه اشخاص كما قال الانصار اصبر واحتي بلقوى على الحوض
 وقال ان حوضي لا بعد من ما بين يدي الى عدن وان اول الناس روي
 فقرا المهاجرين الشرف روي الدنس ثيابا الدين لا ينكحون المتمتعين ولا
 يفتح لهم ابواب السدد يموت احدهم وحاجته في صده لا يمد لها قضا

هذا الكلام لم يروا احد عن

رواه مسلم واما الحق فليس من الاشخاص الذين يردون الحوض وقد روي
ان تبارك فيكم الثقلين كتاب الله عز وجل اهل بيته ولن يفرقوا حتى يردوا
على الحوض فهو من هذا النمط وفيه كلام يذكر في موضعه ولو صح
هذا لكان المراد به ثوب القران اما الحق الذي يدور مع شخص وبدور
الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا يتعداه ومعنى ذلك قوله صد
وعمله صالح للشر المراد به ان غيره لا يكون معه شيء من الحق وايضا
فالحق لا يدور مع شخص غير النبي صلى الله عليه وسلم ولو دار الحق مع علي
حيث ما دار لوجب ان يكون معصوما كالنبي صلى الله عليه وسلم وهم من
من جهلهم يدعون ذلك ولكن علم انه لم يكن باولي من العصبه من عمر وعثمان
وعيرهما والنسب فيهم من هو معصوم علم كذمهم وفتاويه من جلس فتاوى
عمر وعثمان ليس هو اولى بالصواب منهم ولا في اقوالهم من الاقوال المرجحة
اكثر مما في قوله ولا كان ثنا النبي صلى الله عليه وسلم ورضاه عنه باعظم
من ثنائه عليهم ورضاه عنهم بل لو قال القائل انه لا يعرف من النبي صلى الله عليه
وسلم انه عتب علي عثمان في شيء وقد عتب علي علي في غير موضع لما ابعده فانه لما
اراد ان يتزوج بنت ابي جهل اشتكته فاطمه وقالت ان الناس يقولون
انك لا تعصب لبناك فقام حطبا وقال ان بني المغيرة استاد نوى ان
تزوجوا بنتهم علي بن ابي طالب وانى لا اذن لهم لا اذن الا ان يريد ابي طالب
ان يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فانما فاطمه يصعد مني يري بي ما رايها ويورثني
ما اذا هاتم ذكر صهره له من بني عبد شمس فقال حدثني صدقتي ووعدي
فوقالي واكثرت صحيح ثابت اخرجاه في الصحيحين ولذلك في الصحيحين
لما طرقة وفاطمة وقال الاصلها وقال له علي انما انفسنا بيد الله ان نشاء ان
يعتصنا عسافا نطلق وهو ضرب من الحبة ويقول وكان الانسان اكثر شي
جدلا واما الفتاوى فقد افتى بان المنوي عن الحامل تعتد بعد الاحليل

وهي

وهذه الفتيا كان قد افتى بها ابو السنا بل بن عكك على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كذب ابو السنا بل وامثال ذلك كثير ثم بكل حال
تلا يجوز ان يحكم بشهادته وحده كما لا يجوز له ان يحكم لنفسه الروح
السابع ان ما ذكر عن فاطمة امرا لا يليق بها ولا يخرج بذلك الا رجل
جاهل يجب ان يمدحها وهو يجرحها فانه ليس فيما ذكر ما يوجب
الغضب عليه اذ لم لو كان ذلك صحيحا الا بالحق الذي لا محل لمسلم
ان يخلافه ومن طلب ان يحكم له بغير حكم الله ورسوله وغضب وحلف
ان لا يكلم الحاكم ولا صاحب الحاكم لم يكن هذا مما محمد عليه ولا ما يدم
به الحاكم بل هذا الى ان يكون جرحا اقرب منه الى ان يكون مديحا
وتحزن تعلم ان ما حكى عن فاطمة وغيرها من الصحابة من القوادح كثير
من كذب وبعضها كانوا فيه متاولين واداك ان بعضنا ذنبا فليش
القوم معصومين بل هم مع كونهم اوليا الله ومن اهل الجنة لهم دنوب
يعضرها الله لهم وكذلك ما ذكر من حلفها ان لا تكلمه ولا صاحبه
حتى يلقي اباهما ونشتكى اليه امرا لا يليق ان يذكر عن فاطمة فان الشكوي
انما يكون الى الله كما قال العبد الصالح انما اشكوتني وحزني الى الله وفي
دعا موسى اللهم لك الحمد واليك المشتكى انت المستعان وبك المستعاث
وعليك التكلان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لان عبد اسألت فاسئل
الله واذا استنجت فاستعن بابه ولم يقل سئلتني ولا استعنتني وقد قال تعالى
فاذا فرغت فانصب والى ربه فارغب ثم من المعلوم لكل عاقل ان المراه
اذا طلبت ما لا من ولي امر فلم يعطها اياه لكونها لا يستحقه عنده وهو
لم ياحد ولم يعطيه لاحد من اهله ولا اصداقاه بل اعطاه جميع المسلمين
وميل ان الطيب غضب على الحاكم كان غاية الخجل ذلك انه غضب لكونه
لم يعطه ما لا قال الحاكم انه لعيرك لالك فاي مدح للطالب في هذا

يحكم
حكيم

العض لو كان مطلوباً محضاً لم يكن عضه إلا للدنيا كيف والنهه عن
إحكام الذي لا يأخذ لنفسه بعد عن النهه من الطاب الذي يأخذ
فكيف حال بالنهه على من لا يطلب لنفسه ما لا ولا حال على من يطلب
لنفسه المال وذلك الحالم يقول إنما منع الله لأن لا يحل لي أن أخذ
المال من مستحقه فادفعه إلى مستحقه والطاب يقول إنما أعص
لخطي لتقليل من المال أو ليس من يذكر مثل هذا عن فاطمه وجعله
من مناقبها جاهلاً أو ليس لله قد ذم المنافقين الذين قالوا فهم ممنهم
من يلزمك في الصدقات فإن أعطوا منا رضوا وأبوا منا أعطوا منا
ولو أنهم رضوا ما أتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيوتينا الله
من فضله ورسوله أنا إلى الله راغبون فذكر الله ثوماً رضوا أن أعطوا
وعضبوا أن لم يعطوا فذمهم بذلك فمن مدح فاطمه بما فيه شبهة فهو
الإيكون قادحاً في قول الله الرافضة وانتصف لاهل البيت منهم
فانهم الصغوارهم من السنن ما لا يحفي على ذي عيش لو قال قائل فاطمة
لا يطلب إلا حقاً لم يكن هذا باولى من قول القائل أبو بكر لا يمنع بصري
ولا نصرانياً حقه فلف يمنع فاطمة حقاً فإن الله ورسوله قد شهدا
لأبي بكر أنه ينفق ما له لله فكيف يمنع الناس أموالهم وفاطمة قد طلعت
من النبي صلى الله عليه وسلم ما لا فلم يعطها إياه فانت في الصحيحين عن علي
في حديث الخادم لما دعت فاطمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادماً
فلم يعطها خادماً وعلما التسيب وإذا جاز أن تطلب من النبي صلى الله عليه
وسلم ما يمنعها النبي إياه ولا يح عليه أن يعطها إياه جاز أن يطلب ذلك
من أبي بكر خليفة رسول الله وعلما أنه ليست معصومه أن يطلب ما لا يح
أعطها إياه وإذا لم يح عليه إلا أعط لم يكن مذموماً بتركه ما ليس
يوجب وإن كان مباحاً فاما إذا قدر أن الأعط ليس مباح فإنه يتحقق

حياته

ان محمد على المنع واما ابو بكر فلم يعلم انه منع احد احفاه ولا طم احد احفاه
 لا في حقوق النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعد موته وكذلك ما ذكره من
 ابيائه ان تدفن ليلا ولا يصلي عليه احد منهم لاحكامه عن فاطمه ولحق
 به الاجاهل يطرق على فاطمه ما لا يليق بها وهذا لو صح لكان الذنب
 المعصية او ليمنه بالسعي المشكور فان صلوة المسلم على غيره رياءه خير
 يصل اليه ولا يضره فضل الخلق ان يصلي عليه الا يراى في الفجار بل والناس
 صل الله عليه وسلم صلى الله عليه وهذا ان لم تبعه لم يضره وهو يعلم ان في امته منافقين ولم يبه احد
 منهم عن الصلوة عليه بل امر الناس كلهم بالصلاة والسلام عليه مع ان فيهم
 المومنين والمطابق فكيف يدكر في عرض النبي عليه والاحتجاج به بمثل هذا
 الذي يحكيه ويحج به الامقرط في الحصل ولو وصى موسى بان المسلمين
 لا يصلون لم ينفذ وصيته فان صلواتهم عليه خير له نخل حال ومن
 المعلوم ان ناسا لو طم طالم فوصى بان لا يصلي عليه ذلك الطالم لم يكن
 هذا من الحسنات التي محمد عليها ولا هذا مما امر الله به ورسوله فمن قصد
 مدح فاطمه ويعظمه لفيذ لمثل هذا الذي لا مدح فيه بل المدح في خلافه
 فاكادك الكتاب والسنة والاجماع واما قوله ورووا جميعا ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال يا فاطمه ان الله يعصب لعصبك ويرضى لرضائك فهذا
 كذب منه ما رووا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف هذا في شيء من
 كتب الحديث المعروفة ولا له اسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم الا صحيح
 ولا حسن ولحقنا اذا شهدنا لفاطمة بالحنه وبان الله يرضى عنها فحق لا يكره
 وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بذلك اشهدوا شهد
 لان الله اخبر برضاه عنهم في غير موضع لقوله والسابقون الاولون من المهاجرين
 والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله
 لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجر وقد ثبت ان النبي صلى الله

اكلوه وهذا رسول الله
 صل الله عليه وسلم صلى الله عليه
 وسلم عليه الامراء والحجاء
 هذا

هذا

عليه وسلم توفي وهو عنهم راضٍ ومن رضي الله عنهم وسوله لا يضر غضب
احد من الخلق عليه كما ينما من كان بل من رضي الله عنه ورضي عنه الله يكون
رضاه موافقا لرضا الله فان الله راض عنه فهو موافق لما رضي الله وهو
راض عن الله فحكمة الله موافق لرضاه واذا رضوا بحكمه غضبوا لعصب
فان من رضي غضب الله الله ان غضب لعصه فان العصب اذا كان
مرضيا لك فعلت ما هو مرضك وكذلك الرب تعالى اذا رضي عنهم
غضب لغضهم ادهو راض بغضهم واما قوله روي واحميا ان فاطمة
بضعه مني فزادها اذا نيت ومن اداني اذ الله فهذا الحديث لم يرو بهذا
اللفظ بل يغير لما روي في سباق حديث خطبه على لابنه ابي جهم
لما قام النبي صلى الله وسلم خطيبا فقال ان بني هاشم بن المغيرة استاذ نبي
ان ينكحوا بنتهم على نبي طالب ولا اني لا اذ ثم لا اذن ثم لا اذن انما فاطمة
بضعه مني بريبي ما رايه ويؤدني ما اداها الا ان يريد ان طالب ان يطلق
ابنتي وينكح ابنتهم وفي رواية اني اخاف ان يفض في دينها ثم ذكر رضي الله من
بني عبد شمس فاشي عليه في مصاهرته اياه قال حديثي فصدقني ووعدي
فوقال واني لست احل حراما ولا احرم حلالا ولا احس والله لا يجمع نيت
رسول الله وبتت عدو الله مكانا واحدا ابا اخرجاه في الصحيحين من رواية
علي بن الحسين والمسور بن مخرمة فسبح الحديث خطبه على لاسه ابي جهم
والسبب داخل في اللفظ قطعا اذا اللفظ الوارد على سبب لا يجوز اخراج
شبهه منه بل السبب محدد حوله بالانفاق وقد قال في الحديث بريبي
ما رايه ويؤدني ما اذاها ومعلوم قطعا ان خطبه اسه ابي جهم عليها
راى واذاها والنبي صلى الله عليه وسلم رايه ذلك واذا فان كان هذا وعيدا
لاحقا يفا عليه لزم ان يلحق هذا الوعيد على نبي طالب وان لم يكن وعيدا
لاحقا لانفا عمله كان ابو بكر اجد عن الوعيد من على وان قيل ان تاب

عن ابن عمر
بعض نسخة م

عليه

من تلك الخطية ورجع عزرا قيل فهذا نقصى انه غير معصوم واذا جاز ان
من راب فاطمه واذا ما يذهب بتوبته جاز ان يذهب بغير ذلك من الحسنات
المماحيه فان ما هو اعظم من هذا الذنب يذهبه الحسنات المماحيه والتوبه
والمصائب المكفوره وذلك ان هذا الذنب ليس من الكفر الذي لا يعفوه الله
الا بالتوبه ولو كان كذلك لكان على والعباد بالله قد ارتد عن دين الاسلام
في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان الله قد نزه عليا من ذلك والحوارج
الذين قالوا انه ارتد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لم يقولوا انه ارتد في
حقيقته ومن ارتد فلا بد ان يعود الى الاسلام او يقتله النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا لم يقع واذا كان هذا الذنب هو مؤثرا في الشرك فقد قال تعالى
ان الله لا يعزب عن الشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان قالوا المحصل
ان هذا الذنب كفر وكفر وابدلك ابا بكر لزوم تكفير علي والامام باطل
فالنزوم مثله وهم دائما يعيون ابا بكر وعمر وعثمان بل وكفروا بهم بامور
قد صدر من علي ما هو مثلها او ابعد عن العذر منها فان كان باجورا او
معدورا فهم اولى بالاحقر والعذر وان قيل باسنلزام الاحق فسقا او
كفرا كان استلزام الاعطى لذلك اولى وايضا فيقال ان فاطمه
انما عظم اذا ما لما في ذلك من ادي بها فاذا دار الامر بيننا ابنا واذا ما كان
الاحترار عن ادي بها اوجب وهذا حال ابي بكر وعمر فانها احترار عن
بودى ابنا او يربيا له سني فانه عهد عهدا وامر بامر خفا فان غير اعصم
وامر ان يخص لمحا لفة عهد وامر ويتادي بذلك وكل عاقل يعلم ان
رسول الله عليه وسلم اذا حكم بحكم وطلبت فاطمه او غيرها ما يحلف
ذلك الحكم كانت مراعاة حكم النبي صلى الله عليه وسلم اولى فان طاعته واجبه
ومعصيته محرمة ومن يادي لوط عته كان محظيا في تاديته بذلك وكان
الموافق لوط عته مصيبا في طاعته وهذا خلاف من اذا ما العرص نفسه لا

الامر

لا حلاطاعة الله ورسوله ومن تدبر حال أبي بكر في رعايته لامر النبي
صلى الله عليه وسلم وانه انما قصد طاعة الرسول لا امر اخر علم ان حاله
اكمل وافضل واعلام حال علي رضي الله عنهما وكلاهما سيد لير من اكاير
اوليا الله المتقين وحزب الله المتقين وعباد الله الصالحين ومن السابقين
الاولين واکابر المقربين الذين بشرت بهم بالنعيم ولهذا كان ابو بكر يقول
وايه لقرايه رسول الله صلى الله عليه وسلم اجب الاز صل من قراتي وقال
ارتقوا محمدا في اهل بيته رواه البخاري عنه لکن المقصود انه لو قدر ان
ابا بكر اذاها فلم يوزها لعرض نفسه بل ليطيع الله ورسوله ويوصل
الحق الى مستحقه وعلى كان قصده ان يتزوج عليها فله في اذاها عرض
مخلاف أبي بكر فعلم ان ابا بكر كان بعدا عن ان يدم باذاها من علي وانه
انما قصد طاعة الله ورسوله بما لاحظ له فيه مخالف على فانه كان
له حظ فيما رايها وابو بكر كان من جنس من هاجر الى الله ورسوله وهذا لا
مشبه من كان مقصوده امراء يبر وجهها والنبي صلى الله عليه وسلم يورده
ما يوردي فاطمه اذا لم يعرض ذلك امر الله تعالى فاذا امر الله بشي فعله
وان مادي من يادي من اهله وعمرهم وفي حال طاعته لله لا يورده ما
يعارض طاعة الله ورسوله وهذا الاطلاق هو لقوله من اطاعني فقد
اطاع الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني من عصاني فقد عصي الله ومن عصي
اميري فقد عصاني ثم قد يرد ذلك بقوله انما الطاعة في المعروف فاذا
كانت طاعة امرائه اطلقها وبراءة بها الطاعة في المعروف فقوله من
اذاها فقد اذاني فحمل على الاذي في المعروف بطريق الاولي والاخرى لان
طاعة امرائه فرض وضدها معصية لله واما فعل ما يوردي فاطمه
فليس هو معصية امر الله صلى الله عليه وسلم والا لزم ان يكون على قد
فعل ما هو اعظم من معصية الله ورسوله فان معصية امرائه معصية

في

ومعصيته معصية الله ثم اذا غارض معارض وقال ابو بكر وعمر ولي
الامر والله قد امر بطاعة اولي الامر وطاعة ولي الامر طاعة الله
ومعصية معصية الله فمن سخط امره وحكمه فقد سخط امر الله وحكمه
ثم احد سنع على علي وفاطمة بانهما ردا امر الله وسخط حكمه وكرها
بارضا الله لان الله يرضيه طاعته وطاعة من ولي الامر طاعته
من كره طاعه ولي الامر فقد كره رضوان الله والله سبحانه لمعصية
ومعصية ولي الامر معصيته فمن اتبع معصية ولي الامر فقد
اتبع ما سخط الله ولن رضوانه كان هذا الشنيع وخوفه على
علي وفاطمة اوجه من يسع الراضيه على ابي بكر وعمر وذلك
لان النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في طاعة
ولاة الامور ولزوم الجماعة والصبر على ذلك تسعة مشتهرة بل لو
قال قائل ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطاعة ولاة الامور ان
استأثروا والصبر على جورهم وقال انكم سيلقون بعدى ثم فاعلموا
حتى تلقوني على الجحوض وقال ادوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم
وامثال ذلك فلو قدر ان ابا بكر وعمر كانا طائفتين مستأثرتين بالامر
لانفسهما لكان الواجب مع ذلك طاعتهما والصبر على جورهما واحدا
هذا القائل بقدم علي وفاطمة وخوفا بانهم لم يصبروا ولم
يلزموا الجماعة بل جرعوا وفتروا الجماعة وهذه معصية عظيمة
لكن هذه الشناعة اوجه من يسع الراضيه على ابي بكر وعمر
فان ابا بكر وعمر لا يقوم حجة ما نهما تركا واجابوا فاعلا محرما اصلا
مخلاف غيرهما فانه قد يقوم الحجة بسوء من الذنوب التي لم يفعل مثلها
ابو بكر وعمر وما نترغ على وفاطمة عن ترك واجب او فعل محظورا
الا وتريه ابي بكر وعمر اولى بكثير ولا يمكن ان يقوم شبهه بتركها واجبا

او بعد لها

علي

او بعد هذا حد الا والشهيرة التي تقوم في وفاطمة الطوي واكثر
 فطلب الطالب مدح علي وفاطمة اما بسلا منها من الذنوب واما
 بعرض ان الله لهما مع القدر في اي بكر وعمر باقامة الدين والمنع من
 من البعض من اعظم الحاصل والظلم وهو اجمل واظلم من يريد مثل
 ذلك في علي ومعويه اذا اراد مدح معويه والقدر في علي رضي الله
 عنهم اجمعين الوحد الحامسان قوله لو كان هذا الخبر صحيحا
 حقا لما جاز له ترك الغلة والسيف والعامه عند علي والحكم
 له بل لما ادعاها العباس فيقال ومن فعل ان ابا بكر او عمرا نهما
 حكما يد لك لاحد او تركا ذلك عند احد علي ان ذلك ملكا له بهذا
 من ابن الكذب عليهما رضي الله عنهما بل غاية ما في هذا ان يترك عند
 من يترك عنده كما تركا صدقته عند علي والعباس ليصرفاها في مواز
 الشرعية واما قوله ولما كان اهل البيت الذين طهروهم الله في كتابه
 من تكبير ما لا يجوز فيقال له اولاً ان الله لم يخبر انه طهر جميع
 اهل البيت وادهب عنهم الرحس فان هذا كذب على الله ونحن نعلم ان
 في نبي هاشم من ليس بمطهر من الذنوب ولا اذهب عنهم الرحس لاسما
 عند الراضه فان عندهم كل من كان من نبي هاشم يحب ابا بكر وعمر فليس
 بمطهر والا به انما قال فيها انما يريد الله ليذهب عنهم الرحس اهل
 البيت وقد تقدم ان هذا اقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن
 يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقوله يريد الله
 ليس لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم وينيئ عليكم ونحو ذلك مما فيه
 بيان ان الله يحب ذلك لهم ويرضاه لكم ويا مرتكم به فن فعله حصل له هذا
 المراد المحبوب الرضى ومن لم يفعل لم يحصل له ذلك وقد بسط هذا
 في غير هذا الموضوع ومن ان هذا الذم هو لا الراضه القدر به فان عندهم

كيفية

وأما

ارادة الله بمعنى امن لا بمعنى انه يفعل ما ساء اراد فلا يلزم اذا اراد الله
 تطهرا احدا ان يكون ذلك قد تطهر ولا يجوز عندهم ان يطهرا الله اصلا
 ولا يقدر الله عندهم على تطهرا احدا قوله لان الصدقة محرمة عليهم
 فيقال له او لا المحرم عليهم صدقة الفرض واما صدقات التطوع
 فقد كانوا يشربون من المياه المستبلة بن مكة والمدننه ويقولون
 انما حرم علينا الفرض ولم يحرم علينا التطوع واذا حار ان يتبعوا
 صدقات الاحاب التي هي تطوع فاسماعهم بصدقة النبي صلى الله عليه
 وسلم وهي اوساخ الناس التي حرمت عليهم وانما هي من الفئ الذي افاء الله على
 رسوله والفئ حلال لهم والنبي صلى الله عليه وسلم جعل ما جعله الله له
 من الفئ صدقة او غايته ان يكون ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم على المسلمين
 واهل بيته احق بصدقة فان الصدقة على القرابة صدقة وصدقة
 الوجه السادس في معارضته لحدث جابر فيقال جابر لم يدع
 حقا لغن يبتغ من ذلك الغير ويجعل له وانما طلب شيئا من بيت المال
 لجوز الامام ان يعطيه اياه ولو لم يعده به النبي صلى الله عليه فاذا وعده
 به كان ولي بالحوار فلماذا لم يقل يصير الى بيته وامثال هذا ان
 لحي شخص الى عقار يرب المال فدعيه لنفسه خاصة فليس للاهل ان
 يترعه من بيت المال ويدفعه اليه بلا حجة شرعية واخر طلب شيئا
 من بيت المال المنقول الذي يحق قسمه على المسلمين من مال بيت المال فهذا
 لا يجوز ان يعطى بلائنه الا ترى ان صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الموقوفة وصدقة غيره من المسلمين لا يجوز ان يملك احدا اصدا ولا يجوز ان
 يعطى من ريعها ما ينفع به فالمال الذي اعطى منه جابر هو المال الذي
 يقسم بين المسلمين بخلافه اصول المال ولهذا كان ابو بكر وعمر يعطيان العباس
 وعليا والحسن والحسين وغيرهم من بني هاشم اعظم مما اعطوا جابرا بن عبد الله

او لا جابري فان هذا الاموال
 من اموال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما
 خلافة

مر



من المال الذي يقسم بين الناس وان لم يكن معها وعدم النبي صلى الله عليه وسلم
فقول هو لا الرافضة المحصال ان جابر بن عبد الله احد مال المسلمين من
غير يديه بل بجرم الدعوى كلام من لا يعرف حكم الله لانه هذا
ولا في ذلك فان المال الذي اعطى منه ما كبح قسمه بين المسلمين
وجابر احد المسلمين وله حق فيه وهو احد الشركاء والامام اذا
اعطى احد المسلمين من مال الفتي ونحوه من مال المسلمين لا يبق لانه
اعطاه مال المسلمين من غير يديه لان القسم بين المسلمين واعطاهم
لا يقتصر اليديه بخلاف من يدعي ان اصل المال له دون المسلمين نعم
الامام يقسم المال باجادة في التقدير والنبي صلى الله عليه وسلم كان
يقسم المال بالحيثيات ولذلك روي عمر وهو نوع من الكيل بالبد
وجابر ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدت فكتحيات وهذا امر
مقتاد مثله من النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر الامام احد من
النبي صلى الله عليه وسلم مثله وما يجوز الاقذار به فيه فاعطاه
حيثه ثم نظر عددها فاعطاه بقدرها من ثيابها لما طنه موافقا
لقول النبي صلى الله عليه وسلم في فان الواجب يحسب الامكان فان
امكن العلم والاتباع ما امكن من التحري والاختيار وما قصه فاطمه
من دعواها الهبة والشراة المذكورة ونحو ذلك لكان بالقدر مسمى
لحجوز له اشبه منه بالمدح له قال الرافضي
وقد روي عن جماعة كلهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق ابى
ذر ما اقلت الغبرا ولا اطلت الحصر اعلى ذي لمح اصدق من ابى
ذر ولم يسموه صديقا وسموا ابا بكر يدك مع انه لم يرد مثل ذلك في
حقه فيقال هذا الحديث لم يروى الجماعة كلهم لاهو في الصحيحين
ولا في السنن بل هو مروي في الجملة وسقدير صحته وسوته من العلوم

القسم

ان هذا الحديث لم يرد به ان يادر اصدق من جميع الخلق فان هذا يلزم
منه ان يكون اصدق من النبي صلى الله عليه وسلم ومن سائر النبيين ومن
ومن على بن ابي طالب وهذا خلاف اجماع المسلمين من السنة والشيعه
فعلم ان هذه الكلمه معها ان يادر صادق ليس عيب في تحري الصدق ان
بالصدق منه ولا يلزم اذا كان بمنزله عيب في تحري الصدق ان
يكون بمنزله في كرم الصدق والصدوق بالحق وفي عظم الحق
الذي صدق فيه وصدقه وذلك انه يقال فلان صادق للهجه
لمن تحرى الصدق وان لا كان قليل العلم بما جات به الانبياء وهو قتل
ما اقلت الحضرة اعظم تصديقا من اي ذرئ قال اصدق للهجه
والمدرج للصدوق الذي صدق الاشياء ليس مجرد كونه صادق قابل
في كونه مصدقا للانبيا وتصديقه التي هو صدق خاص بالمدرج
بهذا الصدق الذي هو صدق خاص نوع والمدرج بنفس كونه صادقا
نوع اخر وهو صدق صادق وليس كل صادق صديق وفي الصحيحين
عز النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى
البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق يكتسب حجي
عند الله صديقا وائاما والكذب فان الكذب يهدي الى الهجور وان
الهجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى
يكتب عند الله كذابا فالصدوق قد يراد به الكامل في الصدق والمطلق
وقد يراد به الكامل في التصديق والصدق ليست تصليته مجرد تحري
الصدق بل في انه علم ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم جمله وبفصلا
صدق وذلك تصديقا كما ملأ في العلم والقصد والقول والعل وهذا القدر
لم يحصل لاي ذر ولا لعبي فان ابا ذر لم يعلم ما اخبره النبي صلى الله عليه
وسلم كما علمه ابو بكر ولا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لاي نصر

ولا حصل عند من كمال الصديق معرفة وحالا ما حصل لابي بكر
فان ابا بكر اعرف منه واعظم حبا له ورسوله منه واعظم تبصرا
له ورسوله منه واعظم حبا داسفسه وماله منه الى غير ذلك من
الصفات التي هي كمال الصديقية وفي الصحيحين عن انس بن مالك قال
صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابو بكر وعمر وعثمان بن
عمر فقال احد اظنه مضربه برجله فليس عليك الا نبي وصدوق بهد
وفي الترمذي عن عائشة قالت يرسل الله الذين يوتون ما اتوا وقلوبهم
وحلته انهم الى ربهم راجعون اهو الرجل البهيق ويرى ويشرب الحجر ويخاف
فقال لا تاتيك الصديق بل هو الرجل يصلي ويصدق ويصوم
ويخاف ان لا يقبل منه قال المرر وسموه خليفة رسول

ورسول الله صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلفه في حوته ولا بعد وفاته عندهم
ولم يسموا امير المؤمنين خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه
استخلفه في عين مواظمتها انه استخلفه على المدينة في عز
توبك وقال له ان المدينة لا تصلح الا بي اوبك اما ترى ان يكون
مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا يسي تعدي وامر اسامه بن زيد
على الجيش الذين هم ابو بكر وعمر ومات ولم تعزله ولم يسموه خليفة
ولما تولى ابو بكر غضبك سامه وقال ان رسول الله صلى الله عليه
امرني عليك فم استخلفك على بشي اليه وعمر حتى استرضيه وكانا
لسمانه مدة حياته امرا والحواس من وجوه احدها ان
الخليفة اما ان يكون معناه الذي خلف غيره وان كان لم يستخلفه كما
هو المعروف في اللغة وهو قول الجمهور واما ان يكون معناه من استخلفه
غيره كما قاله طائفة من اصل الطاهر والشيعة فان كان هو الاول
فابو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه خلفه بعد موته

ولم يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احد بعد موته الا ابو بكر
 بن هو الجليفي دون غيره ضررون فان الشيعة وغيرهم لا يراعون
 في انه هو الذي صار الامير بعده وصار خليفته للمسلمين ويقسم بينهم
 الحدود ويقسم بينهم الفى ويعز ويهم العدو ويولى عليهم العجائ والامراء
 وغير ذلك من الامور التي يفعلها ولاء الامور تصد بانها ق الناس
 انها باشرها بعد موته ابو بكر فكان هو الخليفة للرسول فداق قضا
 لكن اصل السنة يقولون خلفه وكان هو الاحق بحلافته والشيعة
 يقولون على كان هو الاحق لكن نضح خلافه اى بكر او يقولون ما كان
 قبل له ان يصير خليفته لكن لا يراعون في انه صار خليفته بالفعل
 وهو متحقق لهذا الاسم اذا كان الخليفة من خلف غيره على قتل بقدير
 واما ان قيل ان الخليفة من استخلفه غيره كما قاله بعض اهل السنة
 وبعض الشيعة فيقول هذا من اهل السنة فانه يقول ان النبي صلى الله
 عليه وسلم استخلف ابا بكر اما ما بالبصر الحلي كما قاله بعضهم واما
 بالبصر الحفي كما ان الشيعة القائلون بالبصر على منيهم من يقولون
 بالبصر الحلي كما يقوله الامامية ومنهم من يقول بالبصر الحفي كما يقوله
 الجارود ورويه من الزيدية ودعوى اولاد للبصر على على للشرع النبوي
 الداله على توث حلافة ابي بكر وان عليا لم يدل على حلافته الا ما يعلم
 انه كذب او يعلم انه لا دلالة وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد
 موته او استخلفه بعد موته وهذا ان الوصفان لم يثبت الا لابي بكر
 واما استخلافه لعلي على المدينة فذاك ليس من حيا بيضة فان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اذا خرج عمراه استخلف على المدينة رجلا من اصحابه
 استخلف ابراهيم بن مكرم تار وعثمان بن عفان تار واستخلف نرام مكرم
 في غزوة بدر وغيرها وعثمان بن عفان تار في غزوة ذات الرقاع وعطفا ن الخ اسى

اكل والخلى على ابي بكر
 واطهر المشرك دعوى
 بولا للبصر

المكر
 احل الا
 فليذا كان
 الخليفة كان
 الخليفة المطلق
 من خلفه بعد

يقال

يقال لها عزوة اتمارواستخلف في بدر للوعيد بن رواحه ورؤيد
 بن خازنه المرسيبوع واستخلف ابا لبابه في عزوة بني قينقاع وعزوة
 وعزوة السويق وفي عزوة الابدوا سعد بن عباد وسعد بن معاذ
 في عزوة بواط وفي عزوة العيص ابا مسلم واستخلاف علي لم يكن
 على اكبر ولا افضل ممن استخلف عليهم غير بل كان يكون بالبدنة
 في كل عزوة من العزوات من المهاجرين والانصار الاثر وافضل
 ممن تخلف في عزوة تبوك فان عزوة تبوك لم ياذن النبي صلى الله عليه
 وسلم لاحد بالتخلف فيه فلم يتخلف فيها منافق او معدي وراوا الثلثة
 الذين تاب الله عليهم وانما كان عظم من فز النساء والصبيان
 ولهذا خرج علي اليه بايما وقال تدعى مع النساء والصبيان وروى
 ان بعض المنافقين طعن في علي وقالوا انما استخلفه لانه يتغضه
 واذا كان قد استخلف غيره على الاثر وافضل مما استخلف عليه
 عليا وكان ذلك استخلاقا مقيدا على طاعة في معينه ليس هو
 استخلاقا مطلقا بعد موته على امته لم يطلق على احد من هولاء انه
 خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا مع التقيد واذا لم يسم
 على بذلك فغيره من الصحابة المستخلفين اولى بهذا الاسم فلم يك هذا
 من خصايصه وايضا في حال عزوة لعدو فلا يحب ان يكون افضل
 الناس بل العادة حارية بانه يستحب في حرورية حاجته اليهم في الغارة
 من يكون افضل عنده ممن استخلفه على عياله لان الذي يتبع في
 الجهاد هو شريكه فيما يفعله فهو اعظم ممن خلفه على العيال فان
 فان يقع ذلك ليس كمنفع المشارك له في الحجد والنبي صلى الله عليه
 وسلم انما شبه علي بيرون في اصل الاستخلاف لانه كاله ولعل شريكا
 في هذا الاستخلاف يعني ذلك ان موسى لما ذهب الي ميثاق ربه لم يكن

عزوة

العيص

والنبي صلى الله عليه وسلم
لا ذهب في عروق يبول
احد مع جميع المسلمين

ذلك

على

قومه

معها احد يشاركه في فاستخلف هرون معه جميع المسلمين الا المعذون
ولم تخلف عليا الاعلى العبال وقليل من الرجال فلم يكن استخلافه
كا استخلاف موسى لهرون بل يشبه في حال معينه كما استخلف موسى لهرون
في حال معينه فبين له النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستخلاف ليس لنقص
مرتبه المستخلف بل قد يكون لامانته كما استخلف موسى هرون على
قومه وكان على خرج اليه سكي وقال اتدعونني مع النساء والصبيان
كأنكم ان تخلف عنه وقد قيل ان بعض المنافقين منه من لة
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه المنزلة لنقص المستخلف اذ لو كان
لكذلك لما استخلف موسى لهرون واما قوله انه قال له ان
المدينة لا تصلح الاى اوبك فهذا كذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يعرف في كتب العلم المعتمد وما بين كذبه ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج من المدينة غير مرة ومع علي وليس بالمدينة لاهو ولا على
فكيف يقول له ان المدينة لا تصلح الاى اوبك في يوم بدر كان
على معه وبين بدر والمدينة عدة مراحل وليس واحد منهما بالمدينة
وعلى كان معه يوم بدر بالتواتر وكان يوم فتح مكة معه بانفاق
العلماء وقد كانت اخته ام هاني اجارت حموش لها فاراد على قتلها فقالت
برسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا احره فلان برهين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني والحديث في الصحيح ولم
يكن بالمدينة لاهو ولا على وكذلك يوم خيبر كان قد طلب عليا فقدم وهو
ارمد واعطاه الراية حتى فتح الله على يديه ولم يكن بالمدينة لاهو ولا على
وكذلك يوم حنين والطائف وكذلك في حجة الوداع كان على باليمن والنبي صلى
الله عليه وسلم خرج جاجا فاجتمعوا بمكة وليس بالمدينة واحد منهما والرافض
من فرط حطلم يكذبون الكذب الذي لا يخفي عن من له بالسيره ادنى علم
واما

ليست

واما قوله انه امر اسامه على الحبس الذي فيه ابو بكر وعمر من
الكذب الذي يعلم من له ادى معرفه بالحديث على كذب فان ابا بكر لم
يكره ذلك الخيش بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلفه في
الصلوة من حين مرض ارباب واسامه قد روي له قد عقد له الرابطة
قبل مرضه ثم لما مرض ابا بكر ان الناس صلى بهم الي ان مات النبي صلى
الله عليه وسلم فلو قدر انه امر اسامه بالخرج مع اسامه قبل
المرض كان امره بالصلوة تلك المدة مع اخيه لاسامه ان يسافر في مرضه
موجب الفسخ امر اسامه عنه فكيف اذا لم يؤمر عليه اسامه حال
واضا فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عادته في سرايا بل ولا
في معاربه ان يخرج من كل من خرج معه في الغزو باسمائهم ولكن يندب
الناس ندبا عاما مطلقا يعلمون منه انه لم يامر كل احدا بالخرج
معه ولكن ندبهم الي ذلك كما في غزوه الغابه وتان يا مرثاسا يصفه
كما امر في غزوه بدر ان يخرج الثمان من حضر طهين فلم يخرج معه كثير من
المسلمين وكما امر في غزوه السويق بعد احد ان لا يخرج معه الا من شرد
احدا وثان يستنفرهم نصرا عاما ولا ياذن لاحد في التحلف كما
في غزوه تبوك وكذلك كانت سنة خلفائه بعده فكان ابو بكر
لما امر الامرا الي الشام وغيرها ندب الناس الي الخروج معهم فاذا
خرج مع الامير من ناي حصول المقصود بهم سبغ فالتى صلى الله عليه
وسلم لما ارسل الي مؤنه السرية التي كانت ارسلها وقال اميركم
زيدا فان قتل محققا فان قتل بعد الله من رواجه لم يخرج معكم
فلان وفلان ولم يكن الصحابة مكتوبين عند النبي صلى الله عليه وسلم
في ولا يطوف نقبا لخرجونهم باسمائهم واعيانهم وكان يومرا الامير قاد
اجتمع معه من حصل لهم المقصود ارسله وصار امير اعليهم كما انه

انه
انه
يصل

الي

ديوان

في الحج لما امر ابا بكر لعين من حج معه كان اميرا عليه واردفه بعلي واخرائه
مامور وان ابا بكر امير عليه وكما امرت به من زيد بعد مقتل ابيه فارتد
الى ناحية العدو والذين قتلوا ابا لهيعة في ذلك من المصلحة نذب الناس
معه فارتدب معه من رعب في الغزو وروي ان عمر كان ممن ارتدب معه
لان النبي صلى الله عليه وسلم بعين لا عمر ولا غير عمر لخرج معه لكن من حج
معه في الغزاه كان اسما اميرا عليه كما انه لما استخلف عتاب بن
اسد غلبه كان من قام بمكة فغاب امير عليه وكذلك لما ارسل
خلدا وعين من امرا السرايا كان من خرج مع الامير امير عليه باختياره
الخرج معه لا باذن النبي صلى الله عليه وسلم غير لخرج مع الامير كل
من خرج معه فان هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا من
عادة اي بكر وهذا كما انه اذا كان امام راتب في جونه يوصل يقوم
فصل خلفه كان ذلك الامام اماما له يتقدم عليه وان كان الماموم
افضل منه وفي صحيح مسلم عن ابي شعور الدري ان النبي صلى الله عليه وسلم
يوم القوم اقراهم لكتاب الله فان كانوا في القراء سوا فاعلم بالسنة فان
كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجره فان كانوا في الهجره سوا فاقدمهم سنة
ولا يوم من الرجل في سلطانه ولا مجلس على بكرته الا نادته فنهى النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتقدم على الامام ذي السلطان وان كان الماموم افضل
منه ولهذا قال العيا ان الامام الراتب لا يتقدم عليه من هو افضل منه
وكانت السنة اولا ان الامير هو النبي صلى الله عليه وسلم وتنازع القفر فيما اذا
اجتمع صاحب البيت والتولي بهما تقدم على قولين كما تنازعوا في صلاة الختان
هل تقدم الولي او الوالي واكثرهم قدموا الوالي ولهذا لما مات الحسين
على قدم اخره الحسين بن علي لا مير المدينة للصلاة عليه وقال لولا انها
السنة لما قدمتك والحسين افضل من ذلك الامير الذي امر ان يصل على ابيه

لغير

لكن لما كان هو الامير وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن الرجل
 في سلطانه قدومه لذلك وكان يقدم الامير على من معه في المفاري ليقدمه
 في الصلوات وينبغي الحج لانهم صلوا خلفه باختيارهم وحوامعه مع انه
 قد شعر صلواتهم خلفه وحمم معه اذ لم يكن للحج الا امير واحد والصلوة
 الامام واحد وكذلك من اراد الغزو وليس للعرو الا امير واحد خرج
 معه ولكن في العرو لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يا مرجع الناس
 في السرايا ولا يخرج في السرايا ولا يخرج من الحج باسمهم واعانهم
 بل يدبهم فخرج من مختار العزو ولهذا كان الخارجون يفضلون
 على القاعدس ولو كان الخروج معيا لكان كل منهم مطيعا لامر بل
 قال تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدين
 في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على
 القاعدس درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على
 القاعدس اجرا عظيما درجات منه ومعرفته ورحمة وكان الله عفورا
 رجيما فاسمه كان اميرا من امرا السرايا وامرا السرايا لم يكونوا يسمون
 خلفا فانهم لم يخلصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته ولا خلفوه
 في معية على شيء كان يارس بل هو انشأ لهم سفرا وعملا استغل عليه
 رجلا منهم فهو متولي عليه ابتد الاخوانه اعرض كان عمله قبله وقد
 سمي العمل على الامصار والقرى خلافة وسمى العمل مخالفا وهذه امور
 لفظية بطلق حسب اللغة والاستعمال وقول الله ومات ولم يعزله
 فابونجران فاحسب اسماء بعد ان اشار الناس عليه بردة خوفا من العذر
 فقال والله لا احل رايه عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه
 كان ملك عزله كما كان ملك ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه
 قام مقامه فيعمل ما هو الاصلح للمسلمين واما ما ذكر من غضب اسمه

لما تولى أبو بكر من الأكاذب البيعة فان محبة اسامه لأبي بكر وطاعته له
اشهر وأعرف من أن يبكر واسامه من بعد الناس عن القرقة والاختلاف
حتى انه لم يقاتل لامع على ولا مع معويه واعتراك لفته واسامه لم
يكن من قریش ولا من يصلح للخلافه ولا يخطر بقلبه ان يتولاها فای فای
له ان يقول مثل هذا القول لای من تولى الامر مع علمه انه لا
تولى الامر احدا الا كان خليفه عليه ولو قدر ان النبي صلى الله عليه
وسلم أمر على ابي بكر ثم مات فموتته صار الامر الى الخليفه من بعده
والله الامر في انقاد الجيش وحبسه وفي تأييد اسامه وعزله واذا
قال من استخلفك على قال من استخلفني على جميع المسلمين وعلى من هو افضل
منك واذا قال انا امرني عليك قال امرك على قبل ان استخلف فبعد
ان صرت خليفه صرت انا الامير عليك كما لو قدر ان ابا بكر امر على عمر
احدا ثم مات أبو بكر وولي عمر صار عمر امير اعل من كان امير اعلمه ولذلك
لو امر عمر على عثمان وعلى او غيرها احدا ثم لما مات عمر صار هو الخليفه
فانه يصير امير اعل من كان هو امير اعلمه ولو قدر ان عليا كان ارسله النبي
صلى الله عليه وسلم وامر عليه غيره كما أمر عليه أبو بكر لما ارسله ابا بكر
ليخرج بالناس سنة تسع ولحقه على فقال لعلي امير ام مامور فقال
بل مامور كان أبو بكر امير اعل على فلو قدر ان عليا هو الخليفه لكان
يصلح امير اعل ابي بكر ومثل هذا لا ننكره الا جاهل واسامه اعلم وانبي
واعقل من ان يكلم مثل هذا الهديان لمثل ابي بكر واعجب من هذا
قول هؤلاء المعتزلة انه مشي هو وعمر اليه حتى استرضيا مع قولهم
انها قهر اعليا وسى هاشم وبنى عبد مناف ولم يسترضوهم وهم اعز واقوي
واشرف من اسامه فای حاجه من قهر وبنى هاشم وسى اميه وسائر
بنى عبد مناف ويطون قریش والانصار والعرب الي ان يسترضوا اساج

ابن زيد وهو من اصعب الناس رعيتهم لبيته قبيله ولا عشره ولا معه
مال ولا رجال ولو لاجب النبي صلى الله عليه وسلم اياه ويقدمه له
لم يكن الا كما مثاله من الضعفا فان قلت انهما استرضياه لحب النبي صلى الله
عليه وسلم له فانتم تقولون انهم بدلوا عهده وطلما اوصيه وعصوه
فمن عصى الامر الصحيح وبدل العهد النبي وطلما واعتدي وبصر ولم
يلتفت الى طاعه ورسوله ولم يرق في آل محمد الا ولا ذممة يراعي
مثل اسامه بن زيد واسترضيه وهو رد شران ام ايمن ولم يشرضيه
واعضب فاطمه واذاها وهي احق بالاسترضاء من يفعل مثل هذا اي
حاجه نه الى استرضاء اسامه وانما يسترضى الشخص للدين والدنيا
فاذا لم يكن عندهم دين يجهلهم على استرضاء من يجب استرضاءه ولا
هم محتاجين في الدنيا اليه فاي داعي يدعوهم الى استرضائه والرافضه
من جهلهم وكذبهم تناقصون تناقصا كثيرا اذ هم في قول
مختلف يوفك عنه من افك **فصل** قال وسما وعمر الفاروق
ولم يسموا عليا عليه السلام بذلك مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فيه هدا فاروق امتي يفرق بين اهل الحق والباطل وقال
ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا نعصم عليا عليه السلام فيقال **اولا** اما هذان
المحدثان فقد اجمع اهل المعرفة بالحدث على انهما حديثان موضوعان
مكذوبان على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروا واحدا منهما في شيء من كتب
العلم المعتمد ولا لواحد منهما اسناد معروف ويقال **ثانيا** من
اخرج في مسأله فرعيه بحديث فلا يثله ان يسند فكيف في مسائل
اصول الدين والا تحرد قول القائل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليس حجه بانفاق اهل العلم ولو كان حجه لكان كل حديث قال فيه واحد
من اهل السنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ونحن نسمع في
هذا الباب بان يروى الحديث باسناد معروفين من اى طائفة كانوا
لكن اذا لم يكن الحديث له اسناد فهذا الناقل له وان كان لم يذكره
بل نقله من كتاب غيره فذلك الناقل لم يعرف عن نقله ومن المعلوم
كثرة الكذب في هذا الباب وغيره وكيف يجوز لاحد ان يشهد على النبي
صلى الله عليه وسلم بما لم يعرف اسناده وبقايات ثالما من العلوم لكل من
له خير ان اهل الحديث لعظم الناس تخافون احوال النبي صلى الله عليه وسلم
وطلبوا العلم وارغب الناس في اتباعها وابتعد الناس عن اتباع هوى مخالفتها
فلوثبت عندهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى هذا لم يكن احد
من الناس اولى منهم باتباع قوله فانهم يتبعون قوله ايمانا به ومحبه
لمتابعته لا لعرض لهم في الشخص الممدوح ولهذا يذكر من ما ذكره النبي صلى
الله عليه وسلم من فضائل علي كما يذكر من ما قاله من فضائل عثمان كما ذكر
ما ذكر من فضائل الانصار كما يذكر من ما ذكر من فضائل المهاجرين
وفضائل بنى اسمعيل وبنى فارس ويذكر من فضائل بنى هاشم ما ذكر
من فضائل طلحة والزبير كما يذكر من ما ذكر من فضائل سعد بن ابي
وقاص واسامه بن زيد وما ذكر من فضائل عائشه كما يذكر من ما
ذكر من فضائل فاطمه وخديجه لهم في اهل الاسلام كما اهل الاسلام
في اهل الملل يدينون بكل رسول وكل كتاب لا يفرقون بين احد من
رسول الله ولم يلووا من الدين فرقوا بينهم وكانوا شيئا فلو ثبت عندهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى هذا فاروق متى لقلوا ذلك
ونقلوا كانوا نقلوا قوله لا بنى عبيد هذا امين هذه الامه وقوله للزبير

ما ذكر

ان لكل نبي حواري وحواري النبي وكما نقلوا قوله لعلي لا عطين البراءة
 رجلا يحب الله ورسوله وحبه الله ورسوله وحدث الكسان لما قال لعلي
 وفاطمة وحسن وحتين اللهم هو لا اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم
 تطهيرا وامثال ذلك ويقال رابعاً كل من الحديثين يعلم بالدليل انه
 كذب لا يجوز نسبته الي النبي صلى الله عليه وسلم فانه يقال ما المعنى
 يكون علي او غيره فاروق الامه يفرق بين الحق والباطل ان غني بذلك
 انه يميز اهل الحق واهل الباطل يميز المومنين والمنافقين بهذا امر لا
 يقدر عليه احد من البشر لا نبي ولا غيره وقد قال الله تعالى لنبيه ومن
 جواركم من الاعراب منافقون ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم
 نحن نعلمهم فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم غير كل منافق
 في مدينته وفيما حولها فكيف يعرف ذلك غيره وان قيل انه
 يذكر صفات اهل الحق واهل الباطل فالقران قدس ذلك غاية
 البيان وهو الفرقان الذي فرق بينه وبين الحق والباطل بل الرب
 وان اريد بذلك ان من قاتل معه كان على الحق ومن قاتله كان على الباطل
 فيقال ان من قاتل معه هذا لو كان صحيحاً للسر فيه الا التمييز
 بين تلك الطائفة المعينه وحيد فابو بكر وعمر وعثمان اولى بذلك لانهم
 قاتلوا بالمومنين اهل الحق للكفار اهل الباطل وكان التمييز الذي حصل
 بفعلهم اقل وافضل فانه لا يشك عاقل ان الذين قاتلهم الثلثة
 كانوا اولى بالباطل ممن قاتلهم علي وكلما كان العدو اعظم باطلا كان
 عدوه اولى بالحق ولهذا كان اشد الناس عدايا يوم القيمة من قتل
 نبياً او قتله نبي وكان المشركون الذين باشروا الرسول بالكنز والمعاداة
 كماي لخب وامي جعل شرا من غيرهم فاذا كان من قاتله الثلثة اعظم باطلا
 كان الذين قاتلوه اعظم حقاً فيكونون اولى بالفرقان بهذا الاعتبار

وان قيل انه فاروق لان محبه يكون هي المفارقة بين الحق والباطل قيل
اولا هذا اللبس من فعله حتى يكون هو به فاروقا وقيل ثانيا بل
المحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم بفرقا بين اهل الحق والباطل
بإتفاق المسلمين وقيل ثالثا لو عارض هذا معارض لجعل محبته
عمن هي الفارقة بين الحق والباطل لم يكن دعواه دون دعوي ذلك
في على معاروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لما ذكر السنه هذا
يومئذ واصحابه على الحق واتا اذا جعل ذلك في اي بكر وعمور فلا يخفى
انه اظهر في المقابله ومن كان قوله مجرد دعوي امكن مقابلته بمثله
وان اريد بذلك مطلق دعوي المحبه دخل في ذلك العالمه كالمدرعين لا
لا حسنه ونسوته فيكونون هولاء اهل حق وهذا كفر باتفاق المسلمين
وان اريد بذلك المحبه المطابقه فالشان فيها فاهل السنه يقولون
لحقن احق بها من الشيعة وذلك ان المحبه للعلوهي محبه اليهود لموسى
والنصارى للمسيح وهي محبه باطله وذلك ان المحبه الصحيحه ان يحب
العبد ذلك المحبوب على ما هو عليه في نفس الامر فلو اعتقد رجل
في بعض الصالحين انه نبي من الانبياء او انه من السابقين الاولين فاحبه
لكان قد احب ما لا حقيقه له لانه احب ذلك الشخص بناء على انه موصوف
بذلك الصفة وهي باطله فقد احب معدوما لا موجودا كمن تزوج امرأة
توهم ان عظيمه المال والجمال والذخاير والحسب فاحبها ثم تبين له انها
دون ما ظنه بكسر فلا ريب ان حبه يتفرض بحسب نقض اعتقاده اذ الحكم اذا
ثبت بعلمه زال بزوالها فاليهودي اذا احب موسى بناء على انه قال تمسكوا
بالسنت ما دامت السموات والارض وانه نبي عن اتباع المسيح ومحمد صلى الله
عليه وسلم ولم يكن موسى لذلك فاذا تبين له حقيقه موسى يوم القياح
علم انه لم يكن يحب موسى على ما هو عليه وانما احب موصوفا بصفات

نفس

لا وجود لها وكانت محبته باطله فلم يكن مع موسى المبشر بالمسيح محمد
وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرع من
احب واليهودي لم يحب الا لما لا وجود له في الخارج فلا يكون مع موسى
المبشر بالمسيح ومحمد فانه لم يحب موسى هذا والحب والاراده والوجود ذلك
بمع العلم والاعتقاد فهو فرع الشعور فمن اعتقد باطلا فاحبه كان
مجا لذلك الباطل فكانت محبته باطله فلم يبعه وهكذا من
اعتقد في نشر الالهيه فاحبه لذلك كمن اعتقد الالهيه فرعون وحو
او ابيم الا سمع عليه او اعتقد الالهيه في بعض الشيوخ او بعض اهل
البيت او في بعض الانبياء او الملائكه كالصيريه وكحوم ومن عرف
الحق فاحبه كان حبه لذلك الحق فكانت محبته من الحق فتقضه قال
تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله اضل اعمالهم والذين امنوا وعملوا
الصالحات وامنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم
واصلح بهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وان الذين امنوا
الحق من ربهم كذلك يضرب الله الامثال للناس لعلهم يهتدون
مع المسيح اذا احبه معتقدا انه اله وكان عبدا كان قد احب بالاحتقنه
له فاذا تبين له ان المسيح عبد رسول الله لم يكن قد احبه فلا يكون
معه وهكذا من احب الصحابه والصالحين معتقدا فيهم الباطل
كانت محبته لذلك الباطل باطله ومحبته الراضه لعقل من هذا
الباب فانهم يحبون ما لم يوجد وهو الامام المتصوص على ائمه
المعصوم الذي لا امام بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا هو الذي
كان يعتقد ان يابكر وعمر طالون معتديان او كافرين وانه الامام
المعصوم فابين لهم يوم القيمة ان عليا لم يكن افضل من واحد من هؤلاء
وانما غايبه ان يكون قريبا من احدهم وانه كان مقرا بما منهم وفضلهم

ولم يكن معصوماً الا هو ولا هم ولا كان منصوصاً على امامته بين لهم انهم لم
 يكونوا محبوبون علياً بل يعصون هذه الصفات التي هي صفات على رضي الله
 عنه فانهم يعصون من يقربا ما منه هو لا، ويعصون من يفضل عليه
 ابا بكر وعمر وهذا هو قوله نفسه ثم متعصون لعلي رضي الله عنه
 وعلى كان مقربا ما منهم فهم يعصون علياً قطعاً وبهذا تبين الحديث
 الذي رواه مسلم في صحيحه عن علي عليه السلام انه قال انه لعهد النبي
 الامي الى انه لا يجبي الامون ولا يعصى الامانق ان كان هذا محفوظاً
 ثابتاً عن النبي صلى الله فان الرافضة لا يحبه على ما هو عليه بل يحترقون من
 حشر محبه اليهود والنصارى لموشى وعيسى بل هم يعصون بعون
 وصفاته كما يعص اليهود والنصارى بعون موسى وعيسى صلوات
 الله عليهما فانهم يعصون من اقربوه محمد صلى الله عليه وكانا مقرين بها
 صلى الله عليهم اجمعين وهكذا قل من احب شيئاً على انه موصوف بصفات
 ولم يكن كذلك في نفس الامر كمن اعتقد في شيخ انه يشفع في مديده يوم
 القيمة او انه يبرقه وسعه ويخرج عنه الكربات ويحييه في
 الصرورات احب ما لا حقيقه له وقول على رضي الله عنه في
 هذا الحديث لا يجبي الامون ولا يعصى الامانق بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه الامانق
 ح الانصار وانه النفاق بعض الانصار وقال لا يعص الانصار
 رجل يومئذ بالله واليوم الآخر وقال لا يج الانصار الامون ولا
 يعصهم الامانق وفي الحديث الصحيح حديث ابي هريره ان النبي صلى الله عليه
 وسلم دعاه له ولما ان خيتمها الله الي عبادته المومنين قال فلا حمد موما
 الاجنبي وامى وهذا مما س الفرق بين هذا وبين الحديث الذي رواه
 عز ابن عمر ما كان يعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا بعصم

لعهد

ويص

ما
يعصم

فان هذا مما يعلم كل عالم انه كذب لان النفاق له علامات كثيرة واسباب
 متعددة غير تعض على فكيف لا يكون على النفاق علامة بغض على وقد
 قال النبي صلى الله وسلم في الحديث الصحيح آية النفاق بغض الانصار
 وقال في الحديث الصحيح آية المنافق ثلثة اذا حدث كذب واذا
 وعد اخلف واذا التزحان وقد قال تعالى في القران في المنافس
 ومنهم من يلزمك في الصدقات ومنهم الذين يودون ان لا يذكروا الله
 ومنهم من يقول ائذان بل ولا يفتني ومنهم من يقول ايكم زاده هذه
 ايمانا وذكركم في سون براه وغيرها من العلامات والصفات ما لا يسع
 هذا الموضوع بسطه بل لو قال كما يعرف بعض علي لكان متوحفا كما
 انهم ايضا يعرفون بعض الانصار بل وبعض ابي بكر وعمر وبعض غير
 هؤلاء فان كل من ان بعض شايء يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه ويواليه
 وانه كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم ويواليه كان بعضه دليلا على نفاقه
 والدليل يطرد ولا ينكس ولهذا كان اعظم الطوائف نفاقا المعصون
 لا ابي بكر لانه لم يكن في الصحابة احب الى النبي صلى الله عليه وسلم منه
 ولا كان فيهم اعظم حبا للنبي صلى الله عليه وسلم منه فبعضه من اعظم آيات
 النفاق ولهذا لا يوجد المنافقين في طائفة اعظم منها في مبغضيه كالصير
 والاستعليه وغيرهم وان قال قيل قالوا فبعضه الذين يبغضونه بطون
 انه كان عدوا للنبي صلى الله عليه وسلم لما يذكر لهم من الاحبار التي يقضى
 انه كان بعض النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته فابغضوه لذلك
 قل ان كان هذا عذرا تمنع نفاق الذين تبغضونه جهلا وتاويلا
 فكذلك المبغضون لعل الذين اعتمدوا انه كافر مرتدا وظالم فاشق
 فابغضوه لبغضه لادن الاسلام لما احبه الله وامر به من العدل
 ولا اعتقادهم انه قتل المومنين بغير حق واراد علوا في الاض وفسادا وكان

المناقش
 في صفة

ايدن

كفرعون ونحور فان هولاء وان كانوا اجصالا فليسوا باحصل ممن اعتقد في
 عمرانه فرعون هذه الامه فان لم يكن بغضا ولبك لاي بكر وعمر صافا
 لحظلم وناو يلهم فكذلك بعض هولاء على بطريق الاولي والاخرى
 وان كان بعض على انفاقا وان المعص جاهلا متا ولا تقض اي بكر
 وعمر او لي ان يكون نفاقا حديد وان كان المبعض جاهلا متا ولا
فصل قال وعظوا امر عاتشه على بافي سوانه مع انه عليه
 السلام كان اكثر من ذكر حده بنت حويلد وقالت لك تكثر من ذكرها وقد
 ابدلك الله حيرا من قصاب والله ما بدلت لها ما هو خير من اصدقتي اذ كنتي
 الناس واوشى اذ طردني الناس واستخفتني بما لها وررقتي الله الولد منها
 ولم ارق من غيرها فيقال **اولا** اصل السنه لسوا محمدين على ان
 عاتشه افضل بل ذهب الي ذلك لثمن اهل السنه كاي واحموا بما
 في الصحيحين عن ابي موسى وعن اسنان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 فصل عاتشه على النساء افضل التريدي على ساير الطعام والتريدي هو افضل
 لانه خير وحج كما قال الشاعر
 اذا ما الحيز نادمه بلح فداك امانه الله التريدي وذلك لان
 البر افضل الاقوات واللحم افضل الادم كما في الحديث الذي رواه ابرقته
 وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد ادم اهل الدنيا والاخرى
 اللحم فاذا كان سيد الادم والبر سيد الاقوات ومجموعهما التريدي
 كان التريدي افضل الطعام وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق
 انه قال **فضل** عاتشه على النساء افضل التريدي على ساير الطعام وين
 الصحيح عن عمرو بن العاص قلت يا رسول الله اي الناس احب اليك قال
 عاتشه قلت من الرجال قال ابوها ثم من قال ثم عمر وسارحالا وهولا
 يقولون قوله لحده ما ابدلني الله بحير منها ان صح معناه ما ابدلني بحير
 منها

لع عاتشه

قلت

منها

من لا يخدمه نفعته ٢ اول الاسلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها
 فكانت خيراً له من هذا الوجه لكونها نفعه وقت الحاجة لكن
 عايشه صحته في آخر النبوة وكالدين حصل لها من العلم والایمان
 ما لم يحصل لمن لم يدرك الاول زمن النبوة فكانت افضل بصدور الريان
 فان الامه اسفقت بها اكثر مما اسفقت بغيرها وبلغت من العلم والسنة
 ما لم يبلغه غيرها محدثه كان خيرها مقصودا على نفس النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يبلغ عنه مثله ولم يسمع الامه بها كما اسعوا بعائشه ولا كان
 الذين قد كل حتى تعلمه وحصل لها من كمال الايمان به ما حصل لمن علمه
 وامن به بعد كاله ومعلوم ان من اجمع همه على شيء واحد كان يبلغ فيه
 بمن يفرق همه في اعمال متنوعة محدثه خيره من هذا الوجه ولكن
 انواع البر لم تحصى ذلك الا ترى ان كان من الصحابة اعظم ايماناً واكبر
 جواراً بنفسه وماله كحزن وعلي وسعد بن معاذ وابيد بن حصير وغيرهم
 هم افضل من كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم كما يراعى والسبب في ذلك
 وغيرها في اجماله فالكلام في تفضيل عائشه وخدجته ليس هذا
 موضع استقصائه لكن المقصود هنا ان اهل السنة مجمعون على
 تعظيم عائشه ومحبتها وان نساء امهات المومنين التي ماتت عنهن كانت
 احسن اليه واعلمين واعظم من حرمه عند المسلمين وقد ثبت في الصحيح
 ان الناس كانوا يخرجون يهدوا باهم يوم عائشه لما يعلمون من جبه اياتها
 حتى ان نساء عرس ذلك وارسلن اليه فاطمه فقلن له نسالك العدل
 في ابنه ابي جعفر ففان لفاطمة اى بنه الا تخبرنا اح قالت
 بلى قال فاجى هذه الحديث ومو في الصحيحين ولما اراد فراق
 سودة بنت زمعه وهبت يوماً لعائشه باذنه صلى الله عليه وسلم وكان
 في مرضه الذي مات فيه يقول ابن انا اليوم استبطل اليوم عائشه

ثم استاذن نشأه ان يمرض في بيت عائشه ورض فيه ^{فيه} دهن في بين سحرها وخرها
وفي حجرها وجمع الله بين ربيته ورفيقه ورفيقه وهذه الاحاديث في الصحيحين وفي الصحيحين
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عائشه هذا جبريل بعرا عليك السلام فالت
وعليه السلام ورحمة وبركاته تری ما لا تری وكانت مبارکة على امتة حتى
قال اسيد بن حضير لما انزل الله آية السم بسبها ما هي باول بركم بال
اي بكر ما نزل بك امر فكرهته الاحعل الله للمسلمين فيه بركة وكان
قد تزلت آيات القدر قبل ذلك لما راها اهل الافك فانزل الله براتها
من السما وجعلها من الطيبات اللواتي للطيبين **فصل** قال
واذاعت ستر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها النبي صلى الله عليه
وسلم انك بقاتلين عليا وانت طالمة له ثم انما خالفت امر الله في قوله وقرن
في بيوتك جرح في ملا من الناس بقاتل عليا على غير ذنب لان المسلمين
اجمعوا على قتل عثمان وكانت هي في كل وقت تامر بقتله ويقولوا قتلوا فعلا
قد الله فعلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سالت من تولى الخلافة
فقالوا علي فخرت لقتاله على دم عثمان فاي ذنب كان لعلي على ذلك
وكيف استجاز طلحة وزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك وبأى وجه يلقون
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الواحد مثلا لو تحدث على امره غير واخر
من من رها وسافر بها كان اشكر الناس عدوا له وكيف اطاعها على ذلك
عشرات اليف من المسلمين وساعدوها على حرب امير المؤمنين ولم ينصر
احد منهم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبت حقا من ابي بكر ولا
شخص واحد بكلمه واحده والجواب ان يقال اما اهل السنة فانهم
في هذا الباب وغيره قايمون بالقسط شرعا لله وقوله حق وعدل لا تناقض
واما الرافضة وغيرهم من اهل البدع ففي اقوالهم من الباطل والناقض
ما ينهيه ان شا الله علي بعضه وذلك ان اهل السنة عندهم ان اهل بدر

لما

رسول
نبيه

كلم

كلهم في الجنة وكذلك امرات المؤمنين عائشه وغيرها وابوبكر وعمر
وعمر بن الخطاب وطلحة والزبير هم شادات اهل الجنة بعد الانبياء واهل
السنة يقولون اهل الجنة ليس من شرطهم سلامتهم عن الخطايا
ولا عن الذنوب بل يجوز ان يذنب الرجل منهم ذنبا صغيرا او كبيرا ويتوب
منه وهذا مسفق عليه من المسلمين ولو لم يذنب منه فالصغار يعفو
باجتناب الكبار عند جماهيرهم بل وعند الاكثر منهم ان الكبار قد
تمحى الحسنات التي اعظم منها وبالاصاب المكفون وغير ذلك واذا
كان هذا اصلا فقولون ما يذكر عن الصحابة من السيئات كثر منه
كذب وكثر منه كانوا مجتهدين ولكن لم يعرف كثير من الناس
وجه اجتهادهم وما قدر انه كان فيه ذنب من الذنوب فهو معذور
لهم اما توبه واما الحسنات ما حبه واما بمصائب مكفون واما
غير ذلك لانه قد قام الدليل الذي يحج القول بموجبه انهم
من اهل الجنة فامتنع ان يفعلوا ما يوجب النار لا محاله واذا لم تمت
احد منهم على موجب النار لم يقدح ما سوى ذلك في استحقاق الجنة
ولكن قد علمنا انهم من اهل الجنة ولو لم يعلم ان اولئك المعينين في الجنة
لم يجز لنا ان يقدح في استحقاق الجنة بامور لا تعلم انها توجب
النار فان هذا لا يجوز في احاد المؤمنين الذين لم يعلم انهم يدخلون
الجنة لئلا ينزلوا ان يشهدوا احد منهم بالنار بامور يحتملها لا يتدل على ذلك
فكيف يجوز مثل ذلك في خيار المسلمين والعلم بفساد احوال كل
واحد واحد باطنا وظاهرا وحسناته وسيئاته واحتراداته امر
يبعد عننا معرفته فكان كلامنا في ذلك كلاما فيما لا نعلمه والظلم
بلا علم حرام ولهذا كان الامتناع عما شجر بين الصحابة خير من الخوض
في ذلك بغير علم بحقيقته الاحوال اذ كان كثير من الخوض في ذلك

او اكثر كلاما بلا علم وهذا حرام لولم يحرفه هوي ومعارضه
 الحق المعلوم فكيف اذا كان كلاما بهوي يطلب فيه دفع الحق المعلوم
 وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاء بثثة قاصيان في النار
 وقاض في الحنة رجل علم الحق وقضى به فهو في الحنة ورجل قضى للناس
 على جهل فهو في النار ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار فاذا
 كان هذا في قضايتين في قليل المال او اكثر فكيف بالقضا بين
 الصحابة في امور كثيرة فنكلم في هذا الباب لمجمل او مخالف ما يعلم
 من الحق كان مستوحجا للوعيد ولو نكلم بحق لقصده الهوي لا لوجه
 الله او يعارض به حقا اخر لكان ايضا مستوحجا للدم والعقاب ومن
 علم ما دل عليه القران والسنة من الشاعلى القوم ورضا الله عنهم وسحق
 الحنة وانهم خير هذه الامه التي هي خير امه اخرج للناس لم يعارض
 هذا المسفل المعلوم بما هو مستبره من ا ما لا يعلم صحته ومنه ما تبين
 كذبه ومنه ما لا يعلم كيف وقع ومنه ما يعلم عذر القوم فيه ومنه ما يعلم
 توبتهم منه ومنه ما يعلم انهم الحسنة ما يغفر من سلك سبل اهل
 السنة استقام قوله وكان من اهل الحق والاستقامة والاعتدال
 والاحصاء في جهل وكذب وتناقض كحال هؤلاء الضلال واما قوله
 وادعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا رب ان الله واد اسر النبي
 الى بعض رواجه حديثا فلما نيات واطهر الله عليه عرف بعضه واعرض
 عن بعض فلما نياها به قالت من انك هذا قال نبي العلم الخبير وقد
 ثبت في الصحيح عن عمر انهما عايشه وحفصه فيقال اولاهولا
 يعبدون اية نصوص القران التي قبل ذلك نوب ومعارض دينه لمن نصبت
 عنه من المتقدمين فيتا ولو نصوص بانواع التاويلات وافضل السنة
 يقولون بل اصحاب الذنوب تابوا منه ورفع الله درجاتهم بالتوبة
 وهذه

فقول

وهذه الآية للشت في دلالة على الذنب من تلك الآيات فان كان تاويلك
تلك سماعا كان تاويل هذه كذلك وان كان تاويل هذه باطلا قاويل
تلك ابطلا وبقا لثابتا مقديرا ان يكون هناك ذنب لعائشه
وحفضه فيكونا ثابتا وهذا هو القوله ان تنوبا الى الله فقد صنعت
قلوبكم فدعاها الله الى التوبة فلا يظن بانها لم سوبا مع ما ثبت من علو
درجتها وانها زوحات نبينا في الجنة وان الله خير من ير الحبوب الدنيا
وزينها وبين الله ورسوله والدار الآخرة فاخترن الله ورسوله والدار
الآخرة ولذلك حرم عليه ان يتزوج
عليهن واختلف في اباحة ذلك له بعد ذلك ومات عنهن وهن امهات
المؤمنين بنص القرآن ثم قد يقدم ان الذنب يعفو ويعفى عنه بالتوبة
وبالحسنات المباحة وبالمصابيح المكفرة وبقا لثابتا المذكور
عزازة واحدة كالمذكور عن شهيد له بالجنة من اهل بيته وغيرهم من اصحابه
فان عليا لما خطب ابنه ابي جهل على فاطمة وقام النبي صلى الله عليه وسلم
حطبا فقال ان مني المغيبة استناد نوني ان سلكوا عليا ابنتهم وانى لا اذن
ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينزوج
ابنتهم انما فاطمة بضعة مني بريبي ما رايها ويود مني ما اذاها فلا يظن
بعلى رضي الله عنه انه ترك الخطبة في الطاهر فقط بل تركها بقلبه
وتاب بقلبه عما كان طلبه وسعى فيه وكذلك لما صاح النبي صلى الله
عليه وسلم المشركين يوم الحديسة وقال لا صحبة الا صحبة الخمر واواحل قواريركم
فلم يقم احد فدخل معصما على ام سلمة فقالت من اعضبك اغضبه الله فقال
ما لي الا اعصب وانا امر بالامر فلا اطاع فقالت يرسل الله ادع بعديك
فاخرج وامر الخلاق ولخلق راسك وامر عليا ان يحواسمه فقال
واسه لا يحوك فاخذ الكاتب من يده ومحا فاعلوم ان تاخر علي وغيره من

الصحابه عن ما امروا به حتى عصب النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال
القايل هذا ذنب كان جوابه كجواب القايل ان عايشه اذ نبت في ذلك
فمن الناس من يتناول ويقول انما تاخروا متاولين لكونهم كانوا يرحون
بغير الحال بان يدخلوا مطه واحر يقول لو كان لهم تاويل مقبول
لم يغضب النبي صلى الله عليه وسلم بل تاوا من ذلك التاخير ورجعوا
عنه مع ان حسنتهم محو امثال هذا الذنب وعلى داخل في هولا رضي
الله عنهم اجمعين واما الحديث الذي رواه وهو قوله لها تقابلين
عليا وانت طالمة فهذا لا يعرف في شيء من كتب العلم المعتمدة ولا له استناد
معروف وهو بالموضوعات المكذوبات اشبه منه بالاحاديث
الصحيحة بل هو كذب قطعاً فان عايشه لم تقابل ولم تخرج للقائ
وانما خرجت لقصد الاصلاح بين المسلمين وطنت ان في خروجها
مصلحة للمسلمين ثم نبت لها فيما بعد ان ترك الخروج كان اولي فكانت
اذا ذكرت خروجها تبكي حتى تنزل حمارها وهكذا عامه السائقين ندبوا
على ما دخلوا فيه من القناك فدم طلحه والزبير وعلى رضي الله عنهم اجمعين
ولم يكن يوم الحمل لهولا قصدي الا قتال ولكن وقع الاقتال بغير
اختيارهم فانه لما ترأس على وطلحه والزبير وقصدوا الاتفاق
على الصلحه وانهم اذا تمكوا طلبوا قتله عثمان اهل الفتنه وكان
على غير راض يقتل عثمان ولا معنى عليه كما كان يحلف فيقول والله ما
قتلت عثمان ولا مالات على قتله وهو الصادق الباري بمنه محشي القتل
ان يتفق على معهم على اسان القتل فحملوا على عسكر طلحه والزبير فطرحه
والزبير ان عليا حمل عليهم فحملوا عليه دفعا عن انفسهم فطرحوا
عليه فحمل دفعا عن نفسه فوقع الفتنه بغير اختيارهم وعايشه
راية لا قتلت ولا امرد بالقتال هكتاد كرعير واحد من اهل العرفه

بالاحار

بالاجار واما قوله ثم انما قوله ثم انما قلنا امر الله في قوله وقرن في بيوتكن ولا
 تخرجن شرج الجاهلية الاولي في هي رضي الله عنكم ثم يخرج الجاهلية
 الاولي والامر بالاستقرار في البيوت لا ياتي في الخروج لمصلحه
 مأمور بها كما لو خرجت للحج والعمرة او خرجت مع زوجها في سفر فان
 هذه الاية نزلت في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في حجة الوداع سافرا بشي
 وغيرها وارسلها مع عبد الرحمن اخيرا فارادها حلفه واعمرها من
 الشجيم وحج الوداع كانت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم باقل
 من ثلثة اشهر بعد نزول هذه الاية ولهذا كان زواج النبي صلى الله
 عليه وسلم محسنا كما محسنا في خلافه عمر وغيره وكان عمر بوكل بقطار
 عثمان او عبد الرحمن بن عوف واذا كان سفرهن لمصلحه حاييرافا بشي
 اعقدت ان ذلك السفر لمصلحه للمسلمين فتوات في ذلك وهذا
 كان قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل
 ولا تقتلوا انفسكم بعضكم بعضا من غير ان يكون بينكم بعضا كما في
 قوله ولا تملنوا وانفسكم وقوله لولا ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم
 حيرا وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان دعاكم واموالكم
 واعراضكم عليكم حرام معكم كحرمه هدى في شهركم هذا في بلدكم هذا
 وقوله اذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في المدينة
 قيل يا رسول الله هذا القاتل فينا ان القاتل قال كان حريصا
 على قتل صاحبه فلو قال قاتل على ومن قاتله فد التقياب بشي
 وقد استحلوا دما المؤمن من فحش ان يحرقم الوعد ان نجوا به
 ان الوعد لا يتناول المجرم المتأول وان كان مخطئا لان الله تعالى
 يقول في دما المؤمن ربنا لا نؤاخذنا ان نسينا او اخطانا قال

المؤمن
 يقصر في

كرامة
 في

قد فعلت فقد عفا للمؤمنين عن الخطا والسببان والمجتهد المحطى معذور
له خطأ. واذ انفرحها هولاء قال المؤمنون فالعصر لعائشه
لكونك لم تقر في بيتها اذا كانت مجتهدا اويا وايضا فلو قال قائل
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المدينة تنقي حشرها وتنصع طيبرها
وقال لا يخرج عن احدكم في الصحير عن ريد بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان طيبه يعني المدينة وانها تنقي الرجال
كما تنقي النار حث الحديد في لفظ تنقي الحث كما تنقي النار حث القصبه
وقال ان عليا خرج عنك ولم يقيم بها كما اقام الخلفاء قبله ولهذا لم
يجتمع عليه الكفر لكان الجواب ان المجتهد اذا كان دون علي لم يتناول
الوعيد فعلى اويا ان لا يتناول الوعيد لا خيرا له وهذا جاب عن خروج
عائشه واذ اكان المجتهد محطاً فالخطا معذور بالكتاب والسنة
واما قوله خرجت في ملائمت الناس مقاتل عليا على غير ذنب
فهذا اول كذب عليه فانها لم تخرج لقصد القتال ولا كان ايضا طلحه
والزبير قصدتها قتال على ولو قدر انهم قصدوا القتال فهذا هو القتال
المذكور في قوله وان طائفتا من المؤمنين اتلفتوا فاصححو ابنيهما فان
بعث احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبيع حتى تغيا لي امر الله فان فانت
فاصلحو ابنيهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقتضين انما المؤمنون
اخوة فاصححو ابني احوبيكم فجعلهم مؤمنين اخوة مع الاقارب واذ اكان
هذا ثابتا لمن هو دون اوليك المؤمنين فهم به اويا واخرى اما قوله
ان المسلمين اجمعوا على قتل عثمان فجاوبه من وجوه احدها ان هذا من اظهر
الكذب ورايينه فان جماهير المسلمين لم يامرؤا بقتله ولا شركوا في قتله
ولا رضوا بقتله ولا رضوا بقتله اولا لان الثر المسلمين لم يكونوا بالمدينة

امام

ب.

بل كانوا بمكة واليمن والشام والكوفة والبصرة ومصر وحران واهل
 المدينة بعض المسلمين واماننا فلان خيار المسلمين لم يدخل واحد منهم في
 دم عثم ولا امر بقتله واما قتله طائفة من المفسدين في الارض من
 اوباس القبائل واهل الفس وكان على خلف دايماني ما ملكت عثم ولا امرت
 على قتله ويقول اللهم العز قله عثم في البر والبحر والسهل والجدل
 وغاية ما يقال انهم لم يصروه حق النصر وانه حصل نوع من
 القصور والخذلان يبلغ الي ما يبلغ ولو علموا ذلك لسدوا الذريعة
 وحسبوا مادته الفتنة بظلم ولهذا قال تعالى واثقوا قننه لانضين
 الذين ظلموا منكم خاصة فان الظالم يظلم فقتل الناس بفتنه تصيب
 من لم يظلم فنجح عن ردها حينئذ بخلاف ما لو منع الظالم ابتداء فانه
 كان صحت بيزوك الفتنة الثالث ان هولا الرافضة في غاية التناقض
 والكذب فانه من المعلوم ان الناس اجتمعوا على بيعه عثم فلم يجعوا
 على قتله فانهم كلهم بايعوه في جميع الارض فان جاز الاحتجاج
 بالاجماع الظاهر فبح ان يكون بيعته حقا لحصول الاجماع عليها
 وان لم يجز الاحتجاج به بطل محتم بالاجماع على قتله لاسيما ومن
 المعلوم انه لم يياسر قتله الا طائفة قليلة ثم انهم سكرت
 الاجماع على بيعته وبعولون انما قايح اهل الحق منهم خوفا وكرها
 ومعلوم انهم لو انفقوا كلهم على قتله وقاب قايح كان اهل
 الحق كارهين لان العادة قد حرت بان من يريد قتل الامة مخيف
 من يارعه بخلاف من يريد مبايعه الامة فانه لا يخف المخائف
 كما يخفه من يريد قتله فان المرء يفر للقتل استرعى الى الشر وشفك
 الدنيا واخافة الناس من المرء يفر للبايعه فهذا لو قدر ان جميع
 الناس ظهروا منهم الامر بقتله فكيف وجره واهم انكروا قتله

حكي عن اولئك المفسدين
 في ذلك ابيات وما صح
 كانوا رطون ان الامر

سب

ودافع عنه من دافع بغيره كما لحسن بن علي وعبد الله بن الزبير وغيرهما
 وايضا فاجام الناس على بيعه اي بكر اعظم من اجاعهم على بيعه
 على وعلى قتل عثمان وعلى عمرو ذلك فانه لم يخلف عن الا نرى سيرة
 برعباده وسعد قد علم تخلفه والله يغفر له ويرضى عنه وكان رجلا
 صالحا من السابقين الاولين من الانصار من اهل الجنة كما قالت عائشة
 في قصة الافك لما اخذ يدافع عن عبد الله بن ابي راس المناقبين قالت
 وكان قبل ذلك رجلا صالحا وكان احتملته الحية وقد قلنا غير من
 ان الرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يجوز له سيئات يتوب منها او
 نحوها حسناته بالمصائب او بغير ذلك فان المؤمن اذا ارتكب كان
 للعفو عنه عشر اشباب ثلثه منه وثلثه من الناس واربعه من ثلثي
 الله التوبة والاسعفار والحسنات الماحية ودعا المؤمن له
 واهداهم العمل الصالح له وشفاعه نبيا صلى الله عليه وسلم والمصائب
 المكفرة في الدنيا وفي البرزخ وفي عرصات القمه ومعقره له ورحمته
 والمصود هنا ان هذا الاجماع ظاهر معلوم فكيف يدعى الاجماع على مثل
 قتل عثمان من ينكر مثل هذا الاجماع بل من المعلوم ان الذين خلفوا
 عن القتال مع علي من المسلمين اضعاف الذين اجتمعوا على قتل عثمان فان
 الناس كانوا في زمن علي ثلثة اصناف قللوا معه وصف قائله
 وصف لا قائلوه ولا قائلوا معه واكثر السابقين الاولين كانوا من هذا
 الصنف ولم يكن تخلف عنه الا من قاتل مع معوية فان معوية ومن معه
 لم يبايعوه وهم اضعاف الذين قتلوا عثمان اضعافا مضاعفة والذين انكروا
 قتل عثمان اضعاف الذين قائلوا مع علي فان كان قول القائل ان الناس
 اجتمعوا على قتال علي باطلا فقولهم انهم اجتمعوا على قتل عثمان باطل
 وابطل وان حاز ان يقال انهم اجتمعوا على قتل عثمان يكون ذلك وقع بغير

عشره الف
 ثقب على
 لا تحبها
 مفضلته
 الكفاية
 ما لا يملكه

العالم



العالم ولم يدفع نقول القائل انهم اجمعوا على قتال علي والتخلف عن
 عين بيعة اجوز واجوز فان هذا واقع في العلم ولم يدفع ايضا وان
 قيل ان الذين كانوا مع علي يمكنهم الزام الناس بالبيعة له وجمعهم
 عليه ولا دفعهم عن ماله فحزوا عن ذلك قيل والذين كانوا
 مع عثمان لما حضر لم يمكنهم ايضا دفع القتال عنه وان قيل بل
 اصحاب علي فرطوا وحادوا لو احدثي محز عن دفع القتال او قهر الذين
 قابلوه او جمع الناس عليه فل والذين كانوا مع عثمان فرطوا وحادوا
 حتى تمكن منه اولئك ثم دعوى المدعى الاجماع على قتل عثمان مع ظهور
 انكار حاهير الامه له وقيامهم في الاسطرله والاستقام من
 قتله اطهر كذب من دعوى المدعى اجماع الامه على قتل الحسين
 فلو قال قائل ان الحسين قتل باجماع الناس لان الذين قتلوه وقتلوه
 لم يدفعهم احد عن ذلك لم يكن كذبه باطهر من كذب المدعى لاجماع
 علي قتل عثمان فان الحسين رضي الله عنه لم يعظم انكار الامه لقتله كما
 عظم انكارهم لقتل عثمان ولا انتصر له جيوش الجيوش الذين انتصروا
 لعثمان ولا انتقم اعوانه من اعدائه كما انتقم اعوان عثمان من اعدائه ولا
 حصل بقتله من الفتنة والشر والفساد ما حصل بقتل عثمان ولا
 كان قتله اعظم انكارا اعتد الله وعند رسوله وعند المؤمنين بمقتل
 عثمان فان عثمان من اعيان السابقين الاولين من المهاجرين من طبقة علي وطلحة
 والربيع وهو خليفة للمسلمين اجمعوا على بيعة بل لم يشتر في الامه
 سيفا ولا قتل علي ولا يبيته احدا وكان يغزو بالمسلمين الصغار بالسيف
 وكان في خلافته كما كان في خلافة ابي بكر وعمر مسبو لا على الكفار مكفوفاً
 عن اصل القبلة ثم انه طُلب قتله وهو خليفة فصبر ولم يقاتل دفعاً
 عن نفسه حتى قتل ولا ريب ان هذا اعظم احرا وقتله اعظم اثماً قتله

ممن لم يكن متولياً فخرج يطلب الولايه ولم يتمكن من ذلك حتى قتله اعدوان
 الذين طلب اخذ الامر منهم وقاتل عن نفسه حتى قتل ولا ريب ان قتال
 الدافع عن نفسه وولايته اقرب من قتال الطالب لان باحد الامر من
 غيره وعشمت ترك القتال دفاع عن ولايته فكان حاله افضل من حال
 الحسين وعله اشنع من قتل الحسين كما ان الحسن رضي الله عنه لما لم
 يقاتل على الامر بل اصلى بين الامه بترك القتال ان انبي هذا سيد
 وشيخ الله به بل فتيين عظيمين من المسلمين والمتصرفون معويه
 واهل الشام والمصرفون من مثله الحنظل المختار بن ابي عمير القمي
 واعوانه ولا شك مما قل ان معويه خير من المختار فان المختار كذا
 ادعى النبوه وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون
 في ثقب لذاب ومبير للذباب هو المختار والمبير هو الحجاج بن يوسف
 وهذا المختار كان ابوا رجلا صالحا وهو عميد القمي الذي مثل شهيد في
 حرب المحوش واخته صفيه بنت ابي عمير امير عبد الله بن عمر امراء
 صالحه وكان هو رجلا سوواتا قول فان عايشه في كل وقت تامر
 بقتل عثمان ونقول في كل وقت املوا نقتل الله نقتلا ولما بلغها
 قتله فرحت بذلك فيقال له اول ابن التقل الثابت عن عايشه
 بذلك المنقول الثابت عنك يكذب ذلك وبني انما اكرت قتله وذنت من
 قتله ودرعت على خيرا محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك ويقال ثالث
 هبان واحدا من الصحابه عايشه او غيرها قال كلمه في ذلك هل وجه العقب
 لان كان بعضها ينكر فليس قوله حجه ولا يعقد ذلك لا في ايمان القائل
 ولا المقول له بل قد يكون كلاهما مخطئ في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين
 عن علي رضي الله عنه وغيره في قصه حاطب بن ابي بلتعنه وكان من اهل
 بدر والحديبيه وقد ثبت في الحديث الصحيح ان غلامه قال برسول الله

صوابه
الحسن

كله

ليدخل حاطب النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كذبت انه شهيد بدرًا
والحديبية وفي حديث علي ان حاطب الت الي المشركين يخبرهم ببعض امر النبي
صلى الله عليه وسلم لما اراد عزوه الفتح فاطلع الله نبيه على ذلك فقال
لعلي والريث اذها حتى يأسار ووصه خاخ فان بها طعنه معها كان
فلم اتي بالكتاب قال يا هذا يا حاطب فقال والله يرسل الله ما فعلت هذا
ارتداد اولاً رضي بالكفر ولكن كنت امرًا لمصفا في قرئش ولم اكن من انفسهم
وكان من معك من المهاجرين لهم بمكة قرابات محبون برآهليلهم فاجبت
اذ فاتني ذلك ان اتخذ عندهم يداً يجمعون بها قرأيتي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدق فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انه شهيد بدرًا
وما يدريك ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
وانزل الله تعالى اول سورة المتحنه يا ايها الذين امنوا لا تتحدوا عدوي
وعدوكم اولها الآية وفي روايه قد عقر عينا عمر وقال الله ورسوله
اعلم وهذه القصة مما انفق اهل العلم على صحبنا وهي متواتره عندهم
معروفة عند علماء الفسيفر وعلم الحديث وعلم المغازي والسير والتواريخ
وعلم الفقه وغير هؤلاء وكان على عليه السالم حدث بهذا الحديث كما
بعد الفتنه وروي ذلك كاتبه عبد الله بن ابي رافع ليسر ان السابقين
مغفور لهم ولو جرى ما جرى فان عمر وعلياً وطلحه والزبير افضل
بانتفاق المسلمين من حاطب بن ابي بلتعنه وكان جاهل مسيئاً الي مالهيكه
وكا زديبه في مكاتبه المشركين واعانتهم على النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه لا عظم من الذنوب التي تضاق الي هولاً ومع هذا فالتبني صلى
الله عليه وسلم نهى عن قتله وكذب من قال انه يدخل النار لانه شهيد
بدرًا والحديبية واخبر بمغفره الله لاهل بدر ومع هذا فقد قال عمر دعني
اضرب عنق هذا المنافق سيما منافقا واستحل قتله ولم يقدح ذلك في

ايما ن ايمان واحد منهما ولا في كونه من اهل الجنة وكذلك في الصحيحين
في حديث الافك لما قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا على المنبر بعذر
من راس المنافقين عبد الله بن ابي قحافة فقال من يعذري من رجل قد بلغني اذا
في والله علمت على اهلي الاخيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
فقام سعد بن معاذ سيد الاوس وهو الذي اهتر لونه عرش الرحمن
وهو الذي كان لا يتاحده في الله لومه لا يم بل حكم في خلفائه بني قريظة
بان يقتل مقاتلتهم وتبى ذراهم وتغنم اموالهم حتى قال النبي صلى الله
عليه وسلم لقد حكمت فمهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعه فقال
يرسول الله لئن نعدرك منه ان كان من احواننا من الاوس ضربا عنقه
وان كان من احواننا من الخزرج امرنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن
عبادة فقال لرب لعمر والله لا تقتله ولا تقدر على قلبه فقام اسيد بن
حضر فقال كذب لعمر والله لنقتلنه فانك منافق محادل عن المنافقين
وكادت سورفته بين الاوس والخزرج حتى نزل النبي صلى الله عليه
وسلم وخصصهم وهو الاثنته من جبار السائقين الاولين وقد قال
اسيد بن الحصر لسعد بن عباد انك منافق محادل عن المنافقين وهذا
مومن والله من اهل الجنة وذلك مومن ويأبى من اهل الجنة قدال الرجل
قد يكفر آخر بالتابيل ولا يكون واحد منهما كافرا وكذلك في الصحيحين
حدث عتيان بن مالك لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم منزله في نفر
من اصحابه فقام يصلي واصحابه يتحدثون بينهم ثم استندوا عظم ذلك
الملك بن رخشتم وودوا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه فطاك فقضى رسول
الله عليه وسلم للصلاة وقال اليس تشهدان لا اله الا الله واني رسول الله
انه يقول ذلك وما هو بمشرك قال لا يشهدانه لا اله الا الله واني
رسول فيدخل النار او تطعمه واذا كان كذلك فاذا شئ من شخص من الصحابة

اهلي

خصير

الله

قطعة

اما عايشه وما علي بن ناسر واما غيرهما كغير اخر من الصحابه عثمان وغيره او
 ابا حنبله علي وجه الناول ويل كان هذا من باب التناويل المذكور ولم يفتح
 ذلك في ايمان واحد منهما ولا في كونه من اهل الجبهه فان عثمان وغيره افضل
 من حاطب بن بلعه وعمر افضل من عمار وعائشه وغيرها ورس حاطب
 اعظم فاذا عرف حاطب دينه فالمغفر لعمار اولى واذا جاز ان يحتمل مثل
 عمر واسيد بن حضير في التكفير واستحلال القتل ولا يكون ذلك مطابقا
 فصدور مثل ذلك من عائشه وعمار اولى ويقال رابعاً هذا القول
 عن عائشه من القديح في عثمان اذا كان صحيحاً فاما ان يكون صواباً او خطأ
 فان كان صواباً لم يذكر في مساوي عائشه وان كان خطأ لم يذكر في مساوي
 عثمان فالجرح من نقص عائشه وعثمان باطل قطعاً وايضا فعائشه طهر
 منها من الجرائم نقل عثمان لغنته وطلب الاستقامه منهم ما نصصى الندم ^{والندم}
 على ما نبت في ذلك كما ظهر من الندم على سبها الى الجمل فان كان نديها على
 ذلك يدل على فضله على واعترافها له بالحق فكذلك هذا يدل على فضله
 عثمان واعترافها له بالحق والحق لا فلا وايضا فظاهر من عائشه وجمهور
 الصحابه من الملام اعلى اعظم مما طهر منهم من الملام لعثمان فان كان هذا
 حجه في لوم عثمان وان كان المقصود بذلك القديح في عائشه للمالام
 عثمان وعلي فعائشه في ذلك مع جمهور الصحابه لكن تختلف درجات
 الملام وان كان المقصود القديح في الجميع في عثمان وعلي وطلحه والزبير وعائشه
 واللايم والمولوم قيل خنث لسنا ندعي لواحد من هؤلاء العصه من كل رتب
 بل ندعي انهم من اولي الله المسفين وحزبه الملحدين وعباده الصالحين وانهم
 من سادات اهل الجبهه ويقول الذنوب جايئه على من هو افضل منهم من الصديقين
 ومن هو اكبر من الصديقين واكثر الذنوب ترفع درجات عقاب بالتوبه

فتوحته في لوم علي وان لم
 يدر حجه في لوم علي فليس
 حجه في لوم عثمان

والاشطكار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغيرها وهو لا يتم من التوبة
 والاسعفار والحسنات ما للبين هود ونهم واتلوا بالمصائب يكفر الله بها
 خطاياهم لم يسئل بها من هود ونهم فلم من السعي المشكور والعمل المبرور ما للبين
 لمن بعدهم بمحض الذنوب احق من غيرهم من بعدهم والكلام في الاسر يجب
 ان يكون يعلم وعدل لا يحل وطلم الحلال افضل البدع فان الرافضة بعد ال
 اقوام مقابله في الفصيلة يريد ان جعل احدهم معصوما من الذنوب والخطا
 والاخر ما ثوما فاشقا او كافرا قطه وحصلهم وتناقضهم كاللهودي والنصري
 اذا اراد ان يثبت نبوه موسى وعيسى مع قدحه في نبوه محمد فانه بطهر عجن وحمله
 وتناقضه ما من طريق يثبت با نبوه موسى وعيسى الا وتنت سوء محمد بتمثلها
 او بما هو اقوى منها وما من شبهه تعرض في نبوه محمد الا وتعرض في نبوه موسى
 وعيسى ما هو مثلها او اقوى منها وكل من عمد الى التعريق بين المتماثلين او
 مدح الشيء ودم ما هو من جنسه او بالمدح منه او بالعكس اصابه مثل
 هذا التناقض والعجز والحصل وهكذا اتاع العقل والشايع اذا اراد احدم
 ان مدح متوجه ويديم نظيره او يفضل احدهما على الاخر بمثل هذه الطريق
 وادان قال العراقي اهل المدينة حالقوا السنه في كذا وكذا وتركوا الحديث
 الصحيح في كذا وكذا واتبعوا الراي في كذا وكذا امثال ان يقول عمر بقوله
 من اهل المدينة انهم لا يرون التلبيه التي من العقبه ولا الطيب للحرم مثل
 الاحرام ولا قبل الحلال الثاني ولا الجود في الفصل ولا الاستباحت والتعود
 في الصلاة ولا التسيانيس ولا تحريم كل ذي ناب من السباع ولا كل ذي حلب
 من الطير وانهم يستحلون الخسوس ونحو ذلك معا في هذه المسائل من النزاع
 بينهم يقول المدسوسون مخزاع السنه وابتعد عن مخالفة وعن الراي الخطا
 من اهل العراق الذين يستحلون لا يرون ان مسكوا حرام ولا ان مياه الامار
 لا تحبس لمجرد وقع النجاسة ولا يرون صلاة الاستسقاء ولا صلوة الكسوف

فهم

صلى الله عليه وسلم

السجود

بر كوعين ولا خر موز حرم المدينة ولا يجلمون تشاهد ومن لا سداون
 في القسامه بايمان المدعني ولا يجيرون بطواف واحد وسعي واحد
 في القدان ويوجون الزكوع في الحاصلات ولا يجيرون الاخاش
 ولا سطلون بكاح الشغار ولا بكاح المحلل ولا يجعلون الحكيم للزوحين
 الا مجرد وكليس ولا يجعلون الاعمال في العقود بالنيات وسجلون
 محارم الله باذي الحلال فيسقطون الحقوق كالشفعة وغيرها بالحيل
 ويجعلون المحرمات كالربا والميتة والسفاح بالحيل ويسقطون
 الزكوع بالحيل ولا يعتبرون المتصود في العقود ويعطلون الحدود
 حتى لا يمكن سياسته بلديرايم ولا يطعمون يد من سرق الاطعمه
 والقائه وما اصله الا باحه ولا اخذوا شرب الخمر حتى يقر
 او يقوم عليه بيته لا احدثوا اذى يتقربا او وحدث منه ربح
 وسنه رسول الله عليه وسلم وحلها به بخلاف ذلك ولا يوجون
 القود بالمثل ولا يفعلون بالفايل كما فعل بل يكون الظالم قد قطع
 يد المظلوم ورجليه ويقرب ظنه فيكفون بضرب عنقه ويقتلون
 الواحد من خيار المسلمين يقتل واحد كافر دمي ويسوزون بيوت
 المهاجرين والانصار وديار الكفار من اهل الدنه ويسقطون
 الحد عن وطى ذات حرمه كماه وابنته عالما بالتحريم مجرد صور العقد

ولا

يستقطونه بعد
 الاستبصار على اللسان

كما محعون بين الصلايين لا يعرفه ومردلفه ولا يحلون البعلين
 بالفخر ولا يتخون الفزاه حلف الامام في صلاه السر ولا يوجون
 تنبئت الصوم على من علم ان عدان رمضان ولا يجوزون وقف المشاع ولا
 هبته وخرمون الصب والصبيح وغيرها مما احله الله ورسوله ويجعلون
 المسكر الذي حرمه الله ورسوله وكذلك بعض اتباع فقرا الحديث لو قال
 بعضهم انا نحن اتباع انما سمع الحديث الصحيح وانتم تعملون بالصعيف

فقال له الاحرون نحن اعلم بالحديث الصحيح واتبع له ممن يروي عن
 الضعفاء ما يعتقد صحته ويطن انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم
 يد عنه كما يظن بوث كون النبي صلى الله عليه وسلم كان في الشفراحيانا
 يتم الصلوة وانه كان يقف بعد الركوع في الفرح حتى فارق الدنيا وانه
 احرم باح احراما مطلقا لم ينوي متعا ولا افراد الا قرانا او ان
 مكة تحت حجارا ما فعله عمر وعثمان وغيرهما من يزل قسم العفار يقض
 ويقض حكم الخلفاء الراشدين والصحابة لعن وعثمان وعلي وابن عمر وغيرهم
 في العهود ويحج حديث غير واحد من الضعفاء واما نحن فنقول ان الحديث
 الضعيف حير من القيس الراي لس المراد به الضعيف المتروك لكن المراد
 به حديث عمرو بن سفيان عن ابيه عن جده وحديث ابراهيم الهجري واما هذا
 ممن يحسن الترمذي حديثه او يصححه وكان الحديث في اصطلاح من قبل
 الترمذي اما صحيح واما ضعيف والضعيف نوعان ضعيف متروك وضعيف
 ليس منزول فتكلم ابيه الحديث بذلك الاصطلاح فما من لم يعرف الاصطلاح
 الترمذي يقع قول بعض الامة الحديث الضعيف مثل الترمذي واحد يريح
 طريقه من بري انه اتبع الحديث الصحيح وهو في ذلك من التناقض الذي
 يرحون السعي على ما هو اولي بالرحمان منه ان لم يكن دونه وكذلك
 شيوخ الرهد اذا اراد الرجل ان يقدر في بعض الشيوخ ويعظم اخبيل
 واوليك اولي بالتعظيم وابتعد عن القدر كن بفضل ابا يزيد والنسبى وغيرها
 ممن حكى عنه نوع من الشطح على مثل الحفيد وسهل بن عبد الله التميمي وغيرها
 ممن اولي بالاستقامة واعظم قدرا وذلك لان هؤلاء من جعلهم يجعلون
 مجرد الدعوى العظيمة موجه لتفضل المدعى ولا يعملون ان تلك غاية ان
 يكون من الخطا العفور لان السعي المشكور وكل من لم يسلك سبيل العلم والادب
 اصابه اصابه مثل هذا الساقض ولكن الانسان كما قال الله تعالى وحلها

الضعيف
 احكام
 عظم
 الحكم
 التي تضعف

القبيل

الانسان انه كان ظلوماً حصولاً لعزب الله المنافس والمنافان والمشركين
 والمشركات ونيوب الله على المومنين والمومنات وكان عفورا رحيما فصوطا لم
 جاهل الامن بالله عليه واما قوله اناسالت من توبوا الحلافه فقالوا
 على فخرحت لقتاله على دم عثم فأي دبت كان لعل على ذلك فيقال له
 اولاقول القبائل ان عاتشه او طلحه والريبر انتموا عليها فقتل عثم وقاتلوه
 على ذلك كذب بل انما طلبوا القتل له الدين كانوا يجيزوا ال على وهم يعلمون
 ان نراه على من دم عثم كبراتهم واعظم لكن القتله كانوا قد اودوا اليه وطلبوا
 قتل القتل له ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعلى لان القوم كانت لهم
 قبائل يذبون عنهم والقتله اذا وقعت عجز العقلاء عن دفع السفار فصار
 الاكابر رضي الله عنهم عاجزين عن اطفا القتله وكف اهلها وهذا شان
 القتل كما قال تعالى وانقواتنه لا نصيب من الدين ظلوما منكم خاصة واذا
 وقعت القتله لم يسلم من التلوث بها الامن عصم الله وايضا بقوله اي
 دبت كان لعل في قتاله بناقص منه فانه يزعم ان عليا ممن كان ستم قتلته وثاله
 ومن الب عليه وقام في ذلك فان عليا رضي الله عنه نسيبه الي قتل عثم لير
 من شيعته ومن شيعه عثم هو لا لبعضهم لعثم وهو لا لبعضهم له واما
 جماهير المسلمين فيعلمون كذب الطائفين على علي والرافضة بقول ان
 عليا كان من ستم قتل عثم بل وقيل اي بكر وعمر ويري ان الامانه على
 قلبه من الطاعات والقربات فكيف يقول من هذا الاعتقاد اي دبت
 كان لعل على ذلك وانما يليق هذا التنزيه لعل باقوال اهل السنه لكن
 الرافضة من اعظم الناس تناقضا واما قوله وكيف استجاز طلحه والزيبر
 وغيرها مطاوعا على ذلك ويأمر وجه يلقون رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مع ان الواحد منا لو تحد على امره غير واخرجها من منزلها وسافر
 بها كان اشد الناس عدوا له فيقال هذا من تناقض الرافضة وحملهم

جمله

فانهم يرمون عايشه بالعطيم ثم منهم من يرميها بالفاحشه التي يراها الله
 منها وانزل القران في ذلك ثم انهم لاجل فرط حلم يدعون ذلك في غيرها
 من نساء النبي الانبياء فرعون امراه نوح كانت بغيا وان الانزل الذي ادعاه نوح
 لم يكن منه وانما كان منها وامضى قوله انه عمل عرصاخ ان هذا الولد من
 عمل عرصاخ ومنهم من يقر او ينادى نوح ابنها ويحجون بقوله انه للش
 من اهلك وتيا ولون قوله ضرب الله مثلا الذين كفروا امراه نوح وامراه لوط
 كانت تحت عبد من عباده من عباده صالحين فحاشاهما على ان امراه نوح حاشته في فراشه
 وان كانت تحتة وضاصوا في ذلك المناقضين والفاستقبر اهل الاذن الذين
 رموا عايشه بالفاحشه ولم يتوبوا وفيهم خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 ايها الناس من بعد ربي من رجل قد بلغني اذاه في اهل والله ما علمت على اهل
 الاخير ولقد ذكر وارجلا والله ما علمت عليه الا خيرا ومن المعلوم انه لا
 مناسبه في اذى الرجل بين من يكذب على امره رجل ويقول اني بغى ويجعل
 الروح في روج فجه وهذا من اعظم ما ثبت به الناس بعضهم بعضا حتى
 انهم يقولون في البالعه شتمه بالزنا والقاف والرمى بالفاحشه دون
 سائر المعاصي جعل فيه حد القذف لان الاذى الذي يحصل به للرمى لا
 يحصل مثله بغيره فانه لو رمى بالكفر ما كنه تكديرا لرمي بما ينظره من
 الاسلام بخلاف الرمي بالفاحشه فانه لا يمكنه اظهار كذب المفتري
 بما يصاد ذلك فان الفاحشه يحفى ويكتم مع بطاها الانسان بخلاف
 ذلك والله قد تم من رجب اشاعتها عن المؤمنين لما في اشاعتها من اذى الناس
 وظلمهم ولما في ذلك من اعتراف نفوس بلما فيها من السب والاقذار فاذا
 راي الانسان ان غير فعلها تشبهه به في القذف بل من الظلم والقوا حس
 باليس في القذف بغيرها لان النفوس يشترها عملاف الكفر والقتل
 ولا في اظهار الكفر والقتل فيه التحذير للنفوس من مضر فصلحه اظهار

فعل ذلك

فعل فاعليه في الجملة راجحه على كمان ذلك ولهذا يقبل فيه شاهدان
 وقيام التحذيقه باقرار من واحد بخلاف الفاحشه فانها لا تشتم
 الشارة الا باربعه شرها بالاتفاق ولا تثبت في الاقرار الا باقرار اربع
 مرات عند كثير من العلى والرجل لا يتأذى برى احد من الفاحشه
 كما يتأذى برى امراته بالفاحشه كما يتأذى بفعل امراته ولهذا
 شرع له الشارع اللعان اذا قذف امراته وان يدع عنه حد القذف
 باللعان دون غيره فانه اذا قذف محصنه لم يكن بد من اقامه الشان
 واما الحد ان طلب ذلك المقذوف ولهذا لو قذفت امراه غير محصنه
 ولها زوج محصن وجب القذف على القاذف في احد قولي العلماء وهو
 احد الرواسين عن احمد فصد الشواهد الشرعية والعرفيه مما يتبين
 ان يتأذى الانسان برى امراته بالفاحشه اعظم من اذنه باخرها من
 منزلها المصلحة عامه بظن المخرج مع ان طلحه والزيبر لم يخرجها من
 منزلها بل لما قتل عثمان كانت عايشه بمكة ولم بالمدينه ولم تقذفه
 فذهب طلحه والزيبر فاحتملها بمكة وهو لا البرافضه يرمون
 ازواج الانبياء عايشه وامراه نوح بالفاحشه فيودون بينا صلى الله
 عليه وسلم وغيره من الانبياء من الاذى ناهو من جسد ذي المناقبين
 المكذبين للرسول ثم ينكرون على طلحه والزيبر احدثها لعاشه معها
 سافرا معها من مكة الى البصره في ذلك ربه فاحشه بوجه من الوجوه
 فضل هولا الامن اعظم الناس جلاوتنا قضا واما اصل السنه فعندهم انه
 ما بغت امراه نبي قط وان ابن نوح بسمي كان ابنه كما قال الله وهو اصدق
 القائلين ونادى نوح ابنه وكما قال نوح يا بني رب معاذي قال
 ان اني من اهل فان الله ورسوله يقولان انه ابنه وهو لا المقررون المودون
 للانبياء يقولون انه لبشيل بنه والله تعالى يقول انه لبشيل بنيل ولكن

حد

يل

ولم يكن

لم يقبل

قال انه ليس من اهلك وهو سبحانه قال وقلنا حمل فرا من زوجنا اثنين
واهلك الا من سبق عليه القول ثم قال ومن امن اى واحمل من امن فلم يامن حمل
اهله كلهم بل استثننا من سبق عليه القول منهم وكان ابنه قد سبق عليه القول
ولم يكن نوح يعلم ذلك فلدك قال رب ان ابني من اهل طائفة انا انه دخل في
حمله من وعدنا تختم وهو وان كان من الامل نسبا فليس هو منهم بيوتا
والكفر قطع المولاة بين المؤمنين والكافرين كما يقول النبا بالهت من ال
محمد واوحيا نه امره نوح لزوجها في قولنا اللهم صل على محمد وعلى محمد وحياته
امر نوح لزوجها كانت في الدين فانها كانت تقول انه مجنون وحياته
امر لوط ايضا كانت في الدين فانها كانت تدل على قومها على الاضياف
وقومها كانوا ياتون الذكر ان لم يكن معصيتهم الزنا باللسا حتى انزلت فاحشه
بل كانت تعينهم على المعصية وترضى عنهم ثم من جعل الرافضه انهم يعطون
اسباب الانبياء اباهم وابنائهم ويقدمون في ازواجهم كل ذلك اعصبه
واتباع هوى حتى يحصون فاطمه والحسن والحسين ويقدمون في عائشه
ام المؤمنين فيقولون من يقول منهم ان زرا بابا ابراهيم كان مؤمنا وان ابوي
التي كانا مؤمنين حتى يقولوا ان ابو كافر فاذا كان ابو كافر امكن ان
يكون ابنه كافر فلا في مجرد النسب فضيله وهذا مما يدفعون به ان بن
نوح كان كافرا الكونه ان نفي فلا يجعلونه كافرا مع كونه ابنه ويقولون
ايضا ان ابا طالب كان مؤمنا ومنهم من يقول كان اسمه عمران وهو المذكور
في قوله ان الله اصطفى ادم ونوحا على العالمين وهذا الذي فعلوه معايبه
من الاقتران والبهتان ففيه من التناقض وعدم حصول مقصودهم ما لا يخفى
وذلك ان لوز الرجل ابوه وابنه كافر الا ينقصه عند الله شيئا فان الله يخرج
الحج من الميت ويخرج الميت الحي ومن المعلوم ان الصحابه افضل الابعاد وكما
اباهم كفارا بخلاف لونه زوج نبي فان هذا من اعظم ما يبرم به ويحباب

قال انه لا يدخل
في امره اهل بيته وان كان من

فيقول

والرهم والعلماء

لان

لان مصره ذلك يدخل عليه خلاف كفرائه وايته وايضا فلو كان المومن
لا يلد الا مومنا كان يوا ادم كلهم مومنين وقد قال الله تعالى واتل عليهم
بنا اني ادم بالحق اذ قربا قربا بافتقيل من احدهما ولم يتقبل من الاخر قال
لاقتلنك قال انما سئل الله من التقى الى اخر القصه وفي الصحيحين عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس طالما الا كان على انزل ادم
الاول لعل من ذمها لانه اوال من سن القتل وايضا فهم يقدحون في العبا
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي تواتر ايمانه وبمدرحون باطالب
الذي مات كافر بانفاق اهل العلم فاقرت عليه الاحاديث الصحيحه وفي
الصحيحين عن النبي بن حزن قال لما حضرت ابا طالب الوفاه جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فوجد عند ابا جهل وعبد الله بن ابي اميه بن المغيرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عم قل لا اله الا الله كلفه اشهد لك بها
عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي اميه يا ابا طالب اترغب عن ملة
عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له
وفي روايه ويعود ان تلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر كلمه ما كلهم
هو على ملة عبد المطلب واهي ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تستعصرك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان
للسبي والدين انوا ان يستعصروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما
سئلهم انهم اصحاب المحجم وانزل في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم انك لا تهدي من احب ولكن الله يهدي من يشاء واخرجه مسلم
عن ابي هريره ايضا وقال فيه ابو طالب لولا ان تعبرني يا قريش لا قررت بها
عنيك فانزل الله تعالى انك لا تهدي من احب وفي الصحيحين عن العباس بن
عبد المطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعبت ابا طالب بشي
فانه كان يحوطك وينصرك ويعضبك قال نعم هو في ضحاح من نار ولولا

انا كان في الدرك الاسفل من النار وفي حديث اي شعيب لما ذكر عنه قال
 لعله نفعه شفاعتي فحعل في صحاح من نار يبلغ كعبه نقل منها ما باعه
 في الصحير وايضا فان الله لم ين على احد محرد نسيه بل انما ينشئ عليه ما يما به
 ويقواه كما قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وان كان الناس معادن كما
 الذهب والفضه خيارهم في الجاهليه حيا دهم في الاسلام اذا فقوا كما
 ثبت ذلك في الحديث الصحيح فالمعدن هو مطنه حصول المطلوب منه
 وايضا من ثما فضم انهم يعطون عايشه في هذا المقام طعنا في طلحه
 والزبير ولا يعلمون ان هذا كان متوجها فالطعن في علي بذلك اوجه
 فان طلحه والزبير كانا معطيين لعائشه مواهبين لها موثرا لامرهما
 وهم وهي من بعد الناس عن الفواخش والمعاونه عليها فان جابر ليراضي
 ان نقدح فيها يقول باي وجه يلقوني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
 ان الواحد منا لو تحدث على امره غير حتى اخرجها من منزلها وسافر بها
 مع ان ذلك انما جعلها بمنزله الملكه التي تاتمرنا مرها ويطلعها لم يكن
 اراجها لمظان الفاحشه كاللناصبين ان يقول باي وجه يلقى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من قاتل امراته وسلط عليها اعوانه حتى عقرها بها
 بعرفها وسقطت من هو دجها واعداوها حولها بطوفون بالالمسيه
 التي احاط بها من يقصد شامها ومعلوم ان هذا من مطنه الاهانته
 لاهل الرجل وهتكها وشباها وتسلط الاحاب على قصرها واذلالها
 وسبها وامتنانها اعظم من اراجها بمنزله الملكه العظيمة المحمله التي
 لا ياي الر احد الا بارزها ولا يهتك احد سنرها ولا ينظر في خدرها ولم يكن
 طلحه والزبير ولا غيرهما من الاحاب يحملونها بل كان في العسكر من محارمها مثل
 عبد الله بن الزبير ابن اخها وحلوه ابن الزبير بها وسه لها جابر بالكتاب والسنة
 والاحاع وكذلك سفر المراه مع ذي محررها جابر بالكتاب والسنة وهي لم تأسر

فادام بحصر الالمان
 المعدن الفاضل الذي
 حصل منه المطلوب
 جزمته

الامر

الامع روى محرم منها واما العسكر الذين قاتلوهما فلو ان كان في العسكر
محمد بن ابي بكر مدين اليها لم يدعه اليها الا جانب ولهذا عثر عايشه على من
مدين اليها وقالت يد من هذه احرقتنا الله بالنار فقال ابي اخيه في
الدينا قبل الاخر فقالت في الدنيا قبل الاخر فاحرقنا لنا بمصر ولو
قال المشيع انتم تقولون ان آل الحسين سبوا ما قتل الحسين ولم يفعل
بهم الا من جنس ما فعل بعائشه حيث استولى عليها ووردت الي بيتها
وارعطت نفقرا وكذلك اهل الحسين استولى عليهم وودوا الي اهلهم
واعطوا نفقه فان كان هذا سببا واسملا لا للحرمة النبويه بعائشه
قد سببت واسمحت حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشعرون
ويزعمون ان بعض اهل الشام طلب ان يسترق فاطمه بنت الحسين وانها
قالت لاه الله حتى يكفروا ديننا وهذا ان كان هذا ان كان وقع فالذين
طلبوا من علي رضي الله عنه السلم ان يسر من قاتلهم من اهل الجمل وصفين
وبغيم اموالهم اعظم جرما من هولاء وكان في ذلك لو سبوا عايشه وغيرها
ثم ان هولاء الذين طلبوا ذلك من علي كانوا مندنيين به مصرين عليه الي
ان جرحوا علي عليه السلم وقاتلهم على ذلك وذلك الذي طلب استرقاق
فاطمه بنت الحسين واحد يحصل لاشوكه له ولا حجه ولا قتل هذا تدينا
ولما منعه سلطانه من ذلك امتنع وكان المستنجلون لدماء المؤمنين
وحرمة اموالهم وحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في عسكر علي اعظم
منهم في عسكر بني امية وهذا منفق عليه بين الناس فان الجوارح الذين
مرفوا من عسكر علي عليه السلم شر من شرار عسكر معاوية ولهذا امر النبي
صلى الله عليه وسلم بمسالهم واجمع الصحابه والعلماء على قتالهم والرافضة
اكذب منهم واحلم واحصل واقرب الي الكفر والنفاق لكنهم اعجز منهم
واذل وكلا الطرفين كان من عسكر علي عليه السلم وبهذا وامثاله

ضعف على وعجز عن مقاومته من كان بازيه والمعصود هنا انما يذكر منه من
القدح في طلحه والزبير سلب ما هو اعظم منه في حق علي فان احابوا عن
ذلك بان عليا كان محمدا فيما فعل وانه اولى بالحق من طلحه والزبير قتل
نعم ولكن طلحه والزبير كانوا مجتهدين وعلي وان كان افضل منهما لخص
لم يبلغ فعلهما بعائشه ما بلغ فعل علي فعل علي اعظم قدرا منهما لكن
ان كان فعل طلحه والزبير معصاة ذنبا ففعل علي اعظم ذنبا مساويا
كبر القدر وعظم الذنب فان قالوا هما احوحا عليا الى ذلك لانها ات
بها فما فعله علي مضى والرها لا الي قتل وهكذا معوية لما قيل له
قد قتل عثمان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الفداء للباغيه
قال اولحن قتلناه انما قتله الدين جاوبه حتى جعلوه تحت سيفنا
فان كانت هذه الحجة مردود محجة من احوح بان طلحه والزبير هما فعلا
لعائشه ما حري عليا من امانه عسكر على لها واسد لام عليها مردود
ايضا وان قلت هذه الحجة قبلت فمعوية والرافضة واثاليم من
اهل الجمل والطلح يحكون بالحجة التي يستلزم فتاد قولهم وتناقضهم فانه
ان احوح بنظرها عليهم فسد قولهم المنفوض بنظرها وان لم يجح بنظرها
بطلت هي في نفسنا لانه لا بد من التسوية بين المتماثلين ولكن سراجهم مجرد
الهوي الذي لا علم معه ومن اطم من اتبع هواه يفر هدي من الله ان الله
لا يهدي القوم وجاهير اهل السنة مفقور علي ان عليا افضل من طلحه
والزبير فضلا عن معوية وغيره ويقولون ان المسلمين لما افرقوا في خلافته
قطايفه قاتلته وطايفه قاتلت معه كان هو واصحابه اولى الطائفتين
بالحق كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تمرق ما رفته
علي حين فرقة من المسلمين بقتلهم اولى الطائفتين بالحق وهو لام الخوارج المات
الدين يرقوا فقتلهم علي واصحابه فعلم انهم كانوا اولى بالسنة بالحق من معوية

علي

الطائفتين

واصحابه

واصحابه لكن اهل السنه يتكلمون بعلم وعدل ويعطون كل ذي حقه ^{نعم} وامت
 قولهم كيف طاعنا على ذلك عشر الف من المسلمين وساعدوها على حرب امير
 المؤمنين ولم ينصر احد منهم بد رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طلعت
 حقتها من ابي بكر ولا شخص واحد نكلمه فيقال اولا هذا من اعظم الحجج
 عليك فانه لا يشك عاقل ان القوم كانوا يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويعطون قبيلته وبنه اعظم مما يعطون ابا بكر وعمر ولو لم يكن هو
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا كان هو رسول الله الذي هو واجب
 اليهم من انفسهم واهليهم ولا سترت عاقل ان العرب قرش وغير قرش كانت
 تدس لبني عبد مناف ويعظمهم اعظم مما يدس لبني ثم وعدي ولهذا لما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولى ابو بكر قيل لاي تحافه مات رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال حدث عظم فمن تولى بعده قالوا ابو بكر قال
 اورضب بنو عبد شمس بنو مخزوم قالوا نعم قال ذلك فضل الله يؤتيه من
 يشاء او كما قال ولهذا جاء ابو سفيان بن ابي قال ارضيتم ان يكون
 هذا الامر في بني سم فقال يا ابا سفيان امر الاسلام ليس كما امر الجاهلية او
 كما قال فاذا المسلمون كلمك لئلا ترضيهم من قال ان فاطمه مطلومه ولا ان
 لها حقا عند ابي بكر وعمر ولا انها طلما ولا يكلم في هذا احد بكلمه واحده
 كما ذكر ذلك على ان القوم كانوا يعلمون انها ليست مطلومه اذ لو علموا انها
 مطلومه لكان تركهم لنصرتها اما عجزا عن نصرتها واما انها لا واضاعه لحقتها او
 اضاعه لحقتها او بغضا في اذ الفعل الذي بقدر عليه الانسان اذا اراد ^{اراده}
 جازمه فعليه لا محاله فاذا لم يرد مع قيام المقصود لارادته فاما ان يكون
 ان جازمه اوله معارض منعه من ارادته فلو كانت مطلومه مع شرفها
 وشرف قبيلتها واقاربها وان اباها افضل الخلق واحمهم الي امنته وامتة يعلمون
 انها مطلومه لكانوا اما عاجزين عن نصرها واما ان يكون لهم معارض عارض

سان
 افضل الحق

ارادة النصر من بعضهما وكلا الامرين باطل فان القوم ما كانوا اكلهم عاخرين ان
 يتكلم واحدا منهم بكله حيق وهم كانوا اقدر على نصر ما هو اعظم من هذا وابوبكر
 لم يكن يصح من سماع كلام احد منهم ولا هو معروف بالظلم والخبوت واتفاق
 هؤلاء الكهف مع توفد واعينهم على بغض فاطمة مع قيام الاسباب الموجهة لخبثها
 مما يعلم بالضرورة من امتناعه وكذلك على عليه السلام لاسيما وجمهور قرشي
 والاتصال والمسلمين ولم يكن لعلي الى اخذ منهم اساء الا في الجاهلية وولاية الاسلام
 ولا قبل احوالهم فان الدين قتلهم على لم يكن نوا من اكبر القابل وما من
 احد من الصحابة الا وقد قيل ايضا وكان عمرا شدا على الكفار والذين عداواه
 لهم من علي وكلامهم فيه وعداؤهم لم يعرفه ومع هذا نولي عليهم فانت الا
 وكلهم نتي عليه خيرا او يدعوله وينوج لمصاب المسلمين به وهذا وغيره مما
 سبب ان الامر على بعض ما يقولها الرافضة من كادتهم وان كانوا يعلون ان
 فاطمة لم تكن تطلموه اصلا وكيف يقبض القوم لعنتم حتى تنفكوا رماهم ولا
 ينصرفون لكن هو اوجب الهم من عمن وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل
 بيته وكيف يتناولون مع علي وبنو عبد مناف معه فالعباس بن عبد المطلب
 البر بنى هاشم وابوسفين بن حرب اكبر بنى امية وكلاهما كانا يميلان الى علي
 فلم لا يقاتل الناس معه اذ ذاك والامر في اوله وكان القاب اذ ذاك
 لو كان حقا مكن وولايه على سهل فانه لو عرض نصره وقيل فقالوا الامر
 لعلي وهو الخليفة والوصي ونحن لانبيع الاله ولا نعصى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولا يطلم وصيه وال بينه ولا تقدم الظالمين والمنافقين
 من آل تم على بنى هاشم الذين هم خيرنا في الجاهلية والاسلام لكان القابل
 لهذا يستحب له جمهور الناس بل يستحبون له الا القليل لاسيما وابوبكر
 ليس عنده رغبة ولا رهبة وهما ان عمه وطائفة معه كانوا شديدا
 منه فليس هو الا اكثر ولا اعترق من الذين كانوا مع معويه ومع طلحة والربير

عنه

تقتصر



ومع هذا فقد قاتلهم اعوان على مع كونهم دون السائقين الاولين العلم
والدين ونعم قليل من السائقين فضلا قاتلهم من هو افضل من هؤلاء
اذا كان اذراك على الحق وعدن على الباطل مع ان وليه اذراك
اكثر واعز واعظم علما وایمانا وعداوه اذراك ان كان عدوا ادل واعجز
واضعف علما وایمانا واول عدوانا له لو كان الحق كما يقوله الرافضة
لكان ابو بكر وعمر والسائقون لاولون من شرار اهل الارض واعظمهم
حجلا وطلما حيث عمد واعقب موت نبيهم فبدلوا وغيروا وطمسوا
الوصي فعملوا بنوع محمد ما لم يعمله اليهود والنصارى عقيب موت
موسى وعيسى فان اليهود والنصارى لم يفعلوا عقيب موت انبياءهم
ما يقوله الرافضة ان هؤلاء فعلوا عقيب موت النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى قولهم يكون هذه الامه شرارة اخرجت للناس ويكون سابقوا
شرارها وكل هذا ما يعلم بالاصططار فتارة من دين الاسلام وهو
مما بين ان الذي تبذع مذهب الرافضة كان زيدا بقا لمخدا عدو الاسلام
وامله لم يكن من اهل البدع التاولين كالحوارج والقدرية وان كان
قول الرافضة راجع بعد ذلك على قوم فيهم لفرط حطهم ومما بين
ذلك ان يقال اى داع كان للقوم في ان يصروا عابثه بنت ابي بكر
وقاتلوا معا عليا كما ذكر ولا ينصروا فاطمة بنت محمد ويقالوا معا
ومع زوجها الوصي ابا بكر وعمر فان كان الذي فعلوا هذا الحيون
الرياسة ويكرهون امانة على عليهم وكان جبرهم للرياسة يدعوهم الى
قال ابي بكر بطريق الاول لان رياسته بنت علي ارب الهم من رياسه
بناى بكر ولهذا قال صفوان بن امية خضرتا ولو مدبرين وقال
بعض الطلقاء لا ينهى فلم دون البحر وقال الاخر تطل السجف
صفوان والله لان برئى رجل من قريش ارب الى من ان برئى رجل من قريش

وصفوا ن راس الخلق ان كان يريه رجل من بني عبد مناف احب اليه من ان يريه
يري رجل من بني تميم على حب الرياسة اذا كان هو الداعي كان يدعهم
الى تقديم بني هاشم على بني تميم باتفاق العقلاء ولولم يقدموا عليا لقدموا العباس
فان العباس كان اقرب الي موافقتهم على المطالب النبويه من اي بكر فان
كانوا قد قاموا على طم الوصي الهاشمي لئلا يحصل على الحق الذي يكرهونه
كان تقديم من يحصل مطالبهم مع الرياسة الهاشميه وهو العباس او عليا
وا حري من اي بكر الذي لا يعصم على مطالبهم كاعانه العباس والحاصل
على الحق المر اكثر مما يحصل عليه على فلو كن من على حق مر كان ذلك في اي
بكر اكره ولو اريد من اي بكر د يتاحلوه لكان طلبها عند العباس وعلى اقرب
فقد ولهم عن علي والعباس وغيرهما الي اي بكر دليل على ان القوم وضعوا
الحق في نصابه واقرؤ في اهايه واثوا اليه من باه وانهم علموا ان اليه و
ورسوله كان يرضى تقديم اي بكر رضي الله عنه وهذا امر كان معلوما لهم
علمنا طهرا ايئاما راو وسمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم مدح صحته له
وعلموا من تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم لاي بكر بطول المشاهدة والحرية
ولهذا قال عمر وليس فيكم من يقطع اليه الاعناق مثل اي بكر اراد ان يقطع
على غيري طاهر مكسوفه لا يحتاج الي بحث ونظر ولهذا قال له محضر من المهاجرين
والانصار انت خيرنا وسيدنا واحبنا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم
يقرونه على ذلك ولا يبارعه على ذلك منهم احد حتى ان المنازعين في الخلافه
من الانصار لم يبايعوا في هذا ولا قال احد بل على او عين احد الي الرسول
او حرمة او افضل ومن المعلوم انه يمتنع في العاده لاسما عاه الصحابه
المتضمنه كال دينهم وقولهم بالحق ان لا تكلم احد منهم بالحق المتضمن بتفصيل
على بل كلهم موافق على تفضيل اي بكر من رعيه فيه ولا ربه ٥٥٥
فصل قال الرافضي وسوهاام المومنين ولم يسموا غير هذا بذلك

والسما عاه صحبه وطاهره

ولم يسموا الاها محمد ولداي بكر مع عظم شانه ومرت منزلته من ابيه واجته
عائشه ام المؤمنين فلم يتمم حال المؤمنين وسموا معويه بن ابي سفيان
حال المؤمنين لان اخته ام حده بنت ابي سفيان احد زوجات النبي صلى
الله عليه وسلم واخت محمد بن ابي بكر وابوه اعظم من اخت معويه ومن ابناء
والحوادث ان يقال اما قوله انهم سموا عائشه ام المؤمنين ولم يسموا
غيرها بذلك فبما ان البرهان الواضح الطاهر لكل احد وما ادرى هل هذا
الرجل وامثاله يعتمدون الكذب ام اعلم الله ابصارهم لفرط هواهم حتى
لحق عليهم ان هذا كذب وهم يتكبرون على بعض النواصب ان الحسين لما قال
لهم اما تعلمون اني ابن فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما
ناعتلم ذلك وهذا لا يقوله ولا يحمد نسب الحسين الا متعدي الكذب والافتراء
ومن اعلم الله بصره ما ساء صوابه حتى لحق عليه مثل هذا فان غير المواعظ
والرافضه اعظم حمد الحق تعديا او عمو من هؤلاء فان فيهم ومن المتسبين النعم
كالنصيرية وغيرهم من يقول ان الحسن والحسين ما كانا اولاد علي بل اولاد
سلمان الفارسي ومنهم من يقول ان عليا لم يمت وكذلك يقولون عمر وعمر
من يقول ان ابا بكر وعمر لبيتا مدفونين عند النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم
من يقول ان رقيه وام كلثوم زوجتي عثمان لبيتا بنتي النبي صلى الله عليه وسلم
ولكن هما بنتا خديجه من عيين ولهم لا محمد الضرورات والمكابرات اعظم
من اولادك النواصب الذين قتلوا الحسين وهذا يغير انهم اهل واطم
واحصل من قتل الحسين وذلك انه من المعلوم ان كل واحد من احوال
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها ام المؤمنين عائشه وحفصه وزينب بحش
وام سلمه وسون بنت ربيعة وميمونه بنت الحارث الهلالية وحويريه
بنت الحارث المصطلقية وصفيه بنت حمي بن اخطب الهارونية وقد قال
الله تعالى النبي اويليا بالمؤمنين من انفسهم وازواجه اما تهم وهذا هو المعلوم

بما

للامه علما عاما وقد اجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره وعلى
وحوب احترامهن فخصامات المومنين في الحرمه والتحريم وليس امهات المومنين
في الحرمه فلا يجوز لعيرا قاربين الخلق بهن ولا السفر بهن كما حملوا الرجل
ويستافرن بدوات محاربه ولهذا امرن بالنكاح فقال تعالى يا ايها النبي
قل لا زواجك وبناتك وبنات المومنين يدعي علمهن من حلال بيضن ذلك لمن
ادعي ان يعرفن فلا يؤدين قال تعالى واداسا لتموهن متاعا فاسلوهن
من وراحياب دلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم ان توروا رسول
الله ولا ان تتكلموا ازواجه من بعد ابدان ذلكم كان عند الله عظيما ولما
كن بمنزله الامهات في حكم التحريم دون الحرمه تشارع العلماء في اخوتهن
هل يقال لاحدهم حال المومنين قيل يقال حال المومنين وعلى هذا فهذا
الحكم لا يختص لا يختص بمعويه بل يدخل في ذلك عبد الرحمن ومحمد ولدا
اي بكر وعبد الله وعبيد الله وعاصم اولادهم عمر ويدخل في ذلك عمر وبن
الحرب بن ابي ضرار اخو جويريه بنت الحرث ويدخل في ذلك عتبه بن ابي
سفين اخو معويه ومن علم السنه من قال لا يطلق على احوال الاحكام
فانهم احوال المومنين فانه لو اطلق على احوالهن ما يصح حالات المومنين
ولو كانوا احوال الا وحالات تحرم على المومنين ان يتزوج احداهم خالته
وحرمة على المراه ان يتزوج خالها وقد ثبت بالنص والاجماع انه يجوز
للمومنين والمومنات ان يتزوجوا احوالهن واحوتهن كما تزوج العباس
احت ميمونه بنت الحرث ام المومنين وولد منها عبد الله والفضل وغيرها
وكما تزوج عبد الله ومعويه وعبيد الرحمن بن ابي بكر ومحمد بن ابي بكر و
تزوجوه من المومنات ولو كانوا احوالهن لما جاز للمراه ان يتزوج خالها
قالوا وكذلك لا يطلق على احوالهن حدات المومنين ولا على ابايهم انهم
وانتم احداد المومنين لانه لا لم تثبت في حق الامهات جميع احكام النسب

النسب

واما ثبت الحرمه والتحریم واحكام النسب ببعض كما ثبت بالرضاعه من
 احكام كالتحریم والمحریمه ولا ثبت بها سائر احكام النسب وهذا كله
 متفق عليه والذين اطلقوا على الواحد من اولاد انه حال المومنين
 لم يتارعوا في هذه الاحكام ولكن قصدوا بذلك الاطلاق للاحكام
 مضاهيه مع النبي صلى الله عليه وسلم واشتهر ذلك عنهم لذلك عن معويه
 كما اشهر انه كان نبي الوحي وقد كتبت الوحي غير وانما رديف النبي صلى الله
 عليه وسلم وقد ارف غير فصلا لا يذكون ما يذكرون من ذلك لاختصاص
 بل يذكرون من الاتصال بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يذكرون في فصال
 غيره ما ليس من خصايصه كقوله لعلي لا عطين الرايه رجال يحب الله ورسوله
 ويحبه الله ورسوله وقوله انه لعهد النبي الامي الي انه لا يجنبني الامون
 ولا يبغضني الامنافق وقوله اما ترضى ان تكون مني ثم له هرون
 من موسى هذه الامور ليست من خصايص علي الكفا من فضايده ومناقبه
 التي يعرفها من قدح في علي وجعلوه كما فر او طالما من الجوارح وغيرهم ومغويه
 ايضا لما كان له نصيب من الصبحه والاتصال برسول الله صلى الله عليه
 وسلم وصاروا قوام جعلونه كما فر او فاشقوا واستحلون لعنته ولحقوا
 ذلك احتاج اهل العلم الي ان يذكروا ماله من الاتصال برسول الله صلى
 عليه وسلم تجسد درجاتهم وهذا القدر لو احتد فيه الرجل واحط
 لكان خيرا ممن احتد في بعضهم واخطا فان باب الاحسان الي الناس
 والعضو عنهم مقدم على باب الاشاء والاسقام كما في الحديث ادروا
 الحدود بالسبوات فان الامام ان خطي في العفو خير من ان يخطي في العقوبه
 وكذلك يعطى المحمول الذي يدعى الفقير من الصدقه كما اعطى النبي صلى
 صل الله عليه وسلم رجلين ما لافراهما جلد من فصال ان شيتما اعطيتكما
 ولا حظ في الغني ولا تقوي يكتسب وهذا لا اعطى الغني خير من حرمان

له من

فضله واشهر روايه اهل السنه لها تدفعا بها قدح من قدح في علي

ليس يدرك حتى المصطفى برسول الله صلى الله عليه وسلم

بعض

الفقير والعفو عن المجرم خير من عقوبه البري فاذا كان هذا في حق اجد
 الناس ولي ان ينالك بهم هذا خطأ المحترمة الاحسان اليهم بالدعا والتف
 والدب خير من خطاه في الاساء اليهم باللعن والدم والطعن وما شجر فيهم
 غايته ان يكون دنبا والذنوب معفون باسباب متعدده هم احق
 بها ممن يعذبهم وما خذا احد ان قدح فيهم الا وهو يعظم من هود ونهم ولا
 خذا احد يعظم شيئا من ولا تقم الا وهو يعرض عما هو البر من ذلك من رلات
 غيرهم وهذا من اعظم الجهل والظلم وهو كراهة الراضه يقدحون فيهم بالصغار
 وهم يعضون عن الكفر والكباير فيمن يعا ونهم من الكفار والمنافقين اليهود
 والنصارى والمشركين والاسمعليه والنفيريه وغيرهم ممن ناقشوا المؤمنين
 على الذنوب وهو لا يناقش الكفار والمنافقين على كفرهم ونفاقهم بل
 انما يمدحهم ويعظمهم دل على انه من اعظم الناس جملا وظلما ان لم يثبت جملة
 وطله ومحمد بن اي بكر وانهم سموها هذا حال المؤمنين ولم يسموا هذا حال
 المؤمنين ولم يسموا هذا حال المؤمنين ولم يذكر بغيره من سائرهم ذلك
 وهم افضل منهما كعبد الله بن عمر بن الخطاب وامثاله وقد ثبت ان اهل السنة
 لا يختصون بمعويه بذلك وانما هو الراضه خصوصا ومحمد بن اي بكر بالمعار
 وليس هو قريبا من عبد الله بن عمر عليه ودينه بل ولا هو مثل اخيه عبد
 الرحمن بل عبد الرحمن له صحبه وفضيله ومحمد بن اي بكر انما ولد عام حجة الوداع
 بذي الحليفة فامر النبي صلى الله عليه وسلم امه اسماء بنت عميس ان تغتسل للاحرام
 وهي تغتسل وصار ذلك سنة ولم يدرك من حيوة النبي صلى الله عليه وسلم الا
 حرم بل من ذي القعدة وذكر الحجة والمحرم وصفر واو ايل شهر ربيع الاول
 لا يبلغ ذلك اربعة اشهر ومات ابو بكر وعمر اقل من ثلث سنين
 ولم يكن له صحبه مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا قرب منزله من ابيه الا ما
 يكون لمثله من الاطفال وتزوج على بعد اي بكر بامه اسماء وكان ربي

من عذبهم

الى اللغو والفاق
 وما بين ناقص
 انه ذكر معويه

عجيب

على رضايه عنه وكان احتصاصه بعلي هذا السب ويقال انه اتى حدا
لمجد عثمان عليه بنقى في نفسه على عثمان لما كان في تشرهه بابيه ابي بكر
فما قام اهل القسنة على عثمان قالوا انه كان معصم وانه دخل عليه
واخذ بيكته وان عثمان قال له لقد احدث ما احذا ما كان ابوك
لما حذو ويقال انه رجع لما قال ذلك وان الذي فعله عثمان غير ثم انه
كان مع علي في حروبه وولاه مصر فعلى مصر قتله سنة عثمان كما نوا اعلوا
انه كان من الخارجين عليه وحرق في بطن حمار قتله حديج بن معوية والرائض
تغلوا في تعظيمه على عادتهم الفاسدة في انهم ممدحون رجال القسنة الذين
قاموا مع عثمان وبالغون في قدره من قاتل مع علي رضايه عنه حتى يفضلوا
محمد بن ابي بكر على ابيه ابي بكر فيلغونوا فضل الامه بعد نبينا وممدحون
انه الذي له صحبة ولا سابقه ولا فضيله يرونها وساقصون في ذلك
في عظم الانسان فان كان الرجل لا يرضع كغرابيه او فسقه لم يرضع نبينا
ولا ابرهيم عليهما السلام ولا عليا لغرابيهم وان ضمن لهم ان يقدحوا في محمد
بن ابي بكر بابيه وهم يعطونوه وانه القسم بن محمد وابن ابيه عبد الرحمن
بن القسم خير عند المسلمين منه ولا يذكرونها بخير لكونهم ليسوا من رجال
القسنة وانا اقول وعظم شأنه فان اراد عظم نسبه فالنسب لاحممه له
عندهم لقد حهم في ابيه واخوته واما اهل السنه فانما يعطون
بالقوى لا بمجرد النسب قال تعالى ان الريم عند ابيه اتفام وان اراد عظم
شانه لسابقته وهجرته وحياته فهو ليس من الصحابه لان المهاجرين
ولا الانصار وان اراد عظم شأنه انه كان من اعلم الناس وادنيهم فليس
الا مركز ذلك وليس هو معدود من اعيان العال والصالحين الذين يطبقته
وان اراد بذلك شرفه في المنزلة لكونه كان له جاه ورياسة معوية كان
اعظم الناس جاها ورياسة ومنزله منه بل ومعوية خير منه واعلم وادري

على

ليس

واحلم واكرم فان معويه روي الحديث وتكلم في الفقه وقد روي اهل الصحاح
 حديثه وذكره العلماء بعض فتاويه واقضته واما محمد فليس له ذكر في
 الكتب المعتمدة في الحديث والفقه واما قول **ه** اخت محمد وابوه
 اعظم من اخت معويه وابنه فيقال **هـ** هذه المحبة باطله على الاصلين
 وذلك ان اهل السنه لا يفضلون الرجل الا نفسه فلا يرفع محمدا قرينه من
 اي بكر وعائشه ولا يضر معويه ان يكون ذلك افضل وهذا اصل
 معروف لاهل السنه كما كثر السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
 الذين اتفقوا من قبل الفتح وقالوا بجلال وصهيب وخباب واما لهم ان يكون
 من باخر عنهم منطلقا وغيرهم كما يصفين بن حزم وابنه معويه ويريد
 وامي شفيق بن الحرث بن عبد المطلب وربعه بن الحرث بن عبد المطلب ومقبل
 بن ابي طالب ونحوهم اعظم نسبا منهم فان هؤلاء من بني عبد مناف اشرف
 قرين بنينا واوليك لبشر لهم نسب شريف ولكن فضلوا بما فضل الله به من
 اتقى من قبل الفتح وقابل على الدين بقوا من بعد وقتلوا كيف على من
 بعد هؤلاء واما الرافضة فهم اذا اعتبروا النسب لرم ان يكون محمد بن
 ابي بكر شتر الناس نسبا القبح قولهم في ابيه واخته فعلى اصلهم لا يجوز تفضيله
 بقربه منهما وان ذكروا ذلك على طريق الالتزام لاهل السنه فهم يفضلون
 من فضله الله حيث يقول ز اكرمك عند الله اتقانم **فصل**
 قال مع ان رسول الله صلى الله عليه لعن معويه الطليق بن الطليق
 اللعين وقال اذا رايتهم معويه على مبري فاقتلوه وكان من المولفة قلوبهم وقال
 عليا وهو عندهم رابع الخلفاء امام حق وكل من حارب امام حق باع طام قال
 وشبب ذلك محبة محمد بن ابي بكر لعلي عليه السلم ومفارقة لابييه وبغض معويه
 لعلي ومحاربه له وسموه كاتب الوحى ولم يكتب له كلمه وحمي احد من الوحى
 بل كان يكتب له رسائل وقد كان يري دي النبي صلى الله عليه اربعة عشر نفسا

عندهم

بكتون الوحى اولهم واخصهم واقربهم اليه على نزالى طالب عليه السلم مع ان معويه
لم ينزل مسركا بالله تعالى في مده لكون النبي صلى الله عليه وسلم معوثا وكذب
بالوحى وهذا بالشرع فيقال — اما ما ذكره من ان النبي صلى الله عليه وسلم
لعن معويه وامر بقتله اذا راى على المنبر فهذا حديث ليس في شى من كتب الاسلام
التي يرجع اليها في علم النقل وهو عند اهل المعرفة بالحدِيث كذب موضوع على
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الراوي له لم يذكر له اسنادا حتى يطرفه
وقد ذكر ابو الفرج بن الجوزي في الموضوعات ومما بين كذبه ان منبر النبي صلى الله
عليه وسلم قد صدر عليه بعد معويه من كان معويه خيرا منه بائناق
الناس فان كان يجب قتل من صدر عليه لمجرد الصعود على المنبر وجب قتل هؤلاء
كلهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاصطرار من دين الاسلام فان مجرد صعود المنبر
لا يوجب قتل مسلم وان امر بقتله لكونه تولا الامر وهو لا يصلح يجب قتل كل
من تولا الامر بعد موته ممن معويه افضل منه وهذا خلاف ما تواترت
به السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم من نصه عن قتل ولاة الامور وقاتلهم كما
يقدم بيانه ثم الامه منقده على خلاف هذا فانها لم تقبل كل من تولا امرها
ولا استجلت ذلك ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو اعظم من ولاة
كل ظالم وكف يا موال النبي صلى الله عليه وسلم بشى يكونه فعله اعظم فتادا
من تركه واما قول — انه الطليق بن الطليق فهذا ليس نعت دم فان
الطلاقهم سيبله الفتح الدين سلوا عام الفتح مكة والطلقم النبي صلى الله عليه
وسلم وكانوا نحو امير الفجر وبن عمرو وصفوان بن امية وعكرمة بن اي حصل ويريد بن
سفن وحكم بن جرام واي سفين بن الحرث بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله
عليه وسلم الذي كان المحج ثم حش اسلامه وعتاب بن اسد الذي ولاة النبي
صلى الله عليه وسلم بكه لما فتحها وغير هؤلاء ممن اسلمه ومعويه ممن حش

حش

اسلامه باتفاق اهل العلم ولهذا ولاه عمر بن الخطاب موضع اخيه يزيد بن ابي سفيان
لما مات اخوه يزيد وكان يزيد بن ابي سفيان من خيار الناس وكان احدا لا مرا الذين
بعثهم ابو بكر وعمر لفتح الشام يزيد بن ابي سفيان وسرحل بن حسبه وعمر بن
الغاصق مع ابي عبيد بن الجراح وخلد بن الوليد فلما تولى يزيد ولاه عمر مكانه
اخاه معوية وعمر لم يكن ياخذ في الله لومه لا ييم وليس هو ميثم حامدي في الولاة
ولا كان من اجل باسفيان ابا بل كان من اعظم الناس عداوه لابي سفيان
قال الاسلام حتى انه جابه العباس يوم فتح مكة كان عمر حريصا على قتله
حتى جري بينه وبين العباس نوع من المحاشنة سبب بعض عمر لابي سفيان
فتولى عمر لابنه معوية ليس لها سبب دينوي ولولا استخفافه للامان لما
امر ثم انه نفى في الشام عشرين سنة اميرا في عشرين سنة حليفه ورعيته
من اشد الناس محبة له وموافقه له وهو من اعظم الناس احسانا اليهم وتاليا
لقلوبهم حتى انهم قاتلوا معه على بن ابي طالب وصابر واعشقر حتى قوا وموهم
او غلبوهم وعلى افضل منه واعلى درجه وهو اولي بالحق منه باتفاق الناس
وعسكر معوية يعلمون ان عليا افضل منه واحق بالامر لا تنكر ذلك منهم
الا معاندا ومن اعنى الهوى قلبه ولم يكن معوية قبل بحكيم الحكيم يدعي
الامر لنفسه ولا يستعمل امير المؤمنين بل انما ادعى ذلك بعد حكم الخليفة وكان
غير واحد من عسكر معوية يقول له لم ذاقنا عليا ليس لك سابقته ولا فضله
ولا صبره وهو اولي بالامر منك فيعترف لهم معوية بذلك لكن قاتلوا مع معوية
لظنهم ان عسكر علي فيه طمكة بعدون عليهم كما اعتدوا على عثمان وانهم قاتلوا
دفعوا لصلاتهم عليهم وقال الصائل حايرو لهذا لم يبدوهم بالقتال حتى بداهم
اوليك ولهذا قال الاسير الحق انهم نصرنا عليا لاننا نحن بداهم بالقتال وعلى
عليه السلام كان عاجزا عن قصر الظلمة من العسكرين ولم يكن اعوانه يوافقونه
على ما يامر به واعوان معوية يوافقونه وكان يرى ان القتال لحصل به

بنيهم

المطلوب فاحصل به الاضد المطلوب وكان في عسكر معويه من يقوم علياً
 باشياً من الظلم هو بري منها وطالب الحق من عسكر معويه يقول لا يمكن
 ان يبايع الا من بعدك علينا ولا يظلمنا ونحن اذا بايعنا علياً ظلمنا عسكرنا
 كما ظلم عثمان وعلى انا عاجزاً عن العدل علينا او غيرنا فعل كذلك وليس لذلك
 علينا ان يبايع عاجزاً عن العدل علينا ولا تاركاً له فأيمة السنة يظلمون
 انه ما كان القتال مأموراً به لا واجباً ولا مستحباً ونحن بعد روي
 من اجتراد فاحطاً واما قول هـ كان معويه من المولفة فلو بهم فنعيم
 وكذا الطلقا كلهم من المولفة فلو بهم كما حرث بن هشام وابن ابي عمير
 بن ابي حمزة وشيراز بن عمرو وصفوان بن امية وحكم بن حرام وهو لا
 من خيار المسلمين والمولفة فلو بهم عالهم حسن اسلامه وكان الرجل
 منهم يتسلم اول الزور وعبه في الدنيا فلا يحى اخر الزار الا والاسلام احب
 اليه مما طلعت عليه الشمس واما قول هـ وقاتل علياً وهو
 عندهم رابع الخلفاء امام حق وكل من قاتل امام حق فهو طالم فيقال
 له اولا الباغي قد يكون متوا ولا مضنفاً انه على حق وقد يكون متعمداً
 يعلم انه باغ وقد يكون بغية مرياً من شربه وشهو، وهو الغالب
 وغلب بل يقدر نفساً لا تقدر فيما عليه اهل السنة فانهم لا يترهبون
 معويه ولا من هو افضل منه من الذنوب فضلاً عن تزيهم عن الخطأ
 والاجتراد بل يقولون ان الذنوب لها اسباب تدفع عفوئها من التوبة
 والاستغفار والجنات الماحية والمصاب المكفر وغير ذلك وهذا
 امر يع الصحابه وغيرهم والخطا به المعروفه عن المسورين تجرمه وكان
 من جبار صفار الصحابه لما اتى معويه وخلايه وطلب منه ان يجير
 جميع ما بقية عليه فذكر له المسور ما يتعمه عليه فقال ومع هذا

يا مسور الك شيات قال نعم قال ترجوا ان يعصها الله قال نعم قال
 فاجعلك ارجا لرحمة الله مني وانى مع ذلك والله ما خبرت من الله وبين
 غير الا اخبرت الله على عينه والله لما اليه من الجهاد ولقائه الحدود
 والامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضل من عملك وانما على دين يقبل
 من اهل الحسنة ويخاويلهم عن السيئات فاجعلك ارجى لرحمة الله
 منى قال المسور تخصي وكما قال ويقال لهم ثانيا اما اهل السنة
 فاصلاهم ميتة مطردة في هذا الباب وانما انتم متناقضون وذلك
 ان النواصب من الخوارج وغيرهم الذين يكفرون عليا او يقشقونه او
 يشككون في عدالته من المعتزلة والمروانية وغيرهم لوقالوا لكم ما
 الدليل على ايمان علي وعدله وامامته لم يكن لكم حجة فانكم ان ااحتجتم بما
 تواتر من اسلامه وعبادته قالوا لكم وهذا متواتر عن الصحابة والتابعين
 والخلفاء الثلاثة وخلفاء بني امية وكعبية ويزيد وعبد الملك وغيرهم
 وانتم بقدحون في ايمانهم فليس قدحنا في ايمان علي وغيره الا وقد حكم
 في ايمان هؤلاء اعظم والذين بقدحون انتم فيهم اعظم من الذين بقدح
 تحن قهرهم وان ااحتجتم بما في القرآن من التنا والمدح قالوا آيات القرآن
 عامة تناول ابا بكر وعمر وعثمان وغيرهم مثلنا نتناول فاحرا حنا عليا
 اليسر وان قلتم مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائله قالوا هذين
 الفضائل دونها الصحابة الذين يرووا واطل اولئك فان كانوا عدا
 فاقبلوا الجميع وان كانوا فساقا فان حكمهم فاسقونها فبينوا وليس لاحد ان
 يقول في الشهود انهم ان شهدوا في ايمانهم كانوا عدا ولا وان شهدوا على
 كما عملنا وان شهدوا بمدح من احببته كانوا عدا ولا وان شهدوا بمدح
 من ابغضته كانوا فساقا وانما امامه على حصول ايمانهم في امامته

عليا واعظم من
 دلائل ائمة الحرم
 هو لا المدح
 والثناء



هم وغيرهم فان احدثهم عليهم بالنص الذي يدعون به كان احتياهم بالنص
 التي يدعون لاى بكر او العباس معارضا لذلك ولا ريب عند كل من يعرف
 الحديث ان تلك اويا بالقول والتصديق وكذلك على تصديقها بدالات
 كثره يعلم من ليس من اهل الحديث وان احدثهم بما يبعه الناس له
 قالوا من المعلوم ان الناس اجمعوا على ما يبعه اى بكر وعمر وعثمان اعظم
 مما اجمعوا على ما يبعه على وانتم قد قدحتم في تلك البيعة فالقدح في هذه
 ايشرف لا تحجون على امامه نص ولا اجماع الا كان مع او اوليك من
 النص والاجماع ما هو اقوى من محتم فتكون ايات خلافه من قدحتم
 في خلافته او ايات من اثبات خلافه من انتم خلافته وهذا لا يرد على اصل
 السنة فانهم يثبتون خلافه الخلفاء كلهم ويستدلون على صحة خلافتهم
 بالنصوص الدالة عليها ويقولون انها انعقدت بما يبعه اهل الشوكه
 وعلى ما يبعه اهل الشوكه وان كانوا لم يجمعوا عليه كما اجمعوا على
 من قبله لكن لا ريب انه كان له سلطان وقوه بما يبعه اهل الشوكه
 له وقد دل النص على ارجح خلافه نبوه واما الخلف من خلف عن ما يبعه
 فعذرهم في ذلك اطهر من عذر سعد بن عباد وغيره لما خلفوا عن بيعة
 اى بكر وان كانم يتقرر تخلف احد الا سعد وحده واما على وغيره فبايعوا
 الصديق بلا خلاف من الناس لكن قيل انهم تاحروا عن ما يبعه سنته اشهر
 ثم بايعوه وهم يقولون للشيعه على ما ان يكون خلف اولاً عن بيعة اى بكر
 ثم بايعه بعد سنته اشهر كما يقول ذلك طائفة من اهل السنة مع الشيعة
 واما ان يكون بايعه اول يوم كما يقول ذلك طائفة اخرى فان كان
 الثانى بطل قول الشيعة انه خلف عن بيعة وثبت انه من السابقين الى ما يبعه
 وان كان الاول فعذر من خلف عن عن بيعة اطهر من عذر من خلف عن
 بيعة اى بكر لان النص والاجماع المتبين لخلافه اى بكر ليس في خلافه

على مثلها فانه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافه وانما روى ذلك اهل
 السنن وقد طعن بعض اهل الحديث في حديث سفيان واما الاجماع فقد
 تخلف عن بيعته والقتال معه نصف الامم او اقل واكثر والنصوص الثابتة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم تغضي ان تلك ترك القتال كان خيرا للطائفتين
 وان القعود عن القتال كان خيرا من القيام فيه وان عليا مع كونه اويا
 بالحق من معوية واقرب الى الحق من معوية لونه ان القتال لكان افضل
 واصح وخيرا واهل السنن يرحمون على الجميع ويستغفرون لهم كما امرهم
 الله بقوله والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
 سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم واما
 الراضي فاذا قدح في معوية بانه كان باغيا طالما قال له الناصبي على ايضا
 كان باغيا طالما قاتل المسلمين على امارته وهداهم بالقتال وصال عليهم
 وشفك دما الامه بغير فايد لهم لا في دينهم ولا في دنياهم وكان الشف في
 خلافته مشلولا على اهل الملل مكفونا عن الكفار والقادحون في علي طوايف
 طائفة فيه وطائفة في معوية من قاتله جميعا وطائفة بقول فتق احداهما
 لا بعينه كما تقول ذلك عمرو بن عمرو وعمر من شيوخ المعتزلة وطائفة
 تقول هو الطالم دون معوية كما بقوله المروانبة وطائفة تقول
 كان في اول الامر مصيبا فلما حكم الحكمين كفر وارثه ومات كافرا هو لا
 هم الخوارج فالخوارج والمروانبة وكثير من المعتزلة وغيرهم بقدهون في علي
 رضي الله عنه وكلهم مخطيئون في ذلك ضالون متدعون وخطا اولياء فان
 قال الذات عن علي كان مختصا في ذلك قال له منارعه ومعوية فان
 مختصا في ذلك مصيبا ايضا فان الناس من يقول ان معوية مختصا مصيبا ايضا
 بنا على ان كل مختصا مصيبا وهو قول الاشعري ومنهم من يقول بل معوية
 مختصا مخطي وخطا المختص معفور له ومنهم من يقول بل المصيب احداهما لا بعينه

علم
 طلب
 ان عمرو بن عمرو واصل خطا
 الطائفة من اولاد كذا
 اصحاب اولاد معوية

تتكون في اهل الكلام
 فتعقد احدى الطائفتين
 لا بعينه وهو لا
 لا يقتضون معوية

الشبهة في التبرج في اي ذكره عمر بن الخطاب

في
 ولا
 الدين
 علم

ومن

ومن ناره في انه كان امام حق لم يمكن الراضين ان يحتج على امامته بحجة الانتصاف
ذلك المعارض ومن سلم له انه كان امام حق كاهل السنه فانه يقول
الامام الحق ليس معصوما ولا يجب على الانسان ان يقاتل معه من جرح عن
طاعته ولا بطبعه فيما يعلم الانسان انه معصيه لله او ان تركه خير من فعله
والصحابه الذين لم يقاتلوا معه كانوا يعتقدون ان ترك القتال خير من
القتال او انه معصيه فلم يجب عليهم موافقته في ذلك والذين فاتلوه لا يجلو
ايما ان يكونوا عصاه او محتردين محطين او مصيبين وعلى كل تقدير هذا الا
يقدر في ائمتهم ولا يمنعهم الجنة فان الله قال وان طائفتان من المؤمنين اختلفتا
فاصلحتا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلتا التي تبتغي حتى تنفي الى
امر الله فان فات فاصلحتا بينهما بالعدل واقتطوا ان الله يحب المقسطين
انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فسيما هم اخوة ووصفهم بانهم مؤمنون
مع وجود الاقتال بينهم والبغي بين بعضهم على بعض من قتال عليا فان كان
باغيا فليس ذلك محرجه من الايمان ولا بموجب له الثيران ولا مانع له من
الجنان فان البغي اذا كان سائرا وبل كان صاحبه محمدا ولهذا انفق اهل السنه
على انه لا يفسق واحد من الطائفتين وان قالوا في احدهما انهم كانوا باغيا لانهم
كانوا متاولين محتردين والمجتهد المحط لا يجهن ولا يفسق وان بعد البغي نحو
دين من اللوث والذنوب يرفع عقابها باسبابها متعدده كالنوبه والحسنات
الماحيه والمصابه المكفوره وشقاها النبي صلى الله عليه وسلم ودعا المؤمنين
وغير ذلك واما قولهم ان شيب ذلك محبه محمد بن ابي بكر لعلي ومفارقة
لابيه وكذب بين وذلك ان محمد بن ابي بكر في حيوه ابيه لم يكن الا طفلا له
اقل من ثلثه سنين وبعد موت ابيه كان من اشد الناس تعظيما لابي له وبه كان
شرف وكانت له حرمة عند الناس واما قولهم ان شيب قولهم
انه حال المؤمنين دون محمد هذا ان هذا كان يجب عليا ومعويه كان ببعضه

كل

فيقال — هذا كذب ايضا فان عبد بن عمر احق بهذا المعنى من هذا وهذا
وهو لم يقاتل لامع هذا ولا هذا وكان معطيا لعلى بحاله يذكر فضايله وسما^{ته}
وكان بايعا لمعوية لما اجمع عليه الناس عر حارج عليه واخته افضل من
اخته معوية وابوه افضل من ابي معوية والناس اكثر محبة وبعطيا له من
معوية ومحمد ومع هذا فلم يشر عنه انه خال المؤمنين فعلم انه لبش سبب ذلك
ما ذكره وايضا فاهل السنة محبوز الدين لم يقاتلوا عليا اعظم مما يجوز من
قاتله ويفصلون من لم يقاتله علي من قاتله كسعد بن ابي وقاص واسامه بن زيد
ومحمد بن سلمه وعبد الله بن عمر فهؤلاء افضل من الذين قاتلوا عليا عليه السلام عند
اهل السنة والحج لعلى وترك قتاله خيرا باجماع اهل السنة من بغضه وقتاله
وهم منفقون على وجوب موالاته ومحبة وهم من اشد الناس ذبا عنه وردا على من
يطعن عليه من الحوارج والنواصب لكن لكل مقام مقال والرافضة لا يمكنهم ان
ثبتوا وجوب موالاته كما يمكن اهل السنة واهل السنة منفقون على ذم الحوارج الذين
هم اشد بغضاله وعداؤه من غيرهم واهل السنة منفقون على وجوب قتالهم
فكيف يفتري المقرري عليهم بان مدح هذا البعض عليا وذم هذا الحجة عليا مع
انه ليس من اهل السنة من جعل بعض عليا طاعة ولا حجة ولا يامر بذلك ولا
من جعل محرجه شبيه ولا معصيه ولا شئ عن ذلك وكتب اهل السنة من جميع ^{الطوائف}
مملوءة بذكر فضايله ومناقبه وبيد الذين يظلمونه من جميع الفرق وهم يتكروا
على من شبهه وكان هون لذلك وما حرمي من الشباب والتلاع من العسكرين
من جنس ما حرمي من القتال واهل السنة من اشد الناس بغضا وكراهة
لان يعرض له بقتال او سب بل هم كلهم منفقون على انه اجل قدرا واحق
بالامامة وافضل عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من معوية وابيه
واخيه الذي كان خيرا منه وعلى افضل من هو افضل من معوية فالسائقون
الاولون الذين بايعوا تحت الشجر كلهم افضل من الذين اسلموا عام الفتح و2 هؤلاء

خلق

خلق كثير افضل من معويه واهل الشجر افضل من هؤلاء كلهم وعلى افضل جمهور
الذين باعوا تحت الشجر هو افضل منهم كلهم الا الثلثة فلبس في اهل السنة
من يقدم عليه غير الثلثة بل يفضلونه على جمهور اهل بدر واهل يعبه
الرضوان وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وما في اهل السنة
من يقول ان طلحة والزبير وسعد او عبد الرحمن بن عوف افضل منه بل غاية
ما قد يقولون الشكوت عن التفضيل بين اهل الشورى وهو اهل الشورى عندهم
افضل السابقين الاولين والسابقون الاولون افضل من الذين انفقوا من بعد الفتح
وقاتلوا وهم على اصح القولين الذين باعوا تحت الشجر عام الحديسه وقيل من
صل القبلتين ولبس شي ومثل اسلم بعد الحديسه خلد بن الوليد وعمرو بن العاص
وشبيهه الحبيبي وغيرهم واما سرييل بن عمرو وعكرمة بن اي جهيل وابوسفن بن
حرب وابناء يزيد ومعويه وصفوان بن امية وغيرهم فهو لا رسله الفتح
ومن الناس من يقول ان معويه اسلم قبل ابيه فحعلونه من الصنف الاول
وقد ثبت في الصحيح انه كان بن خلد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف كلام نقار
التي صل الله عليه وسلم يا خلد لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ربا
ما بلغ مدا احدهم ولا نصفه فنهى خلد او يحون ممن انفق من بعد الفتح وقائل
ان سعرض للذين صحبوه قبل ذلك وهم الذين انفقوا من قبل الفتح وقاتلوا وبين
ان الواحد من هؤلاء لو انفق مثل احد ربا ما بلغ مدا احدهم ولا نصفه فاذا
كان هذا نصيبه لخالد وامثاله من مسلمة الحديبيه فكذلك مسلمة الفتح الذين
لم يسلموا الا بعد الفتح مكة مع ان اوليك كانوا مهاجرين فان خلد او عمرو او نحوهما
ممن اسلم بعد الحديسه وقبل فتح مكة وهاجر الى المدينة هو من المهاجرين
واما الذين اسلموا بعد فتح مكة فلا هم لهم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا هم بعد الفتح ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتم فانفروا رواه البخاري
ولهذا كان ادأى بالواحد من هؤلاء لبايعه على الاسلام لا لبايعه على الهجر ومن

بلغ

هو لا اكثر مني هاشم كعقيل بن ابي طالب و ابي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب و ربيعة
بن الحرث بن عبد المطلب و لذلك العباس فانه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم في الطريق
وهو ذاهب الى مكة لم يصل الى المدينة وكذلك ابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب
بن عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان شاعرا يبعثوا النبي صلى الله عليه وسلم وادركه
في الطريق وكان من حتن اسلامه وكان هو والعباس مع النبي صلى الله عليه
وسلم ودررته يوم حين فاذا كانت هذه مرانته الصحابة عند اهل السنة
كادل عليه الكتاب والسنة وهم متفقون على تاخر معويه وامثاله من
مسلمة الفتح و عن اسم بعد الفتح الحديديه و باخره هولا عن السابقين الاولين
اهل الحديثه و على ان البدرين افضل من غير البدرين و على ان عليا افضل
من جماهير هولا لم يقدم عليه احدا غير الثلثه فكيف يشهد اهل السنة
تسويته معويه او تقديم معويه عليه نعم مع معويه طائفة كثير من الروايات
وغيرهم كالذين قائلوا معه واتباعهم بعدهم يقولون انه كان في قتاله على الحق
بجهدا مصيبا وان عليا ومن معه كانوا اطالين واما محمد بن يحيى وقد صنف
لم في ذلك مصنفات مثل كتاب المروانبة الذي صنفه الجاحظ و طائفة و صعدوا
لمعويه فضائل ورووا احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها كذب و لم يحج طوله
ليس هذا موضعه لكن هولا عند اهل السنة محظون في ذلك و ان كان خطأ الرافضة
اعظم ولا يمكن الرافضة ان يرد على هولا محجة صحيحة مع اعتقادهم مذهب الامامية
فان حج الامامية متناقضة بحجج بالحجة التي يفيضونها في موضع آخر و محجج
باحجة العقلية او السمعية مع دفعهم لما هو اعظم منها بخلاف اهل السنة فان
محججهم صحيحة مطروحة كالمسلمين مع اهل الكتاب فيمكن اهل السنة الانصار
على من يذمه او يقول ان الذين قائلوا كانوا اوليا بالحق منه كما يمكن المسلمين
ان ينصروا المسيح ممن كذبه من اليهود و غيرهم بخلاف النصارى فانهم لا يمكنهم
نصر قولهم في المسيح باحج العلية على من كذبه من اليهود و غيرهم و المتفقون

لعلى
اما

لعلى

لعلى من اهل البدع طوائف تكفون كالحوارج وهو لا يكفرون معه عثمان وجمهور
المستلين ^{فبئ} اهل السنة ايمان على ووجوب مولاهم مثل ما يثبتون به ايمان
عثمان ووجوب مولاهم وطائفة يقولون انه وان كان افضل من معوية
لكن كان معوية مصيبا في قتاله ولم يكن عليا مصيبا في قتال معوية
وهو لا يكثر من كالدن قاتل مع معوية وهو لا يقولون وجمهورهم ان
علي لم يكن اماما مفترض الطاعة لانه لم يثبت خلافة بنص ولا اجماع وهذا
وهذا القول ايضا بقوله طوائف اخرى من يراه افضل من معوية وانه اقرب
الى الحق من معوية ويقولون معوية لم يكن مصيبا في قتاله لكن يقول مع ذلك
ان الزمان كان زمان فتنة وفرقة لم يكن هناك امام جماعة ولا خليفة وهذا
القول قاله اكثر من علماء اهل الحديث والبصيرين والشاميين والانديسين وغيرهم
وكان بالاندلس كثير من بني امية يذهبون الى هذا القول ويرحمون على علي ويثبون
عليه لكن يقولون لم يكن خليفة وانما الخليفة من اجمع عليه الناس ولم يجمعوا
على علي وكان من هؤلاء من يرفع معوية في خطب الجمعة فيذكر الثلثة ويرجع
معوية ولا يذكر عليا ويحسون بان معوية اجمع الناس عليه لما بايعه الحسن
بخلاف علي فان المستلين لم يجمعوا عليه ويقولون لهذا رغبنا به لانه افضل من
علي بل علي افضل منه كما ان كثير من الصحابة افضل من معوية وان لم يكونوا خلفاء
وهو لا فدا حتى عليهم الامام احمد حديث سفيان النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الخلفاء الثلاثة ثلثون سنة ثم نصير ملكا وقال احمد من لم يرفع علي
في الخلافة فهو اضل من حمار اهله وتكلم بعض هؤلاء في احمد في هذا الكلام وقالوا
قد انكر خلافة من الصحابة كطلحة والزبير وغيرهما من لا يقال فيه هذا واحتوا
بان اكثر الاحاديث التي فيها ذكر خلافة النبي لا يذكر فيها الا الخلفاء الثلاثة مثل ما
روى لالامام احمد في سننه عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جده عن عبد الرحمن
ابن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ايكم راي روي

فقلت انما يرسل الله صلى الله عليه رايه كان ميراثنا من السماء فوزنت باي بكر فرحت
 بابي بكر ثم وزن ابو بكر بفرح ابو بكر بفرح ثم وزن عمر بعثمان فرح عمر بعثمان ثم رفع الميزان
 فقال رسول الله عليه وسلم خلافة نبي ثم يوتي الله الملك من يشاء وروي ابو
 داود وحدث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راي الليله
 رجل صالح ان بابكر نيط برسول الله وينط عمر باي بكر وينط عثمان بفرح جابر
 فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اتانا الرجل الصالح فرسول الله
 صلى الله عليه وسلم واتانا نوط بعضهم ببعض فمضوا به هذا الامر الذي بعث الله
 به نبيه وروي ابو داود من حديث سمن بن حذاف ان رجلا قال لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان دلوادي من السماجا ابو بكر فاخذ بعراقيها فشرط شرطا
 ضعيفا ثم جاء عمر فاخذ بعراقيها فشرط حتى تضلع ثم جاء عثمان فاخذ بعراقيها فشرط
 حتى تضلع ثم جاء علي فاخذ بعراقيها فانتسبط فاضح عليه منه شي وروي
 عن المشافعي وغيره انهم قالوا الخلفاء ثلثة ابو بكر وعمر وعثمان وما حات به
 الاحاديث النومية الصحيحة حق كله فالخلافة التامة التي اجمع عليها المسلمون
 وقوتل بها الكافرون وظهر بها الدين كانت خلافة ابي بكر وعمر وعثمان وخلافه
 على اختلف فيها اهل القبلة ولم يكن فيها ريبان قوة للمؤمنين ونقص للكافرين ولكن
 هذا لا يقدح في ان عليا كان خليفه راشدا مهديا ولكن لم يتم كما يمكن غيره
 ولا اطاعته الامه كما اطاعت غيره فلم يحصل في زمنه من الخلافة التامة العامه
 ما حصل في زمن الثلثة مع انه من الخلفاء الراشدين المهديين واتا الدين قالوا ان
 معويه كان مصيبا في قتاله له ولم يكن هو مصيبا في قتاله لتعويبه فقوله اضعف
 من قول هو لا وجه هو لا ان معويه كان طالبا لادم عثمان وكان هو ابن عمه
 ووليه ونبو عثمان وسائر عصبته اجمعوا اليه وطلبوا من علي ان يملكهم من
 قتله عثمان ويملكهم اليهم فامتنع علي من ذلك وتركوا ما بيعته فلم يقاتلوه ثم ان عليا
 بدأهم بالقتال فقاتلوه دفعا عن انفسهم وبلادهم قالوا وكان علي باغيا

روى

راى

علم

علمهم واما الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعمار يفتلك
القسه الباغيه فبعضهم ضعفه وبعضهم ثاوله فقال بعضهم معاه الطالبه
لدم عثمان كما قالوا يتغى ان عمار با طرف الاسل وبعضهم قال ما يروي
عن علي انه ذكر عن معويه انه قال لما ذكر له هذا الحديث او نحن قلناه انما
قتله علي واصحابه حيث القون بين اسيا فنا وروي عن علي انه ذكر له هذا
التاويل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يكونون قتلوا حمز
يوم احد لانه قاتل معهم المشركين وهذا القول لم اعلم به قايلا من اصحاب
الايمة الاربعه ونحوهم من اهل السنه ولكن هو قول اخبرني من الروايه
ومن وافقهم ومن هو لا من يقول ان عليا شارك في دم عثمان فمنهم من يقول
انه علانيه ومنهم من يقول امر سرا ومنهم من يقول بل رضى بقتله وفرح
بدلك ومنهم من يقول غير ذلك وهذا كله كذب على علي واقرب عليه فعلى
رضى الله عنه لم يشرك في دم عثمان ولا امر ولا رضى وقد روي عنه وهو
الصادق البار انه قال والله ما قتلت عثمان ولا مالاته على قتله وروي عنه
انه قال ما قتلت ولا رضيت وروي عنه انه سمع اصحاب معويه يلغون
قتله عثمان فقال اللهم العن قتله عثمان في البر والحرم والسهل والجل وووي
ان اقواما شهدوا عليه بالزور عند اهل الشام انه شارك في قتل عثمان وانه
اوي قتله عثمان لموافقته لم على قتله وكان هذا ما دعاهم الي ترك مبايعته
لما اعتقدوا انه طالم وانه من قتله عثمان وانه اوي قتله عثمان وهذا ما
بين شبهه الذين قاتلوه ووجه اجراءهم لكن لا يدل على انهم كانوا مصيبين
في ترك مبايعته وقبالة وكون قتله عثمان من رعيته لا يوجب انه كان
موافقا لهم وقد اعتد بعض الناس عن علي بانه لم يكن يعرف القتل باعيانهم
او بانه كان لا يري قتل الجماعه بالواحد او بانه لم يدع عنك ولى الدم
دعوى توجب الحكم له ولا حاجه الي هذه الاعذار بل لم يكن على تفرق

امر

بعضه

ودفع

ق

الناس عليه متمكنا من قتل عثمان يقتنه يريد الامر سرا ولا وجه انفسد الفساد
 بالزام ادناها اويامن العكس لانهم كانوا عسكرا وكان لهم مايل بعض والمباشر
 منم للقتل وان كان قليلا وكان ردهم اهل شوكة ولو لا ذلك لم تمكنوا ولما
 سار طلحه والزبير الى البصر ليقتلوا قتله عثمان قام بسبب ذلك حرب قتل فيها
 خلق ومما بين ذلك ان معوية قد اجمع الناس عليه بعد موت علي وصار اميرا
 على جميع المسلمين ومع هذا فلم يقتل من قتله عثمان الذي كانوا قد نقوا بل روي
 عنه انه قدم المدينة حاجا فسمع الصوت في دار عثمان يا امير المؤمنين يا امير
 المؤمنين فقال ما هذا قالوا بنت عثمان تذب عثمان ف ضرب الناس ثم ذهب اليها
 فقال يا بنت ان الناس يذولون الطاعة على كثير ويدلناهم حكما على غير فان
 ردونا حكما ردوا طاعتهم ولان تكوني مثل امير المؤمنين خيري من ان تكوني
 واحدة من عرض الناس فلا اسمعك بعد اليوم ذكرت عثمان معوية الذي يقول
 المنتصر انه كان مصيبا في قال على لانه كان طالبا لقتل قتله عثمان لما تمكن
 واجتمع الناس عليه لم يقتل قتله عثمان فان كان قتلهم واجبا وهو مقدور
 له كان فعله بد وبقا المسلمين اويا من ان يقتل عليا واصحابه لاجل
 ذلك ولو قتل معوية قتله وعثمان لم يقع من القتله اكثر ما وقع ليا لي صفيين
 وان كان معوية معذورا في كونه لم يقتل قتله عثمان ما لعجز عن ذلك
 ولا يصحى اليه ذلك من القتله وتفريق الكلمة وضعف سلطانه فعلى اولي
 ان يكون معذورا من معوية ان كان القتله وتفريق الكلمة وضعف سلطانه
 يقتل الصلة عثمان قتل ما هو دون ذلك لاجل قتل قتله عثمان ولي ان يكون
 صوابا وهو لم يفعل ذلك لما تولى ولم يقتل قتله عثمان وذلك ان القتل لما
 ما في من الشرا اذا برت فما اذا اقبلت فانما تزين ويظن ان فيها خيرا فاذا اذا
 الناس ما في من الشر والمران والبلا صار ذلك مبيغا لهم مضرتهم وواعظهم لعو
 في مثلها كما انشد

تصعب لهم

عم

حما

اما

او سئل في ذلك
 انشد وهو ان
 على كل واحد منكم
 عهد وبن على كان
 صوابا منه لاجل
 قتل قتله

ان

الحرب اول ما يكون فبئس تسعي بزيتها لكل حصول
 حتى اذا اشتعلت وشد ضرامها دلت نحو زاعير ذات خليل
 شطها ينكر لونها وبغيرت مكرهه للشتم والقبيل
 والدين دخلوا في الفتنه من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر ولا عرفوا
 مراقب الفتنه حتى وقعت فصارته عين لهم ومن استقرا احوال الفتن التي تحري
 من المسلمين تبين له ما دخل فيها احد محمد عاقبه وحولها لما حصل له من الضرر
 في دينه او دنياه ولهذا كان ضربا من الضرب والامتناع عن ما لم يورثه
 الذي قال الله فيه فليحذر الذين يخالفون عن امر ان تصيبهم فتنه او يصيبهم
 عذاب اليم واما قول القبايل ان عليا بدأهم بالقتال قيل له وهم امتنعوا اولاً
 من طاعته ومبايعته وجعلوا طالما مشاركا في قتل عثمان وقبلوا عليه شرار
 الزور ونسبوا اليها هو بريئ منه واذا قتل هذا وجد لم ينج قاتله قاتل
 ولا كان قتاله مباحا لكونه عاجزا عن قتل عثمان لو كان قادرا على قتل
 عثمان وقدر انه ترك الواجب اماما ولا واما مذنباً لم يكن ذلك موجبا
 لفريق اجماعه والامتناع عن مبايعته ولمقاتلته بل كانت مبايعته على
 كل تقدير اصلح في الدين وانفع للمسلمين واطوع لله ورشوله من ترك مبايعته
 فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا
 ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعصوا اجل الله جميعا ولا تفرقوا وان يناصروا
 من ولاة الله امركم وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على المرء المسلم
 السمع والطاعة في عيشه وميتته وبسطه ومكروهه وايم عليه ما لم يؤمر بمعصية
 فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وفي الصحيح عن عمار قال ما يعارض رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في بسرتنا وعسرتنا وبسطنا ومكروهنا وارضع
 علينا وان لا تنازع الامراء له وان يقولوا ويقوم بالحق حيثما كان لا يخاف في
 الله لومة لائم وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راي من امير

شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر انحرف فقد جلع ريقه الاسلام
من عنقه وفي رواية فارق الجماعة قد شيرا فان قيمته جاهليه وفي الصحيح
من حديث ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من جلع يدا من طاعه لقي الله
يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهليه
وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بلثه لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة
ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم رجل لا يبيع اماما الا الدسا ان اعطاه من الاخر
سخط وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسبعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه ربيبه وعل رضي الله عنه كان
قد بايعه اهل الشوكه بالمدينه ولم يكن في وقته احق منه بالخلافه
وهو خليفه راشد تجب طاعته وايضا نقول النبي صلى الله عليه وسلم في
الحديث المتفق على صحته تفرق مارقه على حين فزفه من المسلمين يقتلهم فركه
اذنا لظنيتين ايا الحق يدل على ان عليا واصحابه ادعى الي الحق من معويه واصحابه
وكذلك حديث عمار بنفضل الفيه الباغيه قد رواه مسلم في صحيحه من غير
وجه ورواه البخاري لكن في كثير من النسخ لم يذكر تاما واما ناول من تاوله
ان عليا واصحابه قتلوا وان الباغية الطالبه بدم عثمان بهذا من التاويلات الطامنه
الفساد التي يظهره فتارها للعامه والخاصه والحديث الثابت في الصحيح
وقد صححه احمد بن حنبل وغيره من الامة وان كان قد روي عنه انه ضعفه
فاخر الامرين منه تصححه قال يعقوب بن شيبه في مسنده العبير في
مسند عمار بن ياسر لما ذكر اخبار عمار سمعت احمد بن حنبل يسأل عن حديث
النبي صلى الله عليه وسلم في عمار تقتلك الباغية فقال احمد قتله الباغية
الباغية كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال في هذا غير حديث صحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم وكنه ان يتكلم في هذا باكثر من هذا قال البخاري في صحيحه
سعيد العريز وساحل عن عكرمه قال قال يار بن عباس ولا يبه اطلقا الي ابي سعيد

وازمع

واستماعا من حديثه فباطلقنا فاد هو في حايط صلحه فاحذر راداه فاجبى
ثم اشاحد شاحى على ذكرنا المسجد فقال كنا نجل لنبه لنبه وعمار لنبين
لنبين فراه النبي صلى الله عليه وسلم لمجول صلى الربك عنه ويقول ويح عمار
تقتله الفيه الباغيه يدعوهم الي الجنة ويدعونه الي النار قال يقول
عمار اعود بالله من الفتن ورواه البخارى من وجه اخر عن عكرمه عن ابي
سعيد الخدرى لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث تمامه بل فيها
ويح عمار يدعوهم الي الجنة ويدعونه الي النار ولكن لا يختلف اهل
العلم بالحديث ان هذه الريان هي في الحديث قال ابو بكر البرهقي وغيره
قد رواه غير واحد عن خلد الخرا عن عكرمه عن ابن عباس وطبر البرهقي
وغيره ان البخارى لم يذكر الزيادة واعتد رعون لك بان هذه الريان
لم يسمعها ابو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حديثه با اصحابه
مثل ابي قتاد كما رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبه عن ابي بصير عن ابي
سعيد قال اخبرني ابو ثابان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار تقبلك
الفيه الباغيه وفي حديث داود بن ابي هند عن ابي بصير عن ابي سعيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمرق مارق ومقتلهم اولى بالطافين
وكان عمار يحمل لبس النبي قال فلم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
حيث يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويحك ابراهيمية تقبلك
الفيه الباغيه رواه مسلم في صحيحه والثاني وغيره من حديث ابن عوف
عن الحسن البصري عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عمار الفيه الباغيه ورواه ايضا من حديث شعبه عن خلد عن
سعيد بن ابي الحسن والحسن عن ام سلمة وفي بعض طرقه انه قال ذلك
في حفر الحديث فذكر البرهقي وغيره ان هذا غلط والصحيح انه انما
قاله يوم بنا المسجد وقد قيل لخمائل انه قاله مرين وقد روي هذا من

ينقص

وجوه اخرى حديث عمرو بن العاص وابن عبد الله ومن حديث عثمان بن عفان
 ومن حديث عمار بن قيسه واستانيد هذه مقاربه وقد روي من وجوه اخرى
 وفي الصحيح ما يعنى غيره والحديث ثابت صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم عند اهل
 العلم بالحديث والذين قتلوهم قتلوه والحديث اطلق فيه لفظ البغى لم يقلوه
 مفعول كما قال تعالى لا يبغون غزوا ولا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 الدين هم فيكم تبع لا يبعون اهل ولا مالا واللفظ البغى اذا اطلق هو الظلم كما
 قال تعالى فان بعث احدنا على الاخرى فقاتلوا التي تبغى وقال
 فمن اضطر غير باغ ولا عاد وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا
 لما كانوا ينقلون للبن لنا المتجد وكانوا ينقلون لبنه لبنه وكان
 عمار ينقل لبنه ليش فقال النبي صلى الله عليه وسلم وح عمار ينقله اليه
 هو الباعيه يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وهذا ليس فيه ذم لعمار
 بل مدح له ولو كان القائلون له مصيبين في قتله لم يكن مدح له وليس
 في كونهم يطلبون دم عثمان ما يوجب مدحه وكذلك من باهم الطايفه
 التي قاتل معاوية وبله ظاهرا الفشار ويلزمهم ما الزمهم اباة وهو ان
 يكونوا النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مع القرينه لا يقال عند الاطلاق
 بل القاتل عند الاطلاق الذي قتله دون الذي امن ثم هذا يقال
 لمن امر غيره وعمار لم يامر احد فقال اصحاب معاوية بل هو كان من احرص
 الناس على قائلهم ولهذا لم يذهب احد من اهل العلم الذين يذكرونهم الى
 هذا الناويل بل اهل العلم في هذا الحرف على ملثه اقوال فط فيه صفة
 لما روي عندها باستانيد ليست ثابتة عندهم ولكن رواه اهل الصحيح
 رواه البخاري كما تقدم من حديث رواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن بن
 امه عن ام سلمه عن ابي سعيد عن ابي قحافة وغيره ومنهم من قال هذا دليل على
 ان معاوية واصحابه بقاء وان قتال علي لم قال اهل العدل لاهل البغى

هم

سماواته

وقد قالوا ان
 منهم في الغزو
 الحزن وغيره
 على كل من
 وامر امره
 فيه حنفة

لكنهم بغاه متاولون لا يكفرون ولا يفسفون ولكن يقال ليس في مجرد
كونهم بغاه ما يوجب الامر بقتالهم فان الله لم يامر بقتال كل باغ بل ولا امر
بقتال البغاه ابتداء ولكن قال وان طابقتان من المومنين اقتتلوا فاصحوا
بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان
فاصلحوا بينهما بالعدل واقتطوا ان يحب المفسطين انما المومنون احووا
من احويكم واقبوا الله لعلكم ترحمون فلم يامر الله بقتال البغاه ابتداء بل
امر اذا اقتلت طابقتان من المومنين ان يصلح بينهما وهذا يتناول ما اذا
كانتا باعيتين واحدهما باغية ثم قال فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا
التي تبغي حتى تفي الى امر الله وقوله بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغي قد يقال المراد به البغي بعد الاصلاح لكن هذا خلاف ظاهر القرآن
فان قوله بغت احدهما على الاخرى يتناول الطابقتين العسلتين سواء اصلح
بينهما او الذي ليس ثم هذا يقال لم يصلح كما ان الامر بالاصلاح يتناول المتقتلين
مطلقا فليس في القرآن امر يتناول الباغية ابتداء لكن امر اذا اصلت طابقتان
ان يصلح بينهما وانه ان بغت احدهما على الاخرى بعد القتال ان تقال حتى
تفي وهذا يكون اذا لم تجب الى الاصلاح بينهما فان فات فاصحوا بينهما بالعدل
واقتطوا ان يه حب المفسطين فامر بعد القتال ان تفي ان يصلح بينهما بالعدل
القتال ابتداء الى ان تفي ان يصلح بينهما بالعدل وان يفسط وقال الفقه لا
يقع فيه هذا وذلك قد يكون لانه لم يامر بالقتال ابتداء ولكن امر اذا
اقتلوا وبغت احدهما على الاخرى بقتال الباغية الباغية وقد يكون لانه
امر بالاصلاح وقتال البغاه جميعا لم يامر باحدهما وقد يكون عاجرا ابتداء
الطابغية باغية ابتداء لكن لما بغت امر بقتالها لم يكل للقتال لها قادر العدم
الاعوان او غير ذلك وقد يكون عاجرا ابتداء عن قتال الباغية الباغية او عاجرا
عن قتال بغي فيه الى امر الله فليس كل من كان قادرا على القتال كان قادرا على

قال يعنى فيه الى امر الله واذا كان عاجزا عن قبالها حتى يقضى الى امر الله لم يكن نامورا
 وقتالها الا امر احباب ولا امر استحباب ولكن قد يظن انه قادر على ذلك فتبين
 له في اخر الامران لم يكن قادرا فهذا من الاجتهاد الذي شاب صحابه على حسن
 العصد وفعل ما امر وان اخطأ فيكون له فيه اجر ليس للاجتهاد الذي يكون
 فيه اجران فان هذا انما يكون اذا وافق حكم الله في الباطن كما قال النبي صلى
 الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فله اجر واذا اجتهد قاصبا فله اجران
 ومن الاجتهاد ان يكون ولي الامر او نائبه محروبا من امرين فان كثيرا من الاجتهاد
 لا خير شهوره كما لا خير من ترك الاسترامن القتل وسر السر والفداء والاسترقاق
 عندا كثيرا لعل فان قوله فاما بعد واما قد التمس منسوخ وكذلك
 يختر من يرل العود وعلى حكمه كما نزل بنو قريظة على حكم النبي صلى الله عليه
 وسلم فتسأله خلفاهم من الاوس والشان من علمهم كما من على بنى النضير خلفاء
 الحزرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهم لا ترضون ان احكم الا قبلكم سعد
 بن معاذ سيد الاوس فرضيت شري المدينة بينهم نصف بهار و نحو ذلك
 فلما اقبل سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم وافاربه
 في الطريق لسلونه ان من علمهم ويذكرونه معا وتتم ونصرهم له
 في الحاصليه فلما تناقوا لعدان سعدا لا يحذ في الله لومه لايم فامر
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يحكم فمهم فحكم بان يقتل مقاتلتهم ونسبي درارهم
 ويغنم اموالهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فمهم بحكم الله من
 فوق سبع سموات واحديث ثابت في الصحيحين وفي الحديث الذي رواه مسلم
 في صححه عن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حاصرت اهل حصن
 فتالوك ان تتركهم على حكم الله فلا تتركهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله
 فمهم ولكن انزل على حكم اصحابك فدل هذا ان الحدثنان الصححان على
 ان الله حكما معينا فيما يكون ولي الاجتهاد فيه لخير مصلحة وان كان

صاحبه

فاخطأ

الامام

في الحديث
 الاوس وال
 النبي صلى الله عليه وسلم
 خلف سعد بن
 واكدت فان
 من الحزرج
 في الحديث
 ورواه

لهم

لوحك بغير ذلك فقد حكمه في الطائفتين الظاهر فما كان من
باب القتال هو اذ لي ان يكون احد الامرين اجل الله ورسوله ائما
فعله واما تركه ومن ذلك بالمصلحة فما كان وجود خير من عدمه
لما حصل فيه من المصلحة الزاحجة في الدين فصد ما يامر الله به
امرا يجاب او استجاب وما كان عدمه احسن وجوده فليس
بواجب ولا مستحب وان كان فاعله مخزيا ما جورا على اجتهاده والفتا
انما يكون لطايفه ممنوعة فلو وقت ثم احابت الى الصلح بالعدل
لم تكن ممنوعة فلم يختر قبليها ولو كانت باغية وقد امر بقتال
الباغية الى ان نفي الى امر الله اى ترجع ثم قال فانقات فاصلحو ايها
بالعدل فامر بالاصلاح بعد قتال الباغية كما امر بالاصلاح اذا
اقتلتك ابتداء وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما وقعت القننه
ترك الناس العمل بهذه الاية وهو كما قالت فانهما لما اقسلا لم تصلح بينهما
ولو قدر انه قوتلت الباغية فلم تقابل حتى نفي الى امر الله ثم اصلح بينهما
بالعدل والله امر بالقتال الى النفي ثم الاصلاح لم يامر بقتال محردين
قال فقاتلوا التي تبعي حتى نفي الى امر الله فانقات فاصلحو ايها بالعدل
وصالحو حتى نفي الى امر فانقات كان ذلك مقدر وانما وقع وان
حصل
كان ما موراه وعجز المسلمين يوم احد عن القتال الذي يقتضي انصارهم
كان تولى طاعة الرسول ولا ثولهم ولذلك التويلا يوم خيبر كان من الدنو
بين ذلك انه لو قدر ان يطايفه بغض على طايفه وامكن دفع البغي الى
قتال لم يحز القتال فلو اندفع البغي بوعظ او امر معروف لم يحز القتال
ولو اندفع البغي بقتل واحد مقدور عليه او اقامه حيا وتعتز برمثلي
قطع شارق وقيل محارب وحد فاذ لم يحز القتال وكثير ما يثور
الفتنة اذا ظلم بعض طايفه لطايفه اخرى فاذا امكن استيفاحق

حصول
موجز
من

وابوسفين كانوا مقدمين الكفار يوم احد ووش الاحزاب في غزوة الخندق
ومع هذا كان ابوسفين وصفوان وعكرمة من احسن الناس اسلاما
واستهدوا وارضى الله عنهم يوم الرموك ومعويه لم يعرف عنه قبل
الاسلام اذى النبي صلى الله عليه وسلم لا يبدي ولا لسان فاذا كان من
هو اعظم معاراه النبي صلى الله عليه وسلم من معويه قد حتن اسلامه وصار
ممن يحب الله ورسوله وحبه الله ورسوله فما المانع ان يكون معويه
كذلك وكان من احسن شيعه في ولايته وهو ممن حتن اسلامه ولولا محاربه
لعلي وتولييه الملك لم يذكر احد الا حير كما لا يذكر وزن مثاله وهو لا ي
مسئله الفتح معويه ونحوه قد شهد وامع النبي صلى الله عليه وسلم عده
غزوات كغزاه حنين والطائف وتبوك فله من الايمان بالله ورسوله والجهاد
في سبيله ما لامثاله فكيف يكون هو لا كفارا وقد صار وامومنين
مجاهدين مام سنه ثمان وتسع وعشر فان كره فحت باثاق الناس
في شهر رمضان سنه ثمان من الهجرة والنبي صلى الله عليه وسلم باثاق الناس
توفي في ربيع الاول سنه احد عشر والناس كلهم كانوا كافرا قبل ان يما بهم
بما حابه النبي صلى الله عليه وسلم وكان فيهم من هو اشد عدوا للنبي صلى
الله عليه وسلم من معويه واسلم وحسن اسلامه كابي سفيان بن الحرب بن
عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهجايه قبل الاسلام وامسا
معويه فكان ابوه شديدا لعداؤه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
اهه حتى سلمت فقالت والله يرشول الله ما كان على ظهرا الارض اهل
حبا احب الي ان يذلو من اهل خبايك وما اصبح اليوم على ظهرا الارض اهل
احب الي ان يعزوا من اهل خبايك اخرجهم الجاري وفهم انزل الله تعالى
عشي الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مؤنة والله قدير والله رءوف
رحيم فان الله حول بين النبي وبين الذي عاديتم وهم من غيرهما مؤنة

والله قدير والله عفو رحيم على تبدل العداوة بالمودة والله عفو رحيم سوسهم من الشرك
 رحيم بالمومنين وقد صاروا من المومنين واتما معويه فلم يعرف منه قبل الاسلام
 شئ من العداوة **فصل** قال الراضي وكان باليمن يوم الفتح طعن
 على رسول الله عليه وسلم وكتب آل ابيه صخر بن حرب يعيره باسلامه ويقول الصوت
 الي دين محمد وكنن اليه يا صخر لا تسلمن طوعا معها بعد الدين اصحوا فرقا
 جدتي وحالي وعم الام يالهم قوماً وحظله المهدي لنا ارقا
 فاموت اهور من قول الوشاء لنا خلى ابن هند عن العز القدرقا

سأل

وتقصها

والفتح كان في رمضان ثمان سنين من قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 ومعويه مقيم على شركه ما رب من النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان قد هذره
 فحرب الي مكة فلما لم يجد له ما وى صار الي النبي صلى الله عليه وسلم وبصر يات
 فاطهر الاسلام وكان قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اشهر وطرح
 نفسه على العباس فساله فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فغاض ثم شفع اليه
 ان يشرفه ويضيفه الي جملة الكتاب فاجابه وجعله واحداً من ربعة
 عشر فلم كان خطبه من هذه المدة لو سلمنا انه كاتب الوحى حتى استحوذ
 بوصف بذلك وزغيره مع ان الزمخشري من مشايخ الحنفية ذكر في كتاب
 ربيع الابوار انه ادعي بيوته اربعة نفس على ان جملة الكتب ابن ابي سرح وازيد
 مشركا وفيه ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليه غضب من الله ولهم
 عذاب اليم وقد روي عبد الله بن عمر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
 فسمعتة يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معويه وقام
 النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فاخذ معويه بيدانه وخرج ولم يسمع الخطبة
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله القايد والمقود اى يوم يكون
 الامه مع معويه دي الاساء وبالغ في محاربه على عليه السلام وقيل
 جمعا كثيراً من خيار الصحابة ولعنه على الناير واستمر سبه ثمانين سنة الي

نذر

ان قطع

ان قطع عمر بن عبد العزيز وسم الحسن عليه السلم وقتل ابنه يزيد مولانا
 الحنيفة عليه السلام ونهب لثاقه وكسر ابوعبيدة النبي صلى الله عليه واكث
 امه كيد حزن عم الرسول عليه السلم فيقال — اما قوله انه كان
 باليمن بطعن على النبي صلى الله عليه وسلم وكتب اليه صخر بعيره باسلامه
 وكتب اليه الايات فهذا من الكذب المعلوم فان معويه انما كان
 بمكة لم يكن باليمن وابوع اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم
 مكة بمظنه ان ليته نزل بها وقال له العباس ان ابي يتفيس بحل الشرف
 فقال من دخل دار ابي سفين فهو امن ومن القى السلاح فهو امن
 وابوشقن كان عند ذلك بل الشوم ما اخبر به هرقل ملك الروم لما
 سافر الى الشام في الهدنة التي كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم
 وما كان عند من امية بن ابي الصلت لكن الحسد منه من الازمان
 حتى ادخله الله عليه وهو كان له خلاف معويه فانه يعرف عنه
 شئ من ذلك ولا عن اخيه يزيد وهذا الشعر كذب على معويه قطعاً
 فانه قال فالموثاقون من قول الوشاة لنا حل ابن هنيذ عن العزالقد
 مرقا ومعلوم انه بعد فتح مكة اسلم الناس وانزلت العزى بعث
 النبي صلى الله عليه وسلم اليه اهل دين الوليد جعل يقول يا عزا كفرانك
 لا سبحانك انى رأيت الله قد اهانك وكانت قريشا من عرفات فلم يتوصاك
 لا عزي ولا من يلومهم على ترك العري فعلم ان هذا من وضع بعض اللذائس
 على لسان معويه وكذلك ما ذكر من حال حله اى امه عسيرة ربيعة
 وخاله الوليد بن عسيرة وعم امه شيبه بن ربيعة واخيه خنظله امرئ ترك
 فيه هو وجمهور قريش فما منهم من احد الا وله اقرار بكفار قتلوا اهارا او
 ما تو ا كفارا حصل كان في اسلامهم فضحه وقد اسلم عكرمة بن ابي حصن وصفوان
 ابن امية وكان من خيار المسلمين وابواها قلابيدرو وكذلك الحرث

برهشام قبل احو يوم بدر وفي الحمله الطعن بعد الطعن في عامه اهل الايمان
 وهل حل لسلم لاحد ان يطعن في علي بن ابي طالب كان شديدا العروا
 للنبي صلى الله عليه وسلم او يطعن في العباس بن اخاه كان معارفا للنبي صلى
 الله عليه وسلم او يعير عليا بكفراي طالب او يعير بذلك العباس
 وهل مثل هذا الامز كلام من لبس من المسلمين ثم الشعر لبس من حبس
 الشعر القديم بل هو شعر ردي وانا قوله ان الفتح كان في
 شهر رمضان لثمان مقدم النبي صلى الله عليه وسلم بهذا صحيح واما
 قوله ان معويه كان مقيم على شركه هارث من النبي صلى الله عليه
 وسلم لانه كان قد اهدر دمه فحرب الى مكه فلما لم يجد له ما وي
 صار الى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فاطهر الاسلام وكان اسلامه
 قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اشهر فهدا من اظهر الغضب
 فان معويه استلم عام الفتح با اتفاق الناس وقد تقدم قوله انه من
 المولفه قلوبهم والمولفه قلوبهم اعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم عام
 حنين من عنائهم هو اذن وكان معويه ممن اعطاه من اوال النبي صلى الله عليه
 وسلم يتالف لسان المطاعين في عشارهم فان كان معويه هارثا
 لم يكن من المولفه قلوبهم ولولم يستلم الا قبل موت النبي خمسة اشهر لم يعط
 شيئا من عنائهم حنين ومن كان غايته انه يومس لم يجتجح الى تاليف وبعض
 الناس يقول انه استلم قبل ذلك فانه يومس قال انه قصر عنه على المرو
 ففي الصحيح عنه انه قال قصر عن النبي صلى الله عليه وسلم على المرو رواه
 البخاري وسلم ولقطه اعلمت ان قصر من راس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عند المرو مفضل قاله لابن عباس فقال له لا اعلم هذا احدك عليك
 وهذا قد قيل انه كان في حجه الوداع ولكن هذا خلاف الاحاديث
 المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من احرامه في حجه الوداع الى يوم

هذا والله اعلم
 فان من الرضا لله
 على وسلم را حجه
 بعد عن الظائف
 هذه العرفه
 في من الدعاء سرعان

فانها متفق على ان النبي صلى الله عليه وسلم
 الحمر

النحر وانه امر جميع اصحابه ان يخلوا من احرامهم الخلل كله ويصيرون
متمتعين بالعمرة الى الحج الا من ساق الهدى فانه سقى على احرامه الى ان يبلغ
الهدى محله وكان النبي صلى الله عليه وسلم وعل وطلحة وطائفة من
اصحابه قد ساقوا الهدى فلم يخلوا وكانت فاطمة وازواج النبي صلى
الله عليه وسلم ممن لم يسوق الهدى فخللن والاحاديث بذلك معروفة
في الصحاح والسنن والمساند تعرف انه لم يقصر معويه عن النبي صلى
الله عليه وسلم في حجه الوداع ولكن من اعتقد ذلك ابا ح الممتنع السابق
الهدى ان يقصر من شعره وهذا احد الروايتين عن احمد بن حنبل كما انه
رواه انه اذا قدم قبل العشر حل من احرامه وملك والشايع يحسان
لكل متمتع ان يحل من احرامه وان كان قد ساق الهدى واما ابو جنيبه
واحمد في السهوي عنه وغيرهما من العل فيعلون بالسنة التواتر ان من
ساق الهدى لا يحل الى يوم النحر ويقصر معويه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عل هذا قد كان قبل حجه الوداع امثاله في عمره القضيه وعل هذا يكون
قد اسلم قبل الفتح كما زعم بعض الناس لكن لا تعرف صحه هذا واما
في عمره الجعرانه كما روي ان هذا التقصير كان في عمر الجعرانه
وكانت بعد فتح مكة بعد عزون حين بعد حصان للطريف وقد رجع
من ذلك فقسم عنان حين بالجعرانه واعتزم من الى مكة فقص عنه
معويه وكان معويه قد اسلم حينئذ فانه اسلم عند فتح مكة واستكتبه
النبي صلى الله عليه وسلم لجزته وامانته ولا يعرف عنه ولا عن ابيه يزيد
بن ابي سفيان انما اذيا النبي صلى الله عليه كما كان يوديه بعض المشركين
واخوه يزيد افضل منه وبعض الحمال يطران يزيد هذا هو يزيد
الذي توفي الخلاء بعد موته وقتل الحسين في رمنه فطران يزيد بن معويه

من الصحابة وهذا حصل لما هرب فان يريد من معويه ولد في خلافة عثمان
واما يريد عمه هذا الرجل الصالح من خيار الصحابة استعمله ابو بكر
الصديق احد امراء الشام ومشي في ركابه ومات في خلافة عمر فويلعمر
اخاه معويه مكانه اميراً ثم لم يلبث عثمان اقره على الامان فزان فبقى اميراً
الى ان قتل عثمان ووقعت الفتنة الى قتل امير المؤمنين علي وبايع اهل
العراق للحسن بن علي رضي الله عنهما فاقام سنته اشهر ثم سلم الامراك
معويه لحمصاً لما يبسه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابني
هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمين من المسلمين وبقى معويه بعد
ذلك عشرين سنة ومات سنة ستين وما يثبت كذب هذا انه لم يتاخر اسلام
احد من قريش الى هذه الغاية وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث
ابا بكر عام تسع بعد الفتح باكثر من سنة ليقيم الحج وينادي الا لا
يحد بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي تلك السنة نبت
العصود الى المشركين واحلوا اربعة اشهر فافضت لمد في سنة عشر
وكان هذا اما ناعماً الكل مشرك من شايير قبائل العرب وعن النبي صلى
صلى الله عليه وسلم عرو ونبوك سنة تسع لقتال البصري بالشام وقد
طهر الاسلام بارض العرب ولو كان لمعويه من الذنوب ما كان
لكان الاسلام بحب ما قبله فكيف ولم يعرف له ذنب يهرب لاحله او
يهدر دمه لاحله واهل المعاري والسير منفقون على انه لم يكن معويه
من اهدر دمه عام الفتح هذه معازي عرو بن الرسر والرهرري وموسى
بن عقبه وابن اسحق والواقدي وسعيد بن يحيى الاموي ومحمد بن قبايد
وعنه هم وكتب التفسير والحديث كلها سطق بذلك ويذكر من اهدر
النبي صلى الله عليه وسلم دمه مثل قيس بن صيايه وعبد الله بن خطل وهذان

ولا

قلا واهدردم ابن ابي سرح ثم بايعه والدين ههدردما هم كانوا قليلا
نحو العشر و ابو شفيق كان اعظم الناس عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم
فهو في غزوة بدر ارسل الي قريش ليستتفرهم وفي غزوة احد جمع الاموال
التي كانت معه للتجارة وطلب من قريش ان ينفقوا في قتال النبي صلى الله عليه
وسلم وهو اعظم قواد الحش يوم احد وهو قائد الاحزاب ايضا وقد
اخذ العباس بضمير عقد ولا عهد ومشي عمر معه بقول
يا نبي الله هذا عهد والله ابو سفيان مكن الله منه بغير عهد ولا عقد فاضرب
عنقه وقال له العباس في ذلك قاسم ابو سفيان وامنه النبي صلى الله عليه
وسلم وقال من دخل دار ابي شفيق فهو امن ومن الق السلاح فهو امن
فكيف يكون معويه وهو شاب صغير ليس له دين يحضره ولا
عرف انه كان يحضر على عداوة النبي صلى الله عليه وسلم هل يظن هذا
الامر هو من اجل الناس بالشبه وهذا الذي ذكرناه محج عليه
الا اهل العلم مذكور في كل كتاب وهذا الدم مع هذا الامان
العام لمن كان من اعظم الناس كفرا ومحاربة وقد سطنا الكلام
على هذا في كتاب الصارم المسلول لما ذكرنا من اهدر النبي صلى الله عليه
وسلم دمه عام الفتح وذرناهم واحد واحد نعم كان فهم عبدا لله
بن سعيد بن ابي سرح ثم ان عمر انا به قاسم بعه وحقن النبي صلى الله
عليه وسلم دمه واما قوله انه استحق ان يوصف بذلك دون
غيره فقريه على اهل السنة فانه ليس فهم من يقول ان هذا من خصايص
معويه بل هو واحد من كتاب الوحى واما ابن ابي سرح فارتد عن الاسلام
واقترى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه عاد الى الاسلام واما قوله
فيه نزل ولكن من شرح بالكفر صدرا الاية فهو باطل فان هذه الاية

بين

نزلت بحقه لما اكبر عمار وبلال على الكفر والردة وهذا كان بالمدينة
بعد المحرقة واما قوله وقد روي عبد الله بن عمر قال اسلم النبي صلى الله عليه
وسلم ولو قدر انه نزلت فيه هذه الآية فالنبي صلى الله عليه وسلم قد قبل
اسلامه وبابعه وقد قال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفرا بعد ايمانهم
وشهدوا ان الرسول حق وجاهد المشركين والله لا يهدي القوم الظالمين اولئك
حزاهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خالد بن سفيان لا يخفف عنهم
العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور
رحيم واما قوله وقد روي عبد الله بن عمر قال ان النبي صلى الله
عليه وسلم سمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معويه
وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاخذ معويه بيده يزيده وخرج
ولم يسمع الخطبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم القايد والموقود اي
يوم يكون للامه مع معويه ذي الاساه فقال اولئك رطاب
نصفه هذا الحديث فان الاحتجاج بالحديث لا يجوز الا بعد ثبوتها ونحن
نقول هذا في مقام المناظره والافتح بعلم انه كذب ونقال ثانيا
هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق اهل المعرفة بالحديث ولا
يوجد في شيء من رواين الحديث التي يرجع اليها في معرفة الحديث ولا
استناد معروف وهذا المحتج به لم يذكر له اسناد اثم من حمله ان يروي
مثل هذا عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر كان من اعد الناس عن نيل
الصحابه واروى الناس لنا قيمه وقوله في مدح معويه معروف ثابت عنه
حيث يقول ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسود من معويه فقيل
له ولا ابو بكر وعمر فقال كان ابو بكر وعمر خيرا منه وما رايت بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسود من معويه قال احمد السيد الحكيم وكان

لغير الله

معويه

عظيمة

معوية كرمًا حليماً ثم خطب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن واحداً بل
كان خطب في الجمع والاعياد والجموع وغير ذلك ومعوية وابوه يشهدان
الخطب كما يشهدها المسلمون كلهم فتراه في كل خطبة كانا يقومان
ويمكان من ذلك هذا قدح في النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائر المسلمين
انهم كانوا ينفردوا بما يقومان ولا يحضرون الخطبة ولا الجمعة وان كانوا
يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان في خطبة واحدة قبل ان يتكلم بها
ثم من المعلوم من تسمية معوية انه كان من احلم الناس واصبرهم على من
يؤذيه واغظم الناس لبيما لم يجاديه فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع انه اعظم الخلق مرتبة في الدين وهو محتاج اليه في كل
امر فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك كان يستمع كلامه من نفسه
في وحده فلماذا لا يستمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يحذ كاتبا
وهذه حاله وقوله انه احد بيد ابنه يزيد ومعوية لم يكن
له ابن اسمه يزيد واما يزيد بنه الذي تولى الملك وحرى في خلافته ما
حرى فانما ولد في خلافة عثمان بن عفان في اهل العلم ولم يكن معوية ولد علي
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابو الفضل بن ناصر
خطب معوية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يتزوج في زمن عمر
بن الخطاب وولد له زيد في زمن عثمان بن عفان سنة سبع وعشرين من الهجرة
ثم يقول ثانياً هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من حيثه بما يدل
على فضل معوية قال الشيخ ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب الموضوعات
قد تعصب قوم ممن يدعي السنة فوضعوا في فضل معوية احاديث لا يعضوا
الرافضة وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه احاديث وكلام
القرينتين على الخطر القبيح واما قوله انه بالغ في محاربه علي عليه السلام
فلا ريب انه اقتتل الصكران عسكر على ومعوية بصفين ولم يكن معوية ممن

من نفسه

زيداً

يخار الحرب ابتداء بل كان من اشد عتيقن حرصا على ان لا يكون قتال
 وكان غير احرص على القتال منه وقال صفيان للناس منه اقوال فمنهم
 من يقول كلاهما كان محترما ايضا كما يقول ذلك كثير من اهل الكلام
 والفقهاء والحديث فمن يقول كل محرب مصيب ويقول كانا محترمين
 وهذا قول كثير من الاشعرية والكرامية والفقهاء وغيرهم وهو
 قول طائفة من اصحاب احمد وغيرهم ومنهم من يقول بل المصيب
 احدهما لا تعينه ومنهم من يقول على هو المصيب وحده ومعويه تحتهد
 بخطي كما يقول ذلك طوائف من اهل الكلام والفقهاء اهل المذاهب الاربعة
 وقد حكى هذه الاقوال الثلاثة ابو عبد الله بن حامد عن اصحاب احمد وغيرهم
 ومنهم من يقول كان الصواب ان لا يكون قتال وكان ترك القتال
 حيرا للطائفتين فليس في الاقتال صواب ولكن عليا كان اقرب الى الحق
 من معويه والقتال قال فتنه ليس بواجب ولا مستحب وهذا قول
 اكثر اهل الحديث وكثير من ائمة الفقهاء وهو قول كبار الصحابة والتابعين
 باحسان وهو قول عمران بن حصين وكان يهوى عن مع السلاج فيه ويقول
 ابتاع السلاج في الفتنة وقول سامة بن زيد ومحمد بن سلمه وابن عمر وسعد
 بن ابى وقاص واكثر من بقي من التابعين الا ولبن من المهاجرين والانصار ولهذا
 كان من مذاهب اهل السنة عدم تحفي على اللسان ومنه ما باب صاحبه
 منه ومنه ما يكون معفورا فالخوض فيما شرب يوقع معه في ذلك كما جرى
 الاكث من تكلم في ذلك فانهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ورسوله واما من
 الاستحقاق الدم او مدح امورا لا تحق المدح والامتنان طرفه افاض السلف
 واما غير هؤلاء فمنهم من يقول كان معويه فاشقادون على كما يقوله بعض
 المعتزلة ومنهم من يقول بل كان قرا كما يقوله بعض الرافضة ومنهم

وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك

وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك
 وما وقع منهم ما لم يرد عليه في غير ذلك

من

من يقول كلاهما كما فرأى بقوله على ومعويه كما يقوله الخوارج ومنهم من
يسوق أحدهما لا بعينه كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول معويه
على الحق وعلى كان طالما كما يقوله المراديه والكاتب والسنه قد دل
على ان الطائفتين مسلمون وان ترك القتال كان خيرا من وجوه قال
تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقاتلوا فاصحبا بينهما بالعدل فان يفت
احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبتغي حتى تقبلى امر الله الابه فستأفهم من
اخبر مع وجود الاقتال والبغى في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تمرقن مارقه على خير فرقه من المسلمين يقتلهم اولى الطائفتين
بالحق باوهولا المارقه مرقوا على فذل على ان طائفة اقرب الي
الحق من طائفة معويه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان ابي هذا سيد وان الله سيصلح ديني بين فئتين عظيمتين من المؤمنين فاصحبا
الله به بين اصحاب على واصحاب معويه فدح النبي صلى الله عليه وسلم
الاحتساب بالاصلاح بينهما وسميها مؤمنين وهذا يدل على ان الاصلاح بينهما
هو المحمود ولو كان القتال واجبا او مستحبا لم يكن تركه محمدا وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سنبكون فتنه القاعد فيها خير من القيام
والقيام فيها خير من الماشي والماشي خير من الساعي من شرف لها شرفه ومن
وجد فيها لجاجا فليعد به اخرجاه في الصحيحين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم يوشك ان يكون خيرا ما للمسلم عنم تتبع بها شرف الجبال ومواقع القطر
يفرديته من الفتن وفي الصحيحين عن سامة عنه انه قال اي لا اولى الفتن
بفتح خلال بيوتكم كواقع القطر والدين روي الاحاديث القعود في الفتن والتحذير
منها كسعد بن ابى وقاص ومحمد بن سلمه واسامة بن زيد لم يقاتلوا الا مع على
ولا مع معويه وعز حذيبه ما احد من الناس تدركه الفتنه الا انا اخافها
عليه الاحمد بن سلمه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له لا يترك

القته وعن ثعلبه بن صبيح قال دخلنا على حديقه فقال اني لا عرف رجلا
 لا يضع الفس شيئا حرجنا فاذا فسناط مضروب فدخلنا فاذا فيه محمد بن سلمه
 فسألناه عن ذلك فقال ما اريد ان تستعمل على شي من امصارهم حتى تجلي عما اخلت
 راوها ابوداود وما ينبغي ان يعلم ان الامه يقع منها بالتاويل موريه دمايا
 واموالها واعراضها كالقال واللعن والتكفير وقد ثبت في الصحيحين عن
 اسامه بن زيد انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شربه فضنا
 الحرقات من حصيه فلا ركب رجلا فعلونه بالسيف فقال لا اله الا الله قطعته
 فقتلته فوق في نفسي من ذلك فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقبلته
 بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت برسول فيما قالها خوفا من الشيف السلاح
 قال فلا شقت عن قلبه حتى تعلم اقا لها ام لا فزال يكررها على حتى ثبت
 اني اسلمت يومئذ وفي الصحيحين عن المقداد بن الاسود قال قلت برسول الله
 ارايت ان لقت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدي يدي فقطعها ثم لاذ
 متى شجوه فقال سلمت لله افا قتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم انه قطعها ثم قال ذلك بعد ان قطعها افا قتله فقال رسول الله غلظ
 لا يقتله فانك ان قتله فانه منزلك قل ان يقتله وانك منزله قبل ان يقول
 كلمته التي قالها فقد ثبت ان هولا قتلوا امسلم لا يحل قتلهم ومع هذا فلم يقتلهم
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا ضمن المقتول بعود ولا ديه ولا كفاره لان القتال كان
 متاولا هذا قول اكثر العلماء كالشافعي واحمد وغيرهم ومن الناس من يقول
 بل كانوا السلوا ولم يهاجروا فثبت في حفتهم العصه الموشه دون المصنه منزله
 فسماهل الحديث وصيانههم كما قوله ابو حنيفه وبعض المالكيه ثم ان جاهير
 العلماء كمال واحمد في طاهر مذهبهم وكذلك الشافعي في احد قوليه
 يقولون ان اهل العدل والبغاه اذا اقتلوا بالتاويل لم يرض هولا ما ائلفوا
 هولا من النفوس والاموال حال القتال ولا يرض هولا ما ائلفوا هولا كما

لا علم قتل
 رسول الله

قال

الزهري وقعت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون
 فاجمعوا على ان كل دم او مال اصاب بتاويل القرآن فانه هدر انزلوهم منزلة
 الجاهلية بمعنى بذلك ان لقاتل لم يكن يعتقد انه قتل محرم وان قتل انه محرم
 في نفس الامر فقد ثبت سنته رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواتر وانفاق
 المسلمين ان الكافرين الحربي اذا قتل مسلما واتلف ماله ثم استلم لم يضمنه بقود
 ولا دية ولا كفارة مع ان قتله كان من اعظم الكبائر لانه كان تناولا وان
 كان تاويلا فاستد او كذا المرتد والمشتعون اذا قتلوا بعض المسلمين
 لم يضمنوا دمه ادا عاده والى الاسلام عند اكثر العلماء كما هو قول
 ابي حنيفة ومالك واحمد وان كان من تاحري اصحابه من محكمه قول
 كابي محمد العزير حيث هو احمد على ان المرتد يضمن ما اتلفه بعد الرد هذا
 النص في المرتد المقدور عليه ودال في المحارب الممنوع كما يفرق بين الكافر
 الدمى والمحارب او يكون في المسله رواين وللشافعي قولان وهذا هو
 الصواب فان المرتد من الدين قاتلهم الصديق وسائر الصحابه لم يضمنهم
 الصحابه بعد عودهم الى الاسلام بما كانوا اقتلوه من المسلمين واتلفوا
 من اموالهم لانهم كانوا متاولين فالبغاه المتاولون كذلك لم يضمنهم
 الصحابه رضي الله عنهم واذنا كان هدا في الدماء والاموال مع ان من
 اتلفها خطأ ضمنه نص القرآن فكيف في الاعراض مثل بعض بعضهم بعضا
 ويكفر بعضهم بعضا وقد ثبت في الصحيح من حديث لافك لما قال
 النبي صلى الله عليه وسلم من بعد رمي من رجل تكفني اذاه في اهل والله ما
 علمت على اهل الاحمر اول فقد ذكر وارجلا ما علمت عليه الا خيرا وما
 كان يدخل على اهل الامعي قال سعد بن معاذ انا اعدرك منه ان كان
 من المخرج الاوس ضربت عنقه وان كان من المخرج امرتنا ففعلنا منه امرك
 فقام سعد بن معاذ وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحميه

فقال كذبت لعمر والله لا نقله ولا يقدر علي قلبه فقام استيد بن حجير
فقال كذب لعمر والله لنقله فانك منافق تقادل عن المنافقين واستب
الحياز حتى جعل النبي صلى الله عليه و تحضهم وكان بعد من عبادة يريد الدع
عن عبد الله بن ابي المنافق فقال له استيد بن حجير انك منافق وكان
هكذا ناولا وكذا لثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب قال
لحاطب بن ابي بلتعنه دعني برشول الله اضرب عنق هذا المنافق لما
كانت المشركين يحرقون النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم انه شر يدبرا وما يدريك ان الله اطلع على اهل بيدي فقال
اعملوا ما شئتم فقد عفرت لكم وثبت في الصحيحين ان طائفة
من المسلمين قالوا في ملك بن الدحشل به منافق فانكر النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك ولم يكفرهم فقد ثبت ان في الصحابة من قال عن عصا منته
انه منافق ولا في ذلك ولم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم واحدا منهم
وثبت في الصحيح ان فيهم من لعن عبد الله حمار الله شمره للحجر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلغنه فانه يحب الله ورسوله ولم
يعاقب الا عن لئلا وبله وللتاويل الخطي معذور له بالخطاب والسنة
قال الله تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لا توأخذنا ان تبتنا او اخطانا
وثبت في الصحيح ان الله قال قد فعلت وفي سنن ابن ماجه وغيره ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى عز وجل اعلمني الخطا والنسيان
وصل في ادائين هذا فيقال قول الرافضة افيد الاوال
واشدها تاقضا فانهم يعطون الامر على من قاتل عليا ويمدحون من قتل
عمر مع ان الدينه والاثم لمن قتل عمر اعظم من الدم والاثم لمن قاتل
عليا فان عمر كان حليفه اجتمع الناس عليه ولم يقتل مسلما وقد قاتلوا
لجميع من الامر وكان عمر في ان يتمر على ولا يشه اعظم من عمر علي في

الدم

طلبه لطاعتهم له وصبر عثمان حتى قتل مظلوماً شهيداً من غير ان يدفع عن
نفسه وعلى بدا بالقتال اصحاب معويه ولم يكن يوافقا ثلثه ولكن
امتنعوا عن بيعته فان جاز قبال من امتنع عن بيعه الامام الذي باعوه
نصف المسلمين واكثرهم وخذ ذلك فيقال من قاتل الامام الذي
اجع المسلمون على بيعته او يبايعوا به وان قيل ان عثمان فعل اشياء انكروها
فكذلك الاشياء لم تح حلقه ولا قتله وان ابا حلقه وقتله
كان ما تقوم على علي او لي ان يبيع ترك مبايعته فانهم ان ادعوا على عثمان
نوعاً من المحاماة لنبى اميه فقد ادعوا على علي تحاملاً عليهم وترك الاضاف
وانه با در عزل معويه ولم يكن يستحق العزل فان النبي صلى الله عليه
وسلم وفي اياه اباسفين على حمران ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابوسفيبر امير علياً وكان ثناء من اموال النبي صلى الله عليه وسلم على
الاعمال من بني اميه فانه استعمل على مكة عتاب بن اسيد بن ابي العاص
بن اميه واستعمل خالد بن سعيدي بن العاص بن اميه على صدقات
مذحج وصفا اليمن ولم يزل عليها حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل
عمر وعلى تيم وحمير قريش و ابا بن سعيد بن العاص استعمله ايضا على البحرين
برها وخرها حين عزل عثمان العلاء بن الحضرمي فلم يزل عليها حتى مات النبي
صلى الله عليه وسلم وارسله قبل ذلك اميراً على سبها يامز سرية الي نجد
وولاه عمر ولا يتيم لا يدينه ولا يسياسته وقد ثبت في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيار امتكم الذين تجبونهم وحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وشرار امتكم الذين تعصونهم ويبعضونكم وتلعونهم
وتلعونكم قالوا ومعويه كانت رعيته حبه وموخرهم ويصلون عليه
وهو يصل عليهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تزال طائفة من امتي طاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم

قال ملك بن جحار سمعت معادا يقول وهم بالشام قالوا وهو لا كانوا عسكر
معوويه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال اهل
العرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال احمد بن حنبل اهل العرب اهل
الشام وقد بطننا هذا في موضع اخر وهذا يتناول عسكر معويه قالوا
ايضا ومعويه كان خيرا ممن استنابه على فلم يكن يستحق ان يعزل ويؤيا
من هود ونه في السياسة فان عليا استناب زياد بن ابيه واستناب
وقد اشاروا على على تنوليه معويه ولا ريب ان هذا كان هو المصلحة
انما الاستخفافه واما التليفه واسع طافه فقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل من على وولا ابا سفيان ومعويه خير منه فولى من هو
خير من على من هود ومن معويه فاذا قيل ان عليا كان محمدا في ذلك
قيل وعثمان كان محمدا فيما فعل واين الاجتهاد في تخصيص بعض الناس
بولاية او مال من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم ما بعض حتى ذل
المؤمنون وعجزوا عن مقاومه الكفار حتى طمغوا قلوبهم وفي الاستيلاء
عليهم ولا ريب انه لو لم يكن قال بل كان معويه مقيما على سياسته رعيته
وعلى مقيم على سياسته رعيته لم يكن في ذلك من الشر اعظم مما حصل بالافعال
فانه بالاقتيال لم يزل هذه الفرقه ولم يجمعوا على امام بل سفكت
الدماء وتوتب العداون والبعضا وصعفت الطائفة التي كانت اقرب
الى الحق وهي طائفة على وصاروا يطلبون من الطائفة الاخرى من المسألة
ما كانت تلك تطلبه ابتداء ومعلوم ان الفعل الذي يكون مصلحة راحه
على مفسدة يحصل به من الخير اعظم مما لا يحصل بعده وهذا يحصل
بالاقتيال مصلحة بل كان الامر مع عدم القتال خيرا واصح منه بعد
القتال وكان على وعسكره اكثر واقوى ومعويه واصحابه اقرب الى
مسألته وموافقته ومصالحته فاذا كان مثل هذا الاجتهاد معفورا الصا^{حة}

فاختار عثمان ان يكون معفورا اولى واخرى واتا معويه واعوانه فيقولون
انما قاتلنا عليا قال دمع عن انفسنا وبلادنا فانه بدأ بالقتال فدعا
بالقتال لم يتدبه بذلك ولا اعتديا عليه فاذا قيل لهم هو الامام
الذي كان يحب عليكم طاعته ومثابته وان لا تشقوا على المسلمين
قالوا ما نعلم انه امام تحب طاعته لان ذلك عند الشيعة انما يعلم
بالنص ولم يبلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم نصا ما منه ووجوب
طاعته ولا ريب ان عذرهم في هذا ظاهر فانه لو قدر ان النص
الحلي الذي تدعيه الامامية حقا فان هذا قد تم واحق في رضى
ابى بكر وعمر وعثمان وعلى فلم يحب ان يعلم معويه واصحابه مثل
ذلك لو كان حقا فكيف اذا كان باطلا واما قوله الخلفاء ثلثون سنة
وحو ذلك فمراد الاحاديث لم تكن مشهورة بعلم مثل اوليك انما هي
من نقل الحاصه لا سيما وليست من احاديث الصحابين وغيرها واذا
كان عبيد الملك بن مرwan حفي عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشه
لو لا ان قومك حديثوا عهد بحاهليه لنقضت الكعبة ولا اصقريا
بالارض ولجعلت لها بابين وحو ذلك حتى هدم ما فعله ابن الزبير
ثم لما بلغه ذلك قال وردت اى وليته من ذلك ما تولاه مع ان حديث
عائشه ثابت صحيح منقول على صحته عند اهل العلم لان حفي على معويه
واصحابه قوله الخلفاء بعدى ثلثون سنة ثم تصدركا بطريق
الاول مع ان هذا في اول خلافه على لا يدل على عينا وانما علمت دلالة
على ذلك لما مات مع انه ليس نصا في اثبات خليفه معين ومن جوز جلسين
في وقت يقول كلاهما خلفه سواه فان معويه كان في اول خلافته محورا
عندهم اكثر مما كان في اخرها وان قيل ان خلافه على ثبت بمبايعه اهل

الشوكه كما يتت حلافه من قبله بذلك او ردوا على ذلك ان طلحه بايعه
مكرها والدين بايعوه قاتلوه فلم يتفق اهل الشوكه على طاعته وايضا فانما
تجب مبايعته كما بيعه من قبله اذ اشارت به من قبله واولئك كانوا قاديين
على دفع الظلم عن من بايعهم وفاعلم من لما بقدره من عليه من ذلك وهو لا
قالوا ذابا بعناه كما في ولايته منطلوبين اما تاويلا واما محرا منه عن نصرتنا
وليس علينا ان نبايع من يظلم بولايته لا لنا وتله ولا لعن مع الظلم الذي
يقدم لعنن وهو لا ينصفنا اما لعنن واما لنا ولا منه واما لما نقتنه
اليه احرور منهم فان من قتل وحلفائهم اعدانا وهم كثرون في عسكرهم
وهو عاجز عن دفعهم بدليل ما جرى يوم الجمل فانه لما طلب طلحه والزبير
الانتصار من قتله عثم قاتلهم قاتلوههم ولهذا كان الامتاك
عن مثل هذا هو المصلحة كما اشار به على على طلحه والزبير وانفقوا على
ذلك ثم ان القتل احسوا باتفاق الا كما برقاتار والقتال وبدا وباحل
على عسكر طلحه والزبير وقالوا على انهم حملوا قبل ذلك وحل هو لا
على هو لا ولم يكن على ولا لطلحه والزبير عرض في القتال اصابا بل من
قتله عثم قالوا والدين جوزوا قتالنا قالوا اننا بغاه والبيع ظلم فان
كان مجرد الظلم يسيح للقتال فاقلا يكون مباحا لترك المبايعه اولى احرى
فان القتال اعظم فتادا من ترك المبايعه بلا قتال وان قتل على عليه السلم
لم يكن معصدا لظلم بل كان مجهدا في العدل لهم وعليهم قالوا وكذلك
لحن لم يكن معصدا للبيع بل هو مجهد للعدل له وعليه واذا اننا بغاه
كافاه تاويل والله تعالى لم يامر بقتال الباغي ابتداء وليس مجرد البغي
يبيح للقتال بل قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما فامر بالاصلاح عند الاقتال ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى

عثم

فلان

فقاتلوا التي تعي وهذا ابغى بعد الاقتال فانه بغي احدى الطائفتين
المقبلتين لا بغي دون الاقتال فالبغى المحرول لا يبغى القتال والحد الحديث
الذي فيه عن عمارة يقتله فيه الباغية قد يكون فيه هي التي اشترت
قتله لكونهم قاتلوا بغير حاجة او لغرض ذلك فقد يكون غير بغاه قبل
القتال لكن لما اثنكنا بغيًا وحيد قتل عمارة الفتنة التاعية فليس
في الحديث ما يدل على ان البغى كان متاقتل القتال ولما بغينا كان
عسكر على متخاذل لم تقاوتنا ولهذا قالت عائشة ترك الناس العمل بحد
الايه واما قوله ان معويه قتل جمعا كبيرا من خيار الصحابة فيقال
الذي قتلوا قتلوا من الطائفتين قتل هولاء من هولاء وهولاء من هولاء
واكل الذين كانوا يجتارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون
الا عليا ولا معويه وكان على ومعويه اطلب الكف الدنيا من الر
القتل من كثر غلبا فيما وقع والقتله اذا تارت عجز الجملة من اطفا نارها
وكان في العسكر من مثل الاستر المحمي وهاشم بن عتبة وعبد الرحمن
بن جلد بن الوليد وامي الاعور السلمي ونحوهم من المحرضين على القتال قوم
ينصرون لعثمان غاية الانتصار و قوم ينفرون عنه و قوم يتعصبون
لعلي و قوم ينفرون عنه ثم قال اصحاب معويه معه لم يكن لخصوص
معويه بل كان لاسباب اخرى وقال الفتنة مثل قتال الجاهلية
لا يتضبط مقاصدا هله واعتقادهم كما قال الزهري وقعت
الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون قاصحوا
ان كل دم او مال او فرج اصب تبا ويل القرآن فانه هدر انهم
منزلة الجاهلية وما ذكره من بعض عمل فان التلاعن وقع من الطائفتين
كما وقع المحاربة وكان هولاء يلغون رؤس هولاء في دعابهم
وهولاء يلغون رؤس هولاء في دعابهم وقيل ان كل طائفة كانت

تقتت على الاخرى والقتال باليد اعظم من التلاعن باللسان وهذا
كله شو كان ذنبا او اختراداً محطياً او مصيباً فان مغضبه الله ورحمته
تداول ذلك بالتوبه والحسنات المأجبه والمصائب المكفره وغير
ذلك ثم من العجبان الرافضه تنكرت على وهم يسبون ابا بكر وعمر وعثمان
ويكفرونهم ومن والامم ومعويه واصحابه لما كانوا يكفرون علياً
واما تكفر الحوارج المارقون والرافضه شر منكم فلوا نكروا الحوارج
السب لكان ثاقضاً من افضى ذاك البكره الرافضه ولا ريب انه لا نحو
سب احد من الصحابه لا على ولا عثمان ولا غيرها ومن سب ابا بكر وعمر
وعثمان فهو اعظم اثماً ممن سب علياً وان كان مثلاً ولا قتا وبله افتد من
تاويل من سب علياً وان كان المتاويل في سبهم ليس بدموم لم يكن اصحاب
معويه بدمومين وان كان دموماً كان دم الشيعة الذين سبوا الله
اعظم من دم الناصبه الذين سبوا علياً وجده فعل كل يقدر هو لا ابعد
عن الحق وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا صحابي
فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهباً ما بلغ مد احدكم ولا
نصفه واما قولك ان معويه يتم الحسين فهذا مما ذكره بعض الناس
ولم ثبت ذلك بسده شرعيه او اقرار معتبر ولا نقل لحزبه وهذا مما لا
يمكن العلم به فالقول به قول بلا علم وقد راينا في زماننا من يقال
عنه انه يتم ومات مسموماً من الملوك وغيرهم وتختلف الناس في ذلك
حتى ينسب الموضع الذي مات فيه ذلك الملك والقلعه التي مات فيها ذلك
تحد كلامهم تحدث بالتم خلاف ما حدث به الاخر ويقول هذا ستمه
فلان وهذا يقول صحن بل ستمه لانه جرى كدى وهي واقعه في زمانك
والذين كانوا اصلوا في لغنه هم الذين تحدثونك والحسن قد نقل عنه
انه مات مسموماً وهذا مما يمكن ان يعلم فان موت المسموم لا يحق ان يقال

سجده

ان امراته سمته ولا ريب انه مات بالمدينة ومعويه بالشام فغايه ما يظن
الظان ز معويه ارسل اليها وامها بذلك وقد يقال بل سمته امراته
لعرض اخر مما يفعله النساء انه كان مطلقا لا تدوم معه امراه وقد يقال
ان اباهما الاشعث بن قيس لم يرد لك فانه كان منهم الاخراف في الباطن عن
علي وابنه الحسن واذا قيل ان معويه امر اباهما كان هذا طعنا محضاً
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن كذب الحديث
ومثل هذا لا يحكم به في الشرع باتفاق المسلمين فلا يرب عليه امر طاهر
لا مدح ولا دم والله اعلم بحقيقته الحال وهو يحكم بين عباة فيما كانوا
فيه مختلفون فان كان قد وقع شيء من ذلك فهو من باب قتل بعضهم بعضاً
كما تقدم وقال المسلمون بعضهم بعضاً وسب بعضهم بعضاً سائلاً
وكفر بعضهم بعضاً سائلاً وبل باب عظيم ومن لم يعلم حقيقته واما قوله
وقتل ابنه يريد مولانا الحسين ونصب سناه فقال ان يزيد لم يامر
بقتل الحسين باتفاق اهل الثقل واكثر ثبالي ابن زياد ان منعه عن
ولا يبه العراق والحسين رضي الله عنه كان نظراً لاهل العراق بنصرونه
ويضون له بما كتبوا اليه فارسل اليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فقتلوا مسلماً
وعزوا به وبابعدوا ابن زياد اذ اراد الرجوع فادركته السرية الظالمه
فطلب ان يذهب الي يزيد او يذهب الي الثغراء ويرجع الي بلده فلم يمكنه من
شيء من ذلك حتى بيئت اسرهم فامتنع فقتلوه حتى قتل شهيداً مطلوباً رضي الله
عنه ولما بلغ ذلك يزيد اطهر التوجه على ذلك وطهر الجاني داره ولم
يسب له حرباً اصلاً بل اكرم اهل بيته واجارهم حتى ردهم الي بلدتهم ولو
قد ران يزيد قتل الحسين لم يكن دسائنه دسالة فان الله يقول ولا تروا
وازره وذر اخرى وقد اتفق الناس على ان معويه وصي يزيد عباة حق الحسين
ونعظيم قدره وعمر بن سعد هو كان امير السرية التي قتل الحسين وابوه

الواجب منه والا
صله

سعد كان من ابعد الناس عن الفتن ولا يبه هذا معه قصه معروفه لما
 حظه على طلب الخلافة وامتناع سعد من ذلك ولم يكن في من اهل الشورى
 عن في صحيح مسلم عن عمار بن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد بن ابي وقاص
 في ابله فحاضه عمر فلما راه سعد قال اعود يا الله من شر هذا الراكي قبل
 فقال له انزلت في ذلك وغتمك وتركت الناس تبارعون الملك بينهم
 فضرب سعد في صدره فقال شككت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الحفي ومحمد بن ابي بكر يقال انه
 اعان على عثمان وكان ابوه ابو بكر من اشد الناس بغطما لعن رسول الله صلى الله
 من اهل السنة قدح في ابي بكر لاجل فعله فيه واذا قيل معونه استخلف
 يزيد وثقت ولائه فعل هذا قبل استخلافه ان كان جابر لم يضع ما فعل وان
 لم يكن جابرا فذا ان ذنب مسقل ولولم يقتل الحسين وهو مع ذلك كان
 من احرص الناس على اكرام الحسين وصيانته حرمة فضلا عن دميه فع هذا
 القصد والاختلاف لا يضاف اليه فضل اهل الفساد وانا قولنا
 وكسر ابوع ثنينة النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما به كيد حمزة عم الرسول
 ريب ان اباسقين بن حرب كان هو فايد المشركين يوم احد وكسرت ذلك اليوم
 ثنينة النبي صلى الله عليه وسلم كسرها بعض المشركين لكن لم يقتل احد ان اب
 سفين باشر ذلك واما كسرها عنه بن ابي وقاص واحذت هند كيد
 حمزة فلا كثيرا فلم تتطع ان تلعبها فلفظها وكان هذا قبل اسلامهم ثم بعد
 ذلك اسلموا وحسن اسلام هند وكان النبي صلى الله عليه وسلم بكرمها
 والاسلام بح ما قبله وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان يدهروا
 بغفر لهم ما قد سلف وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن سنان المهردي
 قال حضرت عمر وبن العاص وهو في شياق الموت فبكي طويلا وحوك وجهه
 الى الجدار فجعل ابنه يقول له ما يبكيك يا ابااه اما بشرتك رسول الله صلى الله عليه وسلم

بكر

هكذا ما مشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا قال فاقبل بوجهه
 فقال اني افضل ما تعد شيوان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
 الله اني قد كنت على اطباق ثلث لقد رايتني وما احدا شد بعصا الرسول
 الله صلى الله عليه وسلم مني ولا احب ان يكون قد استمكنت منه فقتلته
 فلو مت على تلك الحال لكتبت من اهل النار فلما جعل الله الاسلام في قلمي
 انت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لبيط ممنك فلا يا بعك فسطيتمينه
 قال فقبضت يدي فقال مالك يا عمر وقال قلت اريد ان اشترط
 قال بشرط ماذا قلت ان يعفروني قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما
 كان قبله وان الحجج تهدم ما قبلها وان الحجج يهدم ما كان قبله الحديث
 وفي البخاري لما اسلت هند قالت واهي برسول الله ما كان على ظهر الارض
 اهلها احب الي ازيد لو اهل جابك ثم ما اصبح اليوم على طهر اهل
 حيا الى ازيجز وامن اهل جابك **فصل** قال الراضي وشيخوا
 حلد بن الوليد سيف الله عباد امير المؤمنين الذي هو احق بهذا الاسم حيث
 قيل سيفه الكفار وثبت بواسطة قواعد الدين وقال فيه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على سيف الله وسهم الله وقال على عليه السلام على المنبر ان
 سيف الله على اعلايه ورحمه لا وليا يهلم نزل عدو الرسول مكذوم باله وهو
 كان السب في قتل المسلمين يوم احد وفي كسر رايحه النبي صلى الله عليه
 وسلم وفي قتل جن عمه ولما طاهر بالاسلام بعنه النبي صلى الله عليه
 وسلم الى بني حديمه لياخذ منهم الصدقات فحانه وحالفه على اسن وقل
 المسلمين فقام النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه خطيبا بالانكار عليه
 رافعا يديه الى السما حتى سوهن بايض ابطيه وهو يقول اللهم اني ابرأ
 اليك مما صنع حلد ثم انفذ اليه امير المؤمنين عليه السلام لئلا في قارطه واسن
 بان سترضى القوم من فعله فيقال — اما سمية حلد سيف الله

الارض

من

احب

فليس هو مختصاً به هل هو سيف من سيوف الله سله الله على المشركين هكذا
 جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم هو
 اول من سماه بهذا الاسم كما ثبت في صحيح مسلم البخاري من حديث
 ابوب السخايم عن جده بن هلال عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
 نفا زيدا وجعفر ابا بن رواحه للناس قبل ان ياتيه خيره فقال اخذ
 الراية زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب ثم اخذ بن رواحه فاصيب
 وعيناها ندر فان حتى اخذ خالد سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم وهذا
 لا يمنع ان يكون غير سيف الله تعالى بل هو يضمن ان سيوف الله معدود
 وهو واحد من اولاد اهل الكفار والذين ما قتلوا غيره وكان
 سيداً في حروبه وهو اسلم قبل فتح مكة بعد الحديبية هو وعمر بن العاص
 وسه بن عمرو وغيرهم ومن جيرانكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم في
 الجهاد وخرج في غزوة موته النبي صلى الله عليه وسلم اميركم زيد فان قتل
 جعفر فان قتل جعفر الله بن رواحه وكانت قبل فتح مكة ولهذا لم يشهد
 هو لا فتح مكة فلما قتل هو لا الامر اخذ الراية خالد بن عمرو من فتح الله على
 يديه وانقطع في يد يوم موته تسعة اسياق وما ثبت معه الا خفيفه
 مما يراه رواه البخاري في صحيحه ومسلم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم امره يوم فتح
 مكة وارسله اليه كما فعل يوم فتح مكة وبعثه اليه وتبرأ
 الى غيره ولا كان النبي صلى الله عليه وسلم من عيوف يوم فتح مكة حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبها ما بلغ مد
 احدكم ولا نصيبه وامر ابو بكر على قتال الرد وفتح العراق والشام وكان
 من اعظم الناس عناء قال العود وهذا امر لا يمكن احد الخان فلا ريب
 انه سيف من سيوف الله سله على المشركين واما قول الله على الحق بهذا
 الاسم فيقال اولاً ومن الذي نازع في ذلك ومن قال ان علياً لم يكن
 سيفاً

التي قال

جده

احكاماً فعل
عليه افضل يوم
شيء

هذا هو
 الذي
 رواه
 البخاري
 في صحيحه
 ومسلم
 ثم ان النبي
 صلى الله عليه
 وسلم امره
 يوم فتح مكة
 وارسله اليه
 كما فعل يوم
 فتح مكة وبعثه
 اليه وتبرأ
 الى غيره ولا
 كان النبي صلى
 الله عليه وسلم
 من عيوف يوم
 فتح مكة حتى
 قال له النبي
 صلى الله عليه
 وسلم لا تسبوا
 اصحابي فوالذي
 نفسي بيده لو
 انفق احدكم
 مثل احد ذهبها
 ما بلغ مد احدكم
 ولا نصيبه
 وامر ابو بكر
 على قتال الرد
 وفتح العراق
 والشام وكان
 من اعظم الناس
 عناء قال العود
 وهذا امر لا
 يمكن احد الخان
 فلا ريب انه
 سيف من سيوف
 الله سله على
 المشركين واما
 قول الله على
 الحق بهذا الاسم
 فيقال اولاً
 ومن الذي نازع
 في ذلك ومن
 قال ان علياً لم
 يكن سيفاً

سبأ من سيوف الله وقول النبي صلى الله عليه وسلم الذي ثبت في الصحيح
يدل على أن الله سيوفاً متعددة ولا ريب أن علياً من أعظمها وما في المسلمين
من يفضل خلدًا على علي يقول أنهم جعلوا هذا مختصًا بخالد والتسمية
بدلك وقت من النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح هو الذي
قال أن خلدًا سيفًا من سيوف الله ثم يقال ثانيًا على أجل قدرًا
من خلد وأجل من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله فإن
عليه من العلم والبيان والدين والإيمان والمسايق ما هو به أعظم
من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله فإن الشيف خاصته
القال وعليه السلم كان القتال أحد فضائله بخلاف خلد فإنه كان
هو فضيلته التي تميز بها على غيره لم تقدم سابقه ولا كثر علم ولا عظم
زهده وإنما تقدم بالقال ولهذا عبر عن خلد بأنه سيف من سيوف
الله وقوله أن عليًا قتل بسيفه الكفار فلا ريب أنه لم يقتل إلا بعض
الكفار وكذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة كعمر والزيبر
وحمن والمقداد وأي طلحة والبراء بن مالك وغيرهم ما منهم من أحد الاقتل
لسيفه طائفة من الكفار والبراء بن مالك قتل ما يه رجل مبارزه غير من
شترل في دمه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صوت أي طلحة في الجيش خير
من فيه وقال أن لكل نبي حواري وأن حواري الزبير وكلا الحديثين
في الصحيح وفي المغاري أنه قال لعلي يوم أحد لما قال لفاطمة عن سيفه
اعسلية عمر دم من أن يكن حسنت فقد أحسن فلان وفلان وقال عن البراء بن
مالك أن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك وكانوا في المغاري
يقولون البراء بن مالك يا برأ أقسم على ربك فيقسم على الله فيهزم الكفار
ثم في آخر غزوه قال أقسمت عليك يرب لما منحنا الكافهم وحصلتني أول
شهيد فاستشهد رضي الله عنه والدعا يكون بالدعا كما يكون

قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تررقون وتنصرون الا نضعفكم بدعائهم
وصلاتهم وكان صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين ومع هذا
فعل افضل من البر وامثاله فكيف لا يكون افضل من جلد واما قوله
على سيف الله وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم على سيف الله وشهم الله وهذا
الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معروف ومعناه
باطل فان عليا ليس هو وحده سيف الله وشهمه فان هذه العبار تقتضي ظاهرها
الحصر والذي في الصحيح ان ابا بكر قال يوم حنين كالا والله لا بعد الى اسد
من اسد الله يقال عزابه وعن رسوله وعطك سبيله فان اريد بذلك ان
عليا وحده شهم الله وسيف الله فهذا باطل وان اريد انه سيف من سيوف
الله فعلى اجل من ذلك وافضل وذلك بعض فضايله وكذلك ما نقل عن علي
انه قال على المنبر ان سيف الله على اعدائه ورحمته لاوليائه فهذا الاسناد
له ولا يعرف صحته ولكن ان كان قوله معناه صحيح وهو قد مرشرك بينه
وبين امثاله قال تعالى فيهم اشدا على الكفار رحما بينهم وقال اذله على
المؤمنين اعز على الكافرين وكل من المهاجرين المجاهدين كان سيفاً على اعداء
الله رحمه لا وليا الله ولا يجوز ان يريد اي انا وحدي سيف الله وانا وحدي
رحمه على اولياء الله فان هذا من الكذب الذي يجب تنزيهه على من يقوله
وان اريد انه في ذلك اقل من غيره فالحصر لكمال وهذا صحيح في رمنه والا
فمعلوم ان عمر كان قصوه للكفار اعظم واسعاع المؤمنين به اعظم وهذا
مما بعده كل من عرفوا السيرة فان المؤمنين جميعهم حصل لهم بولاية عمر من
الرحمة في دينهم ودنياهم ما لم يحصل شيء منه بولاية علي وعظم حصل لجميع
اعداء الذين من الشركين واهل الكتاب والمنافقين من القصر والقتل
والذل بولاية عمر ما لم يحصل شيء منه بولاية علي هذا امر معلوم للمخاض
والعامة ولم يكن في خلافه على الرحمة التي كانت في زمن عمر وعثمان بل

كانوا

كانوا يفسلون ويتلاعنون ولم يكن لهم على الكفار سيف بل الكفار كانوا
مدطحوافهم واحد وامرهم امواك وبلاد افضيف يظن مع هذا تقدم علي في
هذا الوصف على عمر وعثمان ثم الراضه ساقضون فانهم يصفون عليا
بانه كان هو الناصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لولا هو لما قام دينه
ثم يصفونه بالعجز والذل المنافي لذلك واما قوله خلدتم نزل
عد والرسول الله منكذباله هذا كان قبل اسلامه كما كان الصحابه كلهم تكذبين
له قبل الاسلام من بنى هاشم وغير بنى هاشم مثل ابي سفيان بن الحرب بن عبدالمطلب
واخوه ربيعة وحمزة وعمه وعقيل وعمرهم وتولاه بعنه النبي صلى الله
عليه وسلم الي بنى حدمه لياخذ منهم الصدقات فحجوا وخالف امره وقتل
المسلمين فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا بالانكار عليه رافعا يديه
حتى شوهديا ضابطيه وهو يقول اللهم اني ابراهيم اليك مما صنع خلدتم
انقد اليه يا اميرالمؤمنين لبلاي في فارطه وامر ان يترضى القوم من فعله
فيقال هذا الثقل فيه من الجمل والتحرير بالالحفي على من
يعلم السيرة فان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله اليهم بعد فتح مكة ليسلوا
فلم يحسنوا ان يقولوا السلمنا فالتوا صينا باصبا ناكم بقتل منهم وقال
ان هذا ليس اسلام فقتلهم فابكر ذلك عليهم من معه مراعيان الصحابه كما لم يولي
اي حديفه وعبدالله بن عمر وغيرهما ولما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
وقال اللهم اني ابراهيم اليك مما فعل خلدتم نه خاف ان يطالبه الله بما حري عليهم
من العدوان وقد قال تعالى فان عصوك فقل اني بري مما تعملون ثم ارسل
عليها وارسل معه مالا فاعطاهم نصف الديار وخمس ما نلف حتى يملف الكلب
ودفع اليهم ما بقى حنيبا لئلا يكون قد بقى شيء لم يعلم به ومع هذا فالنبي
صلى الله عليه وسلم لم يعزل خلدنا عن الامان بل ما زال يومه وبقدمه

والله اعلم

لان الامير اذا جرى منه خطأ او ذنب مر بالرجوع عن ذلك واقرب على ولايته
 ولم يكن خلد ما نذ النبي صلى الله وسلم بان كان مطيعا له ولكن لم يكن في
 العفة والدين منزله غيره فحفي عليه حكم هذه القضية ويقال انه كان
 بينه وبينهم عداوة في الجاهلية وكان ذلك مما حركه على قتله وعلى كان
 رسولا في ذلك واما قوله انه امر ان يسترضى القوم من فعله فطلام
 جاهل فانه انما ارسله لانصاره وضمان ما تلف لهم لا مجرد الاسترضاء وكذلك
 قول من عن خلد انه خانه وخالف امره وقتل المسلمين كذب على خلد فان
 خلد لم يتعمد خيانته النبي صلى الله عليه وسلم ولا مخالفة امره ولا قتل من هو
 مسلم معصوم ولكن اخطا فاطا خطا اسامه بن زيد في قتل الذي قتله بعد
 ان قال لا اله الا الله وقتل السريه لصاحب الغنم الذي قال انما مسلم
 يقتلون واحدا واعظمه وانزل الله في ذلك يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل
 الله فتبينوا ان تصيبوا ولا تقاتلوا من القوم الا انكم السلم لست مومنا الا به وفي
 صحيح مسلم وغيره عن اسامه بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الى الخزرج من حميمه فصحننا القوم فصررناهم قال ولحقتنا ورجل
 من الانصار رجلا منهم فلما اغشيناها قال لا اله الا الله وكف عنه الانصاري
 وطعنته برمح حتى قتلنا فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال يا ايها اسامه املته بعد ان قال لا اله الا الله قلت برسوال الله انما
 قالها متعودا قال فقتلته بعد ان قال لا اله الا الله قال فما زال
 يكررها حتى تيمت ان لم اكن اسلمت قتل ذلك اليوم **فصل**
قال ولما قتل النبي صلى الله عليه وسلم وانفد ابو بكر لقال اهل
 الميامة قتل منهم الف منهم وماتت بقر مع رطاهم بالاسلام وقتل ملك
 بن ثورين صبيرا وهو مسلم وعوس بامرته بن حنيفة اهل الردة لانهم لم يعتقدوا
 انتموا

واستحل ديارهم ونساءهم حتى انكر عمر عليه فسموا مانع الزكوع مریدا ولم يسموا
من استحل ديار المسلمين ومحاربه امير المؤمنين مرندا مع انهم سمعوا قول
النبي صلى الله عليه وسلم يا علي جريد حزمي وستلك سلمى ومحارب رسول
الله كما فربا لاجماع فيقال الله اكبر على هؤلاء المقتزين المردين ^{المردين} شاع
ان لم يكونوا من المرتدين فان هذا الفضل وامثاله مما تحقق ان
هؤلاء القوم المعصين على ابي بكر من اصولهم من جنس المرتدين الكفار
كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق وذلك وذلك ان اهل اليمامة هم سو
حسبه الذين كانوا قد امنوا بمسيلة الكذاب الذي ادعى النبوة في
حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد قدم المدينة فاطهر الاسلام
وقال ان جعل محمدا الامر بعد امتي به ثم لما صار الي اليمامة ادعى
انه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في النبوة وان النبي صلى الله عليه وسلم صادقه
على ذلك وشهد له الرجال بن عقوبه وكان قد صنف قرانا يقول فيه
ان الارض سنا وبين قرينين وكن قرينيا قوم لا يعدلون وكان
قد كتب الي النبي صلى الله عليه وسلم من مسيلة رسول الله الى محمد رسول الله
اما بعد فقد اشركت في الامر معك فكتبت اليه النبي صلى الله عليه وسلم من
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيلة الكذاب فلما توفي النبي صلى
الله عليه وسلم ابو بكر خالد بن الوليد فقاتله بمن معه من المسلمين بعد ان
قاتل خالد بن الوليد طلحة الاشدى الذي كان ايضا قد ادعى النبوة
واتبعه طوائف من اهل نجد فلما نصر الله المؤمنين على هؤلاء وهزمهم
وقتل ذلك اليوم عكاسه بن محصل الاسدي واسلم بعد ذلك طلحة الاسدي
هذا وهو ابعد ذلك الى قتال مسيلة الكذاب باليمامة ولحق المؤمنين
في حربه شدة عظيمة وقتل في حربه طائفة من حيار المسلمين مثل زيد بن
الخطاب وثابت بن قيس بن شماس واسيد بن حضير وغيرهم وقران مسيلة

تق الله

مشهور مثل قوله يا صديق بن صديق تقي كم تقيين لا المألدرين ولا الشارب
 منعين راشك في الماء وذبك في الطين وقوله والطاحنات طحنا والعائنات
 عينا والخابرات خبرا اها له وسمننا ان لا ارض منا ومن قرش نصفين
 ولكن قريشاً قوم لا يعدلون وامثال ذلك ولهذا سمع ابو بكر هذا
 الكلام قال لهم ويلكم اين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من ابل
 وفي الجملة امر بسيله الكذاب وادعاه النبوة واتباع من حنيفه له بالجملة
 وقال الصديق لهم على ذلك امر متواتر مشهور قد علمه الخاص والعام
 كمتواتر امثاله وليس هذا من العلم الذي يقدر به الخاص بل علم الناس بذلك
 اطهر من علمهم بقتال الجمل وصفين وهذا الانكار وان كان باطلا فلم
 يعلم احد انكر قال اهل البهايمه وان سبيله الكذاب ادعى النبوة
 وانهم قوتلوا على ذلك لكن هو لا الرافضة من محمد لهذا وجعلهم به
 منزله انكارهم لكون اي بكر وعمر دفنا عند النبي صلى الله عليه وسلم و
 وانكارهم لموا لاه اي بكر وعمر النبي صلى الله عليه وسلم دعواهم انه نص
 على علي بالخلافه بل منهم من ينكر ان يكون ربيد وام كلثوم من نساء النبي
 صلى الله عليه وسلم ويقولون انهما الحديجه من زوجها الذي كان
 كافرا قبل النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ان عمر عصب بنت علي حتى
 زوجها وان نروج عصباء الاسلام ومنهم من يقول انهم بعجواطن
 فاطمه حتى اسعطت وهدموا سقف بيته على من فيه وامثال هذه الاكاذب
 التي من علامتهم من يقول الحسن والحسين لم يكونا من علي لان عندهم اله
 فم وبها يعبدون في الامور المعلومه المتواتره ينكرون فيها والى الامور المعلومه
 التي لا حقيقه لها يشتمونها فلم ادر نصيب من قوله تعالى ومن اظلم ممن اقرني
 على الله لذباً وكذب بالحق فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا
 حال المرتدين وهم يدعون ان ابا بكر وعمر ومن تبعهما ارتدوا عن الاسلام

في
 قوله
 من
 اظلم
 ممن
 اقرني

وقد

وقد علم الخاص والعام ان ابا بكر هو الذي قاتل المرتدين فاذا كانوا
يدعون ان اهل البمامه مطلوبون قتلوا بغير حق وكانوا مقولين لا وليك
المرتدين منكربين لقتالهم كان هذا مما لحق ان هو لاء الخلف تبع لا وليك
السلف وانا الصديق واتباعه يقابلون المرتدين في كل زمان قوله
الحم سمو ابني مرتدين لانهم لم يحملوا الزكوة الى ابي بكر فهذا من اظهر الكذب
وابينه فانه انما قاتل ابني حنيفه لكونهم امنوا بميمكة الكذب واعتقدوا
بنوته واما ما نعو الزكوة فكانوا قومًا احريين غير بني حنيفه وهو لاء كان
قد وقع لبعض الصحابه شبهه في جواز قتالهم واما بنوا حنيفه فلم يتوقف
احد في وجوب قتالهم واما ما نعو الزكوة فان عمر بن الخطاب قال يا حنيفه
رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله فاذا قالوها
عصموا مني دماهم واموالهم الا حنقوا وحسبهم على الله علي فقال له
ابو بكر لم يقل الا حنقاً فان الزكاه من حنق وان الله لو منعوى عقلاً كانوا
يؤدوننه الى رسول الله لقاتلتهم عليه وهو لاء يقاتلوهم لكونهم لم
يؤدوها الله لم يقاتلهم هذا قول جمهور الطائفتين حنيفه واحد وكبرها
وقالوا اذا قالوا نحن نؤدوها بافستنا ولا ندفعها الى الامام لم يكن
له قتالهم فان الصديق لم يقاتل احداً على طاعته ولا الزم احداً بما يغنه
ولهذا لما خلف عن بعته سعد لم يدركه على ذلك فقول القائلين
سوان بني حنيفه اهل الرد لا هم لم يحملوا الزكوة الى ابي بكر لانهم لم يعتقدوا
امامته من اظهر الكذب والفرية وكذلك قوله ان عمر انكر
قال بني حنيفة واما قوله ولم يسموا من استحل دما المسلمين
ومحاربة امير المؤمنين مرتدًا مع انهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه
وسلم يا علي حريك حربي وسلمك سلمي ومحارب رسول الله صلى الله عليه

بمسيلة

الى الصدوق وانهم
لو اعطوها انفسهم
لمسحتها م

كافراً بالاجماع فيقال **اولاً** فدعواهم انهم سمعوا هذا الحديث
من النبي صلى الله عليه وسلم او عنه كذب عليهم فمن الذي نقل عنهم الحم
سمعوا ذلك وهذا الحديث ليس في شيء من كتب الحديث المعروفه ولا
روى باسناد معروف فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم قاله لم يجب ان يكونوا
سمعه فلم يسمع كل منهم كما قاله الرسول فكيف اذا لم يعلم ان النبي صلى
الله عليه وسلم قاله ولا روى باسناد معروف بل كيف اذا علم انه
موضوع كذب على النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق اهل العلم بالحديث
وعلى عليه السلام لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بامر من النبي صلى الله
عليه وسلم وانما كان رأياً راه وقال ابو داود في سننه ما سمع
بن منهم الهدى ما ن عليه عن يونس عن الحسن بن قيس بن عباد قال
قلت لعلي اخبرنا عن مسيرك هذا اعهد عهده اليك رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر رأي رايته قال ما عهد الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئاً ولكنه رأي رايته ولو كان محارب على محاربا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرتداً كان على سرفهم السن في
المزندن وقد بوا ترض عن علي يوم الجمل لما قاتلهم انه لم يتبع مدبرهم
ولم يجهز على جرحهم ولم يغنم له مالا ولا سبي لهم ذرية وامر مناديه
ينادي في عسكره لا يتبع مدبرهم ولا تجهز على جرحهم ولا يغنم اموالهم
ولو كانوا عنده مرتدين لما فعل ذلك وهلك مما انكره الخوارج
عليه وقالوا له ان كانوا موثبين فلا حل قتالهم وان كانوا افسارا
فلم حرمت نساهم واموالهم فارسل اليهم بن عباس وناظرهم وقال
لهم كانت عايشة فيهم فان قلت انها ليست موثبه امنا كفرتم كتاب
الله وان قلت هي امنا واستحلتم وطير اقرتم كتاب الله ولذلك
اصحاب الجمل كانوا يقولون اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف

وقد

وقد نقل عنه انه صل على قبيل الطائفتين وان كان اوليك مرتدين
 وقد ترك الحسين عن امر المسلمين وسله الى كافر مرتد كان المعصوم
 عندهم قد سلم امر المسلمين الى المرتدين وليس هذا من فعل المومنين
 فضلا عن فعل المعصومين وايضا فان كان اوليك مرتدين والمومنون
 اصحاب على الكفار المرتدين ومن ينصرون على المومنين دائما والله
 يقول في كتابه انا لنصر رسلكم والذين امنوا في الجوع الدنيا ويوم
 يوم الاثراء ويقول في كتابه ولقد سبقتمنا العبادنا المرسلين
 انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون ويقول في كتابه لله العز
 ولرسله وللمومنين وهو لا يرافضه الذين يدعون انهم المومنون
 انما لهم الذلة ضربت عليهم الذلة اينما تقفوا الا حبل من الله وحبل من
 الناس وايضا فان يقول في كتابه وان طائفتان من المومنين اقتتلوا
 فاصحوا بينهما الاية فقد ظلم مومنين اخوة مع الاقتال والبغى
 وايضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 تروق مارقه على خير فرقة من المسلمين تقتلهم اول الطائفتين بالحق
 وقال ان اشي هذا سييد وسيصلح الله به بين قبيلتين عظيمتين
 من المسلمين وقال لعما رقتك الباعية لم يقل الكافرة وهذه الاحاديث
 صحيحة باتفاق اهل العلم بالحديث وهي مروية باسناد متنوعه
 لم ياخذ بعضهم عن بعض وهذا مما يوجب العلم بمغزها وقد اخبر النبي
 صلى الله عليه وسلم ان الطائفتين المقتربتين مسلمان ومدح من اصلح الله
 به بينهما واخيرانه تروق مارقه وانه يقتلها ادنى الطائفتين الى الحق
 ثم يقال لهؤلاء الرافضه لو قالت لكم النواصب على قد استحل
 دماء المسلمين وقتلهم بغر ادن الله ورسوله على رياسته وقد قال
 النبي صلى الله عليه وسلم سيات السلم فتوق وقتاله كفر وقال

الغنية

11

لا ترحعوا بعدي كما را يضرب بعضكم رقاب بعض فيكون كما وباللذالك
لم يكن حنكم اقوي من حنكم لان الاحاديث التي احتجوا بها صحيحة وايضا
فيقولون قتل النفوس فساد فمن قتل النفوس على طاعته كان مرتدبا
للعلو في الارض والفساد وهذا حال فرعون والله تعالى يقول
نالك الدار الاخرى نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا
فمن اراد العلو في الارض والفساد لم يكن من اهل السعادة في الاخرى
انما قاتلهم ولش هذا القتال الصديق للمرتدين ولما نعى الزكوة فان
الصديق انما قاتلهم على طاعه الله ورسوله لاعلى طاعته فان الزكوة
فرض عليهم فقاتلهم على الاقرار بها وعلى دابها خلاف من قاتل ليطاع
هو ولهذا قال الامام احمد وغيرهما ان من قال انا اودي الزكوة ولا
اعطيا للامام لم يكن للامام ان يقاتله وهذا فيه نراع بين الفقهاء فمن
يجوز القاتل على ترك طاعه وفي الامر جواز قتال هؤلاء وهو قول
طائفة من الفقهاء ويحكي هذا عن الشافعي ومن لم يجوز القاتل الاعلى
ترك طاعه الله قاتلهم الصديق كانوا ممنوعين عن طاعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم والاقرار بما جانه ولهذا كانوا امرتدين بخلاف من اقر
بذلك ولكن امتنع عن طاعه شخص معين كعاصية واهل الشام فان
هؤلاء كانوا مقرين بجميع ما جابه الرسول فيمؤمنون الصلوة ويؤتون الزكوة
وقالوا نحن نقوم بالواجبات من غير دخول في طاعه على ما علمنا في
من الضرر فان هؤلاء من هؤلاء واعلم ان طائفة من الفقهاء من اصحاب ابي حنيفة
والشافعي واحمد جعلوا قتال ما نعى الزكوة وقتال الجوارح جميعا من قتال
الغناء وجعلوا قتال الجمل وصفير من هذا الباب وهذا القول خطأ
مخالف لائمة الكبار وهو خلاف نص مالك واهل حنيفة وغيرهما من ائمة
السلف ومخالف للسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فان الجوارح

والمؤمنين

ورسوله الاعلى ترك طاعه
في الجوارح هؤلاء
بما جابه الرسول

از

امر النبي صلى الله عليه وسلم لصفته واتفق على ذلك الصحابة واما القتال
بالحمل وصفتين فهو قتال فتنه ليس فيه امر من الله ورسوله ولا اجماع
من الصحابة واما قتال مانع الزكوة كانوا ممتنعين عن ادائها بالكلية
او عن الافرار بها فصواعظم من قتال الخوارج في حال الفرقة من قتال المرتدين
وقال الخوارج المارقين واما قتال البغاة المذكورون في القرآن فبوع
ثالث غير هذا وهذا فان الله لم يامر بقتال البغاة ابتداء بل امر اذا امتدت
طاعتان من المومنين بالاصلاح بينهما وليس هذا حكم المرتدين ولا حكم
الخوارج والقتال يوم الحمل وصفين فيه نزاع هل هو من باب قتال
قال البغاة المأمورة في القرآن او قتال فتنه القاعدة في خبر
من القايم فالقاعدة من الصحابة وجمهور اهل الحديث والسنة واية
القفرة بعدهم يقولون هو قتال فتنه ليس هو قتال البغاة المأمورة
به في القرآن فان الله لم يامر بقتال المومنين البغاة ابتداء لمجرد بغم بل
انما امر اذا اقتتل المومنون بالاصلاح بينهم وقوله فان بعث احداها
على الاخرى يعود الصمير منه الى الطائفتين المقتلتين لا يعود الى
طائفة مومنه لم تقتلوا فالقتال في التقدير فان بعث احداها الطائفتين المومنين
المقتلتين على الاخرى فقاتلوا الباغيه حتى تغلب الى امر الله فنتي كانت
طائفة باغيه ولم تقابل لم تكن في الايه امر بقتالها ثم ان كان قوله
فان بعث بعد الاصلاح هو اوكد وان كان بعد الاقتتال حصل
المقصود وحيد فاصحاب معويه ان كانوا قد بغوا قبل القتال
لكونهم لم يبايعوا عليا فلنسى في الايه الامر بقتل من بغى ولم يقتل
وان كان بعث بعد الاصلاح والاصلاح وحس قتالهم لكن هذا لم يوجد
فان احدا لم يصلح بينهما وقتل الاصلاح فبنا اذا قيل لحوار القتال
بهذا القدر انما حصل في اشأ القتال وحيد فسل اصحاب على

وتكلموا عن قتالهم لما رفعوا المصاحف في الحال التي امر بقتالهم فيها لم يقابلوهم
وفي الحال التي قاتلوهم لم يكن قتالهم مأمورا به فان وليك بغاه مقتدون
محمولا مفرطون مقصرون ولهذا ذلوا وعجزوا وتفروا وليس الامام مأمورا
ان يقاوم مثل هؤلاء في الجملة فالجيش في هذه الدقائق من وطيفه
حواسر اهل العلم بخلاف الكلام في تكفيرهم فان هذا امر يعلم فساد الحجة
والعامه بالدلائل الكثر ومما سبب كذب هذا الحديث لو كان حرب
على حربا للرسول والله تعالى قد تكلف تبصر رسوله كما في قوله
تعالى انا لنصر رسلنا والدين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم يقوم الاسناد
وقوله ولقد شبقت كلمتنا العبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون
وان جندنا لهم الغالبون لوجب زيف محارب رسول الله ولم يكن الامر
كذلك بل الخواارج لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم وكانوا في جيش
المحاربين لله ورسوله انتصر عليهم كما كان ينصر في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم والرسل وان كانت تقتل في حروبها فالعاقبة لها
فلو كانت محاربه محاربه للرسول لكان المشرك في اخر الامر
هو ولم يكن الامر كذلك بل كان في اخر الامر يطلب مسالمه
معويه ومهادسه وان كان يكف عنه كما كان معويه يطلب ذلك
منه او لا فعلم ان ذلك القتال وان كان واقعا باحتراد فليس هو من
القتال الذي يكون محارب اصحابه محاربا لله ورسوله ثم لو قدر انه
محارب لله ورسوله فالمحاربون قطاع الطريق لا يكفرون اذا كانوا
مشركين وقد تنازع الناس في قوله انما حزا الذين يحاربون الله ورسوله
هل هي في الكفار او في المسلمين ومن يقول انها في المسلمين يقول ان الله
تعالى يقول انما حزا الذي يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض
فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا

انه

ن

من الارض ولو كانوا كافرا امرتدين لم يحرا الاقتصار على قطعهم ولا يفيم الح
قتلهم فان المرتد يجب قتله وكذلك من كان متاولا في محاربه محمد الم
بكر كافر القتل سامة من ريد ذلك المسلم متاولا لم يكن كافرا وان
كان استحلال قتل المسلم المعصوم كقرا وكذلك بكفر المومن كقرا
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل لاجيه يا كافر فقد باء
بها احدهما ومع هذا اذا قالها متاولا لم يكفره كما قال عمر الخطاب
ذعني اضرب عنق هذا المنافق وامثاله وكقوله اسيد بن حضير لسعد
بن عبيدة انك لمنافق فجادل عن المنافقين في قصة الافك **فصل**
قال وقد احسن بعض الفضلاء في قوله شر من ابليس من لم
يشقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان معصيه ولا شك
بين العلماء ان ابليس كان عبدا للملائكة وكان يجلس العرش وحده
سنه الف سنة ولما خلق الله ادم وجعله خليفة في الارض
وامر به بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنة والطرده ومعويه لم
يزل في الاشرار وعبادة الاوثان والاصنام الى ان اسلم بعد ظهور
النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة ثم استكبر عن طاعة الله في نصب
امير المومن عليه اماما وابعده الكل بعد قتل عمر وحلث مكانه
فكان شر من ابليس فيقال هذا اللام فيه من الجهل والضلال
والخروج عن دين الاسلام وكل دين بل وعن العقل الذي يكون لكل من
الكفار ما لا يخفى على من تدبر انا اول فلان ابليس كافر من كل كافر
وكل من دخل النار فمن اتباعه كما قال تعالى لا ملان حنم منك ومن تبعك
منهم اجمعين وهو الامر بكل قبيل المرين له فكيف يكون احد شر منه
لا سيما من المسلمين لا سيما من الصحابة وقول هذا القائل شر من ابليس
من لم يشقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان المعصيه يقتضي

ان كل من عصى الله فهو شر من ابليس لانه لم يسبقه في سالف طاعه وجرى
معه في ميدان المعصيه وحييد فيكون ادم وذريته شرًا من ابليس
فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل من اذنب ذنبا من التواضع
ثم هل يقول من يومنا لله واليوم الاحرار من اذنب ذنبا من المسلمين
يكون شرًا من ابليس او ليس هذا مما يعلم فساد بالاضطرار من دين
الاسلام وقابل هذا كافر لغير معلومًا بالضرورة من الدين وعلى هذا
فالشيعه دأبوا بذنوب فيكون كل منهم شرًا من ابليس ثم اذا قالت الخوارج
ان علينا اذنب فيكون شرًا من ابليس لم يكن للرافض حجة الادعوى عصمته
وهم لا يقدر وزن يقوموا حجة على الخوارج يا يمانه وامامته وعدالته
فكيف يقومون حجة عليهم بعصمته ولكن اصل السنته تقدير ان يقم
الحجة بآيمانه وامامته لان ما حجت به الرافضه منصوص ومعارض
بمقله فيسطل الاحتجاج به ثم اذا قام الدليل على قول الجمهور الذي
دل عليه القران لقوله وعصى ادم ربه فعوى لزم ان يكون ادم شر
من ابليس في الجملة فلو ازم هذا القول وما فيه من الفساد بقول الحصر
والعداد واما باننا في هذا الكلام كلام بلاحي بل هو باطل في نفسه
فلم قلت ان شرًا من ابليس من لم يسبقه في سابق طاعته وجرى معه في
ميدان معصيه وذلك ان احدا الاخرى مع ابليس في ميدان معصيته
كلها فلا يتصور ان يكون في الاذنين من يتاوى ابليس في معصيته بحيث
يصل للناس كلام ويعوبهم واما طاعه ابليس المقدمه فهي خاطئه
بكفر بعد ذلك فان الردة تحت العمل فما تقدم من طاعته ان كان
طاعه ان كان طاعه خاطئه بكفر وذرته وما يفعله من المعاصي
لا يمانه احديه فامتنع ان يكون احد شرًا منه وصار نظيره هذا
المرتد الذي يقتل النفوس ونزوي ويفعل عامه القبايح بعد سابق

طاعته فمن جابده ولم يستفه الى تلك الطاعات الحاطية وشاركه
 في قليل من معاصيه لا يكون شرأ منه فكيف يكون احدا شرأ من الملبس
 وهذا ينقض اصول الشيعة حقا وباطنا واول ما يلزم من ان يكون
 اصحاب علي الدين قاتلوا معه وكانوا احبانا بعصونه شرأ من الذين
 امسعو عن مبايعته من الصحابة لان هؤلاء وعدوا الله قتلهم واولئك
 حرروا معهم في ميدان المعصية ويقال بالتمام الدليل على ان الملبس
 اعبد الملائكة وانه كان يحمل العرش وحده ستة الاف سنة او انه
 كان من جملة العرش في الحمله او انه كان طاوس المليك او انه ما
 تراك في السماء رفعه ولا في الارض يقعه الا وله فيها سجن وركعه ونحو
 ذلك مما يقوله بعض الناس فان هذا امر انما يعلم بالقل الصادق وليس
 في القران شيء من ذلك ولا في ذلك خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وهل يخفى على هذا في اصول الدين الامن هو من اعظم الحقائق واعجب
 من ذلك قوله ولا شك بين العلماء ان الملبس كان اعبد الملائكة فقال
 من الذي قال هذا من علماء الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين
 فضلا عن ان يكون هذا متفقاً عليه بين العلماء وهذا شيء لا يمكن نقله قط
 عالم نقل قوله من علماء المسلمين وهو امر لا يعرف الا بالنقل ولم ينقل
 هذا احد عن النبي صلى الله عليه وسلم لاسناد صحيح ولا ضعيف فان
 كان قاله بعض الوعاظ او المصنفين في الرقايق او بعض من ينقل في
 التفسير من الاسرايات ما لا اسناد له مثل هذا لا يخفى به في
 نقل فكيف يخفى به في جعل الملبس خيرا منهم وما وصف الله ورسوله
 الملبس بحرف قط ولا يعان مقدمه واعجب من ذلك قوله لا شك
 بين العلماء انه كان يحمل العرش وحده ستة الاف سنة فيا سبحان الله
 هل قال ذلك احد من علماء المسلمين المقبولين عند المسلمين وهل يتكلم

من كل من عوانه
 من بني آدم

بذلك المفرط في الجمل فان هذا لا يعرف لو كان حقاً الا بسفل الا
سوا وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء ثم حمل واحد من الملائكة
العرش خلاف ما دل عليه المقولات الصحيحة ومن الذي نقل ان الملائكة
من حمله العرش وهذا من كذب الحديث والله تعالى يقول الذين حملوا
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستخفرون للذين
امنوا فاحبر ان له جملة لا واحد والهم كلمة ممنون يسبحون بحمد ربهم مستخفرون
للذين امنوا واذ قيل هذا احبار عن الجملة ليس فيه انه لم ينزل له
جملة قيل قد جاءت الاثار بانها لم ينزل له جملة لحدثت عبادة بن صالح
عن معوية بن صالح ان الله لما خلق العرش امر الملائكة بحمله قالوا ربنا
كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك فقال قولوا الاحول ولا قوه الا بالله
فقالوا ها فاطا فواجمله ويقال رابعاً ان ابليس كفر احرار الله تعالى بقوله
الا ابليس استكبر وكان من الكافرين فلو قدر انه كان له عمل صالح حبط
بلفظه لذلك عبادة اذا فرج حبط عمله فابن ثيبه المومنين بهذا ويقال
خامساً قوله ان معوية لم ينزل في الاشرار الى ان اسلم به بطرير الفرق
فيما فضده الجمع فان معوية اسلم بعد الكفر وقد قال الله تعالى
قل للذين كفروا ان يذنبوا يعفروا ما قد سلف وتاب من شره واقام الصلوة
وانا الزلوع وقد قال تعالى فان تابوا واقاموا الصلوة وانوا الركون
فاحوا نكم في الدين وابليس كفر فداك حبط لفرع بايمانه وهذا حبط
ايمانه بكفره فكيف يقاس من بعد الكفر من كفر بعد الايمان ويقار
سادساً قد ثبت اسلام معوية والاسلام بح ما قبله من ادعى انه ارتد
بعد ذلك كما مدعي ادعوى بلاد ليل لولم يعلم لذب دعواه فكيف
اذا علم لذب دعواه وانه ما زال على الاسلام الى ان مات كما علم بقا عينه
على الاسلام فالطريق الذي به يعلم اسلام اكثر الناس من الصحابة

وغيرهم يعلم به بقا اسلام معويه والمدعي لا رتداد معويه وعثم وعمر واهل بيته
 للش هو اظهر حجة من المدعي رتداد على فان كان المدعي لا رتداد على كما ديانا للمدعي
 لا رتداد هو لا اظهر كذا لان الحجة على بقا ايمان هؤلاء اظهر وشبهه الكفر
 اظهر من شبهه الرضا وافض ويقال سابقا هذه الدعوى ان كانت
 صحيحة ففيه من القدح والفضاضة بعلى والحسن وعنه ما لا يخفى
 وذلك انه كان معلوما مع المرتدين وكان الحسن سلم امر الى المرتدين بجلد
 بن الوليد فصر المرتدين فيكون نصر الله لخاله الكفار اعظم من نصر لعلى
 والله عدل لا يظلم واحدا منهما فيكون ما استحقه حله من النصر اعظم مما
 استحقه على فيكون افضل عند الله منه بل وكذلك جوش اى بكر وعمر وعثمان
 ونوابهم متصورين على الكفار وعلى عاجز عن مقاومته المرتدين الذين هم من
 الكفار ايضا فان الله يقول فلا تصنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون
 والله معكم ولن يتركم اعمالكم وعليه السلم دعى معويه الى السلم في احرام الامر
 لما عجز عن دفعه عن بلاده وطلب منه ان يبقى كل واحد على ما هو عليه وقد
 قال الله تعالى ولا تصنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين فاذا
 كان اصحابه مومنين واوليك مرتدين وحب ان يكونوا الاعلى وهو
 خلاف الواقع ويقال تامنا من قال ان معويه استنكر عن طاعة الله في
 نصر امير المومنين ولم قبل انه علم ان ولايته صحيحة وان طاعته واجبه
 عليه فان الدليل على ثبوت ولايته ووجوب طاعته من المسائل
 المشتهرة التي لا تطهر الا بعد بحث وظهر خلاف من اجمع الناس على طاعته
 ويقدر ان يكون علم ذلك فليس كل من عصى يكون مستنكرا عن طاعة الله المصيبة
 صدرت ان عن شبهه وتان عن كبر وهمل لحكم على كل عاص بانه مستنكر
 عن طاعة الله كما سبكم اربليس ويقال تاسعا قوله وبابعة الكل
 بعد عثمان لم يكن هذا حجة فلا فائدة فيه وان كان حجة فما نعم لعمن

المسلمين

كان احماهم عليها اعظم وانتم لا ترون المنع عن طاعه عثمان كما فر ابل مومنا نفيما
 ويقال عاشرا اجتماع الناس على مباحه اي بكر كانت اجل وانتم وغيركم
 يقولون ان عليا تخلف عن امد فيلزم ان يكون على مستكبرا عن طاعه الله
 في نصب اي بكر عليه اما ما فيلزم حينئذ لفر على مخصي محتكم او بطلانها
 في نفسها وكفر على باطل فلزم بطلانها ويقال جادى عشر قولكم من اطهر
 الكذب فان اكثر من المسلمين ما النصف واما اقل واكثر لم يابعوهم بسايعه
 سعد بن ابي وقاص والابن عمر وغيرهما ويقال ثاني عشر قولكم انه
 جلس مكانه كذب فان معويه لم يطلب الامر لنفسه ابدا ولا ذهب
 الي علي ليرعه عن امارته واكن ائمنع هو واصحابه عن مباحته وبقي
 على ما كان عليه واليا على من كان واليا عليه في زمن عمر وعمره عشر ولما
 جرى حكم الحكمين انما كان متوليا على رعيه فقط فان اريد لجلسه
 في مكانه انه استند بالامر دونه في تلك البلاد فهذا صحيح لكن معويه
 يقول اني لم انازعه شيئا هو في يده ولم يبتن عندي ما يوجب علي رجولي
 في طاعته وهذا الكلام سوا كان حقا او باطلا لا يوجب كون صاحبه شررا
 من ابلتيس ومن جعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شررا من ابلتيس
 فما اتقى عايه في الافتراء على الله ورسوله والمؤمنين والعدوان على خيار القرون
 في مثل هذا المقام والله ينصر رسله والذين امنوا في الجوه الدنيا ويوم
 يقوم الاشرار والهوى اذا بلغ بصاحبه الى هذه الحد فقد اخرج صاحبه
 عن ريقه العقل فضلا عن العلم والدين فتسال الله العافه من كل
 بليه وان حقا على الله ان يذل اصحاب مثل هذا الكلام وينصر لعباده
 المؤمنين من اصحاب نبته وغيرهم منهم **فصل** قال وثمادي
 بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامه يريدون معويه معما صدر عنه
 من الاعمال القبيحه مثل قتل الحسين عليه السلام ونهب امواله وسبي

عجوب

لسايعه

نسايه ودراريم في البلاد علي الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين
 مغلول البدن ولم يقنعوا بقله حتى رضوا اطلاقه وصدروا بالخيول
 وحملوا وروسم على القيامع ان مشايجهم روا ان يوم القيامة قتل
 الحسين مطرت السماء ما وقد ذكر ذلك الرافي في شرح الوحي
 وذكر ابن سعد في الطبقات ان الحزن طمرت في السماء يوم قتل
 الحسين ولم تزل قتل ذلك وقال ايضا ما رفع حجر في الدنيا الا
 الاوحه دم غيبط ولقد مطرت السماء مطرا بغياث في النبات
 مده حتى تقطعت قال الرهري ما بقي احد ممن قاتل الحسين الا وقيت
 في الدنيا اما بالقتل واما بالعا او سواد الوجه او زوال الملك
 في مده تسره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الوصية
 للمسلمين في ولديه الحسن والحسين ويقول لهم هؤلاء ولدي عندكم
 واترك الله فيهم قل لا اسلمكم عليه اجر الا المورث في القربا والحواب
 اما قوله وتمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامه يريد
 بن معوية فان راد بذلك انه اعتقد انه من الخلفاء الراشدين والامه
 المهديين كما يكر وعمر وعثمان وعلى فهذا لم يعتقد احد من علماء المسلمين
 وان اعتقد مثل هذا بعض الجهال كما يحكى عن بعض الجهال من الاراد
 وغيرهم انه يعتقد ان يزيد من الصحابه وعن بعضهم انه من الانبياء
 وبعضهم يعتقد انه من الخلفاء الراشدين المهديين هؤلاء ليسوا من
 اهل العلم الذين يحكى قولهم وهم مع هذا الجهل خير جهال الشيعة
 وملاحدتهم الذين يعتقدون الهية علي وبنوته او يعتقدون
 ان باطن الشريعة نيا قاطط صرها كما بقوله الاسماعيل والنصير
 وغيرهم من انه يقطع عن حواصم الصوم والصلوة والحج والزكوة
 وينكرون المعاد بل يغل غلائهم بخدونا الصانع وهم يعتقدون

من

محمد بن اسمعيل انه افضل من محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وان
تسبح شريعتيه ويعقدون في ايمانهم كالذي يسمونه المهدي واولاد
مثل المعروا والحام وامتالهم فهم ائمة معصومون فلا ريب ان من اعتقد
عصمه خلفا بنى ابيه وبنى العباس كلهم كان حيرا من هولاء من وجوه
كثير فان خلفا بنى ابيه وبنى العباس مسلمون باطنا واطهرا وذنوبهم
من جنس دنوب المسلمين ليسوا كفارا منافقين وهولاء الباطنية هم
في الباطن اكفر من اليهود والنصارى فمن اعتقد عصمه هولاء كان
اعظم جهلا وضلا لا ممن اعتقد عصمه بنى ابيه وبنى العباس بل
ولو اعتقد معتقد عصمه ساير ملوك المسلمين الذين هم مسلمون
باطنا واطهرا لكان حيرا ممن اعتقد عصمه هولاء فقد بين الحجل
الذي يوجد في من هو احجل اهل السنة يوجد في الشعة من
الحجل ما هو اعظم منه لاسيما وحجلا اوليك اصله حجل محمد لم
يكن حجل بفاق وزندقه بل بدعه وتاويل وقلة علم بالشرعية
ولهذا اذا تبين هولاء حقيقة ما بعث الله به محمدا رجوعا عن حجلهم
وبدعتهم واما ائمة الملاحك فيعلمون في الباطن ان ما يقولونه
مناقض لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وهم يحالفونه لاعتقادهم
انه وضع ناموسا بعقله وفضيلته فيجوز لنا ان نضع ناموسا
كما وضع ناموسا اذ كانت النبوة عندهم مكشوفة وهي من جنس
فضيلة العباد والعباد والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة
فيجوز ان يسخر شريعتيه بشرعية بضعها الواحد من ايمانهم ويقولون
ان الشرعية انما هي للعامة فاما الخاصة اذا علموا باطننا فانهم
يسقط عنهم الواجبات وتباح لهم المحظورات وهولاء ونحوهم الكفر
من اليهود والنصارى بل ان اقدر قوم يعقدون عصمه الواحد من

ن
فيجوز

بنى

بنى امية ونسب العباس وان لا ذنوب لهم وان الله لا يواحدكم بدينهم كما
حكى عن بعض اتباع بنى امية انهم كانوا يقولون الخليفة يقتل منه الحنابلة
وتحاو زعمته له الشيات فهو لا يجمع صلاحهم اقل صلاح الامن يقول
بامامه المنتظر والعصيرين وخصوصا ويقول انهم معصومون
فان هؤلاء اعنفوا والعصمة والامامة في معدوم او يمين
لنفس له سلطان ينتفعون به ولا عنده من العلم والدين اكثر مما
عند اكثر من عامه المسلمين واوليك اعنفوا وان الامام اجتناب
كثير نعم سيئاته وهذا يمكن في الحمله فانه يمكن ان يكون للمسلم
حسنات نعم سيئاته وان كان ذلك لا تشهد له معز الابدان
على التعديل ما كون واحد ممن يوجد في المسلمين من علم منه وادب
معصوما عن الخطا فهذا باطل قطعا بل دعوى العصمة فمن
سواء الرسول دعوى باطله قطعا فنبيين اوليك مع جعل فيهم
هم اقرب الى الحق واقل خطا ممن هؤلاء الروافض وان من اعنفوا
ان يريد من الصحابة او الانبياء بكن حمله وصلاته اعظم من
الحمل والضلال ممن اعنفوا الالهيه والنبويه في شيوخ الشيعة
لا سيما شيوخ الاسماعيليه والبصيريه الذين هم اكفر من اليهود
والنصارى واتباعهم يعنفون فيهم الالهيه واما علماء السنه
الذين لهم قول فليس من يعنفون ان يريد واما له من الخلفاء الراشدين
والائمة المهدى كباي بكر وعمر وعثمان وعلى بل اهل السنه
يقولون بالحديث الذي في السنه خلافة النبوه ثلاثون سنه ثم
تصير ملكا وان اراد باعترافهم امامه ينهد انهم يعنفون وان
كان ملك جمهور المسلمين وحليفهم في زمانه صاحب الشيف
كما كان امثاله من خلفاء بنى امية ونسب العباس فهذا امر معلوم

لكل احد ومن تاريخ في هذا كان مكابرا فان يريد بوبع له بعد موت
 ابيه معويه وصار منوليا على اهل الشام ومصر والعراق والعرب
 وخراسان وغير ذلك من بلاد المسلمين والحسين رضي الله عنه استشهد
 يوم عاشوراسنه احد وستين وهي اول سني ملك يزيد والحسين
 رضي الله عنه استشهد قبل ان يتولى على شي من البلاد ثم ان يزيد ابن
 الربيع لما حري منه ه يزيد قد ماتت خري من حصنه والسعة من تبعه
 من اهل مكة والحجاز وارسل اليه يريد من حاضر من اهل
 الشام والعراق وغيرهم وتولى بعد يزيد ابنه معويه بن يزيد
 ولم يطل ايامه بل اقام اربعين يوما او نحوها وكان فيه
 صلاح ورهد ولم يسحلف احدا فاما مر بعد من على الشام
 ولم يطل ايامه ثم تامر بعد ابنه عبد الملك وسار الى مصعب
 بن الربيع نايب ابيه على العراق فقاتله حتى ملك العراق وارسل
 الحجاج الي بن الربيع محاضر وقاتله حتى قتل بن الربيع واستوسر
 الامر كعبد الملك ولا ولاه من بعده وفتح في ايامه بخارا وعسرها
 من بلاد ماوراء النهر فتحها فبنيه من قسطنطينا الحجاج بن يوسف الذي
 كان نايب عبد الملك بن مروان على العراق ومعهما كان
 فيه من الظلم وقاتل المسلمون ملك الترك خاقان وهزموه واسروا
 اولادهم وفتحوا بلاد الهند وفتحوا ايضا بلاد الاندلس وغر والقسطنطس
 وبقوا يحاصرونها مدة وكانت لهم الغزوات الشائنة والصائفة
 ثم لما انتقل الامر الى اولاد ولد العباس تولوا على بلاد العراق
 والشام ومصر والحجاز واليمن وخراسان وغيرهما مما كان قد تولوا
 عليه بنوا امية الا بلاد الغرب فان الاندلس تولى عليه بنو
 امية وبلاد القير وان كانت دولتهن هو لا وهو لا فيزيد

ماجري من العنته
 رعيها وان اظهار تلك الامر
 لعقبة بعد موت يزيد فانه
 حشد قسطنطينا الحجاج بن يوسف
 عام اهل الاصهار اهل
 اقليم وفتحها اذ قاله
 اولاد من بعد موت يزيد
 فانه امتنع عن مبايعته لولا
 ثم ذلك لما تفرقه فلم يرض يزيد
 الا ان يات به من الحرب
 فتدبر

2 ولايته هو واحد من هؤلاء الملوك الملوك المسلمين المتخلفين في
الأرض ولكنه مات وابن الربيع ومن تابعه بمكة خارجون عن
طاعته لم يتولى على جميع بلاد المسلمين كما ولد العباس لم يتولوا
على جميع بلاد المسلمين بخلاف عبد الملك وأولاد فاتهم تولوا
على جميع بلاد المسلمين ولذلك خلفا الثلثة ومعوية تولوا
على جميع المسلمين وعلى عليه السلم لم يتولى على جميع بلاد المسلمين
فكون الواحد من هؤلاء إماما بمعنى أنه كان له سلطان ومع
السيف يولي ويعزل ويعطي ويحرم ويحكم وينفذ ويقم الحدود
ويجاهد الكفار ويفتسم الأموال أمر مشهور متواتر لا يمكن حجب
وهذا معنى كونه إماما وخليفه وسلطانا كما أن إمام الصلوة
هو الذي يصل بالناس فإذا رأينا رجلا يصل بالناس كان القبول
بأنه إمام أمر مشهور محسوس لا يمكن المكابرة فيه وأما كونه
براً أو فاحراً أو مطيعاً أو عاصياً فذلك آخر فاهل السنة إذا اعتقد
إمامه الواحد من هؤلاء يريدوا عبد الملك والمنصور وغيرهم كان
بهدل الاعتبار ومن نارع في هذا فهو شبيه من نارع في كونه أي بكر
وعمر وعثمان وفي ملك كسري وقيصر والنجاشي وغيرهم من الملوك
وأما كون الواحد من هؤلاء معصوماً فليس هذا اعتقاد أحد من
علماء المسلمين ولذلك كونه عادلاً في كل أمور مطيعاً لله في جميع
أفعاله ليس هذا اعتقاد أحد من إمامة المسلمين ولذلك وجوب
طاعته في كل ما يأمربه وإن كان معصية الله ليس هو اعتقاد أحد
من إمامة المسلمين ولكن مذهب اهل السنة والجماعة أن هؤلاء يشاركون
فيما يحتاج إليهم فيه من طاعة الله فنصل خلفهم الجمعة والعيدان
وغيرها من الصلوات التي يقومون بها لهم لأنهم لم يصل خلفهم أفضى

أمره

ذَلِكَ

الي تعطيها ويجاهد معهم الكفار ويحج معهم البيت العتيق ويستعان
بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامه الحدود فان الانسان
لو قدر انه حج في رفقته لهم دنوب وقد جازان بحون لم يضره هذا شيئا
وكذلك الغدو وغيره من الاعمال الصالحة اذا فعلها البر وشاركه
في الفاجر لم يضره ذلك شيئا فكيف اذا لم يكن فعلها الا على هذا الوجه
فكيف اذا كان الوالي الذي يفعلها فيه معصيه ويستعان بهم ايضا
في العدل في الحكم والقسم فانه لا يمكن بما فلا ان يبايع انهم لهم اما
بعد لون في حكمهم وقسمهم ويبايعون على البر والتقوي ولا يعاونون
على الاثم والعدوان وللناس نزاع في تفصيل يتعلق بهذه الجملة
لش هذا موصرا مثل ما دخل الحاكم العاسق اذا كان الحكم
عدلا ومثل الصلوات حلف الفاسق هل تعادام لا ونحو ذلك
والصواب الجامع في هذا الباب ان من حكم بعدل او قسم بعدل
فدركه وقسمه ومن امر بمعروف او نهى عن منكر او عين على ذلك
اذا لم يكن في ذلك مفسد راحمه وانه لا بد من اقامه الجمعة والجماعة
فان امكن توليه امام بر لم يوليّه فاجر ولا مبتدع بطر يدعته فان
هو ولا يحب الا نكار عليهم بحسب الامكان فلا يجوز توليتهم فان
لم يمكن الا توليه احد رحلين كلاهما فيه بدعه ومخور كان توليه
اصلحها ولايه هو الواجب واذا لم يمكن في العز والاثامير واحد
رحلين احدهما فيه دين وضعف عن الحماد والاخر فيه منفعه
في الحماد مع دنوب له كان توليه هذا الذي ولايته انفع للمسلمين
خيرا من توليه من ولايته اضرع على المسلمين واذا لم تمكن الصلوة الجمعه
والجماعة وغيرها الا حلف الفاجر والمبتدع صلبت حلفه ولم يعد
وان امكن الصلوة حلف غيره وفي ترك الصلوة حلفه هجره بريد

هو

هو وامثاله به عن البدعة والعمور فقل ذلك وان لم يكن في ترك الصلوة
خلفه مصلحة دينه صلى خلفه وليس على احد ان يصلي الصلوة من
نفي الحمله اهل السنة محمدون في طاعة الله ورسوله بحسب
الامكان كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا امرتكم بما امرتوا منه ما استطعتم وقتلوا وتعلمون
ان الله بعث محمد بصلاح العباد في المعاصر والمعاد وانه امر بالصلاح
ونهي عن الفساد فاذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجحوا الراجح منهما
فاذا كان صلاحه اكثر من فساد رجحوا فعله وان كان فساد اكثر
من صلاحه رجحوا تركه فان الله بعث رسوله بحصول المصالح وتكثيرها
وتعطيل المفاسد وتقليلها فاذا تولي خليفه من الخلفاء كيزيد
وعبد الملك والمنصور وغيرهم كما يفعله من يرى السيف فهدا
راي فاسد فان فسد هذا اعظم من مصلحته وقل من خرج على امام
ذي سلطان الا كان ما تولد على فعله من الشر اعظم ما تولد من
الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكابن الاشعث الذي خرج على
عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذي خرج على ابيه بخرسان
وكابن مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخرسان والذين خرجوا
على المنصور بالمدينة والبصره وامثال هؤلاء وغايه هؤلاء اما ان
يغلبوا واما ان يغلبوا ثم يروا ملكهم فلا يكون لهم عاقبه فان
عبد الله بن علي وابا مسلم هما الذين قتلوا خلفا كثيرا وكلاهما قتله ابو جعفر
المنصور واما اهل الحرم وابن الاشعث وابن المهلب وغيرهم هزموا
وهزم اصحابهم فلا اقاموا دنيا ولا ابغوا الدنيا والله تعالى لا يامر
بما يكره كما يحصل به لاصلاح الدين ولا صلاح الدنيا وان كان فاعل ذلك
من اولياء الله المتقين ومن اهل الجنة فليسوا افضل من علي وعائشه

فاما ان يقال يجب
منع هؤلاء وقال
خروجهم

وطلحه والريبر وغيرهم ومع هذا لم يحمده واما نطوع من القتال وهم اعظم قدرا
 عند الله واحسن نية من غيرهم وكذلك اهل الخرج كان فيهم من اهل العلم والدين
 حلق وكذلك اصحاب ابن الاشعث كان فيهم حلق من اهل العلم والدين
 والله يغفر لهم كلهم وقد قيل للشعبي فتنه ابن الاشعث اين كنت يا امرؤ قال
 حيث يقول الشاعر عوي الذبي فاستأنتها لدا دعوي
 وصوت اسان فكنت اطير اصابتنا فتنه لم يكن فيها بره انقيا
 ولا جن اقويا وكان الحنن البصري يقول ان الحجاج عذاب الله فلا تدعوا
 عذاب الله بايديكم ولكن عليكم بالاستكانه والنصرع فان الله يقول
 ولقد احذناهم بالعذاب فما استكانوا للربهم وما تبصرون بضرعون
 وكان طلوع بن جبني يقول اتقوا الفتنه بالقوي فضل اجل لنا القوي
 قال ان جعل بطاعه الله على نور من الله يرحو رحمة وان شرك معصيه
 الله على نور من الله تخاف عذاب الله رواه احمد وابن ابى الدنيا وكان
 افاضل المسلمين يهونون عن الخرج والقتال في الفتنه كما كان عند الله من
 عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم يهونون عام الخرج عن الخرج
 على يريدو كما كان الحسن البصري ومحاهد وغيرهما يهونون عن الخرج في
 فتنه بن الاشعث ولهذا استنقرا من اهل السنه على ترك القتال في الفتنه
 للحاديث الصحيحه الثابته عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاروا يدلفون
 هذا في عقابدهم ويامرون بالصبر على جور الائمة وترك قتالهم وان كان
 قد قاتل في الفتنه حلق كبير من اهل العلم والدين وباب قتال اهل
 البعي والامر بالمعروف والنهي عن المنكر سببه بالقتال في الفتنه وليس
 هذا موضع بسطه ومن يامل الاحاديث الصحيحه الثابته عن النبي صلى
 الله عليه وسلم في هذا الباب واعترا ايضا اعتبار اولي الابصار علم
 ان الذي جات به النصوص النبويه حبرا الامور ولهذا لما اراد الحنن

الله

رضي الله

رضي الله عنه ان يخرج الى اهل العراق لما كانوا كتبوا كثيرا من اشياء عليه
افاضل اهل العلم والدين كابر عمر و ابن عباس و ابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث بن هشام ان لا يخرج و غلب على ظنهم انه نقل حتى ان بعضهم
قال استودعك الله من قتل وقال بعضهم لولا الشناعة لامسكتك
و منعناك من الخروج و هم في ذلك فاصدون نصيحتهم و مصلحة المسلمين
و الله و رسوله انما يامر بالصلاح لا بالفساد لا عن الراي بصيبي
تار و يحطبي اخري فتيين ان الامر على ما قاله اوليك و لم يكن في الخروج
لا مصلحة دين ولا دنيا بل فمن اوليك الظلمة الطغاة من سبط
رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى قتلوا مظلوما شهيدا و كان
في حروجه و قتله من الفساد ما لم يكن يحصل لو قعد في بلد فان
ما فسد من تحصيل الخير و دفع الشر لم يحصل منه شي بل زاد الشر
خروجه و قتله و نقص الخير بذلك و صار ذلك سببا لشر عظيم
و كان قبل الحسين مما اوجب القتل كما كان قبل عثمان مما اوجب القتل
و هكذا كله مما بين ان ما امر به النبي صلى الله عليه و سلم من الصبر
على جور الائمة و ترك قتالهم و الخروج عليهم هو اصلح الامور
للعباد في المعاش و المعاد و ان من خالف ذلك مسعدا او محطبا
لم يحصل بفعله صلاح بل فساد و لهذا اتى النبي صلى الله عليه و سلم
على الحسن بقوله ان اتى هذا سيد و سيصلح الله به بين فتيين عظيمين
من المسلمين و لم يبق على احد لا يقتال في قتله و لا خروج على الائمة
ولا تنزع يد من طاعه و لا مفارقة الجماعة و احاديث النبي صلى الله
عليه و سلم الثابتة في الصحيح كلها تدل على هذا كما في صحيح
البخاري من حديث الحسن البصري سمعت ابا بكر قال سمعت النبي
صلى الله عليه و سلم على المنبر و الحسن ايجنبه ينظر الى الناس

مرة واليه من ويقول اني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
 قتين عظمين من المسلمين فقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بان
 ما اشار اليه من ان الله يصلح به بين قتين من المسلمين وهذا بين
 بين الطرفين كان محبوا بامد وحالجه الله ورسوله وان ما فعله
 من ذلك كان من اعظم فضائله ومثاقبه التي اثنى عليه بها النبي صلى
 الله عليه وسلم ولو كان القتال واجبا ومستحاما بين النبي صلى الله عليه
 وسلم على احد بترك واجبا ومستحب ولهذا لم يثن النبي صلى الله عليه
 وسلم على احد بما جري من القتال يوم الجمل وصفين وما جري
 بالمدينة بالحرم وما جري بمكة في حصار ابن الزبير وما جري
 في قتلة الاشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن ولكن تواتر
 انه امر بقتال الجوارح المارقين الذين قاتلهم امير المؤمنين
 علي رضي الله عنه بالنهر وان بعد حروجه عليه حرورا فصولا
 استفاضت السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بقتالهم
 ولما قاتلهم على عليه السلام فرح بقتالهم وروي الحديث عنهم وانفق
 الصحابة على قتال هؤلاء وكذلك ايمه اهل العلم بعدهم لم يكن
 هذا القتال لقتال الجمل وصفين وغيرهما مما لم يأت فيه
 نص ولا اجماع ولا حمد افاضل الداخلين فيه بل قدموا
 عليه ورجعوا عنه وهذا الحديث من اعلام نبوة نبينا صلى
 الله عليه وسلم حيث ذكر في الحسن ما ذكره وحمده ما حمد
 فكان ما ذكره وما حمد مطابقا للحق الواقع بعد اكثر من
 ثلثين سنة فان اصلاح الله بالحسن بين قتين كان سنة احدي
 واربعين سنة من الهجر وكان علي رضي الله عنه استشهد في شهر
 رمضان سنة اربعين والحسن حين مات النبي صلى الله عليه وسلم

وحق

يوم
ابن

كان

كان عمر نحو سبع سنين فانه ولد عام ثلاث من الهجرة وابوبكر اسلم
 عام الطائف تدلى بكنه فقبل له ابوبكر والطائف كانت بعد
 فتح مكة فصد الحديث الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم
 في الحسن كان بعد ما مضى ثمان من الهجرة وكان بعد موت النبي
 صلى الله عليه وسلم ثلاثين سنة التي هي خلافه النبوة فلا بد ان
 يكون قد مضى له اكثر من ثلثين سنة فانه قاله قبل موته ومما
 ساسب هذا ما ثبت في الصحيح من حديث سليمان السلمي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه كان ياحد والحسن ويقول اللهم اني
 احبهما فاحبهما ففي هذا الحديث جمعه بين الحسن واسامه واحبان
 بانه محبهما وحببه لهدين مستفيض عنه في احاديث صححه كما
 في الصحيحين من حديث شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت الرا
 بن عمار قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن علي عاتقه
 يقول اللهم اني احبه فاحبه وفي الصحيحين عن الزهري عن عروة
 عن عائشة شان المراه المخزومه التي سرفت فقالوا من يكلم في رسول
 صلى الله عليه الا اسامه بن زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن دينار قال رطرا بن عمر يوم
 وهو في المسجد الى رجل يسبح ثابته في ناحية من المسجد فقال
 انظر من هذا الت هذا عدي قال له انسان اما تعرف هذا يا ابا
 عبد الرحمن هذا محمد بن اسامه قال فطاطا ابن عمر راسه ونقر
 بيده على الارض وقال لورا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لاحيه وهذا ان اللدان جمع بينهما في محبته ودعا الله لهما بالمحبه
 وكان يعرف حبه لكل منهما مفردا هما لم يكن رايها القتال
 في تلك الحروب بل اسامه فعد عن القتال يوم صفين لم يقاتل

حديث صحيح
 في صحيح البخاري
 في صحيح مسلم

ان قريبا منهم

مع هولا، ولا مع هولا، وكذلك الحسن كان دائما شيرا على ابيه واخيه
ترك القتال ولما صار الامر اليه ترك القتال واصلى الله به بنين
الطائفتين المقتلبين وعلى رضي الله عنه في احرا الايتين له المصلحة
في ترك القتال اعظم منها في فعله وكذلك الحسن رضي الله عنه
لم يقتل الا مظلوما شهيدا تارك القتال طال بالالرجوع اما الى
بلد او الى العرا او الى المتولي على الناس يريد واذ اقال القاتل
ان عليا والحسن انما تركا القتال للعجز لانه لم يكن لهما انصار فكان
في المقاتلة قتل النفوس بالحصول المصلحة المطلوبة قبل
له وهذا بعينه هو الحكم التي راعاها الشارع صلى الله عليه وسلم
في النهي عن الخروج على الامراء وندبه الي ترك القتال في الغتبه
وان كان الفاعلون لذلك يرون ان مقصودهم الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كالدين جرحوا بالحق ويريدوا المحاج
وغيرهما لكن اذا لم يترك المنكر الا بما هو انكر منه صار ازالته على
هذا الوجه منكر او اذا لم يحصل المعروف الا لمنكر مفسدته
اعظم من مصلحه ذلك المعروف كان بحصيل ذلك المعروف
على هذا الوجه منكر او بهذا الوجه صار الحوارح تسخير
السيف على القتل حتى قاتلت وعليها وغيره من المسلمين لذلك
من وافقتم في الخروج على الامم بالسيف في الجملة من المغتربه
والزيديه والفقهاء وغيرهم كالدين جرحوا مع محمد بن عبد الله بن حسن
بن حسين واخيه ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسين وغير
هولا، تفصدون بحصيل ما يرونه دينيا لكن قد لخطبون
من وجهين احدهما ان يكون مارا، دينيا للشربدين كراي الحوارح
وغيرهم من اهل الاهوا فانهم يعتقدون رايها هو خطأ وبدعه

اهد

فان اهل الدمانه
من هولا

ولعنه

ويقابلون الناس عليه بل يكفرون من خالفهم فيصرون محطبين في
راهم وفي خالفهم من خالفهم أو تكفيرهم ولله وهذا حال عامة أهل
الأصوات كما خصه الدين يدعو الناس إلى انكار حقيقته أشاء الله
الحسنى وصفاته العلى ويقولون انه لنش له للام الأما حلقه
في غيره وانه لا يري ويحودك وانحنوا الناس لما مال اليهم بعض
ولاه الامور فصاروا يعاقبون من خالفهم في راهم اما بالقتل واما
الحبس واما بالعزل ومنع الرزق وكذلك قد فعلت الخصية ذلك
عن من وانه ينصر عيان المومنين عليهم والرافضة شر منهم اذا تمكنا
فانهم يوالون الكفار ويصرونهم ويعادون من المسلمين كل من لم يوافقهم
على راهم ولله ذلك من فيه نوع من البدع الحولية الدات والصفات
واما من بدع النفاة او الغلو في الاثبات واما بدع القدرية او
الارجا او غير ذلك لحد يعتقدون اعتقادات فاسدة ويكفرون
خالفة او يلعنونه والحوارج المارقون ايمه هؤلاء في يكفروا أهل
السنة والجماعة وفي قتالهم الوجهة الثانية من لا تقابل على اعتقاد
راي يدعو اليه مخالف كنه والجماعة كاهل الحبل وصفين
والخن والحماحم وغيرهم لكن يظن انه بالقتال حصل المصلحة المطلوبة
فلا يحصل بالقتال ذلك بل تعظم المفسدة اكثر مما كانت فيمن
لهم في الامور ما كان الشارع دل عليه من اول الامر وفيهم من
لم يبلغه بصوص الشارع او لم يثبت عنده وفيهم من نظر ما منسوخه
كأبن حزم وفيهم من بنا ولها كما حري لكبير من المختردين في كسر من النصوص
فانه هذه الوجوه بترك من يترك من أهل الاستدلال العمل ببعض
النصوص اما ان لا يعتقد شيئا عن النبي صلى الله عليه وسلم واما
ان يعتقد ما عير ذلك داله على مورد الاستدلال واما ان يعتقد ما

منسوخه ومما ينبغي ان يعلم ان اسباب هذه الفتن تكون مشتركة فيرد
 على القلوب من لوازم ما يمنع القلوب عن معرفه الحق
 وقصد ولهذا تكون بمنزلة الجاهليه والجاهليه ليس فيها
 معرفه الحق ولا قصد والاسلام جاء بالعلم النافع والعمل القاي
 بمعرفه الحق وقصد فينفون بعض الولاء بطم باسئثار فلا
 بصير النفوس على ظلمه ولا يمكنها دفع ظلمه الا بما هو اعظم فسادا
 منه ولكن لاجل تحجده الانسان لاحد حقه ورفع الظلم عنه لا يحج
 في الفساد العام الذي يتولد عن فعله ولهذا قال النبي صلى الله
 عليه وسلم انكم ستلقون اشرف فاصبر واحني تلقوني على الحق وفي
 الصحيح من حديث انس بن مالك عن اسيد بن الحضير ان رجلا من
 الانصار قال يرسل الله الاستعملني كما استعملت فلانا قال
 ستلقون بعدي اشرف فاصبر واحني تلقون على الخوض وفي رواية
 عن يحيى بن شعيب الانصاري سمع انس بن مالك حين خرج معه
 الى الوليد قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يقطع
 لهم البحرين فقالوا الا ان يقطع لاحواننا من المهاجرين مثلها قال
 اما لا فاصبر واحني تلقوني فانه سيصيبكم اشرف بعدي ولذلك
 ثبت عنه في الصحيح انه قال على المنبر المسلم السمع والطاعة
 في سمن وعسن ومستطه ومكره قال يا بعث رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا وبسطنا
 ومكرهنا واثرة وان لا سارع الامراء له وان يقول ويقوم بالحق
 حث ما كالا يخاف في الله لومه لايم فقد امر النبي صلى الله عليه
 وسلم بان يصبر واعلى الاستيثار عليهم وان يعطوا يطعوا واول
 الامور وكثير ممن خرج على ولاء الاموا والكرهم انما خرج لينا رهم

واثرة علمه في الصحيح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عهده من العا

مع استنثارهم عليه ولم يصبر على الاستنثار ثم انه يكون لولي الامر دنوب
اخرى فسعى غرضه لاستنثاره بعظم تلك السيئات وسقى المقاتل
له طائنا انه تقابل ليليا يكون فتنه ويكون الذي كله لله ومن اعظم ما
حرى عليه طلب غرضه اما ولا به واما مال كما قال تعالى فان
اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذام يستخطون وفي الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثه لا يكلمهم الله ولا ينظر
اليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب اليم رجل على فصل ما يمنعه
من ابر السبيل يقول لله له اليوم امنعك من فضل كما امنعك فضل
ما لم تعمل يدك ورجل بايع اما ما لا يابعه الا لدنيا ان اعطاه
من راضى وان منعه سخط ورجل جلف على سلعه بعد القصر كاربا
لقد اعطى بها اكثر مما اعطى فاذا انفق من هذا الجحمة شبهه وشبه
ومن هذه الجحمة شهن وشبهه قامت الفتنة والشارع امر كل انسان
بما هو المصلحة له والمسلمين امر الولا بالعدل والنصح لرعيهم حتى
قال ما من راع بيت رعيه الله مموت يوم مموت وهو غاش
لها الاحرم الله عليه راحه الحنه وامر الرعيه بالطاعة والنصح
كما في الحديث الصحيح الذي الصحيحه بلنا قالوا لمن رسول الله
قال لله ولكابه ولرسوله ولا يه المسلمين وعامتهم وامر بالصبر
على استنثارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الامر مع ظلمهم لان
الفساد الناشئ من القتال في الفتنة اعظم من ساد ظلم ولاة الامر
فلا يزال احف الفسارين باعظهما ومن يريد الكتاب والسنة الثابتة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتبر ذلك بما يجد في نفسه وفي
الافات علم بحقيق قوله تعالى سنريهم آياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى
سين لهم انه الحق فان الله يري عبان آياته في الافاق وفي انفسهم

حتى يتبين لهم ان العزاز حق فحين صدقوا امن عدل وتمت كلمات ربك
صدقاً وعدلاً وما يتعلق بهذا الباب ان يعلم ان الرجل العظيم في العلم
والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى يوم القيمة اهل البيت
وغيرهم قد حصل منه نوع من الاختيار مقرون بالظن ونوع من الهوي
الحقيقي فحصل بسبب ذلك ما لا يسع اتباعه فيه وان كان من اولياء
الله المتقين ومثل هذا اذا وقع بصيرفته لطائف طائفه تعظمه
فريد بصوب ذلك الفعل واساعه عليه وطائفه تدمه فحعل
ذلك قادحاً في ولايته ويقواه بل في بن وكونه من اهل الجنة بل في
ايمانه حتى يخرج عن الايمان وكلا هذين الطرفين فاسد والحوارج
والروافض وغيرهم من ذوي الالهوا دخل عليهم الداحل من هذا
ومن سلك طريق الاعتدال العظيم من تحق النعيم واجبه وولاه واعطي
الحق حقه فيعظم الحق ويرحم الخلق ويعلم ان الرجل الواحد يكون
له حسنات وسيات محمد ويذم ونياب ويعاقب ويحب من وجهه و
ويبعض من وجهه هذا هو مذهب اهل السنة والجماعة خلافاً
للحوارج والمعتزله ومن وافقهم وقد بطل هذا في موضعه اذ اسبق
ذلك فالقول في يريد كالقول في اشباهه من الخلفاء والملوك
من وافقهم في طاعه الله كالصلوات والحج والجهاد والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واقامه الحد وكان ما حور اعلى ما فعله من
طاعه الله ورسوله ومن صدقهم بدينهم واعانهم على طمهم كان من
المعينين على الاثم والعدوان المستحسب للذم والعقاب ولهذا كان
الصحابة يعزون مع يريد وغيره فانه عز القسطنطيه في حيوه
ابيه مغويه وكان معهم في الجيش ابواب الانصاري وذلك الجيش
اول جيش عز القسطنطيه وصحج البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى

الله عليه وسلم انه قال اول جيش يغزوا القسطنطينية معفور لهم
وعامة الخلفاء الملوك حري في اوقاتهم فتن كما حري في زمن يزيد قتل
الحسين ووقعه الحن وحصار ابن الزبير بمكة وحري في زمن مروان
فتنه مرق راهط بينه وبين النعمان بن بشير وحري في زمن عبد الملك
فيه مصعب بن الزبير واخيه عبدالله بن الزبير وحصان ايضا بمكة وحري
في زمن هشام فتنه زيد بن علي وحري في زمن مروان فتنه ابي مسلم
حتى خرج الامر عنهم الي ولدا العباس ثم كان في زمن المنصور فتنه محمد
بن عبد الله بن الحسن بالمدينة واخيه ابراهيم بالبصرة الي من بطول
وصفها والفتنه في كل زمان بحسب رجاله فالفتنه الاولى فتنه قتل
عثمن اول الفتن واعظمها ولهذا جاء في الحديث ثلث من تحامنهن
فقد حاسموهن وصل حلقه مصطبه بغير حق والرجال رواه احمد
في مسنده ولهذا في حديث عمر لما سئل عن الفتنة التي تموج موج البحر
وقال له حديفة ابن عديك ودينا بابا مغلقا فقال يكسر الباب
ام يفتح فقال بل يكسر فقال لو كان يفتح لكان يعاد وكان عمر هو
الباب فقتل عمر وتولى عثمان فحدثت اسباب الفتنة في اخر خلافته
حتى قيل اواضح باب الفتنة الي يوم القيمة وحدثت سبب ذلك
فتنه الحمل وصفين ولا نقاش رجالها باحد فانهم افضل من كل من
بعدهم وكذلك فتنة الحن وفتنه ابن الاشعث كان فيه من جيار التابعين
من لا يقاس بهم من بعدهم وللبس في وقوع هذا الفتن في تلك الاعصار
ما يوجب ان اهل ذلك العصر كانوا شر من غيرهم بل فتنة كل زمان
بحسب رجاله وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم خير القرون القرون
الذي يعني فهم ثم الدين بلوثهم ثم الدين بلوثهم وفتن ما بعد ذلك الرمان
بحسب اهله وقد روي انه كما تكوتون يولي عليكم وفي اثر اخر يقول

الله انا الله مالك الملوك قلوب الملوك ونواصيرهم سدي من اطاعني جعلته عليه
رحمة ومن عصاني جعلته عليه نعمة فلا استغلو اسبب الملوك والهي عوي
اعطف قلوبهم عليكم ولما انصرم المسلمون يوم احد هزم الكفار قال
الله تعالى ولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثلها قلتم انا هذا قل هو من عند
انفسكم والذنوب ترفع عقوبتها بالاستغفار والحسنات الملاحية والمصاب
المكفرة والقتل الذي في الامة مما يكفر الله به ذنوبها كما جاء في الحديث
والفتنة هي من جنس الجاهلية كما قال الزهري وقعت القصة واصحاب
رسول الله عليه وسلم متوافرون فاجعوا ان كل دم او مال او روح اصاب
تاويل القرآن فانه هدر وذلك ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالهدى ودين الحق فالهدى يعرف الحق ويدين الحق بقصد الخبر
ويعمل به فلا بد من علم بالحق وقصد له وقدره عليه والقدره عليه
فيكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل حتى لا سمى لك من
الناس اتوا بهم ويكون فيها من الالهوا والشهوات ما يمنع قصد الحق
وارادته وكون فيها من طهور فوق الشر ما يصف القدره على الخير
ولهذا ينكر الانسان قلبه عند الفتنة فيرد على القلوب ما يمنعها من
معرفة الحق وقصد له ولهذا يقال فتنة عميا صما ويقال قتل لقطع الليل
المظلم وخودك من الا لفاط التي تبين ظهور الجمل فيم وحقا العلم
ولهذا كان اهلها بمنزلة اهل الجاهلية ولهذا لا يعين فيها النفوس
والاموال لان الضمان يكون لمن يعرف بانه اللف نفس غيره او ماله
بغير حق فامس لم يعرف ذلك كاهل الجاهلية من الكفار المرتدين
والبغاة المتاولين فلا يعرفون ذلك فلا ضمان عليهم كما لا يعين من علم
انه ائلفه بحق وان كان هذا مثابا مصيبا وذلك ان اهل الجاهلية
اما ان يتوبوا من تلك الجاهلية فيغفر لهم بالتوبة جاهليتهم وما كان

صلى الله

يعين

يعين

فيا واما ان يكونوا ممن يحق العذاب على الجاهلية كالكفار فهو لا حشرهم
عذاب الله في الاخر واما ان يكون احدهم مختبئا محطيا فهو لا اذا عفر لهم
خطا وهم عفر لهم موجبات الخطا ايضا اذا سبق هذا فنقول الناس
في سريدي طريقان ووسط قوم يعتقدون انه كان من الصحابة او من
الحلفاء الراشدين المهديين او من الامم الاخرى وهذا باطل وقوم
يعتقدون انه كان كافرا منافقا في الباطن وانه كان له قصد في احد
تاركها اقاربه من اهل المدينة وبنى هاشم وانه اشتد لما
بنت تلك الحمول واسر تلك الروس على ربي جيرون نغق الغراب
فعلت في اوله سحر فلقده قضيت التي دوى وانه مثل شعر ابن
الزبير ليت اشياخي بدر شرد واخرج الخرزح من وقع الانسك
قد قلنا القرن من ساداتهم وعد لنا سدر فاعتدل وكلا القولين
باطل يعلم رطلانه كل عاقل فان الرجل ملك من ملوك المسلمين وخليفه
من الحلفاء لا هكذا ولا هذا واما مقتل الحسين رضي الله عنه فلا ريب
انه قتل مطلوما شهيدا كما قتل اسباهه من المظلومين المهلوقين
الحسين معصيه الله ورسوله ممن قتله او اعان على قتله وهو مصيبه
اصيب بها المسلمين من اهلها وهو في حقه شهيد له وروى درجته
وعلم مترته فانه واخوه سقت لهما من الله السعان التي لا يبال
الانبياء من الملا ولم يكن لهما من السوابق ما لاهل بيته فابحان ترسيا
في حجر الاسلام في واما ان فئات هذا مسموما وهذا مقتولا لئلا ينادك
منازل السعدا وعبس الشهدا وليس ما وقع من ذلك باعظم من قتل
الانبياء فان الله قد اخبر ان بني اسرائيل كانوا يقتلون النبيين يعبرون
وقتل النبي اعظم ذنبا ومصيبه وكذلك قتل علي رضي الله عنه اعظم
ذنبا ومصيبه وكذلك قتل عثمان اعظم ذنبا ومصيبه وادا كان

كلمة

الشهدا

وغيرهم

عز

كذلك قالوا حب عند المصاب الصبر الاشتجاع كما حبه الله ورسوله
قال يعالي وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا
اليه راجعون وفي مسند الامام احمد وسنن ابن ماجة عن فاطمة بنت
الحسين عن ابي الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم بيا
مصيبة فنذكر مصيبتها وان قدمت فحدثها استرجاعا الا اعطاه الله من
الاخر مثل اجر يوم اصبنا يا ورواية الحسين والابن التي شهدت
مصرفة لهذا الحديث ايه فان مصيبة الحسين هي مما يذكر وان قدمت
فتسرع للمسلم ان يحدث لها استرجاعا واما ما ذكره الله ورسوله
من لطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الكاهلية فهذا المحرم تبرا
التي صلى الله عليه وسلم من فاعله كما في الحديث الصحيح عنه انه قال
ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الكاهلية وتبرا من
الصالفة والحماقة والشاقة فالصالفة التي ترفع صوتها بالمصيبة والحالفة
التي تحلق شعرها والشاقة التي تشوشها وفي الصحيح عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان لنا حمة اذ لم يبق قلب موبها فانها
تلبس يوم القيمة درعا من حرب وسر بالامن فطران ورفع الى
عمر بن الخطاب نايحه فامر بضرها فقبل يا امير المؤمنين وقد
بدا شعرها فقال انه لا حرمه لها انما هي عن الصبر وقد امر الله به
وتامر بالجرع وقد نهى الله عنه وبقن الحى وتوذى الميت وتبيع عبرتها
وتبكي شجوع غيرها انما لا تنكى على منبكم انما تنكى على اخذ دراهمكم وصرار
الناس في قتل الحسين طرفان ووسطا احد الطرفين بقول انه قتل
بحق فانه اراد ان يشوق العصا ويفرق الجماعة وقد ثبت في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جاءكم وامرهم على رجل واحد يريد ان
يفرق جماعتكم فاقلوه قالوا والحسين جاء وامر المسلمين على رجل واحد فاراد

ان يفرق جماعتهم وقال بعضهم هؤلاء هو اول جارح حرج في الاسلام على اوله
 الامر والطرف الاخر قالوا بل هو الامام الواجب طاعته الذي لا يتعد
 امر من امور الايمان الا به ولا يصلح جماعه ولا جمعه الا خلف من يوليه
 ولا يجاهد عدوا الا بآذنه واما الوسط فهم اهل السنه الذين لا يقولون
 لا هذا ولا هذا بل يقولون قتل مطلوما شهيدا ولم يكن متوليا لامر
 الامه والحديث لا يتاوله فانه لما بلغه ما فعل يابن عمه مسلم بن عقيل
 ترك طلب ان يذهب الي يزيد او الي الثعراو الي بلده فلم يمكنه وطلبوا
 منه ان يتاسر لهم وهذا لم يكن واجبا عليه وصار الشيطان سبب
 قتل الحسين يحدث للناس بدعتين بدعه الحزن والتريخ يوم عاشورا
 من الظم والصرخ والبكا والعطش واشتداد المراثي وما يقص اليه
 ذلك من سب السلف ولعنهم وادخال من لا ينبغي له مع زوي الذنوب
 حتى يسب السابفون الاولون وتقر الجارهم مصرعه التي كثر منها الذب
 وكان قصد من سخن فتح باب الفتنة والفرق بين الامه فان هذا ليس
 واجبا ولا مستحبا باتفاق المسلمين بل احداث الخزع والنياحه للمصابين
 القديمه من اعظم ما حرمة الله ورسوله كره وبدعه السرور والفرح
 وكانت الكوفيه بها قوم من الشيعة المطرفين للحسين وراسم المختار
 بن ابي عبيد الكذاب وتقوم من الناصبه المفضين لعلي واولاده منهم
 المحاح بن يوسف وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال سيكون في ثقيف كذاب ومبير فكان ذلك الشيعي هو
 الكذاب وهذا الناصبي هو المبير فاحدث اولياء الحزن واحداث
 هؤلاء السرور ورووا انه من وسع على اهله يوم عاشورا وسع الله عليه
 ساير سننه قال حرب الكرماني سالت احمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال
 لا اصل له وليس له اسناد ثبت الا مارواه اسفين بن عتبة عن ابراهيم

الذي
 ذلك

لرواه

أحمد

بن محمد بن المشير عن أبيه انه قال بلغنا من وسع علي اهله وابن المتشر كوفي
 سمعه ورواه عن لم يعرف ورواه انه من كحل بو عا شوا لم يرد ذلك العام
 ومن اعتقل يوم عا سور الم مرض ذلك العام فصار اقوام مسجونين يوم
 عا سورا الا كحال والاعتقال والتوسعة على العيال واحداث اطعمه غير
 معناده وهذه بدعه اصلها من المتعصبين بالظلم على الحسين وتلك بدعه
 اصلها من المتعصبين باطله وكل بدعة ضلالة ولم يسجد احد من ائمه
 المسلمين الاربعة وغيرهم لا هذا ولا هذا ولا في شيء من اسباب ذلك
 حجة شرعية بل المستحب يوم عا سورا الصيام عند جمهور العلماء ويحب
 ان يصام معه التاسع ومنهم من يكن افراده بالصيام كما قد بسط في موضعه
 والدين ثقلوا مصرع الحسين زاروا اشياء من الكذب كما زادوا في قتل
 عثمان وكما زادوا فيما يراد تعظيمه من الحوادث وكما زادوا في المعازي
 والافتراء وغير ذلك والمصنفون اخبار قتل الحسين منهم من هو من
 اهل العلم كاليفوي وابن ابي الدنيا وغيرهما ومع ذلك فيما يروونه اثار
 منقطعها وامور باطله واما ما يروونه المصنفون في المصراع بلا اسناد
 والذي ثبت في الصحيح ان الحسين لما قتل حمل راسه الى
 قدام عبيد الله بن زياد وانه نكت بالقضب على ثنابيه وكان بالحلس من نكت
 ابو برة فعلى صحيح الحارثي عن محمد بن سيرين عن ابن بن ملك قال اتى
 عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل في طست فجعل ينكت وقال في حسنه
 اس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان خضوبا
 بالوشم وفيه ايضا عن ابن ابي نعم قال سمعت ابن عمر وساله رجل عن
 المحرم بقتل الذباب فقال يا اهل العراق تسالوني عن الذباب وقد
 قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه
 وسلم هما ركائني من الدنيا وقد روي اسناد صحيح ان هذا كان قدام يريه

وهذا الذي كان الحجاج
 لم يرد من غير ان احد اخط
 مع ذلك لم يعرفه فان
 الحجاج لم يرد من غير ان احد اخط
 ما شتم الحسين لم يرد من غير ان احد اخط
 لم يرد من غير ان احد اخط
 الحجاج لم يرد من غير ان احد اخط
 اي سادات العرب والمسلمين
 انه قتل الاسراف في حق النبي
 ان الاسراف في حق النبي
 اودى من هاشميين
 الاسراف عبيد الله
 العباس وبنو عبيد الله
 عديم ولد على ولده
 لا يعلق حلقه في
 تغلق من هاشميين
 وانهم لم يرد من غير ان احد اخط
 فان يرد من غير ان احد اخط
 ولم يرد من غير ان احد اخط
 يدعوا قاتله لانهم معقولين
 هاشميين في الجاهل فابعدوا الاسلام
 ان المسلمين سوا الامم يعرفون بها ما شتم
 ولا يسي عيال الحسين بل ينادونوا

وانه

وانه هو الذي نكت على ثنياه بالقصيب وان الراس حمل اليه وهذا مع انه لم
يثبت ففي الحديث ما يدل على انه كذب فان الدين حضر وانكته بالقصيب من الصحا
لم يكونوا بالشام وانما كانوا بالعراق والدي نقله غير واحد ان يريد لم يامر
بقتل الحسين ولا كان له عرض بل كان مختار ان يكرمه وبغضه كما امر بذلك
معويه ولكن كان مختار ان يمتنع من الولاية والحروج عليه فلما قدم الحسين
وعلم ان اهل العراق يخذلونه ويسلمونه طلب ان يرجع الي يزيد او يرجع الي
وطنه او يذهب الي التعريف مع من ذلك حتى يستأسر فقاتل حتى قتل شهيدا
مطلوما وان خبر قتله لما بلغ يزيد واهله ساء لهم ذلك وبكوا على قتله وقال
يريد لعن الله بن مرجانه يعني عبيد بن زياد ام والله لو كانت بينه وبين
الحسين رحم لما قتله وقال قد كنت ارضى من طاعه اهل العراق برون
قبل الحسين وانه حمز اهل احسن الجواز وارسلهم الي المدينة لكنه
لما مع ذلك ما انتصر للحسين ولا امر بقتل قاتله ولا احد ثاره واما ما ذكر
من سبى نسائه والدوران بهم في البلاد وحملهم على الجبال بغراقاب فهذا
باطل وكذب ما سبى المسلمون ونسبوا له الحمد هاشميه قط ولا اسحلت امه
محمد سبى بنى هاشم قط ولكن اهل الهوي والمجمل يكذبون كثيرا كما نقول
طايفه منهم ان الحجاج قتل الاشراف بعنون بنى هاشم وبعض الوعاظ وقع
بينه وبين من كانوا يدعونهم علويون ونسبهم بطعنون فيه فقال
على منبر ان الحجاج قتل الاشراف كلهم فلم يبق لنسائهم رجل فكنوا منهم رجالا
فهؤلاء من اولاد اوليك وهذا كله كذب فان الحجاج لم يقتل من بنى هاشم احدا
قط مع كثرة قتله لغيرهم فان عبد الملك ارسل اليه يقول اياكي وبنى هاشم
ان يعرض لهم فقد رايت بنى حرب لما عرضوا للحسين لم يتوهم احد ولكن
قتل الحجاج كثيرا من اشراف العرب اى سادات العرب ولما سمع الجاهل
قتل الاشراف وبه لعنه ان الاشراف هم الهاشميون وبعض الهاشميين

وفي بعض البلاد الاشراف عندهم ولد العباس في بعض الاشراف عندهم ولد علي
 ولعظ الاشراف لا يعلق به حكم شرعي وانما الحكم يتعلق بنى هاشم لتحريم الصدقة
 وانهم الحمد وغيرهم ذلك والحاج كان قد تزوج بنت عبد الله بن جعفر فلم يرضى
 بذلك بنوا امية حتى برعوا منه لانهم معظون لسي هاشم وفي الحمله فما
 يعرف في الاسلام ان المسلمين سبوا امرأه يعرفون انها هاشمية ولا سبي عيال
 الحسين بل لما دخلوا الي بيت يزيد قامت النياحه في بيته وحيروهم بين
 المقام عندهم والذهاب الي المدينة فاختاروا الرجوع الي المدينة ولا طيف
 برأس الحسين وهذه الحوادث فيمن الاكاذب ما ليس هذا موضع بسطه
 واما ذكر من الاحداث والعقوبات الحاصلة بقتل الحسين فلا رب ان قتل
 الحسين من اعظم الذنوب وان فاعل ذلك والمعين عليه والراضى به مستحق
 لعقاب الله الذي يتحققه امثاله لكن ليس قتله باعظم من قتل من هو افضل
 منه من النبيين والسابقين الاولين ومن قتل في حرب مسلم وكشيد احد والذين
 قتلوا بر معونه ومن قتل في حرب مسلمه ولقتل عثمان وقتل علي لاسيما والذين
 قتلوا اباه عليا كانوا يعتقدونه كافرا منقذا او ان قتله من اعظم القربات
 خلاف الدين قتلوا الحسين فانهم لم يكونوا يعتقدون كفره وكان اكثر منهم او
 التزمه بكرهون قتله وبرونه بعضا على الملك وبهذا او غيره تبين ان كثيرا
 مما روي في ذلك كذب مثل كون السماء مطرت دما ومثل كون الحن طهرت
 في السماء يوم قتل الحسين ولم يظهر قتل ذلك فان هذا من الترهات
 فإرا الت هذه الحن تطهر ولها شيب طبيعي من جهة الشمس فهي بمنزلة
 الشفق وكذلك قول القائل انه ما رفع حجر في الدنيا الا وحدثت حم
 عيط هو ايضا كذب بين واما قول الزهري ما بقي احد من قتله
 الحسين الا عوقب في الدنيا فهذا ممكن واسرع الذنوب عقوبه البغي والبغي
 علي الحسين من اعظم البغي واما قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الوصيه

دس اعطاه
 لعرضهم
 صلوات
 على سيدنا
 محمد
 وآله

للصليب

للمسلمين ولله الحسني ويقول لهم هو ^و ~~هو~~ ^و يعني عندهم وانزل الله فيهم قل لا
اسلم عليكم عليه اجرا الا المودة في القربى فيقال اما الحسن والحسين
فخزما وواجب بلارب وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
خطب الناس بعد يريد عي حجابين مكة والمدينه فقال اني نارك فيكم
المقلين احدهما كتاب الله فذكر كتاب الله وحفظه عليه ثم قال وعترتي
اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي والحسن
والحسين من اعظم اهل بيته اختصاصا به كما ثبت في الصحيح انه اذا ركناه
علي علي وفاطمة وحسن وحسين وطهرهم تطهيرا واما قوله انه
كان يكثر الوصيه بهما ويقول لهم هو ^و ~~هو~~ ^و يعني عندهم فهذا الحديث
لا يعرف في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها والنبي صلى الله عليه وسلم
اعظم من يودع ولديه لمخلوق فان ذلك ان اريد به حفظهما كما يحفظ
الملك المودع والرجال لا يودعون وان كان كما يستودع الرجل اطفاله
لمن يحفظهم ويربهم فصما كانا في حضانه ابيهما ثم لما بلغا فرغ عنهما محر
الحضانه وصار كل منهما في يد نفسه وان اريد بذلك انه اراد ان
الامه تحفظهما وخرسهما فانه خير حفظا وهو ارحم الراحمين وليف
يمكن واحدا من الامه ان يدفع عنهما الافات وان اراد بذلك المنع
اذا هما بالعدوان عليهما ونصرهما ممن سعي عليهما فلارب ان هذا واجب
لمن هو دونها فكيف لا يحب لهما وهذا من حقوق المسلم على المسلم وحفظها
او كد من حق غيرها واما قوله وانزل الله فيهم قل لا اسلم عليكم
عليه اجرا الا المودة في القربى فهذا لذب فان هذه الايه في سورة
الشورى وهذه السورة مكيه بلارب نزلت قبل ان تروح علي وفاطمة
وقبل ان يولد الحسن والحسين فان عليا انما تروح فاطمه بعد الحج
في العام الثاني لم يدخل بها الا بعد عرو بدر وكانت بدر في شهر رمضان

٤٦ لله هو لا اهل
سنة ذهب عنهم الرحمن

اجراء

سنة اسين وقد تقدم الكلام على الاية وان المراد بها ما سئنه ابن عباس
 من انه لم تكن قبيله من العرب الا وبينها وبين رسول الله صلى الله وسلم قرابه
 فقال لا اسلمكم عليه الا الموده في القرى الا ان تؤذوي في القرابه
 التي بيني وبينكم رواه البخاري وغيره وقد ذكر طائفة من المصنفين من اهل
 السنة والشيعة من اصحاب احمد وغيرهم حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان هذه الاية لما نزلت قالوا يرسل الله من هؤلاء قال علي وفاطمة وابناهما
 وهذا كذب باتفاق اهل المعرفة بالحدث ومما سئ ذلك ان هذه الاية
 نزلت بمكة باتفاق اهل العلم فان سورة الشورى جمعها مكية بل سور
 جميع الحم كلهن مكيات وعلى لم يزوج فاطمة الا بالمدينة بعد يدرو ولم يولد
 له الحسن والحسين الا في السنة الثالثة والرابعة من الهجرة فكيف يمكن
 انها نزلت بمكة قالوا يرسل الله من هؤلاء قال فاطمة وعلي وابناهما قال
 الحافظ عبد الغني المقرئ ولد الحسن سنة ثلاث من الهجرة في النصف من
 شهر رمضان هذا الصح ما نقل فيه وولد الحسين لمحسن خلون من شعبان
 سنة اربع من الهجرة قال وقيل سنة ثلث فقلت ومن قال هذا نقول
 ولد الحسن سنة اسين وهذا ضعيف فقد ثبت في الصحيحين ان عليا لم يولد
 بفاطمة الا بعد عزوه بدر **فصل** قال وتوقف جماعة ممن
 لا يقول بامامته في لعنته مع انه عندهم طام يقتل الحسين ويحب
 حريمه وقال الله تعالي الا لعنه الله على الظالمين وقال ابو الفرج
 بن الخوزي من شيوخ الحنابلة عن ابن عباس قال اوحى الله الي محمد عليه
 السلم اني قلت يحيى بن زكريا سبعون الفا واني قائل بائنتك سبعون
 الفا وسبعون الفا وحكي السدي وكان من فضلائهم قال نزلت بكر بلا
 ومعى طعام للثمان فنزلنا على رجل فعشينا عنده وتداكرنا قبل الحسين
 عليه وقلنا ما شرك احد في قتل الحسين الا ومات اقبح موته قال

الرجل

الرجل ما الذيك ان اشركت في قتل الحسين وكت ممن قله فما اصابني شي
 قال فلما كان من اخر الليل اذا انا صباح قلنا ما الخبر قال لواقم الرجل
 يصلح المصباح فاحترقت اصبعه ثم ادب الحريق في حسده فاحترق قال
 السدي فانا والله رايتيه وهو حجمة وقد سال مهنا بن يحيى احمد بن حنبل
 عن يزيد فقال هو الذي فعل ما فعلت وما فعل قال نهب المدينة
 بابني وهل تنوال يريد احد يوم من الله واليوم الاخر فقال لم لا تلغنه
 قال وكيف لا العن من لعنه الله تعالى في كتابه فقلت وان لعن يزيد فقال
 في قوله تعالى فصل لعنتم ان توليتهم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم
 اوليك الذين لعنهم الله فاصهم واعمى ابصارهم فصل يكون فساد اعظم من
 القتل ونهب المدينة بلثة ايام وسبي اهلها وقتل جميع من وجوه الناس
 فيها من قریش والانصار والمهاجرين يبلغ عددهم سبعمائة وقتل من لعن
 من عبدا وحرًا وامرًا عشرة الاف وحاضر الناس في الدماخي وصلت
 الدما الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامثلة الروضة والمحدثم
 ضرب الكعبة بالمناجنيق وهدمها واحرقها وقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل النار
 وقد شديدا ورحلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم
 تعود اهل النار الى رنهم من شدة نثر رجه وهو فيها خالد ذوات العراب
 الاليم كلما نضجت حلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يدقوا العذاب
 لا تفر عنهم ساعة وستقى من جيم جهنم الويل لهم من عذاب الله عز وجل
 وقال عليه السلام اشتد غضب الله وغضبي علي من اراق دم اهل وادي
 في عنترى فيقال القول في لعنه يريد كقول في لعنه امثاله من
 الملوك الخلفاء وغيرهم ويريد خير من غير خير من المختار من ابي عبد الله
 امير العراق الذي اطهر الاثنام من قتله الحسين فان هذا ادعى ان حبريل

وقوله صباح ولين قوما
 ان قوما نسبوها الى
 موالى يزيد فقال؟

وله ربح

يايته وخير من الحجاج بن يوسف فإنه اظلم من يريد باسواق الناس ومع
هذا فيقال غايه يريد وامثاله من الملوك ان يكونوا فساقا لعنه
الفاسق المعين لبنت مامور بها انما جات السنه بلعنه الانواع لقول
النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق سرق البيضة فتقطع به وقوله
لعن الله من احدث حدثا او اوى محدثا وقوله لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه
وشاهده ولعن الله المحلل والمحلل له لعن الله الحجر وعاصرها ومقتصرها
وحاملها والمحمول له اليه وسافرها وشاربها واكل ثمنها وقد تازع
الناس لعنه الفاسق المعين فقبل انه حايير كما قال ذلك طايفه من
اصحاب احمد وغيرهم كما في الفرج بن الحوري وغيره وقيل انه لا يجوز
كما قال طايفه اخرى من اصحاب احمد وغيرهم كما في بكر بن عبد العزيز وغيره
والمعروف عن احمد تراهيه لعنه المعين كما للحجاج بن يوسف وامثاله
وان يقول كما قال الله تعالى الا لعنه الله على الظالمين وقد ثبت في صحيح
الحجاري ان رجلا كان يدعي حمارا وكان يشرب الحجر وكان يودعي به الي
النبي صلى الله عليه فيضربه فاتي اليه من فقال رجل لعنه الله ما اكثر
ما يودعي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي لا تلعنه فإنه بح الله
ورسوله فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنه هذا المعين الذي
كان يكثر شرب الحجر معللا ذلك بانه بح الله ورسوله مع انه صلى الله
عليه وسلم لعن شارب الحجر مطلقا فدل ذلك على انه يلغى المطلق ولا
يجوز لعنه المعين الذي بح الله ورسوله ومن المعلوم ان كل مومن فلا
بد ان بح الله ورسوله ولكن في المطهرين للاسلام منهم منافقون فاولئك
ملعونون لا يحوز الله ورسوله ومن علم حال الواحد من هؤلاء لم يصل عليه
اذا مات لقوله ولا يصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره ومن حوز
لعنه الفاسق المعين من اهل السنه والجماعة فإنه يقول يجوز ان يصل

عليه

عليه واز العبد مستحق للتوابع مستحق للعقاب فالصلوة عليه لاستحقاقه
 التوابع واللغة عليه له لاستحقاقه العقاب واللغة البعد عن
 الرحمة والصلوة عليه سب للرحمة فيرحم من وجهه ويبعد عن من وجهه
 وهذا كله على مذهب الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر اهل
 السنة والجماعة ومن يدخل فيهم من الكرامية والمرجيه والشيعة ومذهب
 كثير من الشيعة الامامية وغيرهم الذين يقولون ان الفاسق لا يخلد
 في النار واما من يقول تجلده في النار من الخوارج والمعتزلة وبعض الشيعة
 هؤلاء عندهم لا يجمع في حق الشخص الواحد ثواب وعقاب وقد استفاضت
 السنن النبوية بان يخرج من النار قوم بالشفاعة ويخرج منها من كان في
 قلبه مشقة من ايمان وهدى الاصل فالذي يجوز لعنة برده واما
 حجاج الي شين الي ثبوت انه كان من الفساق والطالمين الذين يتباح لعنهم
 والثاني ان لعنة المعين من هؤلاء جايروا المنازع بطعن في المقدمين
 لاسيما الاولي فاما قول الله تعالى الا لعنة الله على الطالمين فهي آية
 عامة كآيات الوعيد بمنزلة قوله ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً
 انما ياكلون في نطونهم ناراً وسيصلون سعيراً وهذا يقتضي ان هذا اللعن
 سب للعن والعذاب لكن قد يرتفع موجه لمعارض راجح اما
 توبه واما حسنات ما حبه واما مصائب كفرن فمن ابن نوح الانسان
 ان يزيد او غير من الظلم لم ينك من هذه ولم يكن له حسنات ما حبه نحو
 ظلمه ولم يتبلى بمصائب كفرن عنه وان الله لا يعزره ذلك مع قوله
 ان الله لا يعزر ان يشرب به ويعزر ما دون ذلك لمن يشاء وقد ثبت في
 صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول جيش
 يعزوا القسطنطينيه معفور لهم واول جيش عزها كان اميرهم يريد الجيش
 عدد معين لا مطلق وسؤال اللعنة المغض لهم لا حاد هذا الجيش اقوي

بمكي

من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا الحصر والمحشم معينون
ويقال ان يريد ان يرد اتم اعزاز الفسطاطه لاجل هذا الحديث ونحن نعلم ان
اكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم فان فتح هذا الباب ساع ان تلحق اكثر موتى
المسلم والله امر بالصلوة على موتى المسلمين لم يامر باللعنة لهم ثم الكلام في لعنة
الاموات اعظم من لعنة الحي فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا حتى انه قال
لا تسبوا امواتنا فتوردوا اجيالنا كان قوم يسيون باجمل وحق من الكفار
الذين اسلم اقرارهم فاذا سبوا ذلك اقرارته واما بقله عن احمد فالمنصوص
الثابت عنه من روايه صالح انه قال ومتى رابت اباك بلعن احدا وثبت
عنه ان الرجل اذا ذكر الحجاج وخو من الطلح واراد ان يلعن يقول
الا لعنة الله على الظالمين وكن ان يلعن المعين باسمه وبعت عنه روايه
في لعنة يريد وانه قال الا العن من لعنة الله واستدل بالايه لكنها
روايه منقطعه ليست ثابتة والايه لا بدل على لعن المعين ولو كان
كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله للعن جمهور الناس وهذا بمنزلة
الوعيد المطلق لا يتلزم ثبوته في حق المعين الا اذا وجدت شروطه
وانت موانعه وهكذا المعين هذا بتقدير ان يكون يترفع ما يقطع
به الرحم ثم ان هذا حقوق كثير من بني هاشم الذين نقانلوا من العاشقين
والطالبين فضل يلعن هؤلاء كلهم وكذلك من ظلم قرابه له لا سيما بينه
وسبه عدا ابا النعنه بعينه ثم اذا العن هؤلاء لعن لمن شمله الفاظ
اخرى وحد في بلعن جمهور المسلمين في قوله تعالى قل عسى ان
توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اوليك الذين لعنهم الله
فاصمهم واعما ابصارهم وعيد عام في حوكل من فعل ذلك وقد فعل بنوا
هاشم بعضهم ببعض اعظم مما فعل يريد فان قيل بموجب هذا اللعن ناسا الله

من

من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المؤمنين واما ابو الفرج بن
 الجوري فله كتاب لعنه يزيد ردفه على الشيخ عبد المغيث الحرى فانه
 كان يهوى عن ذلك وقد قيل ان الخليفة الناصر لما بلغه نبى الشيخ عبد
 المغيث عن ذلك فصد وساله عن ذلك وعرف عبد المغيث انه الخليفة
 ولم يطهر انبه بعلمه فقال يا هذا انا قصدي كفى السنه الناس
 عن لعنه خلفا المسلمين وولاتهم والا فلوقتنا هذا الباب لك الخليفة
 وقتنا احق باللعن فانه يفعل امور منكر اعظم مما فعله يريد فان
 هذا يفعل كذا ويفعل كذا وجعل يعد خطبا بالخليفة حتى قال
 له ادع لي يا شيخ وذهب واما فعله باهل الحن فانهم لما حلعوه واحرجوا
 نوابه وعتزته ارسل اليهم من بعدهم بطلب الطاعه فامتنعوا فارسل
 اليهم مسلم بن عقبه الحرى وامر اذا طهر عليهم ان يبيع المدينة بلثا وهذا
 هو الذي عظم انكار الناس له من فعله يزيد ولهذا قيل لاحمد انك
 احدثت عن يزيد فقال لا ولا كرامه اوليس هو الذي فعل باهل المدينة
 ما فعل ثم ان عبد المللا امر الحاج باذنها الى البنا التي كانت عليه من
 النبي صلى الله عليه وسلم الا ما زاد في طولها في السماء فان ان يدعه فهي
 على هذه الصفة الى الان وهذه مسلة اجزأه فان ابن الربير ومن وافقه
 من السلف راوا اعادتها الى الصفة التي ردها النبي صلى الله عليه وسلم
 لما قال لولا ان قومك حدسوا عهدا كما هليه لتقضت الكعبة ولا لصقرا
 بالارض ولجعلت لها بابين وفي الصحيحين عن عائشة قالت قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداته عهد قومك بالكفر لتقضت
 الكعبة ولجعلت على اساس ابرهيم فان قرشا حين بنيت الكعبة استنقرت
 ولجعلت خلفا قال البخاري يعني بابا وعنه قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول لولا ان قومك حدسوا عهدا كما هليه او قال بكفر لانقضت

كثر الكعبة في سبيل الله ولجعت بابها بالارض ولا دخلت فيها من الحجر
 رواه مسلم ولجعت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا وزد في سنة ادرع من
 الحجر وروي مسلم في صحيحه عن عطاء بن ابي رباح قال لما احترق البيت زمن
 يزيد بن معاوية حين عزاه اهل الشام فكان من امره ما كان تركه بن الربيع
 قدم الناس الموثم يريد ان يحرقهم على اهل الشام فلما صدر الناس اشبهوا
 على الكعبة انقضوا ثم ابى ماها ام اصلى ما وهي من قال بن عباس فاني قد
 فرقت في فيها امر راى ان يصلح ما وهي منها وادع بيها اسلم عليه واحجارا
 اسلم عليها وبعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الربيع لو كان احدكم
 احترق بيته ما رضى حتى يجد فكيف نبت ربكم اى مستخبر رى بلثا ثم عارم على
 امرى فلما مضى جمع رايه على ان ينقضها فتحا ماها الناس ان ينزل باول الناس
 بصعد فيه امر من السما حتى صعد رجل فالقى منه حجارة فلما لم ين الناس
 اصابه شئ تباروا فنقضوه حتى بلغوا به الارض فجعل ابن الربيع اعنقه فستر
 عليها الستور حتى ارتفع بناوه قال ابن الزبير سمعت عائشة رضى الله عنها تقول
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الناس جحدت عهدهم بكفر والبيت
 عندي من الفقهاء ما يقوونى على بنيانه لكنت ادخل فيه من الحجر ادرع ولجعت
 لها بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه قال فانا اليوم اجدهما
 اصفق ولست اخاف الناس قال فراد فيه حمس ادرع من الحجر حتى ابد السانظر اليه
 الناس فبنى عليه البناء وكان طول الكعبة ثمان عشرة ذراعا فلما زاد فيه استقر
 فراد في طوله عشر ادرع وجعل لها بابين احدهما يدخل منه والاخر يخرج
 منه فلما قيل ابن الزبير كسا الحجاج الى عبد الملك بن مروان بذلك وحين ان
 ابن الربيع قد وضع البناء على ابن نظر اليه العذول من اهل مكة فكتب اليه
 عبد الملك انا لست من بلطخ ابن الزبير في شئ مما زاد في طوله فاقه واماما
 زاد فيه من الحجر فردد الى متابعه وسد الباب الذي فتحه فنقضه واعان

قال بها الناس

الناس
 الناس

ادخلت
 بابين

الى بنائه وعن عبد الله بن عبيد قال وقد احدث بن عبد الله على عبد الملك
 بن مروان في خلافته فقال عبد الملك ما اظن يا خبيث يعني بن الربيع سمع من
 عائشة ما كان رعم انه سمعه منها قال الحرب بل انا سمعته منها قال سمعتهما
 بقول ما اذا قال قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قومك اسفهم
 ميينيا ز البيل ولولا حدانته عهدهم بالشرك اعدت ما تركوا منه فان زيد القومك
 من بعدني بنونهم لعلهم يربوا ما تركوا منه فاراهما قريبا من تبعه ادرع هذا
 حديث عبد الله بن عبيد وعن الوليد بن عطاء عن الحرب في هذه الحديث قال
 النبي صلى الله عليه وسلم ولجعت لها بابين موصوعين بالارض شرقا وغربا
 وهل تدريين لم كان قومك رفعوا بابها قالت قلت لا قال فغرز لا يدخلها
 الا من اراد وان كان الرجل ادا هو اراد ان يدخلها يدعونه يرتقي حتى اذا كان
 ان يدخلها دفعوه فشق قال عبد الملك للحرب انت سمعتها بقول هذا قال
 نعم فنكتت ساعه بعصاه ثم قال وددت اني تركته وما تخجل و ذكر البخاري
 عن يزيد بن رومان قال سهدت بن الربيع بن ابي ربيح حين هدمه و بناه و ادخلت
 فيه من الحجر و قد رايت اساس ابراهيم كاسنه الابل فذكر الربيع سته ادرع
 او نحوها قلب و ابن عباس وطايفه اخرى راوا افرادها على العقه التي
 كانت عليها زمن النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم اقرها
 كدك ثم انه لما قتل ابن الربيع راى عبد الملك ان يعاد لا عقان ان ما فعله
 ابن الربيع لا مستند له فيه ولما بلغه الحديث و دانه تركه فلما كان خلافه
 الرشيد شاوور ملك بن اس في ان يفعل كما فعل ابن الربيع فاشار عليه ملك
 بان لا يفعل ذلك و قيل عن الشافعي انه رجع ابن الربيع و كل من امر العله الذي
 راوا هذا و هذا معطون للكعبه مشرفون لها انما يقصدون ما يرونه
 احب الله ورسوله و افضل عند الله ورسوله ليس فيهم من يقصد اهانته
 اللعنه و من قال ان احدا من خلق الله قصد في الكعبه مخجتيق او عذر

فعل
 من الامراء والعلماء

فقد كنت فان هذا لم يكن لاي الجاهليه ولا في الاسلام والذين كانوا لا يحترمون
الكعبة كاصحاب الفيل والقرامطه لم يفعلوا هذا فكيف بالمسلمين الذين كانوا
يعطون الكعبة فان الله شرفها وعظمها وجعلها محرمه فلم يمكن احدا من اهلها ان
لا قبل الاسلام ولا بعد بل لما فسد ما اهل الفيل عاقروا الله العقوبه المشهوره
كما قال تعالى لم تری كيف فعل ربك باصحاب الفيل لم يجعل كيدهم في تضليل
وارسل عليهم طيرا اياييل ترميهم محانه من تحيل جعلهم كعصف ما كول وقال
تعالى ان الذين كفروا اوبعدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلنا للناس
سوا العاكف فيه والباري ومن يرتقيه باحد بطم ندقه من عذاب اليم
قال ابن مسعود لو هم رجل بعدن اصرن لتحدي الحرم لاداقه الله من عذاب
اليم رواه احمد في مسند هو قوما ومرتوعا ومعلوم ان من اعظم الناس كفرا
القرامطه الباطنه الذين قتلوا الحاج والقوم في زمزم واخذوا الحجر الاسود
وتقي عندهم مدة ثم اعادوا وحري فيه عبره حتى اعيد ومع هذا فلم يسلطوا
على الكعبة باهانه بل كانت عظيمة مشرفه وهم كانوا من كفر خلق الله وامنا
ملوك المسلمين من بني اميه وبني العباس فلا ريب ان احدا من المسلمين لم يفسد اها
الكعبة لانايب يريد ولا نايب عبد الملك الحاج بن يوسف ولا غيرها بل كل
المسلمين كانوا اعظمين للكعبة وانما كان مقصودهم حصار ابن الربيع والضرب
بالمخيق كان له لا للكعبة ويزيد لم يدهم الكعبة ولم يفسد حراقها لاهو
ولا نوابه باتفاق المسلمين ولكن ابن الربيع هدمها لفسد اعادتها وبنائها
على الوجه الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم لعائشه رضي الله عنها
وكانت النار قد اصلت بعض سنابرها فتجز بعض الحجاره وايضا فلو قدر
والعباد بان الله ان احدا يفسد اهانته الكعبة وهو قادر على ذلك لم يحج الى
رميا بالمخيق بل لم يمكن حرقها بدون ذلك كما تحرب في احرا الرمان ان اراد
الله ان يقيم القيامه محرب منه ويرفع كلامه من الارض فلا يبقى شيء

في المصاحف والقلوب قران وسعت رحا طيبه بفيض روح كل مومن ومومنه
 فلا تنقي الارض خرب بعد ذلك وحريرها بان يسلط عليها ذوالريفين كما في
 الصحيحين عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حارب الكعبة ذوالشعر
 من الحبشه وروي البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
 به اسودا حنج يعلقها حرا حرا وقال الله تعالى جعل الله البيت الحرام قياما
 للناس والسهر الحرام والهدي والقلايد قال ابن عباس لو ترك الناس الحج
 سنه واحده لما نواظروا وهل لو اجمع الناس على الحج اراه احمد في مناسك الحج ولهذا
 قال غير واحد من الفقهاء من اصحاب السانعي واحمد ان الحج كل عام فرض على الكفاية
 والمخيق انما يرمي به ما لا يقدر عليه بدونه كما رمي النبي صلى الله عليه
 وسلم اهل الطائف بالجنون لما دخلوا حصنهم وامنعوا فيه والذين حاصروا
 ابن الزبير لما جأهوا واصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمخسوح حتى لم يقدروا عليه
 ولما قتل ابن الزبير دخلوا بعدة هذا الى المسجد الحرام فطافوا بالكعبة وحج الحاجج
 ابن يوسف ذلك العام بالناس وامر عبد الملك بن مروان ان لا يخالف ابن
 عمر في امر الحج فلو كان قصد هدم الكعبة شر الفعلوا ذلك بعد ان تمكنوا
 منها كما انهم لما تمكنوا من ابن الزبير قتلوه واما الحديث الذي رواه وقوله
 ان قاتل الحسين في تايونب من نار عليه نصف عذاب اهل النار وقد شديدا
 ورجلاه سبلاسل من نار فيكن في النار حتى تقع في فمهم وله ربح يتعوز
 اهل النار الى ربه من شدة شربه وهو في خالدا الى اخره فهو من احاديث
 الكذابين الذي لا يستخيون من المجازفة في الكذب على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فضل يكون على واحد نصف عذاب اهل النار او يقدر نصف عذاب
 اهل النار وابن عذاب ال فرعون والمنافقين وسائر الكفار والمنافقين
 وابن قاتلوا الانبياء والسابقين الاولين وقاتل عثمان عظم ثمان من قاتل الحسين
 فخذوا الغلوا الزايد يقابل لهو الناصبه الذين يزعمون ان الحسين كان
 يغلو

الكعبة

لستقطنا السما
على الارض

خارجاً وانه كان يجوز قتله لقول النبي صلى الله عليه وسلم من تألم وامرهم على رجل واحد
 يريد ان يفر فجماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كما بنا من كان رواه مسلم واهل
 السنه وجماعه يردون على هؤلاء وهؤلاء يقولون ان الحسين قتل مطلوباً سبيها
 وان الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين واحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تامر
 بقتل المفارق للجماعه لم تنال له فانه رضى الله عنه لم يفرق الجماعه ولم يقتل
 الا وهو طالب للرجوع الى بلده او الثغرا و الى يزيد و اخلاي الجماعه معرضاً
 عن تفرق لامة ولو كان طالب ذلك اهل الناس لو جئت اجابته الى ذلك فكيف
 لا يجاب اجابه الحسين ولو كان طالب لهذه الامور من دون الحسين لم يخبر
 حسبه و امساكه فضلاً عن من وغله ولذلك قوله اشتد غضب الله ^{عنه}
 على من اراق دم اهلي و اذا نى في عترتي كلام لم ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ولا ينسبه اليه الا جاهل فان العاصم لدم الحسين والحسين وغيرهما من
 من الايمان والتقوى اعظم من مجرد القرابه ولو كان الرجل من اهل بيت النبي
 الله عليه وسلم و اقاما يبيع قتله او قطعه كان ذلك جازياً باجماع المسلمين كما
 ثبت عنه في الصحيح انه قال انما كان قبلكم انتم كانوا اذا شرف فيهم الشريف
 تركوه و اذا شرف فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد و ايم الله لو ان فاطمه بنت
 محمد سرقت لقطعت يدها فقد اخبرنا عن الناس عليه لو اتى ما يوجب الحد
 لا قامه عليه فلوزنا الهاشمي وهو محض رحم حتى يموت بائناً و علما المسلمين
 ولو قتل يفتاً عمداً و انا محض الجواز قتله به وان كان المقتول من الحبشه
 والترك او الروم او الديلم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون نكافوا
 دماً وهم فدما الهاشميين وغير الهاشميين سوا اذا كانوا احراراً مسلمين بائناً
 الامة فلا فرق بين اراق دم الهاشمي وغير الهاشمي اذا كان بحق فكيف يخص
 النبي صلى الله عليه وسلم اهله بان شد غضب الله على من اراق دماً فان
 الله حرم قتل النفس الا بحق فالمقتول ان قتل بحق لم تشد غضب الله على من

هكذا من
 من قوله

حق

كاهل

قتله سوا كان المقبول هاشميا او غير هاشمي وان مل غير من قتلته يقتل موتنا
 متعدا الحرام جهم حليدا فيها وعصب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما فالعام
 للذما والبيع لها يشتر فيه بنو هاشم وغيرهم فلا يصنف مثل هذا الكلام الله
 الامناقق بقدر في بنوته او جاهل هل لا يعلم العدل الذي بعث ولذلك
 وقوله من اذاني في عثري فان ايدا رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام
 في عثرتة وامنته وستة وغير ذلك فصل قال فليظن العالم ابي
 اي الفرقين بالامن الذي من الله تعالى ومليكته وانباء وامنته ونزهة الشرح
 عن المسائل البرديه ومن يطال الصلوة باعمال الصلوة على ايمتهم ويذكر ايمه
 غيرهم ام الذي فعل ضد ذلك واعتقد خلافه فيقال ما ذكره
 من الغزبية انما هو تعطيل وسقيض لله ولا يبياه وذلك ان قول الجهمية ناه
 الصفات يتضمن وصف الله تعالى بسلب صفات الكمال التي يتشابه فيها الجمادات
 والمعدومات فاذا قالوا انه لا يقوم به جوع ولا علم ولا قدر ولا كلام ولا مشيه
 ولا حب ولا رضا ولا بغض ولا سحق ولا يري ولا يفعل نفسه فعلا ولا تقدر
 ان تصرف بنفسه كانوا قد شروه بالجمادات المنقوصات وسلب صفات
 الكمال فكان هذا تنقيصا وتعطيل لا تنزيها وانما السر به ان يبره عن
 النفايص المنافيه لصفات الكمال فمنه عن الموت والسنه والنوم والحجر
 والحمل والحاجه كما ان نفسه في كماله فيجمع له بين اثبات صفات الكمال وبي
 النفايص المنافيه للكمال وينزه عن مماثلة شئ من المخلوقات له في شئ من
 صفاته منزه عن النفايص مطلقا ومنه عن صفات الكمال ان يكون له فيها
 مثل من الامثال واما الانبياء فانكم سلبتموها اعطاهم الله من الكمال
 وعلو الدرجات بحقيقته التوبه والاستغفار والاستقال من بقص الى
 كمال ولذنتم ما اخبر الله به من ذلك وحرفتم الكلم عن مواضعه ووطنتم
 ان اسقال الادي من الجهل الى العلم ومن الضلال الى الهدى ومن الغي الى

الرشاد نقص ولم يعلموا ان الذي هذا من اعظم نعم الله واعظم قدرته حيث تنقل
العبادة من النقص الكمال وانه قد يكون الذي يدوق الشر والخير ويعرفهما قد
يكون حيه للخير وبعضه للشر اعظم من لا يعرف الا الخير كما قال عمر انما تنقص
عري الاسلام عروه عن اذ انشا في الاسلام من لا يعرف الجاهليه واما تنزيه
الائمة فمن الفضائح التي يتحى من ذكرها لاسيما الامام المعصوم الذي لا
ينتفع به في دين ولا دنيا واما تنزيه الشرع عن المسائل الردية فقد تقدم
ان اهل السنة لم يتفقوا على مشله رديه بخلاف الرافضة فان لهم من المسائل
الردية ما لا يوجد لغيرهم واما قولهم من تطول الصلوة حلقه باهمال
الصلوة على ائمة يمتهم وتذكر ائمة غيرهم فاما ان يكون المراد بذلك انه يحب الصلوة
على الائمة الاثني عشر او على واحد معين غير النبي صلى الله عليه وسلم منهم او
من غيرهم واما ان يكون المراد وجوب الصلوة على ال النبي صلى الله عليه وسلم
فهذا من اعظم ضلالهم وحر وجهم عن سر بعد محمد صلى الله عليه وسلم فان
نحن وهم يعلم بالاضطرار ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامر المسلمين ان
يصلوا على الاثني عشر في الصلوة ولا في غيرها ولا كان احدا من المسلمين
يفعل شيئا من ذلك على عهد ولا نقل احده عن النبي صلى الله عليه
وسلم لاشناد صحيح ولا ضعيف ولا كان يجب على احد في حيوة النبي
صلى الله عليه وسلم ان يتخذ احدا من الاثني عشر اما تافضا عن ان يجب
الصلوة عليه في الصلوة وكانت صلوة المسلمين صحيحة في عهده بالضرورة
والاجماع فمن اوجب الصلوة على هؤلاء في الصلوة واطل الصلوة باهمال
الصلوة عليهم فقد غير دين النبي صلى الله عليه وسلم ونبذ له كما نبذت
اليهود والنصارى دين الانبياء وان قيل المراد ان يصلى على آل محمد
منهم قيل الحمد يدخل فيه بنو هاشم وازواجه وكذلك بنو المطلب
على احد القولين واكثر هؤلاء منهم الامامية فهم يدعون ولد العباس

لا سيما خلفاهم وهم من آل محمد ويدهون تنوأل ابا بكر وعمر وجمهور بني هاشم
 تنوأل ابا بكر وعمر ولا يشرانهم احد منهم صحح من بني هاشم الا نفر قليل
 بالنسبة الي كثير بني هاشم واهل العلم والدين منهم تنولون ابا بكر وعمر ومن
 العجب من هؤلاء الرافضة ايمتهم يدعون تعظيم آل محمد وهم سعوا في محي الترك
 الكفار الي بعد ادراك خلافه حتى قتل الكفار من المسلمين ما لا يحصيه الا
 الله وقتلوا الف وثمان مائة وقتلوا الخليفة العباسي وسبوا النساء الهاشميات
 وسبوا الصبيان الهاشميين فهذا هو الشر الذي وقد ثبت في الصحاح والسند
 والسنن من غير وجه ان المسلمين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف يصلون
 عليه فقال قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك
 حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما بارك على آل ابراهيم انك حميد مجيد
 وفي لفظ وعلى ازواجه وذريته وقد ثبت في الصحيح ان الصدقة لا حل
 لمحمد ولا لآل محمد وثبت في الصحيح ان الفضل بن العباس وربيه من الحرث
 بن عبد المطلب طلبا منه ان يوليها الصدقة فقال ان الصدقة لا حل
 لمحمد ولا لآل محمد وانما هي اوساخ الناس فين ان ولد العباس ووالد الحرث
 بن عبد المطلب من آل محمد حرم عليهم الصدقة وثبت في الصحاح انه اعطى
 من سهم دوي القرى لبني المطلب بن عبد مناف وقال انما بنوا هاشم وبنوا
 المطلب سبي واحدا هم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام وهو لا يعد من
 بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب فهو لا كلم من دوي القرى ولهذا
 انفق العلماء على ان بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب من آل محمد الذين
 حرم عليهم الصدقة ويدخلون في الصلوة ويتحفظون من الحس وتنازعوا
 في بني المطلب بن عبد مناف هل حرم عليهم الصدقة ويدخلون في آل محمد
 على قولين هما روايان عن احمد احدهما انه يحرم عليهم الصدقة كقول
 الشافعي والثانية لا يحرم لقول ابي حنيفة وال محمد عند الشافعي واحد

النسب

قولوا لعلنا ونسبنا
وسبوا

البر

في المنصوص عنه وهو اختيار الشريفي جعفر بن ابي موسى وغيره من
 اصحابه هم الذين حرم عليهم الصدقة وهم بنو هاشم وبنو المطير وبنو
 وعند طائفة اخرى من اصحاب ملك واحمد وغيرهما منه وعند طائفة
 من الصوفية هم الايقان من امته ولم يامر الله بالصلوة على معين غير النبي
 صلى الله عليه وسلم في الصلوة ولو صلى على بعض اهل بيته دون بعض
 كالصلوة على ولدا العباس دون ابا العباس لكان مخالفا للشرعية
 فكيف اذا صلى قوم معينين دون غيرهم ثم ابطال الصلوة بترك الصلوة
 على علي هو لا تمن العجايب والفقها متنازعون في وجوب الصلوة على النبي
 صلى الله عليه وسلم في الصلوة وجمهورهم لا يوجبها ومن اوجبها لم يوجب
 الا الصلوة عليه دون له ولا الواجب لصلوة على اله عموما لم حران يجعل
 الواجب قوم معينون دون غيرهم بل قد شارح العلماء فيما اذا دعا القوم
 معينين في الصلوة هل تطل على قولين وان كان الصحيح انها لا تطل
 ولا مناط الوجوب كونهم ائمة ولهذا لم يوجب اهل السنة الصلوة
 على غير النبي واله لا ائمتهم ولا غير ائمتهم لان احباب هذا من البدع المضلة
 المخالفة لشرعية الله كما ان الشهادتين ليس فيها الا ذكر الله ورسوله
 لا في الاذان ولا الصلوة ولا غير ذلك فلو ذكر في الشهادتين غير الله ورسوله
 من الائمة كان ذلك من اعظم الضلالات ولذلك ابطال الصلوة بالصلوة
 على ائمة المسلمين قول باطل فانه لو دعا لمعين او عليه في الصلوة
 بدعا جاز لم تطل الصلوة بذلك عند جماهير العلماء فانه من عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في صلوته يقول اللهم صل على الوليد بن
 الوليد وسلمه بن هاشم والمستضعفين من المؤمنين وكذلك كان يقول
 اللهم العز رعا وذكوان وعصه فقد دعا في الصلوة لقوم معينين
 باسمائهم ودعا على قبائل معينين باسمائهم ثم ابطال الصلوة بمثل ذلك

علي

اللهم صل على من احببنا
 اللهم صل على من احببنا
 اللهم صل على من احببنا

كان

كان فساد قوله كفتاد قوله بايجاب الصلوة على ناس معينين واهل السنة لا
 يحلون هذا ولا يجرمون هذا انما يحبون ما اوحى الله ورسوله ولحرمون ما
 حرمه الله ورسوله واما ان اراد انه يحب الصلوة على المحدثين وغيرهم
 فيقال — اولا هذا فيه نزاع بين العلماء مذهب الاكثرين انها لا تجب في الصلوة
 ان صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولا آله وهذا مذهب ابي حنيفة ومالك
 واحمد في احد الروايتين عنه واعني بعض الناس ان هذا اجماع قديم والقول
 الثاني انه يحب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة كقول
 الشافعي واحمد في الرواية الثانية عنه ثم على هذا الرواية هل هي كن
 او واجب يسقط بالشهوة عن احمد وروايتان وهو لا الذين اوجبوا
 الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم منهم من اوجبها باللفظ الماثور وهو
 احد الوجوهين في مذهب احمد فعلى هذا يحب الصلوة على المحدث ومنهم من
 لم يوجب اللفظ بل منهم من لم يوجب الصلوة عليه روز له كما هو معروف
 في مذهب الشافعي واحمد فعلى هذا لا يحب الصلوة على آله وازا عرف
 ان في هذه المسئلة نزاعا مشهورا فيقال — على تقدير وجوب الصلوة
 على المحدث هذه الصلوة لجميع المحدث لا تخص صاحبهم فضلا عن ان يخص بمن
 هو معصوم بل تناول كل من دخل في المحدث كما ان الدعاء للمؤمنين والمؤمنات
 والمسلمين والمستلمات تناول كل من دخل في الايمان والاسلام ولا يلزم من
 الدعاء للمؤمنين اهل البيت عموما ان يكون كل منهم نورا نبييا بل الدعاء لهم طلب
 الاحسان لله اليهم وتفضله عليهم وفضل الله واحسانه بطلب لكل احد
 لكن يقال ان هذا حق لا يحب المحدث الله به ولا ربنا لالمحدثا على
 الامه لا يشركهم فيه غيرهم ويتشخصون من زياده المحبة والموالاة ما لا يتحقق
 ساير بطون قرش كما ان قرشيات تحقق من المحبة والموالاة ما لا يتحققه غير

قريش من القبائل كما ان حلس العرب ^{المجتم} تتخوف من والمؤلاء ما لا يتحققه ساير بنى
 ادم وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب على غيرهم وفضل قريش
 على ساير العرب وفضل بنى هاشم على ساير قريش وهو المنصوص عن الامه
 كاحمد وغيره والمنصوص على هذا القول لقوله صلى الله عليه وسلم في
 الحديث الصحيح ان الله اصطفى قريشا من كانه واصطفى بنى هاشم من قريش
 واصطفانى من بنى هاشم وكقوله في الحديث الصحيح الناس معادن كعارن
 الذهب والفضه خيارهم في الجاهليه خيارهم في الاسلام ازا فقصوا
 وامثال ذلك وذهب طائفة الى عدم التفصيل بين هذه الاحاس
 وهذا قول طائفة من اهل اللام كالفاضل اى بكر بن الطيب وغيره وهو
 وهو الذي ذكره الفاضل ابو يعلى في المعتمد وهذا القول يقال له مذهب
 الشعوبية وهو قول ضعيف من اقوال اهل البدع كما قد يتط في موضعه
 وبنينا ان تفصيل الحمله على الحمله لا يقضى بتفصيل كل فرد على كل فرد
 كما ان تفصيل الاول على الثانى والثانى على الثالث لا يقضى ذلك بل
 في القرن الثالث من هو خير من كثير من القرن الثانى واما تاريخ العلماء
 في غير الصحابه من هو خير من بعضهم على قولين ولا ريب انه قد ثبت ^{اجتصاص}
 قريش بحكم شرعى وهو كون الامامه فيهم دون غيرهم او ثبت اختصاص
 بنى هاشم بتحريم الصدقه عليهم وكذلك استحقاقهم من الفى عند اكثر
 العلماء وبنوا المطلب معهم في ذلك فالصلوة عليهم من هذا الباب فهم
 مخصوصون باحكام لهم وعليهم وهذه الاحكام تثبت للواحد منهم
 وان لم يكن رجلا بل كان عاصيا واما نفس ترتب الثواب والعقاب
 على القرابه ومدح الله للشخص المعين وكرامته عند الله فهذا لا يؤثر
 فيه النسب وانما يؤثر فيه الايمان والعمل الصالح وهو النفوى

القول

صالحا

قل

كما قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى
 الله عليه وسلم سئل اي الناس اكرم فقال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا
 تسالك قال فيوسف بن ابي يعقوب بن ابي اسحق بن ابي الله بن ابراهيم خليل الله
 قالوا ليس عن هذا لك افرض معادن العرب تسالون خيارهم في الجاهلية
 خيارهم في الاسلام اذ افترقوا وثبت عنه في الصحيح انه قال من طباه عمله
 لم يسرع به فسيد رواه مسلم ولهذا اتى الله في القرآن على المهاجرين والانصار
 واخبر انه رضى عنهم كما اتى على المؤمنين عموما فيكون الرجل مومنا وصف
 يستحقه المدح والثواب عند الله وكذلك كونه ممن امن بالنبي صلى الله
 عليه وسلم وصحبه وصف يستحق به المدح والثواب ثم هم متفاوتون
 في الصحة فاقومهم بما امر الله به ورسوله في الصحة افضل ممن هو دونه
 كفضل السابقين الاولين على من دونهم وهم الذين اتفقوا من قبل الفتح وقابض
 ومنهم اهل بيعة الرضوان وكانوا اكثر من الف واربعماية وهو لا
 يدخل النار منهم احد كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه
 وسلم واما نفس القرابة فلم يعلق بها ثوابا ولا عقابا ولا مدح محرد ذلك
 وهذا الاية ما ذكرناه من ان بعض الاجناس والقبائل افضل من
 بعض فان هذا التفضيل معناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الناب
 معادن كما معادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية في الاسلام اذ افترقوا
 فلارص اذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة كان معدن الذهب خيرا
 لانه مطنه وجود افضل الامر بن فيه فان قيل قد رانه تعطيل ولم يخرج
 ذهباً كان ما يخرج الفضة افضل منه فالعرب في الاجناس وقرش
 فيها ثم هاشم في قرش مطنه ان يكون فيهم من الخير اعظم مما يوجد في غيرهم
 ولهذا كان في بني هاشم النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يمانله احد في
 قرش فضلا عن وجوه في سائر العرب او غير العرب وكان في قرش الحلفاء



الراشدون وسائر العن وغيرهم ممن لا يوجد في طبر العرب وغير العرب
 وكان في العرب من السابقين الاولين ممن لا يوجد له نظير في سائر الاحناس
 فلا بد ان يوجد في الصف الافضل ما لا يوجد مثله في المفضول وقد يوجد
 في المفضول ما يكون افضل من كثير مما يوجد في الافضل كما ان الانبياء
 الذين ليسوا من العرب افضل من العرب الذين ليسوا بانبياء والمؤمنون من
 غير قريش افضل من القريشيين الذين ليسوا مثلهم في الايمان والتقوى وكذلك
 المؤمنون المقون من قريش وغيرهم افضل من الذين مثلهم في الايمان والتقوى
 من بني هاشم فهذا هو الاصل المعتبر في هذا الباب دون من الغافضيله
 الانسان مطلقا ودون من طر ان الله تفضل الانسان بتسببه على من هو مثله
 في الايمان والتقوى فضلا عن هو اعظم ايمانا والسبب والتقوى فضلا
 القولين خطأ وهما متقابلان بل الفصيله بالسبب فضيله جملة وفضله لاجل
 المطنه والسبب والتفضيله بالايمان والتقوى فضيله تعين وتحقيق وغاية
 فالاول يفضل به لانه سبب وعلامه ولان الجملة افضل من جملة تساوها
 في العدد والثاني تفضل به لانه الحقيقه والغايه ولا تكلم كان انفي الله
 كان اكرم عند الله والثواب من الله يقع على هذا لان الحقيقه قد وجدت
 فلم يعلق الحكم بالمطنه ولان الله يعلم الاشياء على ما هي عليه فلا تنك
 بالاسباب والعلامات ولهذا كان رضى الله عن السابقين الاولين افضل
 من الصلوة على محمد لان ذلك اخبار برضى الله عنهم فالرعى قد حصل
 وهذا طلب وسؤال لما لم يحصل ومحمد صلى الله عليه وسلم قد اخبر الله
 انه صلى عليه هو ومليكته بقوله ان الله ومليكه يصلون على النبي
 فلم يكن فضيله مجرد كون الامه يصلون عليه بل ان الله ومليكته يصلون
 عليه مخصوصه وان كان الله وملائكته يصلون على المؤمنين عموما كما
 قال تعالي هو الذي يصلي عليكم ومليكته ليخرجكم من الظلمات الى النور

وهلون

و يصلون على معلمي الناس الخير كما في الحديث ان الله ومليكنه يصلون على معلمي
الناس الخير فجدد صل الله عليه وسلم لما كان اكل الناس فيما يتحقق به الصلوة
من الايمان وتعليم الخير وغير ذلك كان له من الصلوة عليه خيرا و امرا
خاصيه لا توجد لغيره صلى الله عليه وعلى اله وسلم تسليما فبنوا هاشم لهم
حق وعليهم حق والله تعالى اذا امر الانسان بما لم يامر به غيره لم يكن
افضل من غيره بمجرد ذلك بل ان مثل ما امر الله به كان افضل من غيره بالطاعة
كولاه الامور وغيرهم ممن امر بما لم يامر به غيره من اطاع منهم كان افضل
لان طاعته اكل ومن لم يطع منهم كان هو افضل منه في التقوي افضل
منه ولهذا فضل الخلفا الراشدون على سائر الناس وفضل امرهات المؤمنين
على سائر النساء لان الله امر الخلفا بما لم يامر به غيرهم فقاموا من الاعمال
الصالحه بما لم يعم غيرهم نظرا فصاروا افضل وكذلك ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم قال الله لهم منيات منكن بفاحشه مبيده يضاعف لها العذاب
صعفين وكان ذلك على الله يبر او من نفتت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا
نوتها اجرها مريين واعندنا لها رزقا كريما وهن والله الحمد قنن لله ورسوله
وعملن صالحا فاستحققوا اجر مريين فصرنا افضل لطاعه الامر بالمعروف
الامر ولو قدر والعباد بالله ان واحد ناتي بفاحشه لضوعف لها العذاب
ضعفين وقد روي عن علي بن الحسين انه جعل هذا الحكم عامما في البيت
وان عقوبه الواحد منهم بضاعف وبضاعف حسنة كما تضاعف
العقوبه والثواب علي من كان في المسجد الحرام وعلى من فعل ذلك في شهر
الصيام وخود ذلك وهذا كله مما سئل ان كرامه الله انما هي بالتقوي
فقط كما في الحديث الذي في السنن عن ان كرامه الله انما هي بالتقوي
نقط عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي
على عربي ولا اسود على ابيض ولا ابيض على اسود الا بالتقوي الناس

ع

من ادم وادم من نراب وقال ان الله اذهب عنكم عيبه الجاهليه وخرها
بالابالناس رجلان يوم من تقى وفاجر شقى فالصلون على محمد حق لم عند
المستلين وذلك شيب لرحمة الله لهم بهذا السبب لان ذلك يوجب ان يكون
كل واحد من نبيها شام لاجل الامر بالصلون عليه تبعاً للنبي صلى الله عليه
وسلم افضل ممن لم يصل عليه الا ترى ان الله قال للنبي صلى الله عليه
تطهرهم وتركيبهم وصل عليهم ان وية الصحيحين عن ابي اوفان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم صل عليهم وان ابي اتاه بصدقه
فقال اللهم صل على ابي اوفان هذا فيه اثبات فصيلة لمن عليه النبي
صلى الله عليه وسلم ممن كان ياتيه بالصدقة ولا يلزم من هذا ان يكون
كل من لم ياتيه صدقة لعمره دون من اتاه بصدقه وصل عليه بل قد يكون
من فقرا المهاجرين ليس لهم صدقة بانثوبه بها من هو افضل من كثير ممن
اتاه بالصدقة وصل عليه وقد يكون بعض من ياحدا الصدقة افضل
من بعض من يعطيها وقد يكون ممن يعطيها افضل من بعض من ياحداها
وان كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى فالفضله سوع لا يستلزم
ان يكون صاحبه افضل مطلقا ولهذا كان في الاعيان من هو افضل من
جمهور الفقرا وفي الفقرا من هو افضل من جمهور الاعيان فابراهيم وداود
وسليمان وامثالهم افضل من اكثر الفقرا ونحو عيسى وحوها افضل
من اكثر الاعيان فالاعتبار العام هو التقوى كما قال الله تعالى انا اكرم
عند الله اتقاكم فكل من كان اتقى كان افضل مطلقا واذ اتساوي اثتان
في التقوى استويا في الفضل سواء كانا او احدهما غنيا او فقرا و
احدهما غنيا والآخر فقرا او سواء كانا او احدهما عربيا وعجميا او قرشيا
اوها شميا او كان احدهما من صنف والاخر من صنف اخر وان قدر ان
احدهما له من سبب الفضيلة ومظنها ما ليس للاخر فاذا كان ذلك قد اتا

الدين

حقيقته

الفضيله كان افضل ممن لم يات بحقيقة او ان كان اقدر على الايمان
بها فالعالم خير من الجاهل وان كان اجاهل اقدر على تحصيل العلم
والبر افضل من الفاجر وان كان الفاجر اقدر على البر والمومن الضعيف
خير من الكافر القوي وان كان داك يفدر على الايمان اكثر من المومن
القوي ولهذا تزول شبه كثر تعرض في مثل هذه الامور والله اعلم
فصل قال الامام السادس ان الاماميه لما رواها نفايل
امير المومنين وكالاته لا تحصى قدر رواها الموافق والمخالف ورواها الجمهور
فدقلوا عن غير مطاع كثير ولم ينقلوا في علي طعنا البته اتبعوا قوله
وجعلوه اماما لهم حتى نزهه المخالف والمواضع وتركوها غير حيث
رواها من يعتقد امامته من الطاعن ما يطعن في امامته ونحن نذكر
هنا شيئا يسيرا اماما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم
لتكون حجة عليهم يوم القيمة فمن ذلك ما رواه ابو الحسن الادلبي في
الجمع بين الصحاح السنه موطاملك وصححي البخاري ومسلم وسنن
ابي داود وصحح الترمذي وصحح النسائي عن ام سلمة روى النبي صلى الله
وسلم ان قوله تعالى يريد الله ليهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهرهم
تطهر انزلت في بيتها وانا جالس عند الباب فقلت يا رسول الله انزلت
من اهل البيت فقال انك على خير انك من ارواح النبي صلى الله عليه وسلم ففالت
وفي البيت رسول الله وعلي وفاطمة والحسن والحسين فجللهم بكما وقال
اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهرا والجواب
ان يقال الغايل الثابته في الاحاديث الصحيحة لا يكره وعمر اكثر
واعظم من الفضائل الثابته لعلي والاحاديث التي ركرها هذا وذكر انه
في الصحيح عند الجمهور وانهم نقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم هو من اهل
الكتب علي علما الجمهور فان هذه الاحاديث التي ركرها اكثرها

لف

لذب اوضاعه بانفاق اهل المعرفة بالحديث والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدرك
 على امامه على ولا على فضيلته على اي بكر ولا على عمر بل وليست شخصيا يصبه بل
 هي فضائل شارحة فيها غير بخلاف ما نبت من فضائل اي بكر وعمر فان كثيرا
 منها خصايص لها لا سيما فضائل اي فان عامة احصايص لم يشركه فيها غير
 واما ما ذكر من المطاعر فلا يمكن ان يوجه على الخلفاء الثلاثة مطعر الاوجه
 على على ما هو مثله او اعظم منه فسين انما ذكر في هذا الوجه من اعظم الباطل
 ونحن نبت ذلك تفضيلا واما قوله انهم جعلوه اماما لهم حسب ربه المخالف
 والموافق وتركوا غيره حيث روي فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن
 في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا لم يترهه المخالفون بل القادحون
 في على طوائف متعددة وهم افضل من القادحين في اي وعمر وعثمان والقادحون
 فيه افضل من الغلاة فيه فان الجوارح منفقون على كفون وهم عند المسلمين
 خير من الغلاة الذين يعتقدون لهيته او نبوته بل هم الذين قاتلوه من
 الصحابة والتابعين خير عند جماهير المسلمين من الرافضة الاث عشرية
 الذين يعتقدون اماما معصوما و ابو بكر وعمر ليس في الامه من يقدح فيهم
 الا الرافضة والجوارح المصنفون لعلي يوالون اب بكر وعمر ورضون
 عنهما والمراتب الذين ينسبون عليا الي الطم ويقولون لم يكن جليفا
 يوالون اب بكر وعمر مع انهما ليسا من اقرابهم فكيف يقال هذا ان
 عليا ترهه الموافق والمخالف بخلاف الخلفاء الثلاثة ومن المعلوم ان
 المرهين لهؤلاء اعظم واكر وافضل واز القادحين في الكفر والفسوق
 والعصيان طوائف معروفة وهم اعلم من الرافضة وادرن الرافضة
 عاجرون معهم علما وبدا فلا يمكن الرافضة ان يقيم عليهم حجة يقطعهم
 بها ولا كانوا معهم في القتال منصورين عليهم والذين قد حواي على
 وجعلوه كافرا او طالما الذين فيهم طائفه معروفة بالردة عن الاسلام

علي

كلاؤ

بخلاف الذين مدحونه ويفدحون في الثلاثة كالغالبه الذين يدعون
 الهيئه من النصرية وغيرهم وكالاسماعيليه والملاحه الذين هم شر من النصارى
 وكالغالبه الذين يدعون نبوته فان هؤلاء كفار مرتدين كفرهم بالله
 ورسوله ظاهراً لا يخفى على عالم بدين الاسلام ممن اعتقد دونه وانما
 غلط جبريل بهذه المقلات ونحوها مما يطهر كفر اهلها لمن يعرف
 الاسلام ادى معرفه بخلاف من يكفر علياً وبلغه من الحوارج وممن
 وممن قاتله ولعنه من اصحاب معويه وبنى مروان وغيرهم فان هؤلاء كانوا
 مقرين بالاسلام وشر ايعه يقومون الصلاه ويوتون الزكوة ويصومون
 شهر رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله ولشرفهم
 كفر طاهر بل شعائر الاسلام شر ايعه ظاهر فيهم وهذا امر يعرفه
 كل من عرف احوال الاسلام فكيف يدعى مع هذا ان جميع المخالفين من هؤلاء
 دون الثلثه بل اذا اعتبر الذين كانوا يعضونه ويوالون عثمان بن عفان
 والذين كانوا يعضون عثمان وحبونه وجد هؤلاء خيراً من اولئك من
 وجوه متعدد فالمزهور لعثمان القادحون ليه اعلم وادين وافضل
 من المره من له القادحين في عثمان كالزيديه مثلاً معلوم ان الذين قاتلوه
 ولعنوه ودموه من الصحابه والتابعين وغيرهم هم اعلم وادين من الذين
 يوالونه وبلغونه عثمان بن عفان ولو تخلى اهل السنه عن مولاة علي
 وحقوا بما نهى ووجوب موالاته لم تكن في المتولين له من يقدرا ان
 يقاوم المتعضين له من الحوارج والامويه والمرائيه فان هؤلاء
 طوايف كثيره ومعلوم ان شر الذين يعضونه هم الحوارج الذين كفروا
 واعتقدوا انه مرتد عن الاسلام واستحلوا قتله تقرباً الي الله حي
 قال شاعرهم عمر بن حطان ه ه ه
 يا ضربه من تقى اراد الا ليح منى العرس

في شر الا ليه
 او اعتقد بعد
 نبيا اوله لم يكن
 سائر ان على هو النبي

اي لا ذكره حسا فاحسبه ابي البريه عند ميرانا ه فعارضه شاعر السنه
وقال ه ياضربه من شتي ما ارادها الا يسلب من ذي العرش

اي لا ذكره حينما فالعنه لعنا والعن عمران بن حطانا ه
وهو لا الخوارج كانوا ثمانية عشر فرقة كالاراقه اتباع بافع بن الاررق
والخدرات اتباع محمده الحورري والاباضيه اتباع عبدالله بن اباض

المعاني

ومقلالاتهم وسيرهم مشهور في كتب الغلات والحديث والسيرة وكانوا
موجودين في زمن الصحابه والتابعين بناظر وهم وقابلوهم والصحابه اتفقوا
على وحبوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفروهم على بن ابي طالب

وكرههم

واما الغالية في علي فقد اتفق الصحابه وسائر المسلمين على بكفروهم على بن
اي طالب نفسه وخرقهم بالنار وهو لا الغالية تقتل الواحد منهم المقدور
عليه الناس اخذوها فاولئك حكم فيهم علي وسائر الصحابه لحكم المرتدين

واما الخوارج فلم تقاطعهم
على حتى قتلوا واحدا
من المسلمين واغاروا على
اموالهم

وهو لا لم يكفروا فيهم بحكم المرتدين وهذا مما يتبين ان الذين والون
اي بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من المشرك والكفر باتفاق علي وجميع الصحابه
ما لا يوجد في الذين عاروه وكفروهم وسين ان جنس المنقصبين لا بكر وعمر شر

عند علي وجميع الصحابه من جنس المنقصبين لعل **فصل** واما
حديث الضام هو صحيح رواه احمد والترمذي من حديث ام سلمه ورواه مسلم
في صحيحه من حديث عايشه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غدات

وعليه مرط من رجل من مشركهم اسودحا الحسين بن علي فادخله ثم جال الخبيث فادخله
معه ثم جات فاطمه فادخلها ثم جات علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه

فاطمه وحسن وحسينا فليس هو من حضا بصبه ومعلوم ان المراد لا تصح
للامامه فعلم ان هذه الفضيله لا تختص بالاممه بل يشركهم فيها غيرهم ثم
ان مصموز هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بان يذهب

الله

الله عنهم الرجس ويطهرهم بطهيرا وغايه ذلك ان يكون دعاهم بان يكونوا
 من المتقين الذين ادها الله عنهم الرجس ويطهرهم واجتباب الرجس واجب
 على المؤمنين والطهاره مأمور بها كل المؤمنين قال تعالى ما يريد الله ليجعل
 عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقال تعالى
 خذ من اموالهم صدقه تطهرهم وتزكهم بها وقال تعالى ان الله يحب
 التوابين ويحب المتطهرين فعليه ان يكون دعاهم بفعل المأمور وترك
 المحذور والصديق قد اخبر الله عنه بانه الاتقي الذي يوتى ماله يتزكى
 وما لاحد عندك من نعمه تخزي لا اتبعوا وجه ربه الاعلى وسوف يرضى
 وايضا قالوا يقولون لاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
 رضى الله عنهم ورضوا عنه واعدهم جنات تجري من تحتها الانهار حال الذين
 فيها ومساكن طيبة يجران عدن ذلك الفوز العظيم لا بد ان يكونوا
 قد فعلوا المأمور وتركوا المحذور فان هذا الرضوان وهذا الجزا
 انما سال بذلك وحسب فيكون دهار الرجس عنهم وتطهرهم من الذنوب
 بعض صفاتهم ما دعا النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكتاب هو بعض
 ما وصف الله به السابقين الاولين والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير اهل
 الكتاب بان صلى الله عليهم ودعا لاقوام كثيرين بالحجته والمعصية وغير ذلك
 مما هو اعظم من الدعاء بذلك ولم يلزم ان يكون من دعاهه بذلك افضل من
 السابقين الاولين ولكن اهل الكتاب لما كان الله قد اوجب عليهم اجتناب
 الرجس والتطهر دعا النبي صلى الله عليه وسلم لهم بان يعصموا على فعل ما
 امرهم به لئلا يكونوا مستحقين للذم والعقاب ولينا لو المدح والثواب
فصل وقال في قوله تعالى واذا اتينا جنم الرسول فقدموا
 بين يدي نحواكم صدقه قال امير المؤمنين عليه السلام ما عمل بهذه
 الاية عبري وفي حقه الله عن هذه الامه امر هذه الاية فيقال

هذا

الامر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما
امر به من اراد النجوى وانفق انه لم يرد النجوى اذ رآك الاعلى فصدق لاجل
المنجاة وهذا كما من بالهدى لمن تمتع بالعمى الى الحج وامر بالهدى لمن
احصر وامر لمن به اذى من راسه يفديه من صيام او صدقة او سائر هذه
الاية نزلت في كعب بن عجر لما مر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو سحر تحت قدر
وهو ام راسه يؤذيه وكان من كان مريضا او على شفير بعد من ايام اخر
وكامر لمن حنت في منته با طعام عشرة مساكين او لتوتهم او لخر برقبه
وكامر اذا قاموا الى الصلوة ان يغسلوا وجوههم وايديهم الى المرافق
وكامر اذا قرأوا القرآن ان يستعذوا بالله من الشيطان الرجيم ونظائر
هذا متعدد فالامر المعلق بالشرط الالهي واحد لم يورثه غيره وهكذا
ايه النجوى فانه لم يباح الرسول قبل نسخها الاعلى ولم يكن على ترك
النجوى حرج مثل هذا العمل ليس من خصائص الالهي ولا من خصائص
عليه السلم ولا يقال ان غير علي ترك النجوى بخلاف الصدقة لان هذا
غير معلوم فان المدة لم يطل وفي تلك المدة القصيرة قد لا يحتاج الواحد
الى النجوى وان قدر هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم ان يكون ابو بكر
وعمر من هؤلاء لبي و ابو بكر قد انفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه
وسلم في الصدقة وعمر جانيص ماله بلا حاجة الى النجوى فكيف سئل
احدهم بدرهمين او ثلثه يقدمها بيدي الخواهي وقد روي زيد بن اسلم
عن ابيه قال سمعت عمر يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يصدق ووافق ذلك مال عندي فقلت اليوم استبقوا بكران سبقته
يوما حنت نصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك
فقلت مثله قال واتي ابو بكر بكل مال عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك
قال ابقيت لهم الله ورسوله فقلت لا استبق لي شي ابداه ه

لم

بئر

ان

خجوة

فصل قال وعن محمد بن كعب القرظي قال افخر طلحة بن شيبه من بني عبد الدار
 وعباس بن عبد المطلب وعلى بن ابي طالب عليه السلام فقال طلحة بن شيبه
 معي مفاتيح اليبس ولو اشانت فيه وقال العباس انا صاحب السقاير
 والقائم عليها ولو اشانت في المسجد وقال علي عليه السلام ما ادرى
 ما يقولان لقد صليت الي القبله ستة اشهر قبل الناس وانا صاحب الجهاد
 فانزل الله تعالى اجعلتم سقايه الحاح وعمان المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم
 الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين
 فيقال هذا اللفظ لا يعرف لثبث الحديث المعتمد واما الحديث
 فرواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال رجل ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اشقى
 الحاح وقال اخر ما ابالي ان لا اعمل عملا في الاسلام الا ان اغمر المسجد الحرام وقال
 اخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلت ثم حرم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم
 عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم ولكن اذا صليت الجمعة دخلت
 فاستفتيته فيما اختلفتم فيه قال الدين فانزل الله عز وجل اجعلتم سقايه الحاح
 الاية الى اخرها وهذا الحديث ليس من خصائص علي فان الذين امنوا بالله واليوم
 الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثرون والمهاجرون والانصار ليس يكون
 في هذا الوصف وابوبكر وعمر اعظم ايماننا وجهادنا لا سيما وقد قال
 الدين امنوا مهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اعظم درجة عند الله ولا
 ريب ان جهاد ابي بكر بما له ونفسه اعظم من جهاد علي وغيره كما قال النبي
 صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان امرئ الناس عليا في صحته وديار
 يده ابوبكر وقال ما تقصى مال كمال الصعالي بكر وابوبكر كان محاهدا
 بلسانه ویده وهو اول من دعا الى الله واول من اودى في الله بعد رسول
 الله واول من دفع عن رسول الله وكان مشاركا للرسول في هجرته وجهاده

طلح

فجرهم

الجموع

والاخصاص

ابو بكر

منبر

حتى كان هو وحده معني في العرش يوم بدر وحتى ان اباسفين يوم احد لم يسأل
 الا عن النبي صلى الله عليه وسلم واني بكر وعمر لما قال فيكم محمد فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم لا تحبوه فقال فيكم ابناي تخافه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تحبوه فقال اني القوم بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحبوه
 فقال انا هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يملك عمر نفسه فقال كذبت عدو الله ان
 الذي عدد لا حيا ابقى الله لك ما خزيك قال ومنها ما رواه احمد بن
 حنبل عن ابي اسلم قال قال لنا سلمان بن عبد الله صلى الله عليه وسلم من وصيه
 فقال سلمان برسول الله من وصيك فقال يا سلمان من كان وصي
 موسى فقال يوشع بن نون قال فان وصي ووارثي يقضي ديني ويخبر موعدى
 علي بن ابي طالب فيقال هذا الحديث كذب موضوع بانفاق
 اهل العلم المعرفة بالحديث ليس هو في مستند الامام احمد واحمد قد
 صنف كتابا في فضائل الصحابة وذكر فيه فضل ابي وعمر وعثمان وعلي وجاء
 وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للمعريف بلك بذلك وليس
 كلاما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه
 عبد الله وزيادات من روايه القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات
 التي زادها القطيعي غالبا كذب كما سياتي دلل بعضا وشيوخ القطيعي
 بروان عمر في طبقه احمد وهو الرافضه جهال اذا راوا فيه حديثا
 ظفوا ان القايل لذلك احمد بن حنبل ويكون القايل هو القطيعي وذاك الرجل من
 زيادات زاداها عبد الله بن احمد لا سيما في مناقب علي بن ابي طالب فانه
 زاد زيادات كثيرة

هذا الحديث كذب موضوع بانفاق
 اهل العلم المعرفة بالحديث ليس هو في مستند الامام احمد واحمد قد
 صنف كتابا في فضائل الصحابة وذكر فيه فضل ابي وعمر وعثمان وعلي وجاء
 وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للمعريف بلك بذلك وليس
 كلاما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه
 عبد الله وزيادات من روايه القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات
 التي زادها القطيعي غالبا كذب كما سياتي دلل بعضا وشيوخ القطيعي
 بروان عمر في طبقه احمد وهو الرافضه جهال اذا راوا فيه حديثا
 ظفوا ان القايل لذلك احمد بن حنبل ويكون القايل هو القطيعي وذاك الرجل من
 زيادات زاداها عبد الله بن احمد لا سيما في مناقب علي بن ابي طالب فانه
 زاد زيادات كثيرة

قال وعن يزيد بن ابي مرجم عن علي عليه السلام قال انطلقت انا ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم حتى اتينا الكعبة فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 احلش فصعد على منكبى فذهبت لارض به فبرأ منى ضعفا فنزل وجلس على راسي الله
 صلى الله عليه وسلم وقال اصعد على منكبى فصعدت على منكبه قال فخصصت
 قال فانه تجلجل في ابي لوشيت لثلك السما حتى صعقت على البيت
 وعليه مثال صفرا وحاس جعلت ازاوله عن يمينه وشماله وبين يديه
 ومن خلفه حتى اذا استمكنت منه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اقف
 به فقد فت به فكسر كما ينكسر القواير ثم نزلت وانطلقت انا ورسول الله صلى
 الله عليه وسلم نستوي حتى تواري في البيوت خشية ان يلقانا احد من
 الناس والحديث ان صح فليس فيه شيء من حصابير الائمة ولا حصابير
 علي فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامه بنتي الغاصل
 على منكبه اذا قام حملها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد الحسن فارخله
 ويقول يا بني ارحلني وكان يقبل ربيته الحسن واذا كان يحمل الطفله
 والطفل لم يكن في حمله لعلي ما يوجب ان يكون ذلك من حصابيره وانما
 حمله لعمر علي عن حمله هذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويصله من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من فضيله من حمله النبي
 صلى الله عليه وسلم كما حمل يوم احد من حمله من الصحابه مثل طلحه
 بن عبيد فان هذا نفع للنبي صلى الله عليه وسلم وذاك نفعه النبي صلى الله
 عليه وسلم ومعلوم ان نفعه بالنفس والمال اعظم من انتفاع الانسان
 بنفسه وماله **قصته** قال عن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله
 عليه والصديقون ثلثه حبيب الخار مومن الى تاسين وجزيل الى
 فرعون وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم فيقال **هذا كذب**

رفقا

مؤمن

على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف
 ابا بكر بأنه صدوق في الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي
 الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً
 وأياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى
 النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً
 فهذا بين ان الصديقين كثيرون وايضا فقد قال تعالى عن مريم انه
 عمران انما صديقه وهي امراه وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل من الرجال
 كثير ولم يكمل من النساء الا اربع فالصديقون من الرجال كثيرون ه
فصل قال وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي انت
 مني وانا منك فيقال هذا حديث صحيح اخرجاه في الصحيحين من
 حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وحعفر وزيد في انه ضمن فقضى بها
 لحالة وكانت تحت جعفر وقال لعلي انت مني وانا منك وقال جعفر
 اشبهت خلقي وخلقتي وقال لزيد انت اخونا ومولانا لكن هذا اللفظ
 قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من اصحابه كما في الصحيحين عن
 ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاشعريين اذا كانوا
 في الغزوا ونقصت نفقتهم عيالاً اتم في السفر جمعوا ما كانوا معهم في ثوب
 واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وانا منهم وكذلك قال عن جليبي
 هو مني وانا منه فروى مسلم في صحيحه عن ابي برة قال كناع النبي صلى الله
 عليه وسلم في مغزى له فان الله عليه فقال لاصحابه هل تفقدون من احد
 قالوا نعم فلانا وفلاناً ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلاناً وفلاناً
 ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا لكني افقد جليبياً فاطلبوه
 في القل فوجدوه الي سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتي النبي صلى الله عليه وسلم

وفلاناً

نطلبوه

قل

فوقف عليه فقال سبعة ثم قتلوه هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه قال
فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعد النبي صلى الله عليه وسلم قال فحفر له
موضعه في قبره ولم يذكر عسلافتين ان قوله لعلي انت مني وانا منك ليس من
خصايصه بل قال ذلك لا للاشعرين وقاله لخلب واذا لم يكن من خصايصه
بل قد شاركه في ذلك غير من هودون الثلثة في الفضيله لم يكن دالا على
الافضليه عليهم وعلى الامامة **فصل** قال وعز عمرو بن ميمون قال

لعلي بن ابي طالب عشر فضائل ليست لغيره قال له النبي صلى الله عليه وسلم لا يعجز
تعبن رحلا خزبه الله ابا جليله ورشوله فاستشروا اليها من استشرف
قال ابن علي قال هو ارمدي الرجاء يطحن قال وما كان احد هم يطحن
قال مجاو وهو ارمدا يكاد ان يبصر قال مفتي عنيه ثم هذا الرايه
ثلثا واعطاه اياها فجاءت صفية بنت يحيى قال ثم تغنا ابو بكر بسورة التوبه
فمعت عليا عليه السلم خلفه فاخذها منه وقال لا تذهب بها الا رجل
هو مني وانا منه وقال ليني عمه ايكم نوايني في الدنيا والاخره قال
وعلى معهم جاس فابوا فقال علي عليه السلم انا واليك في الدنيا والاخره
قال فتركه ثم اقتبل على رجل منهم فقال ايكم نوايني في الدنيا والاخره
فابوا فقال علي انا واليك في الدنيا والاخره فقال انت وليمي في الدنيا
والاخره قال وكان علي من استلم من الناس بعد خديجه قال واخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم توبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين
عليهم السلم فقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
يطهيرا قال وسري على نفسه وليس ثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة وخرج النبي صلى
الله عليه وسلم بالناس في غزاه تبوك فقال له علي عليه السلم اخرج
معك فقال لا فبكي علي فقال له اما ترضي ان تكون مني بمنزله هرون

لام

اول

من موسى الا انك لست تنبى لا سمعى زادها الا وات خليفتى وقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انت وليي في كل مؤمن بعدي ^{قال} وسد ابواب المسجد
 الاباب على عليه السلام قال وكان يدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له
 طريق غيره وقال له من كنت مولاه فان مولاه على وعن النبي صلى الله عليه وسلم
 وعلى له مرفوعاً بعث ابا بكر في براء الى مكة فسار بها لثماً ثم قال
 لعلي عليه السلام الحقة فرفه وبلغها انت فقعل فلما قدم ابو بكر على النبي صلى
 الله عليه وسلم بكى وقال يرسل الله حدث في سبي قال لا ولكن امرت ان
 لا يبلغها الا انا او رجل مني فيقال هذا الخبر مستنداً بل مرسل لو ثبت
 عن عمرو بن ميمون وفيه الفاظ هي كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كقوله اما ترصحن ان يكون مني منزله هرور من موسى غير انك تنبى لا سمعى ان
 اذهب الا وات خليفتى فان النبي صلى الله عليه وسلم غير من ذهب وخليفته
 على المدينة غير على كما اعتمر عن الحديثه وعلى معه وخليفته غيره
 وعز ابو جبير ^{دله} ومعه وخليفته بالمدينة وعز اعز ^{عنه} الفتح وعلى معه وخليفته
 في المدينة غيره وعز احياناً والطايف ومعه على وخليفته بالمدينة غيره
 ورح حججه الوداع وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وعز ابدر ومعه على
 وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاشانيد الصحيحة وباتفاق
 اهل العلم بالحديث فكان على معه في غالب الغزوات وان لم يكن فهو قال
 فان قيل استخلافه يدل على انه لا يتخلف الا الا فضل لزم ان يكون علياً
 مفضولاً في عامه الغزوات وفي عمره وحجته لاشيما وكل من كان يكون
 الاستخلاف على رجال مومنين وعام نبوك ما كان الاستخلاف الاعلى للنبا
 والصبان ومن عذر الله وعلى الثلثة او منهم بالنفاق وكانت المدينة امنه
 لا يحاف على اهلها ولا يحتاج المستخلف اليه ولذلك قوله وسد الابواب
 كلها الاباب على فان هذا مما وضعه الشيعة على طريق المقابله فان الذي

عزوه

جهاد يحتاج والكثير
 الاستخلافات

في الصحيح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في مرضه الذي
 مات فيه ان امن الناس علي في صحبه وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا
 غير زني لا اخذت ابا بكر خليلا واكن احوه الاسلام وموته لا يبقين
 في المسجد خوفا الا سدت الاخوخه ابي بكر وراه ابرعاس ايضا في
 الصحيحين ومثل قوله انت ولي في المسجد في كل مومن بعدى فان هذا
 موضوع بانفاق اهل المعرفة بالحدث والذي فيه من الصحيح ليس هو
 من خصائص الائمة بل ولا من خصائص علي بل قد شاركه فيه غيري مثل
 كونه لحب الله ورسوله وحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه
 منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون علي مولى من النبي مولاه فان كل
 مومن موالى لله ورسوله ومثل كون براه لا يبلغها الا رجل امني هاشم فان
 هذا مشترك في جميع الهاشميين لما روي ان العاه كات جاريه بان
 لا يقض العهود الا رجل من سبله المطاع **فصل** قال ومنها
 ما رواه اخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا علي لو ان
 عبدا عبد الله عز وجل مثل ما قام نوح في قومه وكان له مثل اجرها
 فانفق في سبيل الله عز وجل ومد في عمر حتى حج القبل قدمه ثم قتل
 بن الصفا والمروة مطلوما ثم لم يواليك يا علي لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها
 وقال رجل لسلطان ما اشد حبك لعلي قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من احب عليا فقد احبني ومن ابغضني وعبس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجه علي سبعون الف ملك
 يستغفرون له ولحمية ابي يوم القيمة وعن ابن عمر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من احب عليا قبل الله تعالى عنه صلواته وقيامه وا
 واستجاب دعاءه الا ومن احب عليا اعطاه الله تعالى بكل عرق من بدنه مدينة
 في الجنة الا ومن احب ال محمد امن من الحساب والميزان والصراط الا ومن

وليه

الخصيعة

وصيامة

مات على حب ال محمد فانا كفله في الجنة مع الانبياء الا ومن بعض ال
 محمد جايوم القيمة مكتوبا بين عينيه اليس من رحمه الله وعن عبد الله بن
 مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زعم انه امن
 بي وما حيت به وهو يبغض عليا فهو كاذب لبيس مومن وعن ابي برز
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذي
 نفسي بيده لا يزول قدم عبد يوم القيمة حتى يساله تبارك وتعالى عن اربع
 عن عمر بن فيما افناه وعن جندب فيم ابلاء وعن مالك فيم اكتسه وفيم انفقته
 وعن جندب اهل البيت فقال له عمر فما ايه حكم من بعدك فوضع يده على
 راس علي عليه السلام وهو الي جانبه ان حبي من بعدك حبه هذا وعن عبد الله
 بن مسعود عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شيل ياي
 لغه خاطبك ربك ليلة المعراج فقال خاطبني بلغه على عليه السلام فالهني
 ان قلت يا رب خاطبني ام علي فقال يا محمد اناشي لبيسك الاشيا لا افا
 بالناس ولا اوصف بالاشيا خلقتك من نوري وخلقته عليا من نورك
 فاطلقت على سائر قلبك فلم اجد الي قلبك احب من علي عليه السلام خاطبتك
 بلسانه كما يظن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله عليه وسلم
 لو ان الرياض اقلام والحجر مداد والجن حساب والانس كتاب ما احصوا فضاي
 على بن ابي طالب عليه السلام والاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه
 ان الله تعالى جعل الاجر على فضائل علي لا تحصى كثير من ذكر فضيله من
 فضايه عفر الله له ما دحه تقدم من دينه وما تاخر ومن كتب فضيله من
 فضايه لم تزل الملائكة تستغفر له ما نفى لتلك الكتابه رسم ومن استمع فضيله
 من فضايه عفر الله الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظر الي كتاب
 من فضايه عفر الله له الذي اكتسبها بالنظر ومن النظر الي وجه امير المؤمنين
 علي عيان لا يقبل الله ايمان عبد الا نولا لبيته والبراه من عند اعدائه وعن
 ودوره عماده

مقدارها

الذنوب

حز

حكيم بن حرام عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمبارك علي
 بن ابي طالب عليه السلام لعروضه وديوم الخندق افضل من عمل امي يوم القيمة
 وعن سعد بن ابي وقاص قال امر معاوية بن ابي سفيان سعدا بالشرب فاي فقال
 ما منعك ان تشرب علي بن ابي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فلن اسبه لان يكون يا واحد منهن احب الي من حرام النعم سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في بعض معاربه فقال له اختلفني
 مع النساء والصبان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما نرضى ان يكون
 مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي وسمعتنه يقول يوم خيبر لا عطين
 الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فنطاولنا فقال
 اعوا لي عليا فانا وبه رمد فبصق في عينه ودفن الراية اليه ففتح الله عليه
 وانزلت هذه الآية قل تعالوا يا ايها الذين آمنوا اننا نناهيكم عن ان تشركوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلياً وفاطمة والحسن والحسين فقال هالا اهلي
 فقال اخطب حوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث
 المكذوبة ما لا تحفى على من له ادى معرفه بالحديث فضلا عن علماء الحديث
 وليس هو من علماء الحديث ولا من رجع اليه في هذا الشأن البته وهذه
 الاحاديث مما يعلم اهل المعرفة بالحديث انها من المكذوبات وهذا
 الرجل قد ذكر انه يذكر ما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم
 وكتهم فكيف يذكر ما اجمعوا على انه كذب موضوع ولا يروى في شيء
 من كتب الحديث المعتمده ولا صححه احد من ائمة الحديث فالعشرون الاول
 كلها كذب الي قوله لعروضه وديوم الخندق سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول لعلي بن ابي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فلن اسبه لان يكون يا واحد منهن احب الي من
 حرام النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في

علي

بعض مغاربه الحديث في هذا صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل لعل
 لكن من خصائص الائمة ولا من خصائص ولا على رضي عنه فان قوله وقد خلفه
 في بعض مغاربه فقال له على برسول الله تخلفي مع النساء والصبيان فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترخي ان يكون مني بمنزلة هرون من موسى الا
 انه لا نبي بعدي ليس من خصائصه فانه استخلف على المدينة غير واحد ولم يكن
 هذا الاستخلاف انما من غير وللهذا قال له على تخلفي مع النساء والصبيان
 لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل عراه يترك بالمدينة رجالا من المهاجرين
 والانصار الا في غزوة تبوك فانه امر المسلمين جميعا بالخير ولم تخلف بالمدينة
 الا عاصر او معدور غير النساء والصبيان يقول تتركين تخلفي معك
 فمن له النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستخلاف ليس بقصدا ولا غصاضة فان
 موسى استخلف هرون على قومه لامانته عنده وكذلك انت استخلفتك لاني
 عندي لكن موسى استخلف نبيا وانا لاني بعدي وهذا تشبيه في اصل الاستخلاف
 فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرائيل والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف
 عليا على قليل من المسلمين وحمزورهم استصحبهم في الغزاه وتشبهه هرون
 ليس باعظم من تشبيه ابي بكر وعمر هذا بانيرهم وعيسى وهذا يسوع وموسى
 فان هؤلاء الاربعة افضل من هرون وكل من ابي وعمر سبه ما بين لا بواحد
 فكان هذا التشبيه اعظم من سبه على مع ان استخلاف على له فيه اشباه
 وامثال من الصحابه وهذا التشبيه ليس لهذين فيه سبه فلم يكن الاستخلاف
 من الخصائص ولا التشبيه نبوي في بعض احواله من الخصائص وكذلك قوله
 لا عظيم الرايه رجلا يحب الله ورسوله قال فطاولنا وقال اعوالى عليا فانه
 وبه رمد بصب عينيه ودفن الرايه اليه ففتح الله على يديه وهذا الحديث صحيح
 ما روي لعل من الفضائل اخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف
 مختصا بالائمة ولا بعل فان الله ورسوله حب كل مؤمن بقى وكل مؤمن بقى

ليست

جميعهم

ولهذا اكره على
 الاستخلاف وقال تخلفي
 مع النساء والصبيان

لحما

لكن هذا الحدث من احسن ما حجت به على النواصب الذين يترزون منه ولا
تولونه ولا يجونه بل كفروا به كالحوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم
شهد له بانته حبانته لكن هذا الاحجاج لا يتم على قول الراضه الذين
جعلوا النصوص الداله على فضائل الصحابه كانت قبل ردتهم فان
الحوارج يقولون في مثل ذلك لكن هذا باطل فان الله ورسوله لا يحب ولا
يرضى عن من يعلم انه مموث كافر او بعض اهل الاهو امن المعتزله وغيرهم وبعض
المروانيه ومن كان على هواهم الذين كانوا يفضونه ويسبونه وكذلك
حدث المباهله شركه فيه فاطمه وحسن وحسين كما شربوا في
حدث الكساء وان كان ذلك لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالامه
بل يشركه فيه المرء والصبي فان الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهله
فان المباهله كانت لما قدم وفد خرازم بعد فتح مكة والنبي صلى الله عليه وسلم
مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن اكبر منه نحو سنه وانما دعا
هو لا لانه امر ان يدعو كل احد من الاقربى الابناء والنساء والانفس
فيدعوا الواحد من اوليك ابناءه ونسائه واختصر الرجال به نسبا وهو لا
اقرب الناس الي النبي صلى الله عليه وسلم نسبا وان كان غيرهم افضل منهم
عنده فلم يور ان يدعو افضل اتباعه لان المقصود ان يدعو كل واحد
احص الناس به لما جيله الانسان من الخوف عليه وعلى ذوي رحمه
الاقربين اليه ولهذا خصهم في حديث الكساء والدعاهم والمباهله منها
على العدل فاوليك ايضا يحتاجون ان يدعو اقرب الناس بهم نسبا وهم
محتاجون عليهم ما لا يخافون على الاجانب ولهذا اشنعوا عن المباهله
لعلمهم بانهم على الحق وانهم اذا باهلو حقت عليهم بجملة الله وعلى الاقربين
اليهم بل قد خلق الاسان على ولد ما لا يجدن على نفسه فان قيل فاذا

كان باصح من فصائل على رضى الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لا عطين الراية
رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله اما ترضى ان يكون مني منزلة
هرون من موسى وقوله اللهم هولاء اهل بيتي فادب عنهم الرجس وطهرهم بطهر
ليس من حصايصه بل له فيه شركا فلما راى مني بعض الصحابة ان يكون له تكون
له ذلك كما روي سعد وعز عمر قيل لان في ذلك شأن من النبي صلى الله عليه وسلم
لعل يايما به باطنا وظاهرا واثبات لموا لابه لله ورسوله ووجوب موالاته
المؤمنين له وفي ذلك رد على النواصب الذي يعتقدون كفره او فسفه كالحواج
المارفين الذين كانوا من اعداء الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لحقير
احدكم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم وقرانه مع قرانهم وفزون
القران لا حوا ورحنا حرمهم يرفون من الاسلام كما يرفق السهم من الرمية ايما
لقيمتهم فاقتلوهم وهولا يلقونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم
وهو عبد الرحمن بن بلم المرادى مع كونه كان من اعداء الناس واهل العلم
والسنة محتاجون الي اثبات ايمان على وعدله ودينه للرد على هولاء اعظم مما
محتاجون الي مناظر الشيعة فان هولاء اصدق وادين والشبه التي تحجون
بها اعظم من الشبه التي تحتج بها الشيعة كما ان المسلمين محتاجون في امر المسيح
صلوات الله عليه وسلامه الى مناظر اليهود والنصارى في محتاجون ان ينقوا
عنه ما اثر به اليهود من انه كاذب ولد زنا والى ما تدعيه النصارى
من الالهية وجدل اليهود اشد من جدل النصارى ولهم شبه لا تقدر النصارى
ان يجيؤهم عندها وما يجيؤهم عندها المستلزون كما ان للنواصب شبه لا يمكن الشيعة
ان يجيؤوا عندها وما يجيؤهم عندها اهل السنة فهدى الاحاديث الصحيحة المثبتة
لايمان على باطنا وظاهرا ردد على هولاء وان لم يكن ذلك من حصايصه كالنصوص
الدالة على ايمان بذكر وسعة الرصوان باطنا وظاهرا فان في رداعلى من
ينابع في ذلك من الروافض والحوارج وان لم يكن ما يتدل به من حصايص

واحد

واحد منهم واذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين بشهادة او دعاه له بدعا احب
كثير من الناس ان يكون له مثل ذلك الشهاده ومثل ذلك الدعاء وان كان النبي
صلى الله عليه وسلم شهد بذلك الخلق كثير ويدعوا به لخلق كثير وكان تعيينه
لذلك المعين من اعظم فضائله ومناقبه وهذا كالشهادة بالجنه لثابت بن قيس
بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنه لاخرين والشهادة
بحبه الله ورسوله لعبد الله حمار الذي ضرب وان شهد بذلك لمن هو افضل منه وكثيرا
لعمرو بن تغلب بانه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الصحيح اني اعطى رجالا وادع رجالا والذى ادع احب
الي من الذين اعطى رجالا لما في قلوبهم من الهلع والخزع واكل رجالا الي ما
جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمر بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما
صلى على ميت قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع
مدخله واغسله بما وثج وبرد ونقه من الخطايا ما نقتت الثوب الا من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وقره فنته القبر وغلب النار
وافتح له في قبره ونور له فيه قال عوفان بن مالك فتمت ان يكون ذلك الميت
وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت **فصل** قال وعن عامر بن وائل
قال سمع علي عليه السلام يقول لا تحزن عليكم بما لا يستطيع عزيبكم ولا
عجيبكم تضر ذلك ثم قال انشدم بالله ايها الصرحميا فيكم احد وحدث الله
تعالى قلى قالوا اللهم لا قال فانشدم بالله هل فيكم احد له اخ مثل
اخي جعفر الطيار في الجنه مع المليكه غيري قالوا اللهم لا قال فانشدم
بالله هل فيكم احد اعلم مثل عمي حمز اسد الله واسد رسوله سيد الشهداء غيري
قالوا اللهم قال انشدم بالله هل فيكم احد له زوجة مثل روجي
فاطمه بنت محمد سيده اهل الجنه غيري قالوا اللهم لا قال انشدم بالله هل
فيكم من له شيطان مثل سبطي الحسين والحسين سيدي شباب اهل الجنه غيري

قالوا اللهم قال فاشدكم بالله هل فيكم احد ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر مرات اقدم بين يدي نحواي صدقة غيري قالوا اللهم قال فاشدكم بالله هل
فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه لبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال اشدكم
بالله هل فيكم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اسي باح خلقك اليك
والي يا كل معي من هذا الطير فانه فاكل معه غيري قالوا اللهم لا قال
فاشدكم بالله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عطين
الرايه رحلا حب الله ورسوله وحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله علي
يد اذ رجع غيري فنهروا غيري قالوا اللهم لا قال فاشدكم بالله هل فيكم
احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني وكعبه لشهز اولاد بعث
اليكم رحلا نفسه كنفتي وطاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي بفضلي
بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فاشدكم بالله هل فيكم احد قال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من زعم انه يحيى ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا
قال فاشدكم بالله هل فيكم احد سلم في ساعة واحدة ثلاثه الف
من المليك حيريل وميكائيل واسراقل حيث جيت بالما من رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الغلب غيري قالوا اللهم لا قال فاشدكم بالله هل فيكم
احد نودي به من السما لاشيف الا ذو الفقار ولا فتى الا على غيري قالوا
اللهم لا قال فاشدكم بالله احد قال له حيريل هذه المواثيق قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مني وانا منه فقال حيريل وانا منكم غيري
قالوا اللهم لا قال فاشدكم بالله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم تقابل النائر والقاسطن والمارقين على لسان النبي صلى الله
عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فاشدكم بالله هل فيكم احد قال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم اى قائلت على تبريل القرآن وانت تعائل

هل فيكم
ع

بى

عل

على تاويله غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد ردت
عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتا غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم
بالله هل فيكم احد امن رسول الله ان ياخذ براه من اي بكر فقال له ابو بكر
يرسول الله انزل في شئ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يوري
عني الا على غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال
له رسول الله لا يحبك الا مؤمن ولا يبعضك الا كافر غيري قالوا اللهم لا
قال فانشدكم بالله هل تعلمون انه امر رسدا ابوايكم وفتح بابي فقلت في
ذلك فقال رسول الله ما انا سدت ابوايكم ولا انا فتحت بابي بل الله سد ابوايكم
وفتح بابي غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل تعلمون انه ناجا في
يوم الطائف دون الناس فاطال ذلك فقلت ناجاه دوننا فقال ما انا
انتجيه بل انحاء غيري قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله هل تعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق مع علي وجمع الحق بتروا الحق مع
علي كيف ما زال فقالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله هل تعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابى تارك فيكم الثقلين كتابي وعترتي
اهل بيتي ان تضلوا ما اضمسكم ^{ولن} يفرقا حتى تردا على الحوض قالوا اللهم نعم
قال فانشدكم بالله هل فيكم احد وقار رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المشركين بنفسه واضطجع في مضجعه غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم بالله هل فيكم احد بار زعمرو بن ود العامري حيث دعاهم ^{الي} في
البرار غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد نزل
فيه اية التطهير حيث يقول نما يريده الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم
احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت سيد المومنين غيري قالوا
اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال رسول الله ما سالت الله

نعم

الله

الي

شيئا الاوسالت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ومن لا يراه ابو عمر الزاهد عن
 عن ابن عباس قال لعلي اربع حصال ليست لاحد من الناس غيري هو اول
 عرفني وعجني صل خلف مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواه معه
 في كل زحف وهو الذي صبر معه يوم خيبر وهو الذي غسله وارخله
 في قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت لله المعراج تقوم بشر
 اشدا تقم فقل يا جبريل من هو؟ قال هو لا تقوم تقطعون الناس بالغيبه
 قال ومررت بقوم وقد صوّصوا فقلت يا جبريل من هو؟ قال هو الكفار
 قال ثم عدنا عن الطريق فلما انتهينا الى السما الرابعة رايت عليا يصل
 فقلت يا جبريل هذا على قد سبقنا قال ليس هذا عليا قلت فمن هو قال
 ان الملائكة المقربين والمك والملائكة الكرويين لما سمعت فضائل علي عليه
 السلام وخاصته سمعت قوله فيه انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
 اشاق على ان تخلق الله عز وجل لها ملكا على صورته على فاذا اشتاقت الي علي
 جات الي ذلك المكان فكانها قد رأت عليا عليه ^{السلام} وعن ابن عباس قال ان
 المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشط انا الفتى ابن الفتى اخو
 الفتى قال وقوله انا الفتى يعني هو فتى العرب وقوله ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل
 عليه السلام من قوله تعالى سمعنا فتيا يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله اخو الفتى
 يعني عليا عليه ^{السلام} وهو معنى قول لاشيف الادوا الفقار ولا فتى الا على وعن
 ابن عباس قال رايت ابا ذر وهو متعلق باستار الكعبة وهو يقول من
 عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا اعرفه ابو ذر لو صمحت حتى تكونوا كالانوار
 وصليتم حتى تكونوا كالحيايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا عليه السلام
 فقال قوله عن عامر بن وايله وما ذكره يوم الشوري هذا
 كذب باثفاق اهل المعرفة بالحديث ولم يقل علي عليه السلام يوم الشوري
 شيئا من هذا ولا ما يشبهه بل قال له عبد الرحمن بن عوف لئن امرتك لعدين

المصطفى

حبره عليه السلام
 2 يوم بدو فتح
 الى السماء والارض
 وهو يقول

قال

قال نعم قال وان يا بعثت عثمان لئلا يسمع وتطيق قال نعم وكذلك قال العثم
 وملك عبد الرحمن ثلثه ايام يشاور المسلمين في الصحاح وهذا لفظ
 البخاري عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر رضي الله عنه قال فلما فرغ من دفنه
 اجتمع هولاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا امرم الي بلته
 منكم قال قال الربير فدجعت امرى الي علي بن ابي طالب وقال طلحة قد
 جعلت امرى الي عبد الرحمن فقال عبد الرحمن اريكم بر امر من هذا الامر فخله
 اليه والله عليه والاسلام ليتظرن افضل في نفسه فاستكت الشيخان فقال
 عبد الرحمن افتعلونه الي الله عن ان الواعظ افضاكم قال لا نعم فاحد سيد
 احدهما فقال لك قرابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في
 الاسلام ما قد علمت فانه عليك ليز امرتك لتعدنن ولي امرت عليك
 لئلا يسمع وتطيق ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما احدث الميثاق
 قال ارفع يدك يا عثم وفي حديث المشوري محرمه قال المسور بن محرمه
 ان الرهط الذين ولاهم عمر اجمعوا امشا وروا قال لهم عبد الرحمن لست
 بالذي انكم في هذا الامر ولكنكم ان شئتم احترت لكم مثل جعلوا ذلك
 الي عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم مال الناس الي عبد الرحمن حتى ما
 از احد من الناس تتبع ذلك الرهط ولا يطا عقه وما مال الناس على عبد الرحمن
 يشاور منه تلك الليالي حتى اذا كانت الليله التي اصحنا منها فبايعنا عثم
 قال المسور طوفني عبد الرحمن بعد هج من الليل فصر الباب حتى استيقضت
 فقال اراك نايماً فوالله ما اكنحت هذه الملائكة نوم انطلق قادم
 الربير وسعدا قد دعوتهما له فشا ورهما ثم دعاني فقال ادع لي علياً فدعوت
 جاء فآخى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلب الناس الصبح واحمعو اوليك
 الرهط عند المنبر ارسل الي من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
 الي امر الاحاد وكانوا اوقوا ملك الحجة مع عمر فلما اجمعوا شهد عبد الرحمن

المسور بن

ثم قال اما بعد يا ابي اني قد نظرت في امر الناس فلم ابرهم بعك لوز بعظم فلا تخجلن علي
 نفسك شيئا فقال ابا يعك على سنه الله ورسوله فبايعه عبد الرحمن وبايعه
 الناس والمأخوذ والانصار وامر الاخذ والمسلمون هذا لفظ البخاري وفي هذا
 الذي ذكره انواع من الاكاريب التي نزل الله عليها مثل اصحابه
 باحبه وعمه وزوجه وعلى افضل من هؤلاء وهو يعلم ان اكرم الخلق عند الله
 انقامه ولو قال العباس هل فيكم مثل ابي حنن ومثل اولاد احوي محمد وعلى وجعفر
 لكات هذه المحبة من جنس تلك بل احتج الانسان بنبي احويه اعظم من احتج
 بعجه ولو قال عثمان هل فيكم من تروح بنبي لكان من جنس قول القائل
 هل فيكم من زوجته كز وحتى وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشوري كما ماتت
 زوجها عثمان فالهجمات بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم نحو سنته اشهر
 وكذلك قوله هل فيكم من له ولد كولدني وفيه اكاريب متعدده مثل
 قوله ما سالت الله شيئا الا وسالت لك مثله ولعله قوله لا يودي عنى الاعلى من
 الكذب وقال الخطابي كانه شعار الدين وقوله لا يودي عنى الا رجل
 بنى هوشى جابه اهل الكوفة عن ريد بن تبع وهو منهم في الروايه منسوب
 الى الرضا وعامه من بلغ عنه غير اهل بيته فقد بعث رسول الله اسعد
 بن زرارة الى المدينة يدعوا الناس الى الاسلام ويعلم الا بصار القران
 ويفقيههم في الدين العلابن الحصري في الحرب في مثل ذلك وبعث معاذا و ابا
 موسى الى اليمن وبعث عتاب بن اسيد الى مكة فاين قول من رعم انه لا يبلغ عنه
 الا رجل من اهل بيته واما حديث ابن عباس فيه اكاريب منها قوله كان
 لواء معه كل زحف فان هذا من الكذب المعلوم اذ لو النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم احد كان مع مصعب بن عمير بانفاق الناس ولو ان يوم الفتح كان معه الزبير
 بن العوام وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز راتته ما يحون فقال العباس
 للزبير اههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الرايه اخرج البخاري

وانما يعين من

صل الله
 عليه وسلم

وبعث

في صححه وكذلك قوله وهو الذي صير معه يوم خيبر وقد علم انه لم يكن اقرب
 اليه من العباس بن عبد المطلب وابي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وهو اخذ بلحا
 بغلته وابو سفيان بن الحرث اخذ بركابه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم نادوا
 اصحاب السمرق قالوا فقلت يا علي صوتي ابن اصحاب التمن فوالله كان عطفتم علي
 حين سمعوا صوتي عطف البعير على اولاده ما فعلوا بالبيك بالبيك والنبي صلى
 الله عليه وسلم يقول انا النبي اكذب انا بن عبد المطلب ونزل عن بغلته واخذ
 كفا من حصى فرما بها القوم وقال اهرمو اورب الكعبه قال العباس فوالله
 ما هو الا ان رماهم فمازلت ارجدهم كلبلا وامرهم مدبراً حتى هزمهم الله اخرجاه
 في الصحيحين وفي لفظ البخاري قال وابو سفيان اخذ بلجام بغلته وفيه
 قال العباس لزمنا وابو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
 فلم نفارقه واما غسله وادخاله قبره فاشترك فيه اهل بيته كالعباس
 واولاد ومولاه وبعض الانصار لكن على كان باشر الغسل والعباس حاضر
 الخلاله وان على اولاهم بما شئ ذلك وكذلك قوله هو اول عري صلى
 بناقض ما هو المعروف عن ابن عباس **فصل** واما قوله حديث
 المعراج وقوله فيه ان المليك المقربين والمليك الكرويين لما سمعت فضائل
 علي وخاصة قول النبي صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون
 من موسى اشتاقت الي علي فخلق لها ملكاً على صورة علي فيقال هذا من
 كذب الجهال الذين لا يحسنون ان يكذبون فان المعراج كان بمكة قبل
 الهجوم باجماع الناس كما قال سبحان الذي اسري بعبد ليل من المسجد الحرام
 الى المسجد الاقصى وكان الاسر من المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ما
 ضل صاحبكم وما عوي وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى الي قوله
 افتما رونه على ما يرى ولقد رآه نزلة اخرى الي قوله افترىم اللات والتعري وهذا
 كله نزل بمكة باجماع وقوله اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون من

العباس

موسى قاله في عزوة تبوك وهي آخر الغزوات عام تسع من الهجرة فكيف يقال ان الملكة
ليله المعراج قوله اما ترضى ان يكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم ان الاستخلاف
على المدينة مشترك وكل الاستخلافات التي قبل عزوة تبوك وبعدها تبوك كان
يكون بالمدينة رجالا من المؤمنين يتخلف عليهم وفي عزوة تبوك لم يكن في رجل
مؤمن مطيع الا من عذره الله من هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم في عزوة تبوك
اقل واعط من المستخلف عليهم في جميع استغفار مغاربه وعمرة وحجهم قد سافر
عن المدينة بلين شهن وهو يتخلف فيمن يتخلفه كما استخلف في عزوة الابوا
سعد بن عباد وفي عزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع وجرح في طلبه في حارب
وكانت تلك الاستخلافات اكمل من استخلاف علي عام تبوك وكلامه كان بمنزلة
هرون من موسى اذ المراد التشبيه في اصل الاستخلاف واذا قيل في تبوك
كان السفر بعد اقل واكثر كانت المدينة وما حولها امانا لم يكن هناك عدو
يخاف لانهم كلهم اسلموا ومن لم يسلم ذهب وفي غير تبوك كان العدو موجودا
حول المدينة وكان يخاف على من بها فكان خليفته محتاج اليه في اجرة الاحكام
اليه في استخلاف تبوك **فصل** وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال وهو بسط انا الفتي ابن الفتي اخو الفتي
قال فقوله انا الفتي يعني في العرب وقوله ابن الفتي يعني ابراهيم الخليل
عليه السلام من قوله سمعنا فتايدكهم يقال له ابراهيم وقوله اخو الفتي
يعني عليا وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو يقول
لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة
الموضوعه باتفاق اهل المعرفة بالحديث وكذبه معروف من غير وجه
الاشنان من وجوه منها ان لفظ الفتي في الكتاب والسنة ولفه العرب ليس
هو من اسم المدح كما ليس هو من اسم الذم ولكنه بمنزلة اسم الشباب و
والكحل والسيح ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا فتايدكهم ^{بشار}

واصف

وهو وضع

له ابراهيم هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك وانما الفتي كالشارب المحدث
ومن ان النبي صلى الله عليه وسلم اجل من ان يفخر بحده وابن عمه ومن ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يواخ عليا ولا عيين وحديث المواخاه لعلي ومواخاه ابي بكر لعمر
من الاكاذب وانما اخا بين المهاجرين والانصار لم يواخ بين مهاجري ومهاجري
ومن ان هذه المناداه يوم بدر كذب ومنها ان الفقار لم يكن لعلي وانما
كان سيفان سيوف ابي جحل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر
دو الفقار من سيوف المسلمين بل سيوف الكفار كما روي ذلك اهل السنن
فيروي الامام والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
تقل سيفه دو الفقار يوم بدر ومنها ان النبي صلى الله عليه كان بعد النبوة
كفلا قد تعدي سن الفتيان فصلك وحديث ابي در رضي الله عنه الذي
رواه الرافضي عليه ليس مرفوعا فلا يحتج به مع ان نقله عن ابي ذر فيه نظر ومع
هذا الحجب على واحب وليس ذلك من خصايصه بل علينا ان نجبه كما علسا ان تح
عثمان وعمر و ابا بكر وان تحب الانصار ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ايه الايمان حب الانصار و ايه النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم
عن علي رضي الله عنه انه قال انه التي الامي الى انه لا يحس الامور ولا بعض
الامان فوفصله قال ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حب علي حسنة لا تضر معها سنة وبعضه
شبه لا يتفع معها حسنة فيقال اما كتاب الفردوس ففيه من الاحاديث
الموضوعات ما شا الله ومصنفه سيرويه من شهر دار الديلي وان كان من طلبه
الحديث ورواته فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذفها سائدها من غير
اعتبار لصحتها وضعيفها وموضوعها فلهاذا كان فيه من الموضوعات
احاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه
وسلم لا يفوله فان جبر الله ورسوله اعظم من جبر علي والسنيك تصر مع ذلك

لعمركم

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله حمارة في الحجر وقال انه تحت الله
ورسوله وكل مومن فلا بد ان يحب الله ورسوله والشيئات تضره وقد اجمع المسلمون
وعلم بالاضطرار من دين الاسلام ان الشرك يضرب صاحبه ولا يغفر له الله لصاحبه
ولو اوجب على من اى طالب فان اباه ابا طالب كان يحبه وقد ضربه الشرك حتى دخل
النار والغايه بقول سوزانهم محبونه وهم كفار من اهل النار وقد قال النبي صلى
الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لو ان فاطمه بنت محمد سرقت لعطقت يدها وقد
علم بالاضطرار من دين الاسلام ان الرجل لو سرق قطع يده وان كان محب عليا
ولو زنا اقيم عليه الحد ولو كان محب عليا ولو قتل لا قيد بالمقول وان كان
محب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من حب علي ولو ترك الصلوة والزكوة
وفعل الكبار لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضره ذلك مع
علي ثم من المعلوم ان المجير له الدين راواه وقاتلوا معه اعظم من غيرهم وهو
دايما كان يديمهم ويعيهم ويطعن عليهم ويترامن فعلهم به ودعا الله عليهم
ان يبده لهم خيرا منهم ويبدلهم به شرامنهم ولو لم يكن الا ذنوبهم لتجادلهم في
القتال معه ومعصيتهم لا من فاذا كان اوليك خيارا الشيعة وعلى نيران تلك
الذنوب تضرهم بما هو اعظم من ان هو شر من وليك وباحمله فهذا القول كفر سباب
صاحبه ولا يجوز ان يقول هذا من يومن بالله واليوم الآخر وكذلك قوله
بغضه شبهه لا تشفع معها حسنه فان من بغضه ان كان كافرا فكفره هو الذي
اشقاه وان كان مومنا ففوه وان بغضه وكذلك الحديث الذي ذكر
عن ابن مسعود حبال محمد يوم ما حير من عيان سنه ومن مات عليه دخل
الجنة وقوله عن محمد علي انا وهذا حبه الله على خلقه هما حديثان بوضوحان
عند اهل العلم بالحديث وعيان سنه في الايمان والصلوات الحسنات
يوم وصوم شهر رمضان وقد اجمع المسلمون على ان هذا لا يقوم مقامه حب
الحمد شهرا فضلا عن جرم يوم ما وكذلك حبه الله على عيان قامت بالرسول

رجل

عليهم

ايما به

فقط كما قال تعالى لئلا يكون للناس على حجة بعد الرسل ولم يقل بعد الرسل
والايه والاصبا وغير ذلك وكذلك قوله لواجتمع الناس على حجة على
لم يخلق الله النار من بين الكذوبات بانفاق اهل المعرفة بالحديث لا تثار ولو
احتموا على حجة على لم يقع ذلك حتى يؤمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الاخر وتعملوا صالحا واذ فعلوا ذلك دخلوا الجنة وان لم يعرفوا
عليها بالكلمة ولم يحط بقلوبهم لاحيه ولا بعضه قال تعالى بل من اسم حجه
وهو محسن فله اجر عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى
ومن يطع الله ورسوله فقد وافى وليك مع الدين نعم الله عليهم من النبيين والصد
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال تعالى وسارعوا الى معفرة
من ربكم وحنه عرضا السموات والارض اعدت للمؤمنين الذين يتقون في السر
والصرا والكاذبين الغيب والعافين عن الناس والله جاحل المحسنين والدين
اذ فعلوا فاحشاه او طموا انفسهم ذكروا الله فاستخفروا الذنوب بهم ومن
يعفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اوليك جراهم معفر
من ربهم وحنات حري من حزن الانهار خالدين فيها ونعم اجر العالمين فحولوا
في الجنة ولم يشترط عليهم ما ذكره من حجة على وكذلك قوله ان الانسان
خلق هلوغا الى قوله الا المصلين الى قوله اوليك في جنات مكرمون وانما
ذلك ولم يشترط حجة على وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عدة وفود وانوا
به وامن به طوائف ممن لم ينه وهم لم يتبعوا يدكر على ولا عرفوه وهم من المؤمنين
المستحقين المسحقين للجنة وقد اجتمع على دعوى حجة الشعة والرافضة والشيعة
والاسماعيلية وجمهورهم من اهل النار بل يجلدون في **فصل** وكذلك
الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهده الله في علي وانه رايه الهدي واما
الاوليا وهو الكلمة التي لزمها المنفقين فان هذا كذب موضوع بانفاق اهل
العلم ومجرد روايه صاحب الحلية وحق لا يفيد ولا يدل على الصحة فان

صاحب الحلية قد روي في فضائل ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والاوليا وغيرهم
احاديث ضعيفة بل موضوعه باتفاق العلماء هو وامثاله من الحافظ النقات
اهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم لكن الآفة من فوقهم وهم لم
يكذبوا في النقل عن نقلوا عنه لكن يكون واحد من رجال الاستناد
ممن تنعمد الكذب او يغلط وهم يبلغون عن حد ماسمعه منه ويردون
الغراب لتعرف وعامة العرب ضعيفة كما قال الامام احمد اتقوا هذه
العرب فان عامة ضعيفه وقوله في الحديث هو كلمة التقوى مما
بين الهدى كذب فان سميته كلمة من حشس سميته كلمة والمشيح سمي
بدلك لانه مثله عند الله كتل دم حلقه من تراب ثم قال له كن فلون
هو مخلوق بالكلمه وانما على هو مخلوق كما خلق شابر الناس وكلمه
التقوى مثل لا اله الا الله والله اكبر من الكلمات التي تصدق المومنون
مضمونها ان كانت خيرا وطبعونها ان كانت مر امثل كلمة طيبة كشيخ
طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء ومثل كلمة جيثه كشيخ جيثه اجثت
من فوق الارض بالها من قرار ثبتت الله الدين امنوا بالقول الثابت في الحيوة
الدينية في الاخرة وكلمه التقوى اسم حشس لكل كلمة تنفي الله فيها وهو
الصدق والعدل فكل من تجرى الصدق في خيره والعدل في امره فهو
لزم كلمة التقوى واصدق الكلام واعدله قول لا اله الا الله فهي اخص
الكلمات بالها كلمة التقوى وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما
من الموضوعات **فصل** قال الرافضي وانما المطاعون الجماعة فقد
نقل الجمهور من اشياء كثيرة حتى صنف الكلبى كتابا في مثالب الصحابة ولم يذكر
في منقذه واحدا لاهل البيت عليهم الصلاة والسلام فيقال
فيل الاجوبه المفصلة عما يذكر من المطاعين انما نقل عن الصحابة من
المعاليب فهو نوعان احدهما ما هو كذب اما كذب كله واما محرف قد

والمشح

دخله من الزيادة والنقصان ما خرج به الى الذم والطعن واكثر المقول
 من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يروىها الكذابون المعروفون
 بالكذب مثل ابي محمد لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبى
 وامثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضى بما صنفته هشام
 بن محمد بن السائب من الكذابين وهو شيعى يروى عن ابيه وعن ابي مخنف واولاها
 متروك وقال الامام احمد بن حنبل فيه ما طبت ان احدا حدث عنه
 انما هو صاحب سمر وشبهه قال الدارقطى هو متروك بن عدي هشام بن
 الكلبى الغالب عليه الاسرار ولا اعرف له في المستند شيئا وابوه ايضا
 كذاب قال زايد والليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى لبيد
 كذاب ساقط وقال الدارقطى هو متروك وقال بن حبان الكذب
 فيه اظهر من ان يحتاج الاعتراف في وصفه النوع الثاني ما هو صدق
 واكثر هذه الامور لهم فيها معادير يخرجها عن ان يكون نوباً وجعلها
 من موارد الاحتداد التي اصاب المجتهد فله اجران وان احطافه اجر
 وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب وما قد مر
 هذه الامور دينا محققا فان ذلك لا يقدر فيما علم من فضائلهم وسوابقهم
 وكونهم من اهل الجنة لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في الاخرن باسباب
 متعددة احدها التوبة الماحية وقد ثبتت عن ائمتهم انهم تابوا من الذنوب
 المعروفة عنهم ومنها الحسنات الماحية للذنوب فان الحسنات يدهن
 السيئات وقد قال الله تعالى ان تحبوا كباير ما سرون عنه تكفر عنكم
 شيئا تكم ومنها المصاب المكفر ومنها دعا المومنين بعضهم لبعض وشفاعه
 بينهم فاما من سبب يقطبه الدم والعقاب عن احد من الامة والصحابه
 احق بذلك فهم احق بكل مدح ونفي كل ذم من بعدهم من الامة ونحو
 ذلك قاعد جامعته في هذا الباب لهم ولساير الامة فنقول

الكلبى في ذلك وهو من
 ادب الناس فان هشام
 بن محمد بن سيب
 الكلبى

وقال

وضوح

ان

لا بد ان يكون مع الانسان اصول كلية يرد اليها الجزيات لتسكن بعلم وعقل ثم
يعرف الجزيات كيف ومعنى والافتقار يدب وحمل في الجزيات وحمل
وطلم في الكلمات فصول فساد عظيم فنقول الناس قد تكلموا في تصويب
المجتهدين وخطبتهم وتائبهم وعدم تائبهم في مسایل الفروع والاصول
ونحن نذكر اصولا جامعة نافعة الاصل الاول انه هل يمكن لكل احد
ان يعرف باحسان الحق في كل مسله فيها نزاع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفزع
وسعه فلم يصل الي الحق بل اعتقد انه هو الحق في نفس الامر لا هذا اصل هذه
المسائل وللناس في هذا الاصل ثلثه اقوال كل قول عليه طائفة من
النظار الاول قول من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسله دليلا يعرف
به بمكر كل من اجتهد واستفزع وسعه ان يعرف من لم يعرف الحق في مسله
اصوليه او فروعيه فانما هو لتقريبه فيما يجب عليه لا لعجز وهذا هو
المشهور عن القدرية والمعتزلة وهو قول طائفة من اهل الكلام غير هؤلاء
ثم قال هؤلاء اما المسائل العلية فعليها ادله قطعية تعرف بها من لم يعرفها
فانه لم يستفزع وسعه في طلب الحق فيا تم واما المسائل العلية الشرعية
فلم فيها مذهبان احدهما انها كالعليه وانه على كل مسله دليل قطعي من
خالقه فهو اتم وهؤلاء الذين يقولون ان المصيب واحد في كل مسله اصلية
وفرعية وكل من سوي المصيب فهو اتم لانه محطى والخطا والاثم عند تيار زمان
وهذا قول بشر الميرسي وشر من المعتزلة البغداديين الثاني ان المسائل
العليه ان كان عليها دليل قطعي فان من خالفه اتم محطى كالعليه وان
لم يكن عليها دليل قطعي فليس الله في حكمه في الباطن وحكم الله في حق كل مجتهد
ما اداه اجتهاده اليه وهؤلاء واقفوا الاولين في ان الخطا والاثم يتلا زمان
وان كل محطى اتم لكن خالفهم في المسائل الاجتهادية فقالوا ليس فيها فاطع
والطري ليس عليه دليل عند هؤلاء وانما هو من جنس ميل النفوس الي دور

قال
واما من هو الحق
على امر
يستحق ان يعاقب
الحق وكلام

فكرة

س

لا في الاصول ولا في الفروع وانكر جمهورهم الطائفتين من اهل الكلام والراي
 على عبيد الله هذا القول وانما غيره هو لا مقبول هذا قول السلف والايمة
 ايمه الفتاكاى حنيفه والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤمنون
 محمداً خطياً الا في المسائل الاصوليه ولا في الفروع عيه كما ذكر ذلك
 عنهم بن حزم وغيرهم ولهذا كان ابو حنيفه والشافعي وغيرهما يفتلون
 شأن اهل الاهواء الا الخطايه ويصيحون الصلوة خلفهم والكاثر يقبل
 شهادته على المسلمين ولا يصل خلفه وقالوا هذا هو القول المعروف
 عن الصحابه والتابعين لهم باحسان وائمة الدين انهم لا يكفرون ولا
 يعشقون ولا يؤمنون احداً من المختردين المخطئين في مسئله عليه ولا عليه
 قالوا والفرق بين مسائل الاصول والفروع انما هو من اقوال اهل
 البدع من الكلام من المعترله والجميه ومن تلك سبيلهم وانقل هذا
 القول الى اقوام تكلموا بذلك في اصول الفقه ولم يعرفوا حقيقه
 هذا القول ولا عون قالوا والفرق في ذلك الاصول والفروع كما
 انه بدعه محدثه في الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنه ولا اجماع بل
 وقالها احد من السلف والايمة فهي باطله عقلاً فان الفرقين بين ما حوون
 مسائل اصول ومسائل فروع لم يفصلوا بينهما بقرف صحيح يميز بين العيب
 بل ذكروا بلثه فروعاً واربعة كلها باطله فيهم من قال مسائل الاصول
 هي العلميه الاعتقاديه التي بطلت في العلم والاعتقاد فقط ومسائل
 الفروع هي العلميه التي بطلت فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان
 المسائل العلميه فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس
 والزكوة وصوم شهر رمضان الزبا والزيبا والظلم والفواحش وفي المسائل
 العلميه ما لا ياتم المتشارعون فيه كتنازع الصحابه هل راي محمد ربه
 وكثارتهم في بعض النصوص هل قاله النبي ام لا وما اراد بمعناه وكثارتهم

من مسائل

وخرزم

ب



في بعض الكلمات هي من القرآن ام لا وكنا نعلم في بعض معاني القرآن والسنة
 هل اراد الله كذا وكذا وكنا نعلم الناس ذوق الكلام كقوله الجوهر
 الفرد وتمايل الاحسام ونقا الاعراض وخود ذلك فليس في هذه تكفير ولا
 تفسيق قالوا والمسائل العلية فيها علم وعمل فاذا كان الخطا معفوفا
 فيها فالثاني فيها علم بلا عمل اولى ان يكون الخطا فيها معفوفا ومنهم من قال
 المسائل الاصولية هي ما كان عليه دليل قطعي والفروعية ما ليس عليها
 دليل قطعي قال اوليك وهذا الفرق خطأ ايضا فان كثيرا من المسائل
 العلية عليها ادلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو
 قطعي بالاجماع ثم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو انكرها
 الرجل محض وماويل لم يصفر حتى يقام عليه المحبة كان جماعه اسحبوا
 الخبز على عهد عمر منهم قدامه وراوا انها حلال لهم ولم يكفرهم الصحابة حتى
 بينوا لهم خطاهم فتابوا ورجعوا وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة
 اكلوا بعد طلوع الفجر حتى يبين لهم الخطا الابيض من الاسود ولم يوثقهم
 النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطاهم قطعي ولذلك اساميه
 بن زيد وقد قتل المسلم وكان خطاه طعنيا وكذلك الدين وجد ورجلا
 في عمن له فعاك اى مسلم فقتلوا واحدا واحدا وانما له كان خطاهم قطعيا و
 وكذلك حلد بن الوليد لما قتل بنو حريمه واهل اموالهم كان محطيا قطعيا ولذلك
 الذين يهيموا الى الاباط وعمار الذي تعدى في التراب للجنازة كما تعدى
 الدابة بل والدين اصابتهم جنازة فاستموا ولم يصلوا لانوا محطين قطعيا
 وفي زماننا لو اسلم قوم في بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج او لم يعلموا
 تحريم الخمر يجدوا على ذلك ولذلك لو نشاوا بعد ان حصل وقد زنت على عهد
 عمر امراء فلما اقرت به قال عثمان انها تستهل به استهلاك من لم يعلم انه حرام
 فلما تبين للصحابة انها لا تعرف التحريم لم يجدوها واسحلال الزنا حط

في
 كسسته
 بل

كحرم

طائفة

الرجل

قطعاً والرجل إذا حلف على شيء يعتقد كالحلف عليه فبين خلافه فهو محطى
 قطعاً ولا إثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كان عليه عند الأكثرين ومن
 اعتقد بقا الفجر فأكل فهو محطى قطعاً ولا إثم عليه وفي القضاء نزاع وكذلك من
 ربا لا يواخذنا أن نسنأ أو اخطأنا قال الله قد فعلتم بفرق بين الخطأ القطعي
 والظني بل لا يجرم بانه خطأ إلا إذا اخطأ قطعاً قالوا فمن قال إن الخطي
 في مسئلة قطعية يآثم فقد قال خالف الكاب والسنة والاجماع القديم
 قالوا وإيضاً فكون المسئلة قطعية وظنيه هو فرق اضائي بحسب حال
 المعقدين ليس هو وصفاً للقول في نفسه فإن الانسان قد يقطع بأشياء علمها
 بالضرورة أو بالفضل المعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعاً ولا
 ظناً وقد يكون الانسان ذكياً قوي الذهن سريع الإدراك علماً وطناً معرف
 من الحق ويقطع به بما لا يتصور غيره ولا يعرفه علماء ولا ظناً فالقطع والظن
 يكون بحسب ما وصل الانسان من الأدلة وبحسب قدرته على الاستدراك
 والناس يختلفون في هذا وهذا فكون المسئلة قطعية وظنيه ليس هو وصفه
 بل لانه للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعي بل
 بل هو وصفه كحال الناظر المتبدل المعقّد وهذا مما اختلف فيه الناس
 فعلم ان هذا الفرق لا يطرد ولا يتعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال
 المسائل الاصولية هي المعلومه بالعقل وكل مسئلة عليه استقل العقل
 بدركها فهي من مسائل الاصول التي تكفر أو تصقح القراء والمسائل الفرعية
 هي المعلومه بالشرع قالوا فالاول كمن سئل الصفت والقدرة الثاني كسئل
 الشفاعة وخروج اهل الكبار من النار فيقال لهم ما ذكرتموه بالصد اولي
 فإن الكفر والفسق احكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التي يتعمل بها
 العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كذراً والفاسق من جعله الله ورسوله
 فاسقاً كما ان المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمناً ومسلماً والعدل

يعتقد في الشر
 ويشهد الكبير وويل
 الله تعالى
 في القرآن

٤٤

مسائل

من

من جعله الله ورسوله عدلاً والمعصوم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد
الاحسن من احب الله ورسوله عنه انه سعيد الا حسن والسقي فيهما من احب الله ورسوله
انه شقي فيهما والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والنج ما اوجهه الله ورسوله
والمستحقون ليراث الميت من جعله الله ورسوله وارثا والذي يعقل حدا او قاصدا
من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للنفق والتمس من جعله الله ورسوله
مستحقا لذلك والمستحق للمولاة والمعاداة من جعله ورسوله مستحقا للمولاة والمعاداة
والحلال ما احب الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه
الله ورسوله فمذم المسائل كلها ثابتة بالشرع واما الامور التي تنقل بها العقل
مثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلاني فان مثل
هذا يعلم بالتجربة والقياس ونقله الاطباء الذين علموا ذلك بقياس وتجربة
وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا ما يعلم بالعقل وكذلك
مسئلة الجوهر الفرد وتماثل الاحتام واختلافها وجوارقها الاعراض وامتناع
نقاها فمذم ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مومنا وكافرا
وعدلا وفاسقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية فكيف يكون
من خالف حجة الرسول لس كافر او من خالف ما ادعا غير انه معلوم بعقل كافر
وهل يكفر احد بالخطا في مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام فان قيل
هو لا لا يكفر وكن كل من خالف مسئلة عقلية لان يكفرون من خالف المسائل
العقلية التي يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبني عليها فاذا
اخطا في علم يكن عالما بصدق الرسول ويكون كافرا قيل بصدق الرسول
للس مبتداعا على مسائل معينة من مسائل النزاع بل ما جعله اهل الكلام المحذور
اصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجمهية انه لا
يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم ان العلم
بانها لا تنفك من الحوادث اما الاعراض مطلقا واما الاكوان واما الحركات

الله

في النزاع
بما لا يعلم
بما لا يعلم

ولا يعلم حد وثم حتى يعلم امتناع حواشيها اولها اول يعلم انه صادق حتى يعلم
 ان الرب عنى ولا يعلم عنها حتى يعلم انه ليس بحتم ولخوذ ذلك من الامور التي
 ترع طابيفه من اهل الكلام انها اصول للصدوق الرسول لا يعلم صدقه بدونها
 هي مما يعلم بالاصطرار من دين الرسول انه لم يكن يجعل ايمان الناس موقوفا عليه بل
 ولا دعا الناس اليها ولا دكرت في كتاب ولا سنه ولا زكرها احد من الصحابه
 لكن الاصول التي بها يعلم صدق الرسول مذكوره في القران وهي غير هذه كما
 تبين في غير هذا الموضع وهو لا الذين يتدعوا اصولا وعموانه لا يمكن صدوق
 الرسول الا بها وان معرفتها شرطية الايمان او واجبه على الاعيان من اهل
 البدع عند السلف والايمة وجمهور العلماء يعلمون ان اصولهم بدعه في الشريعة
 لكن كثير من الناس يطربها صححة في العقل واما الحذاق من الايمة ومن اتبعهم
 فمحلون انها باطلة في العقل متبذعه في الشرع واهلنا قضاها حابه الرسول
 وحشده فان كان الخطا في المسائل العقلية التي يقال انها اصول للدين
 ككفرهم ولا الساكون هذه الطرق الباطلة في العقل المتبذعه في الشرع
 هم الفار لا من جالفهم وان لم يكن الخطا فيها ككفر افلا يكفر من جالفهم فيها
 فتدانه ليس كافرا في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شان اهل
 البدع انهم يتدعون اقوالا تجعلونها واجبه في الدين بل يجعلونها من الايمان
 الذي لا بد منه ويكفرون من جالفهم فيها وسجلون دمه لفعل الجوارح
 والخصية والرافضة والمعتزلة وغيرهم واهل السنة لا يدعون قولا
 لا يكفرون من اجتهاد فاحطا وان كان محالفهم مكفر لهم مستحلا لدماء بهم
 كالم كفر الصحابة للجوارح مع تكفيرهم لغتهم وعلى ومن والاهل واستحلالهم
 لدماء المسلمين المجالفتين وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب
 والخطية والتايم وتبعية الكفر ونفيه لكونهم ينو على القولين المتدينين
 قول القدرية الذين جعلون كل مستدل قادرا على معرفة الحق معبد

بان
 يعلمون

لهم

كل

كل من لم يعرفه وقول الحميه الجبريه الذين يقولون لا قدره للعبد على شيء اصلاً
بل الله يعذب بحض المشبه فيعذب من لم يفعل دنيا قط وينعم من كفر وفسق
وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين وهو لا يقولون بخوز ان يعذب الاطفال
والمجانين وان لم يفعلوا دنيا قط ثم منهم من يحزم يعذب اطفال الكفار في
الآخره ومنهم من تجوز ويقول لا ادري ما وقع وهو لا يجوز ان يعفرك فسق
اهل القبلة بلاشب اصلاً ويعذب الرجل الصالح السه الصعير وان
كانت له حسنات مثال الجبال بلاشب صلاب لمحض المشبه واصل الطاهرين
ان القادر الجبار يرحم احد المماتين على الآخر بلا مرجح فأولئك القدرية
والمعتزله والكراميه وطوايف غيرهم من الفقرا والصوفيه واهل الحديث
وعمرهم يقولون اصل الاحداث والابداع كان ترجيحاً بلا مرجح واما بعد
ذلك فقد خلق سبباً واحكاماً علو الحوادث بها واحلفت بالقدرية والحميه
الجبريه في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما يعرفه من ظلم الناس
بعضهم بعضاً فاذا قيل انه خالق افعال العباد وانه يريد لكل ما وقع وقيل
مع ذلك انه يعذب العاصي كان هذا ظلماً وسموا انفسهم العديليه وقالت
الحميه الظلم في حقه هو ما يمنع وجوده فاما كل ما يملن وجوده فليس
بظلم فان الظلم اما مخالفه امر من محبط عنه واما التصرف في ملك الغير بغير
ادبه فالانسان بوصف بالظلم لانه مخالف امره ولا نه قد تصرف في ملك
غيره بغير اذنه والرب تعالى ليس فوقه امر ولا لغيره ملك بل انما تصرف في
ملكه فكل يملن فليس بظلم بل اذا نعم فرعون واياجهل وامثالهما من كفره
وعصاه وعذب موسى ومحمد امر من به واطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبه
اليه سوا ولكن لما اخبر انه نعم المطيعين وانه يعذب العصاة صار ذلك
معلوم الوقوع لغيره الصارق لا لسبب تضي ذلك والاعمال علامات على
الثواب والعقاب ليست سبباً لهذا المحمدا صحابه ومن وافقه كالا شعري

على

لكن هو الحميه
مقولون انه في كل حال
مرجح بلا مرجح واولئك

ظلمنا

قول

ومن وافقه من اتباع الفقهاء الاربعه والصوفيه وغيرهم فلهذا جور هؤلاء ان
يعدب العاخر عن معرفه الحق ولو اختلفت فليس عندهم في نفس الامر اسباب
للحوادث ولا حكم ولا في الافعال صفات لا جملها كانت مأمورا بها ومهربا عنها
بل عندهم ممنوع ان يكون في خلقه وامر لامي واما القدرية فيقتسوز له شرعيه
فيما يح عليه ويحرم عليه بالقياس على عيان وقد تكلمنا على قول الفريقين في
مواضع وركزنا فضلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبته
الرافضي الى جميع اهل السنه من قول هؤلاء الجهميه الجبريه وبيننا ان هذه السنه
لا تعلق لها بمسئله الامامه والتفضل بل من الشيعه من يقول بالجبر والقدر
ويأهل السنه من يقول بهذا وهذا والمقصود هنا ان تبين ان الكلام في صو
المتارفين مصيب او محطين متباين او معادين مومنين او كفارا هو فرع عن هذا
الاصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها وهذا بطهر القول الثالث
في هذا الاصل وهو انه ليس كل من اجتهد واستدل تمكن من معرفه الحق
ولا يستحق الوعيد الا من نزل ما موراً او فعل محظورا وهذا هو قول الفقهاء و
الائمة وهو القول المعروف عن سلف الامه وقول جمهور المسلمين
وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب من القول الاول قول
الجهميه الذي وافقوا فيه السلف والجمهور وهو انه ليس كل من طلب واجتهد
واستدل على الشيء يتمكن من معرفه الحق فيه بل استطاعه الناس في ذلك
مختلفه والقدرية يجعلون ان الله سوي بين المظلمين في القدره ولم يخصص الحق
بما فضلهم به على الكفار حتى امنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى
اطاعوا وهذا من اقوال القدرية والمعتزله وغيرهم التي حالفوا بها الكتاب
والسنه واجماع السلف والعقل الصريح كما تبين في موضعه ولهذا قالوا ان
كل مستدل بوجه قدر تامه يتوصل بها الى معرفه الحق ومعلوم ان الناس
انما استنبطت عليهم القبله في السفر فكذلك مأمورون بالاجتهاد والاستدلال

على

على وجه الفلته ثم بعضهم فيمكن من معرفه حصره وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط ويطين
في بعض الجهات انما حصره ولا يكون مصيبا في ذلك لكنه مطيع لله ولا اثم عليه
في صلواته اليه لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها فخرج عن العلم بما كلفه عن التوجه
اليه بالمقيد والحايث والمحسوس والمرئى الذي لا يمكنه التوجه اليه ولهذا كان
الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا تعذب في الاخر الامن عصاه
بغير الامور او فعل المحطور والمعتزله في هذا واقفوا الجماعه بخلاف المحصيه ومن
اشعرهم من الاشعريه وغيرهم فاتهم قالوا بل يعذب من لا ينبله او نحو ذلك ثم هو لا
تحتون على المعتزله في نفس الاحباب والتخريم العقلي بقوله وما كما معدن حتى
سعت رسولا وهو محمده عليهم ايضا في نفي العذاب مطلقا الا بعد ان سال الرسل
وهم جحور النعذب قبل ان سال الرسل فاولئك يقولون يعذب من لم سعت اليه
رسولا لانه فعل القبائح العقليه وهو لا يقولون بل يعذب من لم يفعل قبيحا قط
كالاطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة والعقل ايضا قال تعالى وما كما
معدن حتى سعت رسولا وقال تعالى عن النار كلما التي فيها فوج سالم حررتنا الم
باتكم ندير قالوا بل قد جانا ندير فكذنا وقلنا ما نزل الله من شيء انتم الا في
ضلال كبير فقد اخرج سبحانه بصيعة العموم انه كلما التي فيها فوج سالم الحرته
هل جاهم ندير معتزون انه قد جاهم ندير فلم يبق فوج يدخل الا وقد جاهم
ندير فمن لم يات به ندير لم يدخل النار وقال تعالى لا يلبس لاملان حضم منكم
ينزل منهم احمقين فقد اتمتم بملاهما من بلبس واتباعه وانما اتباعه من اطاعه
ثم لم يعمل دنيا لم يطعه فلا يكون ممن تمتل به النار واذا ملئت باعاه لم يكن
لغيرهم فيه موضع وقد ثبت في الصحيحين من حدث اي هريه وانزل النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار ويقول هل حتى يضع العنق فيه قدمه
ويرويه فيضع قدمه عليه فيقول فطقط ويروي بعضه الي بعض اي

اهل

النار

بسكاه الله

امزيد

خلفاً

نقول حسي حتى واما الجنة فيبقى فيها فضل فبتسبي الله لها فضلا فيسلكهم فضول
الجنة هكذا في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري علط قال
فيه واما النار متغي فيها فضل والبخاري رواه في سائر المواضع على الصواب
لتبين غلط هذه هذا الراوي كما حوت غادته بمثل ذلك اذا وقع من بعض الرواه
علط في لفظه ذكر القاط سائر الرواه التي يعلم بها الصواب وما عملته ووقع
فيه علط الا وقد بين فيه الصواب خلافاً فيسلم ووقع في عدة احاديث علط انكرها
جماعه من الحفاظ على مسلم والبخاري قد انكر عليه بعض الناس خرج احاديث
لكن الصواب فيها مع البخاري والذي انكر على السحس احاديث قليلة جداً
واما سائر متونها مما انفو جميع علماء المحدثين على صحته وتصديقهما وبقية بالقول
لا يترى في ذلك وقد قال تعالى يا معشر الجن والانس اني انزل اليكم رسلاً منكم
يقصون عليكم اياتي وينذرونكم لقا يومكم هذا قالوا بل شهدنا على انفسنا
وعرثهم الحيق الدنيا وشهدوا على انفسهم انهم كانوا كافرين ذلك ان لم يكن
ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون فقد خاطب الجن والانس واعترف
المخاطبون بانه جاءهم رسل يقصون عليهم اياته وينذرونهم لقا يوم القيمة
ثم قال ذلك بان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون اي هذا بهذا
السبب يعلم انه لا عذب من كان غافلاً لم ياتته نذير فكيف الطفل الذي لا
عقل له وادل ايضا على ان ذلك يتبره سبحانه عنه والافلو كان الظلم هو المنع لهم
يتصور ان يهلكهم بظلم بل كيف ما اهلكهم فانه ليس بظلم عند الحميه احرية
وقد قال تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في اهلها رسولا يعلمهم
ايها وما كنا مهلكي القرى الا واهلها طامون وقال وما كان ربك ليهلك
القرى بظلم واهلها مصلحون وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مبصر
فلا يخاف ظلماً ولا هضماً قال المفسرون الظلم ان يحل عليه شيات عين والهضم

دری

تامة

ظلم

عالي

ان

ان بعض من حسنا نه فجعل سبحانه عفونته بدنب غيره ظلم وننن نفسه عنه
 ومثل هذا كثير كقوله لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا تروراه
 ورد اخري وكذلك قوله لا تخضمو الذي وقد قدمت اليكم بالوعيد ما
 يبدل القول لدي وما انا بظالم للعبيد فين سبحانه انه قد قدم بالوعيد
 وانه ليس بظالم لهم كما قال في الايه الاخرى ذلك من انبا القري بقصه
 عليك من اقيام وحصيد وما ظلمناهم ولكن ظلموا انفسهم فما اعت غنم الضم
 التي يدعون من دون الله من شئ لما جا امر ربك وما زاد وهم غير تشيب فهو
 سبحانه ننه نفسه عن ظلمهم وبين الخم هم الذين ظلموا انفسهم بشر لهم من
 لم يكن ظالما لنفسه يكون عقوبته ظالمين الله عنه وقال في الايه
 الاخرى ان المجرمين في عذاب جهنم خالدون لا نفر عنهم وهم فيه مبسوثون
 وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذي ننه نفسه
 عنه ان كان هو الممتنع الذي لا يمكن فعله فاي فابده في هذا وهل احد
 يخاف ان يفعل به ذلك واي تريبه في هذا واذا قيل هو لا يفعل الا ما
 نقدر عليه قيل هذا معلوم لكل احد وكل احد لا يفعل الا ما يقدر عليه
 فاي مدح في هذا مما تثيره الرب سبحانه عن الظالمين فعمل ان من الامور
 الممكنه ما هو ظلم ننه سبحانه عنه مع قدرته عليه وبذلك محمد وبثني
 عليه فان الحمد والشايق بالامور الاحتياريه من فعل وترك كعامه
 ما في القران من الحمد والشكر اخص من ذلك على النعم والمدح اعم من ذلك
 وكذلك التسبيح فانه تريبه وتعظيم فاذا شح محمد جمع له بين هذا وهذا
 كما قد سطرنا الكلام على حقيقه التسبيح والحمد ومعنى التسبيح محمده
 في غير هذا الموضع وقال تعالي وقالوا اتحدا للرحمن ولدا سبحانه بل
 عباد مكرمون فلا تتخذ فعل من الافعال وقد ننه نفسه عنه فعلم ان من

فعل

الذي

جون

والسؤال في جعل البطاير وطائس السموات
تصور الكلام عليك دليل

ورواه الامام في صحيحه

يعاقب

استغمام

سي

الافعال مائة نعتة عنه والحبرية عندهم لا يبن عن فعل من الافعال
ويحدث البطاير الذي رواه الترمذي وصححه وغيره وقال فيسره
سعه وتسعون سجلا كل سجال من امد البصر ثم يقال لا طم عليك انك
عندنا بطاير فيوضع البطاير في كفة والحديث دليل على انه ان لم يجاز
تلك الحسنات ويوزن حسناته مع سيئاته كان ذلك ظلما نقدر الله عنه
فانه القايم بالسط وقد قال تعالى وقالوا لهدا لا يعاد رصعين ولا الكفار
ولا كبره الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا فهل
نقال هذا النفي انه لا يفعل مع احد ما لا يمكن ولا تقدر عليه او لا
يظلم شيئا من حسناته بل يحصرها كلها وينسبها عليه فدل على ان العبد ياب
على حسناته ولا يفسد شيئا منها ولا يعاقب الا بسيئاته وان عقوبته بغير ريب
ومحجن حسناته طمئنت الرب عنه وايضا فقوله تعالى افجعل المستلزم
كالمحرمين وقال ام نجعل الذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض
ام نجعل المتقين كالفجار وقال ام حسب الذين اجترحو السيئات ان نجعلهم
كالذين امنوا وعملوا الصالحات سوا مجاهم ومما هم بما يحكمون ونحو ذلك
فدل على ان التسوية بين هذين المختلفين من الحكم الشيء الذي يبين عنه وان
ذلك منكر لا يجوز نسبة الى الله وان من جوز ذلك فقد جوز منكر الاسكر
لا يصلح ان يضاف الى الله فان قوله افجعل المستلزم كالمحرمين انكار فعمل
ان جعل هو لا مثل هو لا منكر لا يجوز ان يظن بالله انه بفعله فلو كان هذا
وضد بالنسبة اليه سوا جاز ان يفعل هذا وهذا وقوله شيئا ما يحلون
دل على ان هذا وقوله حكم والحكم الشيء هو الظلم الذي لا يجوز فعمل ان
الله منزوع عن هذا فمن قال انه يسوي بين المختلفين فقد نسب اليه الحكم
الشيء وكذلك تفضيل احد التماثلين بل التسوية بين التماثلين والتفضيل
بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يوصف به الرب والظلم

وصح

وضع الشيء في غير موضعه فاذا جعل النوكا لطله والمحسن كالمسي والمسلم
 كالمحرم كان هذا ظلما وحكاسيا بقدرس ونزه عنه سبحانه وتعالى وقال
 تعالى الحكم الجاهلية تبعون ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون وعند
 هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية لكان حسنا وليبص في نفس الامر حكم حسن
 وحكم غير حسن بل الجميع سواء كيف يقال مع هذا ومن احسن من الله حكما
 واذل هذا النص على ان حكم حسن لا احسن منه والحكم الذي ليس بحسن
 وذلك دليل على ان الحسن صفة لحكمه فلو لم يكن الحسن الا ما يتعلق به الامر
 او ما لم ينه عنه لم يكن في الكلام فايده ولم يقسم الحكم الى حسن فاحسن لان
 عندهم ان حكم الرب تكل ما يمكن وجوده وذلك كله حسن فليس عندهم حكم شر
 الرب عنه وقال تعالى واذا احاطهم ايه قالوا لن بومن حتى بوى مثل ما اوتى
 رسل الله الله اعلم حيث يجعل رسالاته فدل على اعلم بالمحل الذي يناسب
 الرسالة ولو كان الناس مستوين والتخصيص بلا سبب لم يكن لهذا العلم
 معلوم يخص به محل الرسالة وقال تعالى ولقد جال فرعون النذر
 كذبوا باسا كلها فاخذناهم احدى نر مقتدر ا كفاركم خير من اوليكم ام
 لكم بر ا في الزبر وقال ا هم حيرام قوم نبع اهلكناهم انهم كانوا محرمين
 بهذا بين ان اوليك اذا كانوا اكارا وقد عذبناهم والكفار الذين ادبوا
 محمدا ليو ا خير من اوليك بل هم منهم استحقوا العقوبة ما استحقه اوليك
 ولو كانوا ا خير منهم لم تتحقوا ذلك فاعلم انه سبحانه يسوي بين المباهلين
 وبفضل صاحب الخير فلا يسوي بينه وبين من هو دونه وكذلك قوله تعالى
 هو الذي اخرج الذين كفروا من اديارهم لاول الحشر ما ظنتم ان يخرجوا
 ووطنوا انهم ما نعلمهم من الله فانا هم الله من حيث لم يحتسبوا وقد
 في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وايدي المومنين واغتربوا با

تخالفة سمي

بذلك

بجور

انه

والذين من قبلهم

اصل الكلام

اولى الابصار الى قوله ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن شاق الله فان الله
 شديد العقاب والاعتبار ان يعبر منهم الى امثالهم فيعرف ان من فعل كما فعلوا
 استحق كما استحقوا ولو كان تعالى يسوي بين المماثلين وقد لا يسوي لم يكن
 الاعتبار حتى يعلم ان هذا المعنى مما يسوي بينه وبين غيره وحينئذ فلا يمكن
 الاعتبار الا بعد معرفة حكم ذلك المعنى وحينئذ فلا يحتاج الاعتبار من
 العباد اكثر اهل الكلام احتوا هذه الاية على القياس وانما يدل عليه
 لكون الاعتبار يتضمن التسوية بين المماثلين فعلم ان الرب يفعل هذا في حكمه
 فاذا اعتبروا بهما في امره الشرعي لدلاله مطلق الاعتبار على ذلك فلهذا
 استدلوها على حكمه الخلق الكوني في الثواب والعقاب وهو الذي
 قصد بالاية قد لا لهما عليه اولى فعلم ان المماثلين في الذنب ممتثلان في استحقاق
 العقاب بخلاف من لم يشركهما في ذلك واذا قيل هذا قد علم بخبره قبل هو
 لم يخبر قبل هذا بل دل على ان هذا هو حكمه الذي لا يجوز ان يضاف اليه سواه
 كما دل على ذلك ما تقدم من الايات وايضا فانصوص قد احررت بالميراث
 بالفسط وان الله لا ينظلم مثقال ذرة وان تك حسنه بضاعفها وبوت من
 لذه احرأ عظيم فدل هذا على ان مثقال ذرة اذا زيد في الحسنات كان
 ظلما يثمه الله عنه ودل على ان يوزن الاعمال بالفسط الذي هو العدل
 فدلى ان خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلما يثمه الله عنه ولو لم يكن هنا عدل
 لم يحج الى الموازنة فالأذا كان التعذيب والتعظيم بالإقانون عدلى بل المحص
 المشيه لم يحج الى الموازنة وقال تعالى تلك آيات الله سلوها عليكم بالحق
 وما الله يريد ظلما للعباد قال الزجاج وغيره اعلمنا انه بعد من عذبه
 لا سبحانه وقال اخر معناه لا يعاقبهم بلا جرم فها هذا ظلما وايضا فان الله
 قد اخبر في غير موضع انه لا يكلف نفسا الا وسعها ففعله تعالى والدين

است
 اوتقم من

امنوا وعملوا الصالحات لا تكلف نفسا الا وسعها وقوله لا تكلف الله نفسا الا
وسعها وقوله لا تكلف الله نفسا الا ما اتاها وامر بقوا بقدر الاستطاعة
فقال فانفوا الله ما استطعتم وقد دعاه المومنون بقولهم ربنا ولا تحمل
علينا اصرا كما حملته الذين من قبلنا ربنا انك ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به
وقال قد فعلت فذلك ههنا الضوم على انه لا يكلف نفسا ما تفر عنه
خلافا للحصية الجبرية وذلك على انه لا يواخذ المحط والناسي خلافا للقدرية
والمعتزلة وهذا فضل الخطاب في هذا الباب فالمجهد المستدل من امام
وحام وعالم وناظر ومناظر ومفتي وغير ذلك اذا احتهد واستدل فانقضى الله
ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله اياه وهو مطيع لله مستحق للتواب
اذا انقضاء ما استطاع ولا يعاقبه الله البته خلافا للحصية الجبرية وهو مجيب
بمعنى انه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الامر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية
والمعتزلة في قولهم كل من استضرع وسعه علم الحق فان هذا باطل كما تقدم
بل كل من استضرع وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار من بلعه دعوه
التي صلى الله عليه وسلم في دار وعلم انه رسول الله فامنه وامن بما انزل
عليه وايضا استضرع كما فعل النجاشي وغيره ولم يمكنه المحج الى دار الاسلام
ولا الترام جميع شرايع الاسلام لكونه ممنوعا من المحج وممنوعا من اطهار دينه
وليس عنده من يعلمه جميع شرايع الاسلام فهذا مومن اصل الجنه كما كان
مومن ال فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امراه فرعون بل وكما كان يوسف
ال صديق مع اصل مصر فاحم كانوا اكارا ولم يكن يمكنه ان يعمل معهم كلما يعرفه
من دين الاسلام فانه دعاهم الى التوحيد والايما بحبوه قال تعالى
عن مومن ال فرعون ولقد جاء يوسف من قبل بالبينات فزالتم في شك
مما جاءكم به حتى اذا هلك قلتم لن نبعث الله من بعد رسولا وكذلك النجاشي

الفرع

النصائر

هو وان كان ملك فلم تطعه قومه في الدحول في الاسلام بل انما دخل معه
نفر منهم ولهذا المامات لم يكن هناك من يصلي عليه فصلى عليه النبي صلى
الله عليه وسلم بالمدينة حرج بالمستلمين الى المصلين فصنعهم صفوفا وصلى
عليه واخبرهم بموته يوم مات وقال ان اخاكم صالحا من اهل الجنة
مات وكثير من شرايع الاسلام واكثرها لم يكن دخل فيها لعجز عن ذلك
فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت بل قدر وي انه لم يكن يصلي الطلوات
الحمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يودي الزكوة الشرعية لان ذلك كان
يظهر عند قومه فينكرونه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن يعلم قطعاً
انه لم يمكنه ان يحكم بينهم بحكم القران والله قد فرض على نبيه بالمدينة
انه اذا جاء اهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما انزل اليه وحده ان يقتضون عن
بعض ما انزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا بعد الرحم وفي الديات
بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين
بالعين وغير ذلك والخاشي ما كان يمكنه ان يحكم بحكم القران فان قومه
لا يقرونه على ذلك وكثيراً ما يتولى الرجل من المستلمين والتار قاضيا بل واماماً
ما وفي نفسه امور من العدل يريد ان يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل هناك
من يمنعه عن ذلك ولا يكلف الله نفساً الا وسعها وعمر بن عبد العزيز عودي
واودي على بعض ما اقامه من العدل وقيل انه سم على ذلك فالخاشي وانما له
سعدا في الجنة وان كانوا لم يلزموا من شرايع الاسلام ما لا يقدرون
على التزامه بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا جعل
الله هولاء من اهل الجنة الكتاب قال تعالي وان من اهل الكتاب لمن يؤمن
بالله وما انزل اليهم خاشعين لله لا يشرون بايات الله ثمنا
قليلا واولئك لهم اجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب وهذه الاية قد قال

يك
الله

طابقت من السلف نازلت في الحاشي ويروي هذا عن جابر وابن عباس واتس منهم
 من قال فيه وفي الصحابه كما قال الحسن وقتان وهذا مراد واحد وعن عطا
 قال نزلت في اربعين من اهل بجران وتلين من الحبشه وثمانيه من الروم
 كانوا على دين عيسى فامسوا محمد صلى الله عليه وسلم ولم يذروا هولاء من النبي
 صلى الله عليه وسلم بالمدينه مثل عبد بن سلام وغير ممن كان يهوديا وسلمان
 الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هولاء صاروا امن المؤمنين فلا يقاتل
 فيهم وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم فاستغنى
 الله ولا يقول احد ان اليهود والنصارى بعد اسلامهم وهم خير من اهل الكتاب
 من حمله المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من اهل الكتاب فلا يقاتل
 عن الصحابه الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله
 فانهم بعد الايمان ما بقوا يسمون مشركين فدل على ان هولاء قوم هم من اهل
 الكتاب اي من جنسهم وقد امنوا بالرسول كما قال تعالى في المقبول خطأ وان
 كان من قوم عدو لكم وهو من فخرير رقبه مؤمنه فهو من العدو ولكن
 هو كان قدام من وما امكنه الهجوم واظهار الايمان والتزام شرايعه فسماه
 مؤمنا لانه فعل من الايمان ما بقدر عليه وهذا كما انه قد كان
 بمكده جماعة من المؤمنين يتخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجوم قال
 تعالى ان الذين توفاهم الملائكه طائفي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا
 مستضعفين في الارض قالوا لم نكن ارض الله واسعه فبنا فاوليك ما وهم
 جهم وسات بصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون
 حمله ولا يمتدون سبيلا فاوليك عسى الله ان يعفو عنهم فعذر سبحانه المستضعفين
 العاجزين عن الهجوم وقال تعالى وما لكم لا تقابلون في سبيل الله والمستضعفين
 من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية
 الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك بصيرا

الصغار الذين هم الطوائف
 لوطي الذين اخرجوا من
 قريتهم واحدا

مهاجروا

فاوليك كانوا عاجزين عن اقامه دينهم فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان
هذا فيمن كان مشركا وامن فما الظن بمن كان من اهل الكتاب وامن
وقوله وان كان من عدوكم وهو مؤمن قبل هو الذي يكون عليه
لباس اهل الحرب مثل من يكون في صفهم فيعدو القاتل لانه ما مورثت له
فسقط عنه الدين وبحب الكفار وهو قول الشافعي واحمد في احد القويين
وقيل بل هو من استلم ولم يهاجر كما نقوله ابو حنيفة لكن هذا قد اوجب
فيه الكفاره وقيل اذا كان من اهل الحرب لم يكن له وارث ولا يعطى اهل
الحرب دينه بل يحب الكفار فقط وسوا عرف انه مؤمن ومن لخطا او طس
انه كافر وهذا ظاهر الابه وقد قال بعض المفسرين ان هذه الابه
نزلت في عبد الله بن سلام واصحابه كما نقل عن ابن جرير ومقاتل وابن زيد
يعني قوله وان من اهل الكتاب وبعضهم قال في معنى اهل الكتاب
من اليهود والنصارى فهذا ان اراد به من كان في الطاهر معدو الامن
اهل الكتاب فهو كالقول الاول وان اراد العموم فهو كالثاني
وهذا قول مجاهد ورواه ابو صالح عن ابن عباس وقول من ادخل فيها
مثل ابن سلام وامثاله ضعيف فان هولا من المؤمنين طاهرا وباطنا من كل
وجه لا يجوز ان يقال فيهم وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل
اليهم وما انزل اليهم لا يشترط بايات الله ثما قليلا اوليك لهم اجرهم
عند ربهم ان الله شريع الحسنة اما اول فلان ابن سلام في اول ما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال فلما رايت وجهه علمت
ان وجهه ليس بوجه كذاب وسورة ال عمران انما نزل ذكر اهل الكتاب
فيها لما قدم وقد حرا سنه ثع او عشر وثانيا ان ابن سلام وامثاله
هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين وهو من افضلهم وكذلك
سلطان الفارسي فلا يقال فيه انه من اهل الكتاب وهو لا لهم اجر مثل

عموم

خاتمة

اسلم

معد

ساير المؤمنين بل يوتون اجرهم مرتين وهم يلتزمون جميع شرايع الايمان فاجرهم
اعظم من ان يقال فيه اولئك لهم اجرهم عند ربهم وايضا فان امره لو كان
ظاهرا معروفا ولم يكن احد يشك فيهم فاي فايده في الاخبار بهم وما هذا
الا كما يقال الاسلام دخل فيه من كان شركا ومن كان كائنا وهذا معلوم لكل
احد باه دنم يكن يعرفه بل محمد وكل من دخل فيه كان قتل ذلك اما مشركا
واما من اهل الكتاب اما كائنا واما اميا فاي فايده في الاخبار فيه بهذا خلاف
امر الخاسي واصحابه من كانوا مطاهرين بكثر مما عليه النصاري فان امرهم
قد سئنته ولهذا ذكر واي سبب يروى هذه الابه انه لما مات صلى عليه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال قابل صلى على هذا العلم النصاري وهو في ارضه فزلت هذه الابه هذا
منقول عن جابر وابن عباس وهم من الصحابه الذين ياتوا بالصلوة على الخاشي
وهذا خلاف في سلام وسلمان فانه اذا صلى على واحد من هؤلاء لم يسجد ذلك احد
وهذا مما سئل ان المظهرين للاسلام فهم منافقون صلى عليه كما نزل في حواش
اي وامثاله وان من هو في ارض الكفر قد يكون مؤمنا بصل عليه كما نزل في حواش
وشبه هذه الابه انه تعالى لما ذكر اهل الكتاب فقال ولو امن اهل الكتاب
لكان خيرا لهم منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون لخص بضرهم الا ادي وان
نقابلوكم بولم يادبارتم لا تبصرون صرنت عليهم الدله اينما تقفوا الا تحيل
من الله وحيل من الناس ويا وبعص من الله وصرنت عليهم المشككه ذلك بانهم كانوا
كفرون بايات الله وتقلون الا سنا نغرق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
ليسوا سوا من اهل الكتاب امه قائمه يتلون كتاب الله انا الليل وهم يسجدون
وبامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويشارعون في الحيرات واولئك من الصالحين
وهذه فل ترت في عبد الله بن سلام واصحابه وقيل ان قوله منهم المؤمنون
واكثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام واصحابه وهذا والله اعلم من تمت الذي
قله فان هؤلاء بقوا من اهل الكتاب وانما المقصود من هو منهم في الطاهر وهو

واش

الآخر
يومنون بالله واليوم

مومن لئلا يفقد رعي ما يقدر عليه المومنون المأخرون والمجاهدون كومن ال فرعون
 هو من ال فرعون وهو مومن ولهذا قال تعالى وقال رجل مومن من ال فرعون
 يكتم ايمانه فهو من ال فرعون وهو مومن وكذلك هو الامم المومنون ولهذا
 قال واكثرهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو امن اهل الكتاب لكان حيرا
 لهم ثم قال منهم المومنون واكثرهم الفاسقون ثم قال لن تصروكم الا اذى وهذا
 المهم جميعهم لا ابي اكثرهم ولهذا قال وان قاتلوا لم يولوكم الادبار ثم يصرون وقد
 يقابلون وفيهم مومن يكتم ايمانه شهد القتال معهم ولا يمكنه الهجر وهو يمكن على
 القتال وسعت يوم القيامة على نيتته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال يغزو وجلس هذا البيت صبيما هو سيدا من الارض ارحسفتهم فعبيل
 يا رسول الله وفهم المعرك فكان يبعثون على نياتهم وهذا طاهر الا وان قوبل
 وحكم عليه بما يحكم على الكفار فانه يبعثه على نيتته كان المناقض منا يحكم لهم في
 الظاهر يحكم الاسلام ويبعثون على نياتهم فالجزا يوم القيمة على ما في القلوب
 لا على مجرد الطاهر ولهذا روى ان العباس قال يرسل الله كنت مذكرا على
 قال ابا طاهر كذا كان علينا واما سريرتك فالي الله وبالحمله لاحلاف من
 المسلمين ان كان في دار الكفر وقد امن وهو عاجز عن الهجر لا يح عليه الشرايع
 ما يعجز عنها بل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يحكمه فلو لم يعلم ان
 الصلاة واجبة عليه وبقي من لم يصل لم يح عليه الفضا في اطره ثوبى العيا
 وهذا مذهب ابي حنيفة واهل الطاهر وهو احد الوجهين في مذهب احمد واولاد
 ساير الواحات من صوم شهر رمضان وادا الزكوة وغير ذلك ولو لم يعلم بحريم
 الخمر فشرها لم يح بانفاق المسلمين وانما اختلفوا في قضا الصلاة ولذلك
 لو عامل بما يتحله من ربا وميسر ثم تبين له تخريم ذلك بعد القبض هل يفسخ
 العقد ام لا كما لا يفسخه لو فعل ذلك قبل الاسلام ولذلك لو تزوج نكاحا
 تعتقد صحته على عاداته ثم لما بلعه شرايع الاسلام راي انه قد احل بعض

رسالة في هذا

عابد

س

يعلم

شروطه كالوتروج في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسدا او يقر عليه
كما لو عقده قبل الاسلام ثم اسلم واصل هذا كله ان الشرايع هل يلتزم من تعلمها
ام لا يلتزم احدا الا بعد العلم او يفرق من الشرايع الناتجة والمنتداه هذافه
ثلاثة اقوال هي ثلثه اوجه في مذهب احمد ذكر القاضي ابو علي الوجوه المطلقين
فيها به وذكر هو وعن الوجه المفرق في اصول الفقه وهو ان الترخ لا يثبت
حتى المكلف حتى يبلغه الناسخ وخرج ابو الخطاب وجها بثبوته ومن هذا
الباب من ترك الطهارة الواجبه ولم يكن علم بوجودها او صلى في الموضع النهي
عنه فلعله بالنهي هل يعيد الصلاة فيه رواه ابن موصول عن احمد والصح
في هذا الباب كله ان الحكم لا يثبت الا مع التمكن من العلم وانه لا يقضى
ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح ان من الصحابه من اكل بعد طلوع الفجر
في رمضان حتى يسر له الجبل الابيض من الاسود ولم يامرهم النبي صلى الله عليه
وسلم بالقضا ومنهم من كان يمدح حسامه لا يصلح ولم يكن يعلم جواز الصلاة
بالقيم كابي درو كغيره من الخطاب وعمار لما اجابوا لم يامر النبي صلى الله عليه
وسلم احدا منهم بالقضا ولا شك ان خلقا من المسلمين بمكة والبيادرى صاروا
يصلون الى بيت المقدس حتى يلعمم الفجر ولم يامرهم بالاعان ومثل هذا
كثير وهذا يطابق الاصل الذي عليه السلف والجمهور ان الله لا يكلف
نفسا وشعرا فالواجب مشروط بالقدر والعقوبة لا يكون الا على
ترك ما مور او فعل محظوب بعد قيام الحجة **فصل** وقد درنا
في غير هذا الموضع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب
وان فاعل السيئات يستقط عنه عقوبه جهنم نحو عشرة اسباب فاذا كان
هذا الحكم المحتردين وهذا الحكم في الدين حكما عاما في جميع الامه
فكيف في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وادان التناحر ومن
المحتردين ومن المدينين سدغ عنهم الذم والعقاب مما ذكر من الاسباب

فكف بالسائفين الاولين من المهاجرين والانصار ونحن نسط هذا فنسبه بالادي
 على الاعلى فتقول كلام الذم للخلفاء وغيرهم من الصحابه من رافعي وغيرهم هو
 من باب الكلام في الاعراض وفيه حق الله تعالى لما سئل به من الولاية
 والعداوة والمحبة والبغضة ففيه حق الله وللاربيين ومعلوم اننا اذا تكلمنا
 فيمن هودون الصحابه مثل الملوك المختلفين على الملك والعلما والمشايخ المختلفين
 في العلم والدين وحيث ان يكون الكلام يعلم وعدل لا يحصل وطم فان العدل
 واجب لكل اخذ على كل احد في كل حال والظلم محرم مطلقا لا يساح قط بحال
 قال تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا عدلوا هو اقرب
 للفقوى وهذه الاثر لت شبيب فغضم للكار وهو بغض ما موربه فاذا كان
 البعض الذي امر الله به فذمى صاحبه ان يظلم من بغضه وليف في بعض مسلم
 يتاويل وشبهه او يهوى نفس فصواحق ان لا يظلم بل عليه واصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم احق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل
 مما اتفق اهل الارض على مدحه ومحنته والشاعى اصله ومحنتهم والظلم مما اتفقوا
 على ذمه وتبجيحه ودم اصله وغضمه وليس المقصود الكلام في التحسين
 والتبجيح العقلي فقد تكلم عليه في غير هذا الموضع ولكن المقصود ان العدل
 محمود محبوب باتفاق اهل الارض وهو محبوب في النفوس مكرور حبه في
 القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف والذي تعرفه القلوب
 والظلم من المنكر الذي ينكره القلوب فتبعضه وتذمه والله ارسل الرسل
 ليقوم الناس بالقيسط قال تعالى لقد ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا
 معهم الكتاب والميزان وقال تعالى ان الله يامرکم ان تؤدوا الامانات الي
 اهلها واذا حكمتم بين الناس ان يحكموا بالعدل وقال فان جاؤك فاحكم
 بينهم او اعرض عنهم وان اعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم

بعدله

وقال في الظلم
 من القسط الذي
 منهم القسط الذي

بهم

بينهم بما انزل الله ولا سماع اهل حال من الحق فامر ان يحكم بالقسط
 وان يحكم بما انزل الله فدل ذلك على ان القسط هو ما انزل الله
 الله
 وهو القسط والقسط هو ما انزل الله ولهذا وجب على كل من حكم بين
 اثنين ان يحكم بالعدل لقوله واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
 فليس لحاكم ان يحكم بظلم ابد والشرع الذي يجب على حكام المسلمين ان يحكم
 به عدل كله ليس في الشرع ظلم بل حكم احسن الحكم والشرع هو
 ما انزل الله فكل من حكم بما انزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل
 قد يتنوع بتنوع الشرائع والمنهاج فيكون العدل في كل شرع احسنها
 ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين
 وكيف يحكمونك وعندهم التوراه فيحكم الله ثم يتولون من بعد ذلك
 وما اوليك بالموين انا انزلنا التوراه فيها هدى ونور يحكم بها النبيون
 الذين اسلموا للدين هاروا والريانيون والاجار بما استحفظوا من
 كتاب الله وكانوا عليه شهداء الى قوله ومن لم يحكم بما انزل
 الله فاوليك هم الكافرون الى قوله ولحكم اهل الاصل بما انزل
 الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاوليك هم الفاسقون وانزلنا
 اليك الكتاب بالحق حصدا لما بين يديه من الكتاب ومصنعا عليه
 فاحكم بينهم بما انزل الله ولا سماع اهل حال من الحق لكل
 جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن
 لبئس ما كنتم فيما اتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما
 بما كنتم فيه تختلفون وان احكم بينهم بما انزل الله ولا سماع اهل حال
 واحد منهم ان يقتول عن بعض ما انزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما

يريد الله ان يصبرهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسفون والحكم
الجاهلية يبغون ومن احسن من الله حكما القوم يوقنون ذر سبحانه
حكم التوراه والاحيل ثم ذكر انه انزل القران وامر به ان يحكم بينهم
بالقران ولا يتبع اهلواهم عما جاء من الكتاب من واخبر انه جعل لكل واحد
من الانبياء شرعه ومنها جعل لموسى وعيسى ما في التوراه والاحيل من
من الشرعه والمناج وجعله هو ما في القران من الشرعه والمناج وامر
ان يحكم بما انزل الله وخذ ان يفتنوا عن بعض ما انزل اليه واحبوا ذلك
هو حكم الله ومن اسعى غيبه فقد اتبع حكم الجاهليه وقال ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ولا رسا من لم يعتقد وجوب الحكم
بما انزل الله على رسله فهو كافر من استحل ان يحكم بين الناس بما يراه هو
عدا من غير اتباع لما انزل الله فهو كافر فانه ما من امه الا وهي تامر بالحكم
بالعدل وقد يكون العدل في دينه ما رآه اكارهم بل كثيرا من المنتهيين
الى الاسلام يحكمون بعباداتهم التي لم ينزلها الله كسوال الفلانية وكاوامر
المطاعين ويزرون هذا هو الذي سعى الحكم به دون الكتاب والسنة
وهذا هو الكفر فان كثيرا من الناس اسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون
الا بالعادات الجارية لهم التي يامر بها المطاعون فهو لا اذا عرفوا انه
لا خورا حكم الا بما انزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا ان يحكموا بخلاف
ما انزل الله فهم كفار والا كانوا احصا لا امر يقدم امن وقد امر الله
المسلمين كلهم اذا تنازعوا في شئ ان يردوا الى الله والى الرسول فقال
تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واول الامر منكم فان تنازعتم في شئ
فردوا الى الله والى الرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك
خير واحسن تاويلا وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكوك فيما

شجر

شكرهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا من ما قضيت ويسئلوا استلما من لم
يلترم بحكم الله ورسوله فيما شربهم فقد اقم الله نفسه انه لا يؤمن
واما من كان ملتزما بحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا الكن عصى وانبع هواه
لهذا منزله امثاله من العصاة وهذه الاية مما كان تحتها الجوارح
على تكفير ولا الامر الدين لا يحكمون بما انزل الله ثم يزعجون ان اعتقادهم
هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكرا هنا وما ذكرته يدل عليه
سياق الاية والمعضود ان الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان
ومكان على كل احد ولكل احد والحكم بما انزل الله على محمد هو عدل خاص
وهو اكل انواع العدل واحسنها والحكم به واجب على النبي وكل من اتبعه
ومن لم يلترم حكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الامة في كل
ما تنازع فيه من الامور الاعتقادية والعلمية قال تعالى كان الناس
امه واحدا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق
لحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء
فحكمه الى الله وقال فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
فالامور المشتركة بين الامة لا يحكم فيها الا الكتاب والسنة ليس
لاحد ان يلهم فان يقول عالم ولا امير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد انه
يحكم بين الناس شئ من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة فهو كافر
وحكام المسلمين يحكمون في الامور المعينة لا يحكمون في الامور الكلية
واذا حكموا في المعينات فعلمهم ان يحكموا بما في كتاب الله فان لم يكن فيما
سنة رسول الله فان لم يجدوا احراهم الحكم رايه وقد قال
الله النبي صلى الله عليه وسلم القضاة ثلثة قاضيان في النار وقاض في
الجنة من علم الحق وقضى به فهو في الجنة ومن علم الحق وقضى بخلافه

فهو في النار ومن قضى للناس على حصل فهو في النار واذا حكم بعلم وعدل
 فاذا اجتهد فاصاب فله اجران واذا احتد فاحطاط فله اجر كما ثبت ذلك
 في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجبت والمقصود هنا انه
 اذا وجب فيما شجر بين عموم المومنين لا يتكلم الا بعلم وعدل ويرد ذلك **للايه**
 والرسول فذاك في امر الصحابة اطهر فلو طعن طاعن في بعض ولا الامور
 من ملك وحاكم وامير وشيخ ومخوذك وجعله كافرا معتدبا على غيره في
 ولاية او غيرها وجعل غيره هو العالم العادل المبر من كل خطا وذن
 وجعل من اجب الاول وتولاه كافرا او طالما متحقا للسب واخذ سبه
 فانه بحال الكلام في ذلك بعلم وعدل والرافضه سلوكا اسلك الفرق
 فوالوا بعضهم وغلوا فيه وعادوا بعضهم وغلوا في معارضة وقد يسلك
 ما يشبه هذا التبريز للناس في امر ايمانهم وملوكهم وعلماهم وشيوخهم
 فجعل بينهم رفض في غير الصحابة تحدا احد الجرحين سولا فلانا ومجته وبعض
 فلانا ومجته وقد يسب ذاك بغير حق وهذا كله من الفرق الشيعية **التي**
 نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى ان الذين فرقوا دينهم وكانوا
 شيعا لنستمنهم في شئ وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق
 تقائه ولا تموتوا الا وانتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
 واذكروا انعم الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين فلو بكم فاصبحتم ببعثه
 احوانا وقال تعالى ولا تكونوا الذين تفرقوا واحلقوا من بعد ما
 جاتهم البينات واولئك لهم عذاب عظيم يؤم بيض وجون ونشود وجون
 فاما الذين اسودت وجوههم الفترتم بعد ايمانكم فذقوا العذاب بما
 كنتم تكفرون وانا الذين اينصت وجوههم في رحمة الله هم فمخالدين
 قال ابن عباس بيض وجوه اهل السنة ونشود وجوه اهل البدع
 ولهذا كان ابو امامة الباهلي وعين نيا ولها في الحوارح فالله تعالى

كلام

والله اعلم

فر

قد امر المؤمنين كلهم ان يقصوا الجبل جميعا ولا ينفروا وقد فسر جبله
 بجماعته ودينه وبالاسلام وبالاخلاص وبعضه وبامن وطاعته وبالجماعه
 وهذه كلها منقوله عن الصحابه والتابعين لهم باحسان وكلها صحيحة
 فان القرآن يا مريدين للاسلام وذلك هو عهد وامن وطاعته والاعتقاد
 به جميعا انما يكون في الجماعه ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفي
 صحيح مسلم عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم
 ثلثا ان تعبدوه ولا تشرلوا به شيئا وان يقصوا جبل الله جميعا ولا تفرقوا
 وان تصحوا من ولاد الله امركم والله تعالى قد حرم طلم المسلمين احياءهم
 وامواتهم حرم دماهم واموالهم واعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال في حجه الوداع ان دماكم واموالكم واعراضكم
 عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم الا اهل بلغ الا يبلغ
 الشاهد الغائب قرب مبلغ او عي من سامع وقد قال تعالى والذين
 يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً واثماً مبيناً
 فمن اذى مؤمناً جانياً او ميثماً بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الآية
 ومن كان محترماً الاثم عليه فاذا مؤذ فقد اذاه بغير ما اكتسب ومن
 كان مديباً وقد تاب من ذنبه او عفر له سبب اخرجت لم تنق عليه عقوبه
 فاذا مؤذ فقد اذاه بغير ما اكتسب وان حصل له بفعله مصيبه ومسا
 حاج موسى لادم وقال اخرجنا ونفسك من الجنة فقال بكم وحدت
 مكتوباً على قلوبنا ان اخلق وعصى ادم ربه فعوى قال باربعين سنة قال
 حج ادم موسى وهذا الحديث ثابت في الصحيحين لكن غلط لشر من الناس في معناه
 فظنوا ان ادم اخرج بالقدر على ان المذنب لا يلام عليه ففرقوا بعد هذا بين
 مكذب ومباول له تاويليات فاستاء وهذا فهم فاسد وخطا عظيم لا يجوز
 ان يرضى باقل الناس علماً وایماناً ان يظن كل احمق من ادب فلا يلام عليه لكون

هنا

ملاذ

ان

الذنب مقدراً عليه وهو يستمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم
نوح وعاد وثمود وقوم فرعون ومدين ولوط وغيرهم والقدر شامل
لجميع الخلق فلو كان للذنب معدوراً لم يعذب هؤلاء على دنوبهم وهو يعلم
ما أرسل الله به رسلاً محمداً وغيره من عقوبات المعدن كما في التوراه
والقران وما أمر الله به من إقامة الحدود على المفسدين ومن قتال
الكافرين وما شرعه الله من انتصاف المظلومين من الظالمين وما قضى
به يوم القيامة بن عباس من عقوبه الكفار والانتصاف للمظلوم من
الظالم وقد استطننا الكلام على هذا في غير هذا الموضع لكن مقصود
الحديث ان ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدرة عليه ينبغي ان يستسلم
لقدر الله كما قال تعالى ما اصاب من مصيبه الا باله ومن يؤمن بالله
يهدى قلبه قال علقمة هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انما من عند
الله فيرضى ويستم وروي الوالي عن بن عباس يهد قلبه لليقين فيعلم ان ما
اصابه لم يكن لخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه وقال ابن السائب وابن
قتيبه انه اذا اتى صبر واذا انعم شكر واذا اطمع غفر وان كانت المصيبة
بسبب فعل الاب والجد فان ادم قد تاب من الاكل فما بقي عليه ملام للتوبه
والمصيبة كانت مقدرة فلا اللوم ادم عليها وليس للانسان ان يؤذي
مومن اذ جره الله على يد ربه ما هو مصيبه في حقه والمومن انما معدور
واما معذور له ولا ريب ان كثير من حصل له مصيبه او فوات عرض بعض
الماضين يشجع يذمه كما يطعن بعض الرافضه ان ابا بكر وعمر وعثمان
كانوا هم السبب منع حرقهم ظلماً وهذا لب عليهم او يقولون سببهم
ظلمنا غيرهم وهذا عدوان عليهم فان القوم كانوا عادتهم في الامر الله
ورسوله ومن اصابته مصيبه بسبب ما جابه الرسول فيد نوبه
اصيب فليس لاحد ان يعتل الرسول وما جابه لكونه فيه الامر بالمعروف

عليه

معنى

واللهي

والنهي عن النكر وجهاد المنافقين ولكونه سبب تقديمه اليك وعمر
قدمهما المستلوز بعد كما يدكر عن بعض الراضيه انه اذى الله ورسوله
بسبب تقديم الله ورسوله لاى بكر ولا ان يقول بسبب نزل القرآن
ونزوله بلسان اخلفت الامة فى التاويل واقتلوا الي امثال هذه
الامور التي جعل الشر الواقع فيها سبب ما جابه الرسول فان هذا
كله باطل وهو من كلام الكفار قال تعالى عن الكفار انهم قالوا
لرسولهم انا نظيرنا بكم قالت رسوله اطيركم معكم ان ذكرتم بل اسم قوم
مشرقون وقال عن فرعون فاذا جاتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبر
سنة بطير وابوسى ومن معه الا انما اطيرهم عند الله وقال لما ركب الامم
بالجهد وان من الناس من سبطى عنه ايما يكونوا بدركم الموت ولو كنتم
في بروج مشيدة وان تصبر حشنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبر
يقولوا هذه من عند فل كل من عند الله فما هؤلاء القوم لا يكادون
يفقهون حديثا ما اصابك من حسنة من الله وما اصابك من سببه من نفسك
والمراد بالحسنة والسيات هنا النعم والمصائب كما قد سمي ذلك
حسنة وسيات في غير هذا الموضع من القرآن كقوله وبلونا هم
بالحسنة والسيات وقوله وان تستد حسنة تبوهم وان تصيبك
مصيبة يقولوا قد اخذنا امرنا من قبل وتبولوا وهم فرحون ولهذا قال
ما اصابك ولم يقل ما فعلت وهكذا قال في معنى روايه اى صاح عن ابن
عباس ان الحسنه الخصب والمطر والسيه الحذب والغلاوي روايه
الواي عنه ان الحسنه الفتح والقيمه والسيه الهزيمة والجراح ونحو ذلك
وقال في هذه الروايه ما اصابك من حسنة ما فتح عليه يوم بدر
والسيه ما اصابه يوم احد وكذلك قال ابن قتيبه الحسنه النعمه
والسيه البليه وروي ذلك عن ابي العالیه وروي عنه ان الحسنه الطاعة

والسبب العصه وهذا بطنه طائفه من المتأخرين ثم اختلف هو لا
 وقال ثبتته القدر هذا محه لنا لقوله سبحانه فل كل من عند الله
 وقال نفاته بل هو محه لنا لقوله وما اصابك من شيه من نفسك
 ومحه كل فريق على قلم قول الآخر والقولان باطلان في هذه الايه فان
 المراد النعم والمصايب ولهذا قال وان تصبهم والضمير قد قيل انه يعود
 على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطائفتين والتحقيق انه يعود
 على من قال هذا من اي صيف كان ولهذا قيل هذا لا فائله لانه دائماً
 بقوله بعض الناس فكل قاله تناولته الايه فان الطاعين فيما جابه
 الرسول من كافر ومنافق بل ومن في قلبه مرضا وعنده حمل يقول
 مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جابه الرسول ولا يعلم
 انه جابه لظنه خطأ صاحبه ويكون هو المحطى فاذا اصابهم نصر رزق
 قالوا هذا من عند الله لا يضيفه الى ما جابه الرسول وان كان سباً
 له وان اصابهم نقص رزق وخوف من العدو وطروا قالوا هذا من عندك
 لانه امر بالجهاد محرم ما جرى وانهم تطروا بما جابه كما بطبر قوم
 فرعون بما جابه موسى والسلف ذكروا المعبر فعز ابن عباس قال
 بشومك وعز امرؤ ريد قال سوتدبرك قال تعالى فل كل
 من عند الله عز ابن عباس الحسنه والسبه اما الحسنه فانعم بها عليك
 واما السبه فانبتك بها فما لا هو الا القوم لا يكادون يفقهون حديثاً
 وقد قيل في مثل هذا لم يفقهوه ولم يكادوا وان النفي مقابل الاثبات
 وقيل بل معناه ففروه بعد ان كادوا لا يفقهونه كقولهم قد حوها
 وما كادوا يفعلون والنفي بها مثبت والمثبت بها متنفى وهذا هو المشهور
 وقد يقال يراد بها هذان وهذان فان اصرحت باسناد الفعل
 فقد وحدوا فاذا لم يات الا بالنفي المحض كقولهم لم يكدر اها ولا

تدر على فساد

يعبر

لح

يكادون يفقهون حدشا فهذا في مطلق ولا قرينه معه تدل على الاسات
فيقرين مطلقها ومفندها وهذه الاقوال الثلثة للنجاه وقال الكل قول
طائفة وقد وصف الله سبحانه المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله
تعالى هم الذين يقولون لا نتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا والله
خراين السموات والارض ولكن المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله
ومنهم من يتبع اليك حتى اذا اخرجوا من عندك قالوا الذين اتوا العلم بما
ذا قال انما اوليك الذين طبع الله على قلوبهم فدل على انهم لم يكوا يفقهون
القران لكن قوله حدسا نكر في سياق النفي فمع كما قال
في الكهف فوجد عندها قومًا لا يكادون يفقهون قولًا ومعلوم انهم
لا بدان يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش الانسان بدون ذلك
فعلم ان المراد انهم يفقهون بعد ان كادوا لم يفقهوه وكذلك في الرويه
وهذا اطهر ايقوال النجاه واشهرها والمقصود ان هؤلاء لو فقهوا القران
لعلموا انما امرهم الاجبر وما نصيحتهم الا عن شر وان لم يكن المصيبة
الحاصلة لهم بسببك بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى ما اصابك
من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئه فمن نفسك قال ابن عباس وانما
كتبتك عليك وقيل انما في حرف عبد الله وانا قدرتها عليك وهذا
كقوله وما اصابك من سيئه مصيبة فما كسبت يديم ويعفو عن
كثير وقوله او لما اصابك مصيبة قد اصابتم مثلها ولئن اتي هذا قل
هو من عند انفسكم وقوله وان تصبرم سيئه بما قدمت ايديهم فان
الانسان كفور واما روايه كردم عن يعقوب فمن نفسك فعنها ناقص
القران المتواتر فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الاية كما في الحديث الصحيح الالهي
يا عبادي انما هي اعمالكم احصيا لكم ثم اوفيك اياها فمن وجد حيرا فليحمد
الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ومعنى هذه الاية متناول

لكل من سب ما اصابه من المصيبة الى ما امر الله به ورسوله كما بان من
كان من قال انه سب نبي الله صلى الله عليه وسلم او سبب
ولايتها حصل لهم مصيبه قبل مصيبتكم بسبب ذنوبكم ومن ينو الله يجعل
له محرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من ادى المؤمنين بغير ما
السنن او قد قال تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وتبين في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الغيبة ذكر اخاك بما يكره قيل ارايت
ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن
فيه فقد بهنته فمن ما احدا بما ليس فيه فقد بهته فكيف اذا كان
ذلك في الصحابه ومن قال عن محمد انه تعد الظلم وتعد معصيه الله ورسوله
ومخالفة الكتاب والسنة ولم يكن كذلك فقد بهته واذا كان فيه ذلك
فقد اغتابه لكن يباح من ذلك ما اباحه الله ورسوله وهو ما يكون
على وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه لمصلحة الدين وبصحة الميزان
فالاول كقول المشتكي فلان ضربني واخذ مالي ومنعني حقى وخودك
قال تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وقد نزلت
فمن صاف قوما فلم يقروه لان قري الضيف واجب كما دلت الاحاديث الصحيحة
فلما منعوه حقه كان له ذكر ذلك وقد اذن له النبي صلى الله عليه وسلم
ان يحقهم بمثل قراه في زرعمهم وماله وقال نصره واجب على كل مسلم لانه
قد ثبت عنه في الصحيح انضراخاك طالما او مظلوما قلت يرسل الله
انصره مظلوما فكيف انصره طالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصره
اياها وما الحاجة فمثل استنقنا هند بنت عتبة كابت في الصحيح انها قالت
يرسل الله ان ايا سفير رجل شحيح لا يعطيني ما يلينى بالمعروف فقال
النبي صلى الله عليه وسلم خذى ما يلفيك وولدتك بالمعروف اخرجاه في
الصحيحين من حديث عائشه فلم ينكر عليها قولها وهو من جلس قول المظلوم

المظلوم

وسبى

واما

واما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس لما استشارته
 فممن حطها فقال حطتني ابو جهم ومعويه فقال اما معويه فصعلوك لاما له
 واما ابو جهم فلا يضيع عشاء عن عاقبه وفي لفظ يضرب النساء النجى اسامه
 فلما استشارته حتى تزوج ذكر ما يحتاج اليه وكذلك من استشار رجلا من
 يعامله والنصيحة ما مور بها ولولم يشاوره فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في الحديث الصحيح الدين النصيحة الدين النصيحة نلتها قالوا من رسول الله
 قال له وكتابه ولرسوله ولا يسه المستلمين وعامتهم وكذلك تبيان اهل
 العلم لمن غلط في روايه عن النبي صلى الله عليه وسلم او تعد الكذب عليه او على
 من نقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط في راي راء في امر الدين من المشايخ
 العلية والعملية بهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد النصيحة
 فانه يتبسه على ذلك لا سيما اذا كان داعيا الى بدعه فهذا يجب بيان
 امر للناس فان دفع شر عنهم اعظم من دفع قاطع الطريق وحكم التكلم
 باختيار في العلم والدين حكم امثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهدا
 محطيا او مصيبا وقد يكون كل من الرجلين الخلفين باللسان واليد مجتهدا
 بعقدا الصواب معه وقد يكونان جميعا محطبين معفورا لهم كما قد ذكرنا
 فطير ذلك مما كان يجري بين الصحابة ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء
 سوا كانوا من الصحابة او من بعدهم فاد اتشاجر مستلمان في فضيته وضمت
 ولا يعلق للناس بها ولا يعزف حقيقتها كان كلامهم في الاما بلا علم ولا عدل
 يتضمن اداهما يغر حق ولو عرفوا انها مذنبان او محطبان لكان ذكر
 ذلك من غير مصلحة واحمى من باب الغيبة المدسوبة لكن الصحابة
 اعظم جرمه وقد ثبتت من فضائلهم خصوصا وعموما لم يثبت لغيرهم فلماذا
 كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم اعظم اثمنا من الكلام في غيرهم
 فان قيل فانتم في هذا المكان تسبون الرافضة وتذمونهم وتذكرون

شدة

ما

م

عيوبهم قبل ذكر الانواع المذمومة غير ذكر الاشخاص المعينه فانه
قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن انواع كثيرة لقوله لعن
الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصمها وحاملها والمحمولة اليه
وبايعتها واكل ثمنها ولعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
ولعن الله من غير منار الارض وقال المدينة حرم ما بين
غير الى ثور من احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولعن الله من عمل
عمل قوم لوط ولعن المحثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال
صلى الله عليه وسلم من ادعى لعن ابيه ومن تولى غير مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
وقد قال الله في القران الا لعنة الله على الظالمين الذين يصدون
عن سبيل الله ويبعونها عوجا فالقران والسنة مملوءة من ذم الانواع
المذمومة ودم اهلها ولعنهم حديثا من ذلك الفعل واخبارا بما
يلحق اهلها من الوعيد ثم المعاصي التي تعرف صاحبها انه غاص
بئس صاحبها منها والمتدع الذي يظن انه على حق كالحوارج والنواصب
الذين يصبوا العداوة والحرب بحجابه المسلمين فابتدعوا بدعوه
وكفرا من لم يوافقهم عليها فصار بذلك ضررهم على المسلمين اعظم
من ضرر الظلمه الذين يعلمون ان الظلم محرم وان كانت عقوبه
احدهم في الاخره لاجل التاويل قد يكون احف لكن امر النبي صلى
الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال الامم الظلمه وتوارث بذلك
عنه الاحاديث الصحيحه فقال في الحوارج يحقر احدكم
صلوته مع صلاتهم وقراته مع قرانهم وصيامه مع صيامهم يقرون
القران لا يحاو زجنا حرهم يرقون من الاسلام كما يشرق الشرم من

الرمية ايما قسموهم فاقلوهم وقال في بعضهم يقبلون اهل
الايمان ويدعون اهل الاوثان وقال للانصار انكم ستلقون
بعدي اثن فاصبروا حتى تلقوني على الحوض اي تلقون من ستمائة عليكم
بالمال ولا يتصفكم فامرهم بالصبر ولم ياذن لهم في قتالهم وقال
ايضا ستكون عليكم بعدى امر اطلبونيكم حقهم ومنعونكم حتى
تقاتلوا ^م ^{روا} كما امرنا برسول الله قال اليهم حقهم واسبأوا الله حقهم وقال
من راي من امير شيئا فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة مد شبر
فقد خلع ريقه الاسلام من عنقه وقال من خرج على طاعة فارق
الجماعة مائة ميتة جاهلية وقال خيارا يمتكم الذين تحبونهم
ولحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرارا يمتكم الذين يعصونكم
ويغضونكم وتغضونهم ويلعنونكم قالوا افلا نقللهم قال لا ما صلوا
وكل هذه الاحاديث في الصحيح المحادث امثالها هذا امر يقال
الحوارج وهذا نهي عن قتال الولاة الظلمة وهذا مما يستدل
به على انه ليس كل ظالم باع لحوز قتاله ومن اسباب ذلك ان الظالم
يستأثر بالمال والولايات لا تقابل في العادة الاجل الدنيا بقاتله
الناس حتى يعطيهم المال والمال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم
يكن اصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا
ولا كان قتاله من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق الذين قال
فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو
شهيد ومن قتل دون حرمته فهو شهيد لان اوليك معادون لجميع
الناس وجميع الناس يعنون على قتالهم ولو قدر انه ليس كذلك
العداوة والحرب فليستوا وولاة امر قاردين على الافعال والاخذ
بل هم بالقتال يريدون ان ياخذوا اموال الناس ودماهم فهم

متدبون للناس بالقتال بخلاف ولاء الامور فانهم لا سدبون بالقتال
للعربية و فرق بين من تقابله دفعا وبين من يعالجه ابتداء ولهذا
هل يجوز في حال الفسه قتال الدفع فيه عن احمد رواه ابيان لتعارض
الاتا زو المعاني وباجمله العاذه المعروفه ان الخروج على ولاء الامور
يكون لطلب ما في ايديهم من المال والامان وهذا قال على الدنيا
ولهذا قال ابو برة الاسلمى عن قتله بن الزبير وقتله القرامع
الحجاج وقتله مروان بالشام هو لا وهو لا وهو لا انما تقابلون
على الدنيا واما اهل البدعه كالحوارج فهم يريدون افساد دين
الناس فقتالهم قتال عن الدين والمقصود بقتالهم ان يكون كلمه الله
هي العليا ويكون الدين كله لله فلهذا امر النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا ونهى عن ذلك ولهذا كان قتال الحوارج ثابتا بالنصوص
الصريحه وباجماع الصحابه والتابعين لهم باحسان وسائر علماء
المسلمين واما الجمل وصفين فكان قتال فتنه كرهه فضلا للضمان
والتابعين لهم باحسان وسائر العلماء كما دللت عليه النصوص
حتى الدين حصره وكانوا الارهين له فكان كارهته في الامه اكثر
وافضل من حامده وقد ثبت في الصحيحين من وجه انه صلى الله عليه
وسلم كان يقسم ما لا فجاهه والخويصر التميمي وهو مخلوق الراس كثر
اللحمه ما في الحميين من عنيه اثر السجود فقال يا محمد اعدل
فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم اعدل ثم قال
ايا مني من في السماء ولا ناموني فقال له بعض الصحابه دعني اضرب
عنقه فقال لخرج من ضيفي هذا اقوام محقر احدكم صلواته
مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم الحديث بهذا كلامه في هولا العباد
لما كانوا مبتدعين و ثبت عنه في الصحيح ان رجلا كان يشرب الخمر

علي

وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما أتى به إليه جلد فأتى به إليه
 من فلغنه رجل وقال ما أكثر ما أتى به رسول الله صلى الله عليه
 فقال لا تلغنه فإنه يحب الله ورسوله فهمي عن لعن هذا المعين
 المدمن الذي يشرب الخمر وشهد له بأنه يحب الله ورسوله مع لعنه
 شارب الخمر عموماً فعمل الفوق بين العام المطلق والخاص المعين
 وعلم أن أهل الذنوب الذين يعزقون بدوهم أخف صراً من أهل
 البدع الذين يتدعون بدعه يتخلون بأعقوبه من مخالفتهم والرافض
 أشد بدعة من الحوارج وهم يكفرون من لم يكفروه كأي بكر وعمر يذرون
 على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كذباً ما كذب أحد مثله والحوارج
 لا يكذبون لكن الحوارج كانوا أصدق وأسمع منهم وأوفى بالعهد
 منهم فكانوا أكثر قبالاً منهم وهؤلاء أكذب وأجبن وأغدر وأذل
 وهم يتعنيون بالكفار على المسلمين فقد رأينا ورأي المسلمون أنه إذا أتى
 المسلمون بعد وكافروا كانوا معاً على المسلمين كما حرى الخنكسار
 ملك الترك الكفار فإن الرافضة أعاسه على المسلمين وأما اعانتهم
 لهؤلاء لو ابن ابنه لما جأ إلى خراسان والعراق والشام فهذا الطهر
 وأشهر من أن يحفى على أحد فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم انصاف
 طاهراً وباطناً وكان وزير الخليفة يقال له ابن العلقمي ولم يرك
 يمكن بالخليفة والمسلمين ويتبع في قطع أراقي المسلمين وضعهم
 ونهى العامة عن قتلهم ويكيد أوعاء من الحديد حتى دخلوا فاصلوا
 من المسلمين يقال أنه بضعة عشر ألفاً وأكثر وأقل ولم يرك في
 الإسلام ملحمة مثل ملحمة الترك الكفار المسلمين وقتلوا الهاشميين
 وسبوا نساءهم من العباسيين وغير العباسيين فصل يكون موالياً
 لآل رسول الله من يسلط الكفار على قتلهم وسبهم وعلى سائر

نكح الحوارج

منهم

عسكرهم

بالشتر

المسلمين وهم يكذبون على الحجاج وغيره انه قتل الاشراف ولم يقتل الحجاج
 هاشميا قط مع ظلمه وعشمة فان عبد الملك نهاه ذلك وانما قتل
 ناسا من اشراف العرب غير بني هاشم وقد تروى هاشمية وهي يد عبد الله
 بن جعفر فما يمكنه بنو امية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس
 للحجاج كفوا شريفه هاشمية وكذلك من كان بالشام من الراضية
 الدين لهم كلمة او سلاح يعنون الكفار من المشركين ومن النصاري اهل
 الكتاب على المسلمين على قتلهم وسبيهم واخذ اموالهم والخوارج ما عنت
 من هذا شيئا بل كانوا يقاتلون الناس لكرهما كانوا يملطون
 الكفار من المشركين واهل الكتاب على المسلم و دخل في الراضية من
 الرنادقة المناقين الا سمع عليه والنضرية وغيرهم ممن لم يكن بحري عان
 يدخل عسكر الخوارج كانوا عبادا متورعين كما قال فتمم النبي صلى الله
 عليه وسلم محقر احدكم صلاته مع صلاحكم الحديث فابت هو الراضية
 من الخوارج والراضية فيهم من هو متعدد متورع لكن ليسوا في ذلك
 مثل غيرهم من اهل الاهوا فالاعتزلة اعقل منهم واعلم وادبر والكذب ^{النجور}
 فيهم اقل منه الراضية والزيدية من الشيعة خير منهم اقرب الى الصدق
 والعدل والعلم وليس في اهل الاهوا اصدق ولا اعبد من الخوارج
 ومع هذا فاهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمون
 فان الظلم حرام مطلقا كما تقدم بل اهل السنة لا لكل طائفة من
 هو لا خير من بعضهم لبعض بل هم للراضية خير واعدل من بعض
 الراضية لبعض وهذا ما يعترفون به ويقولون انتم تصفوننا
 ما لا ينصف بعضنا بعضا وهذا لان الاصل الذي استركوا فيه
 اصل فاسد مبني على جهل وظلم وهم مشتركون في ظلم ساير المسلمين
 فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس ولا ريب ان

الحجاج
 زاهد

وعلى

ان المسلم العالم العادل عدل عليهم وعليهم بعضهم من بعض والجوارح
تكفر اهل الجماعه وكذلك اكثر المعتزله يكفرون من خالفهم وكذلك
اكتر الرافضه ومن لم يكفر فسق وكذلك اكثر اهل الاهاوسدعون رأياً
فكفرون من خالفهم فيه واهل السنه يتبعون الحق من ربهم الذي جاء
به الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل اعلم بالحق وارحم بالخلق كما
وصف الله المسلمين بقوله لستم حرامه اخرجت للناس قال ابو
هريره كنتم خير الناس للناس واهل السنه نقوا المسلمين فهم خير الناس
للناس وقد انه كان يتاحل الشام جبل كبير فيه الوف من الرافضه تشيكون
دما الناس وباخذون اموالهم وقتلوا خلقاً عظيماً واخذوا اموالهم ولما
انكسر المسلمون سنه قازان اخذوا الجند والسلاح والاسرى وباعوهم للكفار
النصارى واخذوا من مريم من الجند وكانوا اضرع المسلمين جميع الاعداء
وحمل بعض امراهم رايه النصارى وقالوا له ايما خير المسلمين او النصارى
قال بل النصارى فقالوا له معن لخر يوم القيمه فقال مع النصارى
وشلوا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا فلما استشاروا الامراء في
غزوهم وكنت حواجا مبسوطينا لغروهم وذهبنا الى ناحتهم وحضرتنا
عندي جماعه منهم وجزت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول
وصفها فلما فتح الله بلادهم وتمكن المسلمون منهم نحتهم عن قتلهم وعن سبيهم
ونزلناهم من بلاد المسلمين متفرقين ليلا لئلا يجمعوا فاني اركن في هذا الكتاب
من دم الرافضه وبيان كذبهم وجهلهم فليل من كثير مما اعرفه
منهم ولهم شر كثير لا اعرف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وامثاله ممن
الرافضه انما يقابلهم ببعض ما فعلوا بامه محمد سلفه وخلفه فانهم
عمدوا الي خيار المسلمين اهل الارض من الاولين والآخرين بعد النبي والمرسلين

هم

قوله

وَاِي خِيَارِ امه اخرجت للناس فجعلوهم شرار الناس وافروا عليهم العظام
 وجعلوا حسناهم شيات وجاؤوا الي شر من يتسبوا الي الاسلام من اهل الاصول
 الرافضة باصنافها غالبها واما يها وريدها والله يعلم وكفى به عليما للدين
 جميع الطوائف المنتسبه الي الاسلام مع بدعه وضلالة شر منتم لا اجمل
 ولا اكذب ولا اظلم ولا اقرب الي الكفر والفسوق والعصيان واعد عن
 حقائق الايمان منهم فرعموا ان هؤلاء هم صفوة الله من عباده فان ما سوى
 امه محمد كفار وهؤلاء كفروا الامه كلها او ضلوا لها سوى طائفتهم الذين
 يزعمون ان الطائفة المحقة وانها لا يجتمع على ضلاله فجعلوهم صفوة بني آدم وكان
 مثلم من جاء الي غنم كثير فقبل له اعطنا خيره هذا الغنم لنعطي بها نفوسنا الي شر
 تلك الغنم الي شاه عورا عجفا عرجا كفاك هذه جبار هذه لا يجوز الاصححة الغنم
 الا براء وسائر هذه الغنم ليست غنما وانما هي خناير قتلا ولا يجوز الاصححة
 بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حرم مؤمن منافق
 حرم الله محبة من راحهم يوم القيمة وهو لا الرافضة اما منافق واما جاهل
 فلا يكون رافضي او حرمي الامنافق او جاهل بما جابه الرسول صلى الله
 عليه وسلم لا يكون فيهم احد عالما بما جابه الرسول مع الايمان به فان
 مخالفتهم لما جابه الرسول وكذبهم عليه لا يحفي قط الا على مفرط في الجهل
 والهوا وشيوخهم المصنفون فيهم طوائف يعجلون ان كعبا بما يقولونه
 لرب ولكن يصنفون لهم لرياستهم علمهم وهذا المصنف منهم الناس
 بهذا ولكن يصنف لاجل اتباعه فان كان اخذهم يعلم ان ما قوله باطل
 ونظيره ونقول انه حق من عند الله فهو من جنس علماء اليهود الذين
 يكونون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتر وا به ثما قليلا
 فويل لهم مما لبثت ايديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان يعتقد انه

مهزولة
 لا يبقا لها
 كعب

حق ذلك على نهي حمله وضلاله فان كنت لا تدري فلك مصيبه
 وان كنت تدري فالمصيبه اعظم وهم في دينهم لهم عقليات وشرعيات فالعمليا
 متاخر وهم فيها اتباع المغزله الا من منهم فيكون اماميا فيلسوفا وامام مخزج
 من فلسفه واعتزال ويضرب الي ذلك الراض مثل مصنف هذا الكتاب وامثاله
 مصر ون بدلك من بعد الناس عن الله ورسوله وعن دين المسلمين المحص واما
 شرعياتهم فمعدتهم فيرا على ما ينقل عن بعض اهل البيت مثل ابي جعفر الباقر
 بن محمد الصادق وغيرها ولا ريب ان هولاء من سادات المستلو وامه اللذ
 ولا قوا لهم من الحرمه والقدر ما يتحققه لكن كثيرا مما ينقل عنهم كذب
 والرافضه لا خبره لها بالاسانيد والتميز بين الثقات وغيرهم بل هم
 في ذلك من اشباه اهل الكاب كلما يجذونه في الكتب منقول عن اسلامهم
 قبلوه بخلاف اهل السنه فان لهم من الخبره بالاسانيد ما يميزون به
 بين الصدق والكذب واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله اسوه نظرا به
 كالقاسم بن محمد وشالم بن عبد الله وغيرهما كما كان علي بن طالب مع
 ساير الصحابه وقد قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى
 الله والرسول فامر برد ما سارع فيه المستلون الى الله والرسول
 والرافضه لا تعني بحفظ القرآن ومعرفه معانيه وفسره وطلب
 الادله الداله على معانيه تعني ايضا حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ومعرفه صحيحه من شقيمه والبحث عن معانيه ولا يعني باثار
 الصحابه والتابعين حتى تعرف ما أخذهم ومسا لكهم وترد ما سارعوا
 فيه الى الله والرسول بل عمدتها اثار تنقل عن بعض اهل البيت في اصدق
 وكذب وقد اصطلت لها ثلثه اصول احدها ان كل واحد من هولاء
 امام معصوم بمنزله النبي لا يقول الاحقا ولا يجوز له احد ان يخالف

تفلسف

امثالهم

ولا يريد ما نزع غير فيه الى الله والرسول فيقولون عنه ما كان هو واهل
 بيته يرون عنه والشائى ليرى كلما يقوله الواحد من هؤلاء فانه قد علم منه
 انه قال انا انقل كلما ا قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ويا ليتهم ففعلوا
 بما اسئل التابعين كعلي بن الحسين بل يا تورا لي من باخر زمانه كالعسكرين
 فيقولون كل ما قاله واحد من اولئك فالنبي قد قاله وكل من له
 عقل يعلم ان العسكرين بمنزله امثالهما من كان في زمنهما من الهاشميين
 عندهم من العلم ما يمتازون به عن غيرهم وحتاج فيه اهل العلم
 ولا كان اهل العلم ياخذون عنهم كما ياخذون عن علماء زمانهم وكلام
 كان اهل العلم في زمن علي بن الحسين وابنه ابي جعفر وابن ابنه جعفر
 بن محمد فان هؤلاء الثلثة رضى الله عنهم قد اخذ اهل العلم عنهم كما
 ياخذون عن امثالهم بخلاف العسكرين وحوهما فانه لم ياخذ اهل
 العلم المعروفون بالعلم عنهم شيئا فيرون ان جعلوا ما قاله الواحد
 من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه الله ابي جميع العالم بمنزله
 القرآن والمتواتر من السنن وهذا مما لا يبيني عليه دينه الامم كان
 من بعد الناس عن طريقه اهل العلم والايمان واصلوا اصلا ثاب
 ثا لنا وهو ان اجماع الرافضة هو اجماع العزى و اجماع العزى معصوم
 والمقدمة الاويكا دبه سفين والثانية في تراخى وصارت الاقوال
 التي فيها صدق وكذب عز اوليك بمنزله القرآن لهم وبمنزله السنن
 المسموعة من الرسول وبمنزله اجماع الامه وحدها يعرف من دين الاسلام
 وتصور هذا فانه تجر اعظم مما يج الملح الاجاج والعلقم لاسيما من كان
 له خبر بطرق اهل العلم لاسيما مذهب اهل الحديث وما عندهم من
 الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوي

وكل عاقل

فان

فان هو لا جعلوا الرسول الذي بعثه الله الى الخلق هو امامهم المعصوم عنه باطوار
 دنهم فالتحلال ما حلاله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول
 خالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذي قاله من خيار المسلمين
 واعلمهم وهو ما جاور فيه على اخذنا لكم لا يعارضون قول الله وقول
 رسوله بشيء اصلا لا سقل عن غيره ولا راى راه غيره ومن سواه من اهل العلم
 فانما هم وسايط في التبليغ عنه اما اللفظ حديثه واما المعناه فقوم بلغو
 ما سمع منه من قران وحديث وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه وما
 تنازعوا فيه رددوا الى الله والرسول فلهذا لم يجمع قط اهل الحديث
 على خلاف قوله في كلمه واحده والحق لا يخرج عنهم قط وكلما اختلفوا
 عليه فهو مما حابه الرسول وكل من خالفهم من خارجي ورافضي ومعتزلي وجمعي
 وغيرهم من اهل البدع فانما يخالف رسول الله عليه وسلم بل من خالف
 مذاهم في الشرايع العليه كان مخالفا للسنة الثابته وكل من هو
 يوافقهم فيما خالف فيه الاخر فاهل الاصول هم بمنزلة اهل الملل مع
 المسلمين فان اهل السنة في الاصل كما اهل الاسلام في الملل كما قد
 بسط في موضعه فان قيل فاذا كان الحق لا يخرج عن اهل الحديث
 فلماذا لم يذكر في اصول الفقه ان اجماعهم حجة ودر الحلاف في ذلك
 كما تكلم على اجماع اهل المدينة واهم العتريين لان اهل الحديث
 لا يتفقون الا على ما حابه الرسول وما هو منقول عن الصحابه فيكون
 الاستدلال بالكتاب والسنة واهم اجماع الصحابه معنيا عن دعوى اجماع
 شارح في كونه حجة بعض الناس وهذا خلاف من يدعي الاجماع المتأخر من اهل
 المدينة اجماعا فانهم يذكرون ذلك في مسائل لا تصرف فيها بل النص على خلافه
 وكذلك المدعي اجماع العتري يدعون ذلك في مسائل لا تصرف فيها بل النص
 على خلافا فاجتاج هو لا الى دعوى ما يدعون من الاجماع الذي يريدون

صلى الله عليه

انه حجة واما اهل الحديث فالنصوص الثابتة عن رسول الله صل عليه وسلم هي عندكم
 وعليه يجمعون اذا اجمعوا الا سيما واثبتهم بقولون لا يكون قط اجماع صحيح على
 خلاف نص ومع اجماع نص ظاهر معلوم يعرف انه معارض لذلك
 النص الاخر فاذا كانوا لا يجمعون ان يعارض النصوص بما يدعي من اجماع
 الامه لطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عارضت النصوص
 بما يدعي من اجماع العثره او اهل المدينة وكل من سوى اهل السنه والحديث
 من الفرق فلا يسمونهم اجماعا صحيحا بل لا بد ان يكون معه من دين الاسلام
 ما هو حق ويستبذل وقت الشبهه والا فالباطل المحصل لا يثبت به الى احد وله تدعى
 اهل البدع اهل الشبهات وكل فيهم انهم يلبسون الحق بالباطل وهكذا اهل
 الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا الحق بالباطل
 وكنتم الحق وانتم تعلمون وقال امتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون
 ببعض وقال عنهم ويقولون يؤمن ببعض وكفر ببعض ويريدون
 ان يحدوا بين ذلك شيلا وقال عنهم واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل
 الله قالوا بل نتبع ما انزل علينا ويكفرون بما وراه وهو الحق مصدقا لما معهم
 وذلك لانهم ابتدعوا بدعا خلطوا بها ما جات به الرسل وفرقوا بينهم وروا
 شيئا فصار مع كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذي مع
 الفريق الاخر ويصدقون بالباطل الذي معهم هذا حال اهل البدع كلهم فان
 ظهر معهم حق وباطل وهم فرقوا بينهم وكانوا شبيها بل فريق يكذب
 بما مع الاخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل كالخوارج والشيعه
 فهو لا يكذبون مما ثبت من فضائل امير المؤمنين علي بن ابي طالب ويصدقون
 بما روي في فضائل ابي بكر وعمر ويصدقون بما ابتدعوه من تكفيره ويكفرون
 من تولاه حجه وهو لا يصدقون بما روي في فضائل علي بن ابي طالب ويكذبون
 بما روي في فضائل ابي بكر وعمر ويصدقون بما ابتدعوه من التكفير او

الطبري

الطعن في ابي بكر وعمر وعثمان ودين الاسلام وسط بين الاطراف المخازنه فالنقلون
وسطية التوحيد بين اليهود والنصارى فاليهود تصف الرب بصفات النقص
التي تخص الخلق ويشبهون الخالق بالخلق كما قالوا انه يخيل وانه فقير
وانه لما خلق السموات والارض تعب وهو سبحانه الحواد الذي لا يحل الغنى
الذي لا يحتاج الى غيره القادر الذي لا يمشه لغوب والقدرة والارادة والغنى
عما شتوا هي صفات الكمال التي تلتزم سايرها والنصارى يصفون الخلق
بصفات الخالق التي يخص بها ويشبهون الخلق بالخالق حيث قالوا ان الله هو
المسيح بن مريم وان الله ثالث ثلاثة وقالوا المسيح بن الله واتخذوا اجبارهم
ورهبان اربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها
واحد الا اله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وجدوا الله فوصفوه
بصفات الكمال وترهبوا عن جميع صفات النقص ونزهوه عن مماثلة شئ من الخلق فان
في شئ من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس
كمثلته في ذاته ولا صفاته ولا افعاله وكذلك في النبوات فاليهود
يفعل بعض الاسماء وتستكبر عن اتباعهم وتكذب بهم وتتهم بالكاير والنصارى
يجعلون من النبي ولا رسولا نبيا ورسولا كما يقولون في الحوارث
انهم رسل الله بل يطعنون اجبارهم ورهبانهم كاتطاع الانبياء والنصارى
تصدق بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان في مبتدعه
اهل الكلام شبهه من اليهود وفي مبتدعه اهل التعبد شبهه من النصارى
فاخرا وليك الشك والرب واخره ولا الشطح والدعاوى الكاذبه
لان اولئك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهو لا صدقوا بالباطل فصاروا
الى الشطح فاولئك كطلما في محرجي وهو لا يشرب بقبعة تحسبه الطار
ما حتى اذا جاء لم يجد شيئا فابتدعه العلم والكلام طلبوا العلم بما ابتدعون
ولم يتبعوا العلم المشروع ويعاوبه فاهروا الى الشك المنان للعلم بعد

ان كان لهم علم بالمشروع لخصوا فانع الله فلو بهم وكانوا معضوباً عليهم وسعد
 العباد طلبوا القرب من الله بما ابتدعوه من العباد فلم يحصل لهم الا البعد منه
 فانه ما اراد منبتع اختار الا اراد من الله بعدا والبعد عن رحمة هو اللعنه
 وهي غايه النصارى واما الشرايع فاليهود منعوا الخالق ان يبعث رسولا بغير
 شريعته الرسول الاول وقالوا لا يجوز ان يبعث ما شرعه والنصارى حوروا الاجارهم
 ان يغيروا من الشرايع ما ارسل الله به رسوله فاو ليدعوا الخالق ومنعوا مما
 نصه قدرته وحكمته في الثواب والشرايع وهو لا يجوز والخلق ان
 يغيروا ما شرعه الخالق فصاه هو الخالق بالخلق وكذلك في العبادات
 فالنصارى يعبدونه سجدوا وسبحوا ما انزل الله من سلطان معروضون
 عن العبادات حتى في يوم السبت الذي امرهم الله ان يفرغوا فيه لعبادته
 انما يشتغلون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مشركون
 عن عبادته والمسلمون يعبدوا الله وحده بما شرعه به جميع الشئ وهو
 ان يستسلم العبد لله لا لغيره وهو الحقيقه دين ابراهيم فمن استسلم واغتره كان
 مشركا ومن لم يستسلم له وقال ان الذين يستكبرون عن عبادي سيدخلون
 جهنم داخرين وكذلك في امر الحلال والحرام في الطعام واللباس وما دخل
 في ذلك من النجاسات النصارى لا تحرم ما حرمه الله ورسوله ويستحلون
 النجاسات المحرمة كاليته والدم والخزير حتى انهم يتعدون بالنجاسه كالبول
 والغايط ولا يغتسلون من جنابه ولا يتطهرون لصلوة وكلما كان الراهب
 عندهم ابعد عن الطهارة واكثر ملاءمته للنجاسة كان معظما عندهم واليهود
 حرمت عليهم طيبات اكلت لهم فهم محرمون من الطيبات ما هو منفعه
 للعباد وحسنوا الاموال طهارات مع النجاسات فالمرء الحايض لا ياكلون
 معها ولا يحالسونها وهم في اصاروا اغلال عذبوا بها فاو ليدعوا لكون
 الحيات المضره مع ان الرصيان محرمون على انفسهم طيبات اكلت لهم محرمون

واليهود

ولم يعبدوا بالدين وهذا
 هو دين الخبيث الذي بعث
 الله به

فهو مستلهم وهو قال
 فقال ان الله لا يعزب
 عن احد شئ ولا يغفره قال

الطيبار

الطيبات وساشرون الخائسات وهو لا يجرمون الطيبات النافعة مع انهم من
اجت النابش قلوبا وافدهم بواطن وطهارة الظاهر انما يقصد بها طهارة
القلب فهم يطهرون طواجرهم ويحسنون قلوبهم وهكذا اهل السنة
في الاسلام متوسطون في جميع الامور فهم في علي وسط بين الخوارج والروافض
وكذلك في عثمان وسط بين الرواية وبين الزيدية وكذلك في تباير الصحابة
وسط بين العلاء فهم والطاعن عليهم وهم في الوعيد وسط بين الخوارج
والمعتزلة وبين المرجئة وهم في القدر وسط بين القدرية من المعتزلة
وكوهم وبين القدرية المحررة الحميمية وكوهم وهم في الصفات وسط
بين المعتزلة وبين المثلة والمفوض ان كل طائفة بسوي اهل السنة والحديث
المتبعين اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا سفردون عن سائر طوايف
الامة الا بقول فتاد لا سفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن
السنة بعد كان انفرادا بالافعال والاقوال الباطلة اكثر وليس
وليس في طوايف المسنين في السنة بعد عن اثار الرسول من الراضة
لهذا احدا ما انفردوا به عن الجماعة اذ في غاية الفساد مثل ما خرمهم
صلاة المغرب حتى تطلع الكوكب مضاهاه لليهود وقد توارثت النصوص
عن النبي صلى الله عليه وسلم بتعجيل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
ونظرهم قبلهم بيومين مضاهاه لمبتدعه اهل الكتاب الذين عدلوا عن
الصوم بالهلل الى الاحتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفي الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **انا امة امية لا حسب**
ولا نكت اذا رايتهم فصوموا واذا رايتهم فافطروا فان غم عليكم فاقدروا
له وفي روايه فاكلوا العذ ومثل ما خرمهم بعض انواع التملك مضاهاه
اليهود في تحريم الطيبات ومثل معاونه الكفار على المسلمين وترغيب
الكفار في قال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد من فرق الامة ومثل

تخيس المائعات التي يباشرها اهل السنه وهذا من جنس دين
الشمع وهم رافضه اليهود هم في اليهود كالرافضه في المسلمين والرافضه
تشابههم من وجوه كثيره فان السامه لا تؤمن بنبي بعد موسى وهرون غير
هويوس وكذلك الرافضه لا تؤمن تقولا حيا من الحلفاء والصحابه بفضيل
ولا امامه الا لعلي والسامه نجس وتحرم ما شئ غيرهم من المائعات
وكذلك الرافضه والسامه لا تاكل الا ذبايح انفسهم وكذلك
الرافضه فانهم يحرمون ذبايح اهل الكتاب وتحرم اكثرهم ذبايح
الجمور لانهم يريدون عندهم ودبحه المرتد لا تباح والسامه فيهم
لبرورعونه وحقق ودعاوي كما دبه مع القبله والذله ولذلك الرافضه
والرافضه تحل الصلوات الخمس تلك صلوات فيصلون دائما الطهر
والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا وهذا لم يذهب اليه غيرهم من فرق
الامه وهو تشبه بين اليهود فان الصلوات عندهم ثلاث وغلاها العاد
يوجبون علي اصحابهم صلوه الصبح والوتر وقيام الليل بصر الصلوات
عندهم سبعا وهو دين النصارى والرافضه لا تصل جمعاً ولا جماعة
لا حلفا اصحابهم ولا غير اصحابهم ولا يصلون الا حلف المعصوم ولا معصوم
وهذا لا يوجد في سائر الفرق اكثر ما يوجد في سائر اهل البدع
سواهم لا يصلون الجماعه او الجمعه الا حلف اصحابهم كما هو دين الحواريين
والمعتزله وغيرهم واما انهم لا يصلون ذلك بحال بهذا الشر الا للتراخي
ومن ذلك انهم لا يؤمنون في الصلوه هم او بعضهم وهذا الشر لا احد
من فرق الامه بل هو دين اليهود فان اليهود حسدوا المؤمنين على التامين
وقد حكى طائفه عن بعضهم انه تجرم حج الابل وكان ذلك لركوب
عائشه على الحبل وهذا من اظهر الكفر وهو من جنس دين اليهود
وكثير من عوامهم يقول ان الطلاق لا يكون الا برضى المرأة وعلمها وهم

شبه دين

مكرر

من
 ينكرون هذا وهذا لم يقله احد غيرهم وهم يقولون يا امام منتظر موجود
 غائب لا يعرف له عين ولا اثر ولا يعرف ونحوه ولا خبر لا يتم الايمان الا به
 ويقولون اصول الدين اربعة التوحيد والعدل والنبوة والامامة
 هذا مشهور الا امام عندهم الايمان بانه معصوم غائب عن الابصار كما ين
 في الامصار يخرج الدينار من قعر البحار بطبيع الحصى ويورق العصا
 تدخل سراداب سامراسنه ستين وما يتبين وله اما سننان واما ثلث
 واما حشوا وخودك فانهم مختلفون في ذلك فمن ثم الى الان لم يعرف له
 خبر ودين الخلق مسلم اليه فالحلال ما حله والحرام ما حرمه والدين
 ما شرعه ولم ينتفع به احد من عباد الله وكذلك راضهم لاسما نظير
 اسما من بعضونه ومحبتهم لاسما نظير اسما من لجونه من غير نظير الى
 المستي وكراهنهم لان تكلم او معك شي عدو عشن لكراهنهم بفرعش
 واستغابهم من بعضونه كعرو عايشه وعرهما بان بقدر و اجاد ا
 كالجحش وحيوانا كالشاه الحمر انه هو الذي يعادونه ويعذبون
 تلك الشاه نفيما من العدو ومن الجصل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم
 وكذلك قامه المائتم والنوايح ولطم الحدود وشوق الجيوب وفرش
 الرباد وتعليق المسوح واكل المايح حتى تعطش ولا يشرب ما تشبهها
 ممن قتل واما ما قامه بعد حش ما يه سنه وسمانه سنه من
 قتله لا يعرف غيرهم من طوايف الامه ومفاريدي الرافضة التي
 تدل على عامه الجصل والضلال كثير لم يقصد ذكرها هنا لكن
 المقصود ان كل طائفة سوى اهل السنه والحديث المتبعين لا تار
 النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفردون عن ساير الطوايف بحق والرافضة
 ابلغ ذلك من غيرهم واما الخوارج والمعتزلة والمجتهبه فانهم ايضا
 لم ينفردوا عن اهل السنه والجماعه بحق بل كل ما معصم من الخوفا في

ظلم

الغنيمه ومثل قوله نحو اراخذ الحريمه من كل كما وجارت معاهدته
لا فرق بين العرب والعجم ولا بين اهل الكتاب وغيرهم فلا يعتبر قط امر النسب
بل الدين في الذميه وحل الذبايح والمناحي وهذا اصح الاقوال في هذا
الباب وهو احد القولين في مذهب احمد فانه لا مخالفه الا في اصل الحريمه
من مشركي العرب ولم يسق من مشركي العرب احد بعد نزول آيه الحريمه
بل كان جميع مشركي العرب قد اسلموا ومثل قول مالك ان اهل بيته
يقصرون في الصلوة منى وعرفه وهو قول في مذهب احمد وغيره ومثل ما ذهب
الحكم بالدلائل والشواهد وفي اقامه الحدود ورعايه مقاصد الشريعة
وهذا من مجلس مذهب مذهب احمد فرب من مذهب في اكثر ذلك ومثل
قول الشافعي بان الصبي اذا صلى في اول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاه وكثير
من الناس يعجب هذا على الشافعي وغلطوا في ذلك بل الصواب قوله كما
تط في موضعه وهو وجه في مذهب احمد وقوله بفعل دووات
الاستباب في وقت وهو احدي الرواين عن احمد وكذلك قوله بطهانه
المنى كفول احمد في اظهار الرواين ومثل قول احمد في كاح البغي انه
لا يجوز حتى تنوب وقوله بان الصيد اذا غاب انه يؤكل ما لم يوجد
فيه امر اخر وهو قول في مذهب الشافعي وقوله بان صوم البدر يصام
عن الميت بل وكل المنذورات بفعل عن الميت ورمضان يطعم عنه وبعض
الناس يضعف هذا القول وهو قول الصحابه ابن عباس وغيره ولم يقموا
عونه وقوله ان المحرم اذا لم يجد النعلين والارار للبشر الخفين والسراويل
بلا قطع ولا فرق فان هذا اخر الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
بان مرور المراه والكلب الاسود والحمار يقطع الصلاه وقوله بان الجحش
ترث وانها حي وقوله يصح المساقاه والمزارعه وما اشبه ذلك
وان كان البدر من العامل على احد الرواين عنه وكذلك طائفه

والاستيفاء

الشمي

قول

من اصحاب الشافعي وقوله في احد الرواين ان طلاق السكران لا يقع وهو قول
 بعض اصحاب ابي حنيفة والشافعي وقوله بان الوقف اذا عطل نفعه
 بيع واشترى به ما يقوم مقامه وفي مذهب ابي حنيفة ما هو اقرب الي
 قول احمد من وكذلك في مذهب مالك وكذلك قوله في ابدال الوقف
 كابدال مسجد بغيره ويجعل الاول غير مسجد كما امر بذلك عمر بن الخطاب في مذهب
 ابي حنيفة ومالك جواز الابدال للحاجة في مواضع وقوله في مقبول
 شأن العبد وقوله بان صلاة المنفرد حلفا الصريح في اعادته
 وقوله فتح الحج الى العمرة جائز مشروع بل هو افضل وقوله بان
 القارن اذا ساق الهدى فهو افضل من المتمتع والافراد كما فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم ومثل قوله ان صلاة الجماعة فرض على الاعيان وما احضر
 به كل امام من المحاسن والفضائل كثير هذا موضع استقصاياه فان المقصور
 ان الحق دائما مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واثاره الصحيح وان
 كان كل طائفة تضاف الي غيره اذا انفردت تقول عن سائر الامة لم يكن
 القول الذي انفردوا به الا حط بخلاف المضامين اليه اهل السنة
 والحديث فان الصواب معهم دائما ومن وافقهم كان الصواب معهم دائما
 لموافقته اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دونه في جميع امور الدين
 فان الحق مع الرسول فمن كان اعلم بسنته واتبع لها كان الصواب معه
 وهؤلاء هم الذين لا يتصرفون بالقوله ولا يضافون اليه وهم اعلم
 الناس بسنته واتبع لها الكثر الفرق والاختلاف كثير في المناهج والدين
 رفع الله قدرهم في الامة هو بما احبوه من سنته ونصرتة وهكذا
 سائر طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير معهم فيما حاث به
 الرسل عن الله وما كان معهم من خطأ او ذنب فلكس من جهة الرسل
 ولهذا كان الصحابة اذا اكلوا في مثله باخر ذمهم قالوا احدهم قول

عج

ليس

والرسول الامم

فيها

ابو بكر الصديق

فيها براي فان صواباً من الله وان يخطئ متى ومن الشيطان والله ورسوله
 بريان منه كما قال ابن مسعود في المفوضه اذا مات عزيز وجما وكل منها اصاح
 فيما قاله براي لكن قال الحق فان القول اذا كان صواباً فهو مما جابه الرسول
 عن الله فهو من الله وان كان خطأ فانه لم يسمع الرسول بخط فهو من نفسه
 ومن الشيطان لا من الله ورسوله والمقصود بالاضافه اليه الاضاقه
 اليه الاضافه اليه من جهة الهيئته من جهة الامر والشرع والدين
 وانه يحبه وبرضاه وثيب فاعله عليه واما من جهة الخلق فكل الاشيا
 منه والناس لم يبالوا الصحابه عما من الله خلقاً وتقديراً فقد علموا ان
 كل ما وقع منه والعرب كانت في جاهليتها تقرب بالقضا والقدر قال
 بن قتيبه وعني ما رايت العرب في جاهليتها واسلامها مقرب بالمقدر وقد
 قال عيينة يا عبد اس من المنيه مهرب ان كان ربي في السما قضاها
 وانما كان سوال الناس من الله من جهة امره ودينه وشرعه الذي يرضاه
 وحبه ويثيبه له وقد علم الصحابه ان ما خالف الشرع والدين فانه يكون
 من النفس والشيطان وان كان بقضا الله وقدره وان كان يعفي عن صاحبه
 كما يعفي عن الشيطان والخطيئ وسين الخير يكون من الشيطان كما قال
 واما ينسب الشيطان فلا تقعد بعد الذكر مع القوم الظالمين وقال
 فتي موسى عليه السلام وما انت ابيه الا الشيطان ان اردكوه وقال
 فانتاه الشيطان ذكر ربه ولما نام النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
 في الوادي عن الصلاة قال هذا وادحصنا فيه شيطان وقال
 ان الشيطان اني بلا لا يجعل يديه كما يهدد الصبي حتى نام فانه كان
 وكل بلا ان كلالهم الصبح مع قوله ليس في النوم تعريض وقال
 ان الله فبضار وجنا وقال له بلال اخذ نفسي الذي احد نفسك برسول الله
 وقال من نام عن صلاة فليصلها اذا ذكرها لا اله الا الله

ومع قوله تعالى عن المؤمنين ربنا لا تأخذنا من نسياننا واحططنا قال
تعالى قد فعلت وكذلك الخطا في الاجتهاد من النفس والشيطان وان
كان معفورا لصاحبه وكذلك الاحتلام في المنام من الشيطان وفي
الصحيحين عنه انه قال الرويات ثلثة روى من الله وروى من الشيطان وروى
مما حدث به المتنفسه في اليقظة فيراه في المنام يروى في منامه ما يكو
من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن النائم حتى
يستنقظ وعن المحزون حتى يفيق وعن الصبي حتى يحتلم واعدتهم النائم ولهذا
لم يكن لشي من اقواله التي يسمع منه في المنام حكم باتفاق العلماء فلوطلق
او اعتق او تبرع او عرد ذلك في منامه كان لغوا بخلاف الصبي المتبرق ان
اقواله قد تصير اما بادن الولي واما بغير ادنه في مواضع بالنصر وفي
مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان
تارة ومن النفس تارة قال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس
به نفسه وقال فوسوس لهما الشيطان فاخرجهما مما كانا فيه
والوسوسية من جنس الوشوشة بالسنة ومنه الشيطان وسوسه
الحلى وهو الكلام الخفي والصوت الخفي وقد قال تعالى
قل اعود برب الناس ملك الناس له الناس من شر الوسواس الخناس
الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس وقد قيل ان المعنى
من الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة ومن الناس وانه جعل
الناس اولسا والجنه والناس فسماهم ناسا باسمهم رجالا قاله
العراق وقيل المعنى من شر الوسوس في صدور الناس من الجن ومن شر
الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كما في الفرج بن الجوزي
من يذكر غيرهما وكلاهما ضعيف والصحيح ان المراد القول الثالث
وهو الاستعاذه من شر الوسوس من الجنة ومن الناس في صدور

قالناهم

م

الناس فامر بالاستعاذه من شر شياطين الالسن والجن كما قال وكذلك
 جعلنا لكل نبي عدوا وشياطين الالسن والجن يوحى بعضهم الى بعض رحرف
 القول غرورا ولو شاربك ما فعلوه فدرهم وما فترون وفي حديث
 ابي ذر الطويل الذي رواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه بطوله قال
 يا ابا ذر تصور يا الله من شياطين الالسن والجن فقال برسؤال الله اول الالسن
 شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذا القوا الذين
 امنوا قالوا امنا واذا دخلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزون
 والمنقول عن عامه المفسرين ان المراد شياطين الالسن وما علمت احدا قال
 انهم من الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي انهم رسوم في
 الكفر وعن ابي العالبيه ومجاهد احوالهم من الشرك وعن الضحاك
 وابن السكيت كصنعتهم والاله والاله تنسا ولهدا كغله وغيره ولفظها
 يدل على ان المراد شياطين الالسن لانه قال واذا القوا الذين امنوا قالوا
 امنا واذا دخلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ومعلوم ان شيطان الجن
 معهم لما لقوا الذين امنوا الاحتجاج ان خلونه وشيطان الجن هو الذي
 امرهم بالنفاق ولم يكن طاهرا حتى يخلو معهم ويقول انا معكم لا سيما
 اذا كان يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذا قيل لهم امنوا كما
 امن الناس قالوا انؤمن كما امن السفهاء ولكن لا يعلمون ولو علموا ان الذي
 يامرهم بذلك شيطان لم يرضوه وقد قال الحليل بن احمد كل منمر
 عند العرب شيطان وفي استيفاقه قولان اصحهما انه شطن شطن
 اذا بعد عن الخير والنور اصلية قال اميه بن ابي الصلت في صفة
 سليمان عليه السلام ايما شيطان عصاه عكاه ثم تلقى في السجن والاعلال
 عكاه او ثقته وقال النابغة ههناك بشعاد عنك نوي شطون
 فبات والفواد بارهين ههنا ولهذا فرنت به اللعنه فان اللعنه هي البعد

الا انهم هم السفهاء

من

من الخير والشرطان بعد من الخير فيكون وزنه فيعال وفعال بطير فعال
وهو من صفات المبالغة مثل القيام والقوام والقيام فيعال والقوام
فعال ومثل العياد والعواد وفي قراه عمر الحى القيام فالشيطان المنصف
بصفه ثابتة فوميه في كثر البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه من قرب
منه اخرى فانه لا يكون شيطان وما يدل على ذلك قولهم شيطان يتشيط
ولو كان من شاط شيط لعتل بشرط يتشيط والذي قاله هو من شاط
شيط اذا احترق والتهب جعل النون زائدا وقال وزنه فعلاز كما
قال الشاعر وقد تشيط على ارماعنا البطل وهذا يصح في
الاشتقاق الالكبرى الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف كما يروى عن
ابى جعفر انه قال العامه مشتق من العمى ما مرضى الله ان شهرهم بالانعام
حتى قال بل هم اصل سبيلا وهذا كما يقال السريه ما خوره من
السرو وهو التكاخ ولو حرت على القياس لقتل سرين فانها على وزن
فويله ولكن العرب يعاقبون الحرف المضاعف والمغزل كما يقولون
نقضى الباري ونقض قال الشاعر كما نقض الباري اذ البازي
كسر ومنه قوله تعالى انظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وهذا
الها محتمل ان تكون اصلية تجزئت لم فتكون من سألحت وتحتمل ان
تكون ها السكت كما لها من كانه وحسابيه وافيديه وماليه وسلطاسه
واكثر القرا يتنون لها وصلوا وقتا وحين حذفوا من الوصل هنا وفي
اميه وماليه وسلطاسه واكثر القرا يتنون لها وصلوا وقتا وحين
والبنائى حذف فوهما من الوصل هيا وفي افيديه فعول قرائنها تجزئ ان يكون
ها السكت فان الاصلية لا تحذف فتكون لفظه لم يتسن كما يقول
لم ينغن وتكون ما خوره من قولهم تنى يتسنى وعلى الاحتمال
الاخر يكون من تسنه يتسنه والمعنى واحد كما قال ابن قيسه اي لم

المنصف

كذبة

سعير بمن السين عليه قال واللفظ ما حود من السنه فقال ساهت
 الخلة اذا حلت عاتما وحالت عاتما فذكر ابن قسده لغه من جعل لها اصله
 وفيه لغتان يقال عاملته مساهمه ومساناه ومن السواهد لما ذلن
 ابن قسده قول الشاعر يا قلب بيننا ولا رجيبه ولكن عمرا يا في السين
 بمدح الخلة والمقصود مدح صاحبها بالجود فقال انه يعرفها لمن
 ياكل ثمرها لا يرجيه لخليته الثمن ولا هي بيننا فالمفسرون واهل
 اللغه كلهم يقولون معناه لم تغضروا ما لغه من ان اصله سنوه فهي
 مشهوره ولهذا يقال في جمعها سنوات ويشابهه في الاستتاق
 الاكبر الما الاس وهو المنغبر ويشابهه في الاستتاق الاصغر الحما
 المسنون فانه من سنن يقال سننك بالحجر على الحجر اذا حكته والذي
 يسيل منها سنن ولا يكون الامسنا وهذا اصح من قول من يقول المسنون
 المصوب على سنه الوجه اى المصبوب المفرع اى يبدع صوره انسان
 فان هذا انما كان بعد ان خلق من الحما المسنون ونفس الحما لم يكن على
 صور انسان ولا صور وجه ولكن المراد المسمى قوله لم يتسنه بخلاف
 قوله ما استن فانه من قولهم اسن باس هذا من حدث الاستتاق
 الاكبر لا شراهما في السين والنون والنون الاخرى والهون متقاربان
 وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشتراكا في اكثر الحروف
 وتقاوما في بعضا فيل احدهما مشتق من الاخر وهو الاستتاق
 الاكبر والاوسط ان بشرط في الحروف لا في ترتيبها كقول الكوفيين
 الاسم مشتق من السمه والاشتقاق الاضغرا الحاصر الاسم في الحروف
 وترتيبها وهو المسهور كقوله علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان
 مشتق من شطن وعلى الاكبر فهو من شاط شيط لا نهما اشتراكا في السين
 والطاء والنون والياء مقاربان فهو سبحانه امر في سوره الناس

ح
 لا

فلبسته

المسنون

بالاستعانة من شر الموسواس من الجنة والناس الذي يوسوس في صدور الناس
ويدخل في ذلك وسويته نفس الانسان له وسوسة غير له والقول
في معنى الآية مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا انه قد ثبت
في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة وابن عباس
ان العبد اذا هم بخطيه لم يكت عليه فان تركها كتبت له حسنة وان
عملها كتبت عليه شيئا واحدا اذا هم بحسنة كتبت له حسنة كاملة
فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبع ما يضعف الى اضعاف كثيرة و
في الصحيحين عنه انه قال ان الله يجازي كل من عبادته بما يشاء ما
لم تكلم به او تغفل به وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله
وسلم انه قال اذا اذن الموزن اذير الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأني
فاذا قضى التاذن اقبل فاذا اتوب بالصلوة ادر بغيره الاقامة فاذا التوب قضى
اقبل حتى يحط بين المر ونفسه يقول ادركك اذا ركعك اذا لم يكن يدرك
حتى يظل الرجل ان يدري كم صلافاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدة
فقد اخبر ان هذا التذكر والوسواس من الشيطان وانه ينسسه حتى
لا يدري كم صلا وامن سجدة في الشهر ولم يوثقه بذلك والوسواس الخفيف
لا يبطل الصلوة بانفاق العباد واما اذا كان هو الاغلب فيقبل عليه
الاعادة وهو اختيار ابي عبد الله بن حامد والصحيح الذي عليه الجمهور
وهو المنصوص عن احمد وغيره انه لا اعاد عليه فان حدثت ابي هريرة
عام مطلق في كل وسواس ولم يامر بالاعادة لكن يفصل اخبر بقدر
ذلك قال بن عباس ليس من صلاتك الا ما عقلت منها وفي السنن عن
عمار بن ياسر انه صلى صلاة فحفظها فقبل في ذلك فقال هل نقصت منها
شيئا قالوا لا قال فاني بدرت الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يثبت له منها الا عشرها الا

لله
وانزل

له

تسعى الاثم حتى قال لانضفها وهذا الحديث محمى على من حامد فان ادى
تأذرك نضفها وقد ذكر انه بكت له عشرها واداء الواجب له مقصود ان
ان احدهما براه الدمه معه الاعاده فان الاعاده سفي في مقصودها حصول
ثواب مجرد وهو ما ان التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية بالسبا
لا يكون الا مع القبول الذي عليه الثواب فيقدر ما يثبت له من
الثواب بكفر عنه من السيئات الماضية واما الابواب فيه لا يكفر
وان يرب الدمه به كما في الحديث الما نور رب صائم حظه صيامه
العطش ورب قايم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له
منفوعه لكن يرب دمه فسلم من العقاب فكان على حاله لم يرد
بذلك خيرا والصوم انما يحصل شرع لتحصيل التقوى كما قال تعالى
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وقال
الذي صلى الله عليه وسلم الصيام حنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث
ولا يجهل فان امرؤ شاتم او قاتله فليقلل من صايم وفيه ثلثة اقوال
في مذهب احمد وغيره قيل يقول في نفسه فلا يرد عليه وقيل
يقول بلسانه وقيل بفرق بين الفرض فيقول بلسانه والنقل يقول
في نفسه فان صوم القرض مسترك والنقل يحاف عليه من الرياء والصحيح
انه يقول بلسانه كما دل عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون
الا باللسان واما ما في النفس فيقدر لقوله عما حدث به انفسا ما
لم يتكلم او فعل به فالكلام المطلق انما هو المستوع واذا قال
بلسانه اني صائم بين عذري في امساكه عن الرد وكان اجر لمن بداه
وبالعبد وان وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
من لم يدع طعامه وشرابه بين صلى الله عليه وسلم انه لم يحرم عليه الاكل
كل لحاحنه الى نزل الاكل والشرب لا يحرم السيد على عبده بعض

محمد بن قيس عن الزم
والعقاب السخى
الترك لهذا الحديث

قول الرواد العارضة فليس
صاحبه في اربع حج

ماله بل المقصود نعمة الله وهو حصول التقوى فإزالم بات به فقد اى
بما للبرية ورضى فلا ثاب عليه ولكن يعاقب عقوبه النار والحسنا
المقبولة تكفر السيئات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
الصلوات الخمس والجمعة والجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن
اذا اجتنبت الجائر ولولفر الجميع بالتمس لم يجز الى الجمعة لكن التكفر
بالحسنة المقبولة وغالب الناس لا يدرك له من الصلاة الا بعضا فيكفر
ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جاء من غير وجه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما يحاسب عليه العبد يوم
القيامة من اعماله الصلاة فان اكلت والا قبل انظر واهل له من
تطوع فان كان له تطوع كملت به الفريضة ثم يصنع في سائر الاعمال
كذلك وتكمل الفريضة بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القية
يوم الجزا فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة فاذا كان
له من حسنة تطوع سد مسد فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا
وله تطوع سد مسد فكل ثوابه وهو في الدنيا يوم مر بان يعيد حث
تملن الاعادة ما فعله ناقص الواجبات لو تجبره بحربه لسعدى
السهر في الصلاة وكالدم الجائر لما تركه من واجبات الحج ومثل
صدقة الفطرة التي فرصت طهره للصائم من اللغو والرفث وذلك
لانه اذا امكنه ان ياتي بالواجب كان ذلك عليه ولم يكن قدره
من عهده بل هو مطلوب به كما لو لم يفعله تخلاف ما اذا بعد
فعله ليوم الجزا فانه لم يبق هناك الا الحسنات ولهذا كان
جمهور العلماء على ان من ترك واجبا من واجبات الصلاة عمدا فعليه
اعادة الصلاة مادام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا
مذهب مالك والشافعي واحمد لكن مالك واحمد يقولان قد يجب

الى

فيه ما ينفق للسهو ويكون سجود السهو عوضاً عنه وسجود السهو
 واجب عندهما واما الشافعي فيقول كلما وجب بطلت الصلاة
 تركه عمداً أو سهواً وسجود السهو عندهم للسنة بواجب فان ما
 صحت الصلاة مع السهو عنه لم يكن واجباً ولا مبطلاً والاكثر
 يوجبون سجود السهو كما لك واني خففه واحمد ويقولون قد امر
 النبي صلى الله عليه وسلم بالامر ببعض الوجوب ويقولون الزيادة
 في الصلاة لو فعلها عمداً بطلت بالاتفاق مثل ان يريد ركعة
 عمداً او بطل عمداً قبل اكمال الصلاة ثم اذا فعله سهواً بالسنة
 والاجماع فهذا سجود لما نصح الصلاة مع سهوه دون عمد وكذلك
 ما انفصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة وللنقص اخرى لسجود
 النبي صلى الله عليه وسلم لما ترك التشهد الاول ولو فعل ذلك
 احد عمداً بطلت صلاته عند مالك واحمد واما ابو حنيفة فيوجب
 في الصلاة ما لا يبطل تركه لا عمداً ولا سهواً ويقول هو سبى تركه
 كما طمانينه وقراء الفاتحة وهذا مما نارعه فيه الاكثر
 وقالوا من ترك الواجب عمداً فعله الاعادة الممكنة لانه لم يفعل
 ما امر به وهو قادر على فعله فلا ينفق عنه وقد اخرجنا في الصحيح
 حديث النبي في صلاته لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصل
 فانك لم تطع وامر بالصلاة التي فيها طمانينه قد ل هذا الحديث الصحيح
 على ان من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يومر بالصلاة والسابع
 لا يفي الاسم الا لا يفي بعض واجباته فقوله فانك لم تفعل لانك
 بعض واجباتها ولم يكن صلاته تامة مقامه الاقامة المأمور بها
 في قوله فاذا اطمانتم فاقموا الصلاة ان الصلاة وقد امر بما فيها
 ولهذا لما امر بما تمام الحج والعمره بقوله واتموا الحج والعمرة لله

سجود السهو

نه

لزم الشارع فيها فعل جميع الواجبات واذا ترك بعضها فلا بد من
الحجران فعلم انه من لم يأتى بالما موربه بما بالمام الواجب والاصح
ما يمكن من اعاده او حيران وكذلك امر الذي راه صلى خلف الصف
وحده ان يعيد وقال لا صلاة لعده خلف الصف وقد صححه احمد ابن
حنبل واسحق بن راهويه وابن حزم وغيرهم من علماء الحديث فان
قل ففي حديث النبي الذي رواه اهل السنن من حديث رفاعه ابن
رافع انه جعل ما ترك من ذلك بواخذ مما ترك فقط ولحسب له ما
فعله ولا يكون كمن لم يصل قبل وكذلك يقول من فعلها وترك
بعض واجبها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشيء منها بل يثاب على ما فعل
ويعاقب على ما ترك وانما يومر بالاعادة لدفع عقوبه ما ترك وترك
الواجب بس للعقاب فاذا كان يعاقب على ترك البعض لزم ان يفعلها
فان كان له حيران او امكن فعله وحده والافعله مع غيره فانه لا يمكن
فعله مفردا فان قيل فاذا لم يكن فعله مفردا اطاعه لم يثب عليه
اولا قل هو اول فعله ولم يكن يعلم انه لا يجوز او كان شاهيا
كالذي يصل بلا وضوء او يشترط على القراءة والتحمود المفروض
فثاب على ما فعل ولا يعاقب لثبانه وخطابه لخص يومر بالاعادة لانه
لم تفعل ما امره اولاً كالنائم اذا استنقظ في الوقت فانه كما يومر
بالصلاة لانها واجبه عليه في وقتها اذا امكنه والاصلاها اي
وقت استنقظ فانه حينئذ يومر بها واما اذا امر بالاعادة فقد علم
انه لا يجوز فعل ذلك مفردا فلا يومر به مفردا فان قيل فلو
تعد ان يفعلها مع ترك الواجبات التي يعلم وجوبها قيل هذا مستحو
للعقاب فانه عاصر بهذا الفعل وهذا قد يكون اثمه كام السارك

لغد

واجباتها

وز

نوار

وان قد ران هذا قد ثاب فانه لا ثياب من فعله مع غيره كما امر به بل
 اكثرها يقال ان له عليه بواب بحسبه لكن الذي يعرف انه اذا لم يكن
 يعرف ان هذا واجب او منهي عنه فانه ثياب على ما فعله قال الله
 تعالى من بعد مثقال ذره خيرا بين والقران وذكرا لله ودعا وحزوا والا
 فالمسئل لا تصل الي غير القبلة او بغر وضوا او ركوع او سجود ومن فعل
 ذلك كان مستحقا للذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل
 ذلك مع اعترافه بانه مذنب لاعلى طريق الاستتار والاستخفاف
 بل على طريق الكسل ان ثياب ما فعله لم ترك واحيات الحج المحبوبة
 بدم لكن لا يكون ثوابه كوابه اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه الملبوس
 به وبهذا تنزل الجواب عن شبهة اهل البدع من الجوارح والمرحبه
 وغيرهم ممن يقول ان الايمان لا يتعض ولا يفاضل ولا ينقص قالوا
 لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشئ المركب من اجرام متحدة
 منه جزء ذهب كله كالضلاه اذا ترك منها واحدا بطلت ومن هذا الاك
 فسعت بهم الطريق واما الصحابه واهل السنه والحدث فقالوا
 انه يزيد وينقص كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من
 كان في قلبه مثقال حبه من خردل من ايمان وعمل هذا فنقول
 هو اذا نقص شي من واحاته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام وجور
 نفي الاسم اذا اريدت نفي ذلك الكمال وعليه ان ياتي بذلك الجران
 فكان ترك واحبا فعلمه وان كان دنيا استغفر منه وبذلك
 يبصر من المومنين المستحقين لثواب الله المحض الخالص عن العقاب واما
 اذا ترك واحبا منه او فعل محرما فانه يتحقق العقاب على ذلك ويتحقق
 الثواب على ما فعل والمنفي انما هو المجموع لا كل جزء من اجزائه كما
 اذا ذهب واحد من العشر لم يسق العشر عشره لكن بقي اكثر اجزائها

علم

وكذلك جات السنة في ثابر الاعمال كالصلاة وغيرها انه ثاب على ما
فعله منها ويقاتل على الباقي حتى انه ان كان يطوع حرما ترك بالطوع ولو
كان ما فعل باطلا وجوده كعدمه لا ثاب عليه لم يجز بالنوافل سوى
وعلى ذلك دل حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي في السنن في المسي انه اذا
نقص منها شيئا اثيب على ما فعله فان قلت فالفقهاء يطلقون انه قد يطلب
صلاته وصومه وحجه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل في عرفهم ^{صد}
ما حصل به مقصوده يرتب عليه حكمه وهو ربه الدمه ولهذا يقولون
الصحيح ما اسقط القضاء فصار قولهم بطلت بمعنى واجب القضاء بمعنى
انه لا ثاب عليه بشي في الاصل وكذلك اجاب النبي في كلام الله وكلام رسوله
كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزي الزاي حتى يزي وهو موطن وقوله
لا ايمان لمن لا امانه له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكروا الله وجلت قلوبهم الاية وقوله انما المؤمنون
الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا اليه ونحو ذلك فان نفى الايمان
عن ترك واحكامه او فعل محرما به كنفى غيره لقوله لا صلاة الا
الابفاحه الكتاب وقوله للنبي ارجع فصل فانك لم تصلي وقوله
للمنفرد لما صلى حلف الصفا من بالاعان لا صلاة لقد حلف الصفا
وقوله من سمع النداء لم يحب من غير عذر فلا صلاة له ومن الفقهاء من ^{والمن}
ان هذا النفي الكمال قيل له ان اردت الكمال المستحب هذا باطل
لوجبه احدها ان هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع انه سفي عملا
فعلية العبد على الوجه الذي وجب عليه ثم سفيه لترك بعض المسحبات
بل الشارع لا سفي عملا الا اذا لم يفعل العبد كما وجب عليه الثاني
انه لو نفى كنفى مستحبه لكان عامه الناس لا صلاة لهم ولا صيام فان
الكامل المستحب متفاوت ولا احد يصل كصلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصحيح والصحيح
في عرفهم

اهل

افضل من لم يكملها كتكميل الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لا صلاة له
فان قيل هو لا الذي تترك كون فرضا من الصلاة او غيرها يوما يومون
باعادة الصلاة واذا والايمان اذا ترك بعض فريضة لا يوممر باعادته
فيلبس الامر بالاعادة مطلقا بل يومر بالممكن فان امكن الاعادة اعاد
وان لم يمكن امران بفعل حسنات غير ذلك كما لو ترك الجمعة فانه وان
امر بالظهور فلا بد من سد الجمعة بل الاثم الحاصل بترك الجمعة لا يرول
جمعة بالظهور وكذلك من ترك واجبات الحج عمدا فانه يومر بها
مادام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات الوقت امر بالدم الجابر ولم يكن
ذلك مسقطا عنه اثم الفوت مطلقا بل هذا الذي يمكنه من البدل
وعليه ان يتوب توبه بغسل اثم التفويت كمن فعل محرما فعليه ان
يتوب منه توبه تغسل اثمه ومن ذلك ان ياتي بالمحسنات المحمودة لذلك
من فوت واجبا لا يمكنه استدراجه واما اذا امكن استدراجه
فعليه بعينه وهكذا يقول ممن ترك بعض واجبات الايمان بل
كل ما مور تركه فقد ترك جزءا من ايمانه فيسندركه بحسن الامكان
فان فات وقته تاب وفعل حسنا اخر غيره ولهذا كان الذي اتفق
عليه العلماء انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الحاصل والمترك كما
على الظهر بعد دخول وقت العصر او يوجز العصر الى الاصفر فهذا صحيح
صلاته وعليه اثم التاخير وهو من الذمومين في قوله تعالى
فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله خلف من
بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان ضاعوا تاحيرها
عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو اضاعه لها وسهوا عنها بل انزع
اعلمه بين العلماء وقد جات الاثار بذلك عن الصحابة والتابعين انه
قال وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الامر

الذين يوحرون الصلاة عن وقتها صلوا الصلاة لوقتها واحعلوا صلواتكم معهم
 نافله وهم انما كانوا يوحرون الطهرالى وقت العصر ويوحرون العصرالى
 وقت الاضطرار وذلك مما هم مذمومين عليه ولكن ليسوا بمن تركها او فوتها
 حتى عانت الشمس فان هولا امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ^{وهي عن}
 قتال هولا اولك فانه لما ذكر انه سيكون امر يفعلون ويفعلون
 قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وقد اخبر عن هذه الصلاة التي
 يوحرونها وامر ان يصلى في الوقت وتعاد معهم نافله فدل على صحة صلواتهم
 ولو كانوا لم يصلوا الامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيح انه قال
 من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر
 قوله ايضا في الحديث الصحيح تلك صلاة المنافق يرفق الشمس حتى اذا كانت
 بين قرني شيطان قام فنفر رجا لا يذكر الله فيها الا قليلا وثبت عنه في
 الصحيح انه قال من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله
 وثبت عنه في الصحيح انه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله
 وقال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلك فضعوها ومن
 حافظ عليها كان له الاجر من من وفدا فوق العلماء على ما امر به النبي
 صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
 فان ذلك وقتها وايقظوا على ان النائم يصلى اذا استيقظ والناسي
 اذا ذكر وعليه فضا الفاتية على الفور عند جمهورهم كالك واجد
 برحيل واي حيفه وغيرهم والشامعي يجعل فضا النائم والناسي
 على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو كمن نسيها فلو صلى ثم ذكرها بعد
 خروج الوقت انه لم يتركها على غير وضوء عادي كما اعاد عمر وعثمان
 وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ركروا بعد الصلاة انهم كانوا اجنبيا
 واعادوا ولم يامر والمأمومين بالعادة وفي حديث عمر انه لم يذكر

تلك صلواته

الا بعد طلوع الشمس وكذلك اذا اخرها تاخير ابريانه جاز كما اخرها
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب وصلاتها بعد تغيب الشمس وان ذلك
 التأخير اما ان يكون لتسليان منه اولانه كان جازا اذا كانوا مسعورين
 بقتال العدو وان يؤخروا الصلاة وللعلامة ذلك ثلثه اقوال قيل
 يصل حال القتال ولا تؤخر وتأخير الحندق مستوخ وهذا من ذهب تلك
 وان نفي واحمد في المشهور عنه وقيل لا يخرج من بقدها وتأخيرها
 لان الصحابة لما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يصلوا العصر الا في
 بني قريظة كانت طائفة منهم اخرت الصلاة فصلوا بعد غروب الشمس
 وكانت لا تيسر تقويت الصلاة ففعلوا في الطريق فلم يغضب النبي صلى الله عليه
 وسلم واحدا من الطائفتين والحديث في الصحيح من حديث بن عمر وهذا
 قول طائفة من الشافعية وغيرهم وهو احاديث الرواية عن احمد وقيل
 بل يؤخروا كما فعل يوم الحندق وهو من ذهب ابي حنيفة ففي
 الحمله كل من اخرها تاخيرا بعد ربه اما لتسليان او لحط في الاحزاب
 فانه يصلها بعد الوقت لمن ظن ان الشمس لم تطلع فاخرها حتى طلعت
 او ظن ان وقت العشاء فاخرها حتى غربت الشمس فان هذا يصل
 وعلى قول الاكثرين ما بقي تاخيرا حتى يغرب الشمس ومن قال
 انه يجوز التأخير فانه يصلها ولو اخرها باختياره فانه يصلها وان
 قيل انه احط في اختياره فليس هذا من اهل الوعيد المذكورين
 قوله من ترك صلاة العصر فقد حط عمله فان هذا محرم اما اول
 محطى وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يخاولني عزامتي
 عن الحط والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القران والحديث
 الصحيح واما من فوئضا عمدا عالما بوجودها او فوت بعض واجباتها
 الذي يعلم وجوبه فيلما هذا مما سارع فيه العلماء فقبل في الجمع يصح

هو
 مضمون طائفة قالوا
 لم يرد منا الايمان
 الى العدو ولا

ان يصلي بعد التقويت ويحذرك عليه وثياب على ما فعل ويعاقب على
التقويت كمن اخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشا الى اخر الليل
من غير عذر وهذا قول ابي حنيفة والشافعي واحمد يقولونه في كل
صلاة وحين اعادتها في الوقت فتجد اعادتها بعد الوقت وما ملك وغيره
من اهل المدينة فيفترقون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج
الوقت فبالم يكن فرضا بل واحبا وشمونه سنة امر واما اعاد الصلاة
اذا تركه في الوقت كمن صلى بالنجاسة واما ما كان فرضا كالركوع
والسجود والظهار فانه بمنزلة من لم يصلي فيعيد بعد الوقت وقد اكره
علم كثير من الناس التفريق بين الاعارة في الوقت وبعده ووصف
المزني مصنفارديه على ملك ثلثين من هذه وقد رد عليه الشيخ ابو بكر
الاهري وصاحبه القاضي عبد الوهاب وعمدتم ان الصلاة ان جعلت
كما امر بها العبد فلا اعارة عليه في الوقت ولا بعد وان لم يفعل كما
امر بها العبد ففي دمنه فيعيدها في الوقت وبعده واهل المدينة
يقولون فعلها في الوقت واجب ليس لا حد قط ان يوحها عن الوقت
فان كان الوقت او كدما ترك لم يعد بعد الوقت لانه ما في بعد
الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاة مع النجاسة او عرقا في الوقت حبر
من الصلاة بلا نجاسة بعد الوقت فلو امرناه ان يعدها بعد الوقت
لكننا من بانقص مما صلى وهذا لا يامر به الشارع وهذا مخالف
من ترك ركنا منها فذاك بمنزلة من لا يصلي فيعيد بعد الوقت وهذا
التفرق مني على ان الصلاة من واجباتها ما هو ركنا لا يتم الا به ومنها ما
هو واجب يتم بدونه اتمام السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور
وابو حنيفة يوجب فيها ما لا يوجب تركه الاعارة بحال فاذا اوجب
اهل المدينة فيهما ما يوجب تركه الاعارة في الوقت كان اقرب

الى

الى الشرع واحمد بن حنبل مع ملك يوجبان فيما استقط بالسهر وبحجر بالسحر
ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا امين احمد في ظاهر مذهبه بالاعادة .
كما لو ترك فرضا واما ملك ففي مذهبه قولان فمن ترك ما يجب السجود
لتركه شهوا اكثر الجلوس الاول فترك كثيرا فصاعدا وقراء السون والجهر
والمخافتة في مواضعها وقد ايفق الجميع على ان واجبات الحج منها ما يجبر
الحج مع تركه ومنها ما يفتوح الحج مع تركه فلا يحركا للوقوف بعرفة
وكذلك الصلاة وقالت طائفة ثالثة ما امر الله به في الوقت
اذا ترك لغرض رحى فوات وقته لم يكن فعله بعد الوقت كما الحمد والوقوف
بعرفة ورمي الحجار فان الفعل بعد الوقت عبادة لا تشرع الا اذا شرع الشارع
فلا يكون مشروع الا بشرعه ولا واجبه الا بامره وقد ايفق المسلمون
على ان من فاته الوقت بعرفة لعذر او غيب لا يقف بعرفة بعد طلوع
الحجر وكذلك رمي الحجار لا يرمي بعد ايام منى سوا فاسه بعد راي بعير
عذر وكذلك الجمعة لا يقضى الا انسان وحده سوا فانت بعد راي بعير
عذر وكذلك لوفوته اهل المصر كلهم صلاة الجمعة يوم الجمعة لم
صلوها يوم السبت واما الصلوات الخمس فقد ثبت ان المعذور يصلها
اذا امكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها
اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفان لها الا ذلك وكذلك صوم
رمضان امر الله المسافرين والمرضى والحائض ان يصوم نظير في ايام
اخر والوقت المشرك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بين جواز
فعلها جميعا عند العذر واذا فعلت لغرض عذر فاعلا ثم اغن هذه
قد فعلت في وقت هو وقت في الجملة وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالصلاة حلف الامراء الذين يرحلون الصلاة ونهى عن قتلهم مع دمهم
وطلمهم واوليكم كانوا يرحلون الظهر الى العصر فاجاب طائفة ثالثة

من الشيعة فصاروا مجموعين من الصلاة في وقت الاول دائماً من غير عذر
فدخل في الوقت المشترك حوازا لجمع للعذر من تاويل الولاة وتصحيح الصلاة
مع اثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفطر شهر رمضان
عمداً ويقول اي اصوم في شوال ويؤخر الطهر والعصر عمداً ويقول
اصليهما بعد الغروب او يؤخر المغرب والعشاء ويقول اصليهما بعد الفجر
او يؤخر الفجر ويقول اصليها بعد طلوع الشمس بهذا تفويتاً محضاً لا عذر
وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من فاسه صلاة العصر فكأنما
اصله وماؤ قال من ترك العصر فقد حبط عمله فلو كان ممثلاً لا شذراك
لم حبط عمله وقوله وتراهله وماله اي صار وترا لا اهله ولا مال
ولو كان فعلها بالليل لم يكن موتواً او قال من ادرك ركعة
من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك فلو كان فعلها بعد المغرب
صححاً مطلقاً لكان مدرجاً سواء ادرك ركعة او لم يدرك فانه لم يرد
ان من ادرك ركعة صحح صلاته بلا اثم بل ياتم بعد ذلك كما دل عليه
الاحاديث الصحيحة بانه امر ان يضي الصلاة لوقته الذي حده وان لا
يؤخر العصر الى ما بعد الاصفرار ففعلها قبل الاصفرار واجباً من قوله
صلوا الصلاة لوقتها فعلم ان هذا الادراك لا يرفع الاثم عن غير المعذور
بل يكون قد صلاها مع الاثم فلو كانت ايضا تضي بعد المغرب مع الاثم
لم يكن فرق بين من يصليها عند الاصفرار او يصليها بعد الغروب الا ان
يقال ان اعظم اثمها ومعلوم انه كلما اخرها كان اعظم اثمها حيث
جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما اخرها القضا كان اعظم اثمها ومن
نام عن صلاة او نسيها فعليه ان يصليها اذا ذكرها واذا اخرها من غير عذر
اثم كما يات من اخر الواجب على الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت
العصر بعد المغرب بهذه المنزلة لم يكن لتأخيرها عن وقتها عتوباً

منه

وقوله من ادرك ركعه من العصر قبل ان تعرب الشمس فادى بل كانت تكون
 كالواجب على الفور اذا اخره او كانت تكون كالمغرب اذا اخرها الي
 وقت العشاء ومعلوم ان هذا قد يجوز بل يشتر كما في ليله المزدلفه كما
 يشتر تقديم العصر الى وقت الظهر بعد المغرب فلم يودق فيه قط لغير المعدور
 كما لم يودق في صلاة المغرب قبل غروب الشمس فالت هو لا والصلاه في الوقت
 واجب على كل حال كان ترك جميع الواجبات لاجله فاذا امكنا ان نصلي في
 الوقت بالتيمم او بلا قرأه او بلا اتمام ركوع وسجود او الى غير القبلة او صلى
 عريانا او كيف ما امكن وجب ذلك عليه ولم يكن له ان يصلي بعد الوقت
 مع تمام الافعال وهذا مما ثبت في الكتاب والسنة وعامته محم عليه وسلم
 ان الوقت مقدم على جميع الواجبات وحيد فمن صلى في الوقت بلا قرأه
 او عريانا منعداً وحود ذلك اذا امر ان يصلي بعد الوقت يقرأه وسن كان
 ما امر به دون ما فعله ولهذا اذا لم يمكن الا احدها وجب ان يصلي في
 الوقت بلا قرأه ولا ستم ولا يوحدها ويصلي بعد الوقت بالقراءه والسنة
 فعلم ان ذلك التقويت ما بقي استدراكه ممكنا واما المعدور فانه تعالى
 جعل الوقت في حقه متى امكنا فان نسي الصلاة او بعض واجباتها صلاها
 متى ذكر وكان ذلك هو الوقت في حقه واذا قل صلواته في الوقت
 كانت اكمل قيل نعم لكن ذلك لم يحث عليه لعجزه بالنوم والنسيان
 وانما وجب عليه ان يصلي اذا استيقظ وذكر كما تقول في الخاتيم
 اذا طهرت في وقت العصر في حينه ما مور بالظهور والعصر ويكون
 مصلية للظهور في وقت ادائه وكذلك اذا طهرت اخر الليل صلحت المغرب
 والعشاء وكانت المغرب في حقه ادائه كما امرها بذلك اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابو هريرة ولم يقل
 عن الصحابة خلاف وهذا يدل على ان هذا هو السنة التي كان

يوم عرفه بالسنة
 المتواترة والفقهاء
 راما فعل العصر

اصحابه يعرفون فان قيل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحلفائه
 وقد دل على ذلك الكتاب والسنة حيث جعل الله المواظبة بشئ لحق
 المعدور وهذا معدور وهذا مذهب ملك والشافعي واحد وهو
 يدل على ان الوقت مشترك في حق المعدور فلا يحتاج ان ينوي الجمع كما
 هو قول الاكثرين اي حنيفة وملك والامام احمد بن حنبل وقد وافق
 اصحابه لكن الشافعي وطائفة من اصحاب احمد كالحري ومن وافقه
 قالوا يحل النية في الفرض والجمع وجمهور العلماء على انه لا يحل النية لا
 لهذا ولا لهذا وهذا مذهب ملك واي حنيفة واحد وقدما اصحابه
 وهو الصواب كما سطر في غير هذا الموضع وقصه الحايص مما
 سئل ان فعل الصلاة في غير وقتها الذي امر بها فيه غير ممكن فان ذلك
 لو كان ممكنا لكانت الحايص تومر بقبض الصلاة امر بالحايص وتحتا
 فاذا قبلت سقطت القبض عنها خفيفا فيلزم ان يصرح ان يصرح
 لتحصيل ثواب الصلاة التي فاتتها لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء
 وكان لها ان يصرح من التوافق ما شئت فان تلك الصلاة لم تكن تاما
 بها في وقتها والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها الا في الوقت الذي امر به
 العبد فلم يحرفه بعد ذلك وكل من كان معدورا من نايمة او ناس
 ومحظي فصولا يامرون به في الوقت الثاني فلم يصلوا الا في الوقت
 الامر كما امرت الحايض والمسافر والمريض بقبض رمضان وقيل
 في المتعد لفطره لا يحرمه صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسي
 انما امر بالصلاة اذ اكرهها لم يومر بالقبض ذلك وذلك هو الوقت
 في حقه فلم يصرح الا في وقتها وكذلك النايمة اذا استسقطت انما يصل في الوقت
 قالوا ولا يجوز ان يصرح في الصلاة لغير وقتها ولا يقبلها منه في
 غير وقتها النية وكذلك شهر رمضان وفي الشهر عن النبي صلى الله

اصحابه

ع

عليه وسلم انه قال من افطر يوماً من رمضان لم يقضه صيام الدهر
 وان صامه قالوا وانما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور كما للمريض
 والمستأفر والحائض ومن استبه عليه الشهر محرمي فصام بعد ذلك فانه
 لحزبه الصيام اما المتعد الفطر فلا قالوا ولهذا لم يامر النبي صلى الله
 عليه وسلم الذي جامع اهله في نهار رمضان بصوم بل من بالكفان فقط
 وقد جاز ذكر امره بالقضاء في حديث ضعيف ضعفه العلي احمد وعين
 وكذلك جازي الذي نتقي عامداً انه بعيد وهذا انما ثبت انه موقوف
 على ابي هريرة ورفع فيه نزاع وسقط برحمته فيكون المراد به المعذور
 الذي اعتقد انه يجوز صحتته فيكون المراد به المعذور الذي اعتقد
 انه يجوز له الاستيقا او المريض الذي احتاج ان يتنفي فاستيقا فان
 الاستيقا لا يكون في العادة للعذر والا فلا يقصد العاقل ان يتنفي
 بلا جاحه فيكون المستنفي مداوياً بالاستيقا كما لوندوا وابلال وهذا
 نقل منه القضا ويومر به وهذا الحديث ثابت عن ابي هريرة وانما
 اختلف في رفعه في كل حال هذا معناه فان ابا هريرة هو الذي روي
 حديث الاعرابي وحديث من افطر يوماً من رمضان لم يقضه حمل
 احاديثه على الاتفاق على الاختلاف وهذا قول طائفة من السلف
 والخلف وهو قول ابي عبد الرحمن صاحب الفري وهو قول داود وابن
 حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم طمحه يرد اليه عند الشارح
 واكثرهم يقولون القضا لا يجب الا بما مرثاي وليس معهم هنا
 امر ونحو لا يارح في وجوب القضا فقط بل يارح في قبول القضا منه
 وصحة الصلاة في غير وقتها فنقول الصلوات المحتج في غير وقتها المحض
 والمتمرك المصيق والموسع كما يحوجه في غير وقتها وكما يحج في غير وقتها
 وكرمي الحمار في غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من كل

هـ

مراد

واجابته فكيف يقبل العباد بدوز صفاتها الواجبه فيها وهو لو صلى
الى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته الا باطله وكذلك اذا صلى
قبل الوقت المشترك لغير عذر مثل ان يصل الظهر قبل الزوال والمغرب
قبل المعصية ولو فعل ذلك متواصلا مثل الاسراء اطن حول شهر رمضان
فصام ومثل المتأخر يوم الغيم وغيرهما اذا احتدوا فاصلوا الظهر
قبل الزوال او المغرب قبل المغرب فصولا في وجوب الاعادة
علمهم قولان معروفاً للعلم والبراعية في ذلك في مذهب مالك والشافعي
والمعروف من مذهب احمد انه لا يجزئهم ولو فعلوا ذلك في الوقت
المشترك كصلاة العصر في وقت الظهر والعشا قبله من السجود فصلا
الصحيح من مذهب احمد ان ذلك يحزى فانه جمع لعذر وهو لا ينزط
النسبة وقد نص على ان المتأخر اذا صلى العشا قبل معيب الشفوا حراه
لجواز الجمع له وان كان لم يصلها مع المغرب ولهذا استخبر له معاشته
تاخير الظهر وتقديم العصر وتأخير المغرب وتقديم العشا كما
نقل عن السلف قد علم ان التماسه اذا فعلت هنا قيل الوقت
الحاص حراه الصلاة فالوا فالنزاع في صحه مثل هذه الصلاة كالنذر
في رمي الحجار قال لهم الاولون ما قسمتم عليه من الجمعه والحج والرمي
الحجار لا يفعل بعد الوقت المحدود في الشرع محال لا لعذوره ولا
لغيره عذوره فعمل ان هذه الاوقات تخصص بريمان كما هي مختصه
بمكان واما الصلوات الخمس فيحوز فعلها للعذوره بعد انقضاء الاوقات
فعلم انه يصح فعلها في غير الوقت وان الوقت بشرط فيها كما هو
شرط في تلك العبادات قال الاحرون الجواب من جهين
احدهما ان يقال هب انه يجوز فعل الصلاة بعد وقتها للعذوره
توسعه من الله ورحمه والنايم والناس لا ذنب لها توسع الله لها عند

الذكر والانتباه اذ كان لا يمكنهما الصلاة الا حينئذ فاي شيء في هذا مما
يدل على جواز ذلك للمعمد المربك لغيره الذي لا عذر له في نفوته واجح اذا
فاتته في عام امكنه ان يحج في عام قابل ورمي احجارا اذا فاسه جعل له
بدل عنهما وهو الفسك والجمعة اذا فاتت صلى الطهر وكان المعذور اذا
فاتته هذه العبادات الموقته وشرع له ان يأتي بدلها ولا اثم عليه
رحمه من الله في حقه واما غير المعذور فيجعل له البدل ايضا في
الحج لان الحج يقبل الشاه فاذا فات الانسان جاز ان يحج عنه وان
كان مفرطا فاذا جاز ان يحج عنه غيره فلا يجوز ان يأتي هو بالبدل
بطريق الاوى والاحري فان الدم الذي يجره هو اوى من فعل
غيره واما الجمعة اذا فاتته فانما يصل الفرض المعتاد في كل
يوم لا يبدل عن الجمعة بل الواجب على كل احد اما الجمعة واما
الطهر واذا امكنه الطهر الجمعة وجب عليه وان لم يمكنه صلى الطهر
فاذا فاتت الجمعة امكنه ان يصل الطهر فوجب عليه صلاة الطهر ولهذا
لا يجوز فعلها عند اكثر العلماء الا اذا فاتت الجمعة واما الصلاة
المكتوبة فلا يدخلها النيابة بحال وكذلك صوم رمضان
ان كان قادرا عليه والاستقط عنه الصوم واطعم عن كل يوم
مسكينا عند الاكثريين وعند مالك لاشي عليه واما ما وردت به
السنة من صيام الاستان عن وليه فذلك في النذر كما فسرت
الصحابة الدين روى بهذا كما يدل عليه لفظه فانه قال
من مات وعليه صيام صام عنه وولييه والنذر في ذمته هو عليه
واما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن
العاجر عنه فلما كان الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله

الطهر لا يترك

هو

احد عن احد اصلاً لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلهذا وسع الشارع في
 قضاهما للعدو والمخاحته لما ذلك توسعه منه ورحمه وغيرهما لم يوسع
 في قضاه للاحد لانه لاحاحه به الى قضايه لما شرع من البدل امتا
 عباره اخرى كالطهر عن الجمعة والدم عن الحج واما فعل الغير كالحج
 عن المعصوب والميت فمذا بين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما
 ومن المعذور وغيره ومن ان وسع فيهما لغير المعذور كما يوسع للمعذور
 فقد احط القياس الجواب الثاني ان لم يقصر قياساً اسفدنا به
 حكم الفرع من الاصل فان ما ذكرناه ثابت بهذا الادله الشرعية
 التي لا تحتاج فيها الى القياس كما تقدم لكن ذكرنا القياس لتصور الاشياء
 ما جابه الشرع كما يضرب الله الامثال للتفهيم والمصورية لان ذلك
 هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس ان يعرف ان فعل الصلاة
 بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تاخيرها بمنزله فعل هذه العبادات
 بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تاخيرها والمقصود تمثيل الحكم بالحكم
 لا بمقتل الفعل بالفعل ويعرف ان المقصود ان الصلاة ما نقتت بقبل ولا
 يصح كما لا يقتل هذه ولا تصح فان من الجمال من يتوهم ان المراد بذلك
 تخصيص امر الصلاة وان من فوته سقط عنه القضا ويدعو ذلك السفهاء
 الى تفويتها وهذا لا يفوت كما بل من قال ان من فوتها الاثم عليه فهو كافر
 مرتد مشتاق فان تات والاقنل ولكن نفوت الصلاة عمداً مثل شهر
 رمضان عمداً باجماع المسلمين فاجمع المسلمون كلام من جميع الطوائف
 على ان من قال لا اصل صلاة النهار الا بالليل هو كمن قال لا اصوم رمضان
 الا في شوال فان كان تخييراً تاخيرها ويرى ذلك جابراً فهو من يرى
 تاخير رمضان جابراً وهذا وهذا محاسنتاً بينهما باتفاق العلماء فان
 تابا واعقدا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتها والاقتلاويتر

تقويت

من العامة والجماع تعتقد جواز تأخيرها إلى الليل يادني شغل ويرى
ان صلاته بالليل خير من ان يصلها بالنهار مع الشغل وهذا قول باطل
باجماع المسلمين هذا كفر ولشتمهم لاجوازها في الوقت الامع كال
الافعال وانما اذا صلحتها بعد الوقت مع كمال الافعال كان احسن
وهذا باطل بل كفر بائفاق العلماء ومن اسباب هذه الاعتقادات
الفاستد نحويز القضا غير المعدور وقول القائل انها تصح وتقبل
وان ثم بالتحخير جعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر حين الاضمار
وذلك جمع ما فرق الله ورسوله منه فلو علمت العامة ان الصلاة بفوتها
كفوت شهر رمضان بائفاق المسلمين لاختردوا في فعلها في الوقت
ومن جملة اسباب ذلك ان رمضان يشترك في صومه جميع الناس
والوقت مطابق للعابن لا يفضل عنها وليس له شروط كما الصلاة
والصلاة وقتها موسوعاً يصلح بعض الناس في اول الوقت وبعضهم في اخره
وكلاهما جائز وقتها واجبات فيظن الجمال انه لا يجوز فعلها الا مع
تلك الواجبات مطلقاً فيقولون تفعلها بعد الوقت فهو خير من فعلها
في الوقت فهذا الجمال اوجب كفوت الصلاة الكفوت المحرم بالاجماع
ولا يجوز ان يقال لمن فوتها لا شيء عليك او سقط عندك الصلاة وان قال
هذا هو كافر ولكن قيل له انك بمنزلة من زنا وقت النفس بمنزلة
من افطر في رمضان عمداً اذ ثبت ديناً ما بقي له جران يقوم مقامه فانه
من الكبائر بل قال عمر بن الخطاب اجمع بين الصلايين من غير عذر من
الكبائر فاذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف في الكفوت من
غير عذر وجنبه فعلك بالتوبة والاحتياط في اعماله الصالحة اكثر
من قضائها فضل صلوات له لعله ان يكفره ما فوته واتت مع ذلك

رحم الله عمر

على حطر وتصدق فان بعض الصحابة الهاء بسنائه عن صلاة العرب
بسنائه وسليم بن داود عليه لما فاتته صلاة العصر بسبب الحيل طفق
مخا بالسوق والاعناق فعرقها كفاها لما صنع فمن فوت صلاة واحده
عمدا فقد اكبر عظمه فليستدرك بما امكن من توبه واعمال صالحه
ولو قضاها لم يكن محررا القضا رافعا ثم ما فعل باجماع المسلمين
والذين يقولون لا يقبل منه القضا يقولون نامن باصعاف
القضا لعل الله ان يعف عنه واذا قالوا لا يح القضا الا بامر
جديد فلان القضا تخفيف ورحمه كما في حق الحائض والمريض والمسافر
في رمضان والتخفيف يكون للمعذور والعاجر لا يكون لأصحاب
التأخير المتعمدين لها المفريط في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام
الاشري ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه
لما سئل عن وجب عليه الحج بعجزه او ندر صيا ما او حجافات
هل يفعل عنه فقال ارايت لو كان على ابيك وامك دين فقبضته اما
كان محرمي عنه قالوا بلى قال فانه احق بالقضا ومران بذلك ان
الله احق بقبول القضا عن المعذور ومن نى ادم فالله ارحم واکرم فاذا
كان لا دميون يقبلون القضا عن مات فالله احق بقبول القضا لم يرد
بذلك ان الله محب ان يقضي حفضوه التي كانت على الميت وهي اوجب
ما يقضا من الدين فان دين الميت لا يح على الورثه قضا ولا يقضي
من تركته ولا يح على احد فعل ما اوجب على الميت من ندر والسائل
انما سئل عن الاجزاء والقبول لم يسأل عن الوجوب فلا بد ان يحاب
عن سوا له وعل ان الامر يقضا العبادات وقبول القضا من باب
الاحسان والرحمه وذلك مناسب للمعذور واما صاحب البرع

يعف

فلا يتحقق جمعياً ورحمه لكن اذا نأت فله اسوء ساير الناس من الكاير
مجرد في طاعة الله وعبادته بما امكن والذين امر به بالقضاء من العلماء
لا يقولون انه مجرد القضا يتسقط عنه الاثم بل يقولون بالقضاء
عنه الاثم واما ام الفوتيت وناخير الصلاة عن وقتها فهو كساير الذنوب
التي يحتاج اما الى توبه واما الى حسنات مآجيه واما غير ذلك
مما يتسقط به العقاب وهذه المسائل لبسطها موضع اخر والمقصود
هنا انما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقه وهو معفو عنه
كالنوم والنسيان والخطية الاحتراد ونحو ذلك وان كل من
مدح من الامه او لحم واحرم على شئ اثنائه الله عليه ورفع به قدره فانما
هو مما جابه الرسول صلى الله عليه وسلم فالثواب على ما جابه والنصر لمن نصره
والسعاده لمن تبعه وصلوات الله وملكته على المؤمنين به والمعلمين
للناس دينه والحويد وزمعه حيث ما داروا علم الخلق بالحق واتبعهم له
اعلمهم بسنته واتبعهم لها وكل قول خالف قوله هو اما من دين فسوح
واما من دين مبدل لم يشرع قط وقد قال على رضي الله عنه في مفاوضه
حرت ببنه وبن عمه رضي الله عنه خبرنا اتبعنا هذا الدين وعمن يوافقنا
على ذلك وساير الصحابه رضي الله عنهم اجمعين فصل **هـ** ولما
قال السلف ان الله امرنا بالاستعفار لاصحاب محمد فسبوهم كان هذا
كلام حق وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا
اصحابي يقضي حريم سبهم مع ان الامر بالاستعفار للمؤمنين والنهي عن سبهم
عام ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
سباب المسلم فسوق وقاله لفر وقد قال تعالي يا ايها الذين امنوا لا
يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن
خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنانروا بالالفاظ من الاسم الفسوق

بعد الايمان ومن لم يدب فاوليك هم الطالمون فقد نهى عن التجزيه واللز
والتناير باللقاب واللز العيب والطعن ومنه قوله ومنهم من يلزمك
في الصدقات قال اي ويطعن عليك وقوله الدين يرون المطوعين من المؤمنين
في الصدقات وقوله ولا تلزوا انفسكم اي يلزم بعضكم بعضا لقوله
لو لا طن المؤمنون والمومنات بانفسهم خيرا وقوله فتوبوا الي بارئكم
فاقتلوا انفسكم وقد قال تعالى ويل لكل همن لمن والهمن العيب
والطعن بد وعف ومنه همز الارض يعقبه ومنه الهمر وهي بئر من الصدا
واما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى واستغفر لدينك
والمؤمنين والمومنات وقد امر الله بالصلاة على من يموت وكان النبي
الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين حتى نهى عن ذلك فكل مسلم لم يعلم انه منافق
جاز الاستغفار له والصلاة عليه وان كان فيه بدعة او فسق لكن
لا يحل على كل احد ان يصلي عليه واذا كان في ترك الصلاة على الداعي الى البدعة
والمطهر للفجور يصلحه من خصه ابرحار الناس فالكف عن الصلاة كان
مشروعا لمن يوتر ترك صلاته في الجحيم لا يصلي عليه قال النبي صلى الله
عليه وسلم ممن قبل نفسه صلوا على صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا
على صاحبكم وقد قيل لسمر بن جندب ان تبك لم يد البارحة فقال
ابشما فقالوا اجتمعا قال لومات لم اصل عليه يعني لا نه يكون قد قتل نفسه
وللعلماء هنا نزاع هل ترك الصلاة على مثل هذا الامام فقط لقوله
صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم ام هذا الترك مختص بالنبي ام مشرووع
لمن يترك صلاته وهل الامام الخليفة او الامام الرابع وهل هذا مختص
بهدية ام هو ثابت لغيرها هذه كلها مسائل تدل في غير هذا الموضوع
لكن بكل حال المسلمون المطهرون للاسلام قسما تامون واما منافق
فمن علم نفاقه لم يحرم الصلاة عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك

نعيم
لا

هو

صلى عليه واذ اعلم شخص نقا شخص لم يصلي هو عليه وصلى عليه من لم يعلم نقا
وكان عمر بن الخطاب لا يصلي على من لم يصلي عليه حديفه لانه كان في عز وتوك
قد عرف المنافقين الذين عمروا على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم
انه لا منافاه من عقوبة الانسان على دينه ومن الصلاة عليه والاستغفار
له فان الرائي والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود
ومع هذا يحسن اليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعية
اما شرعت رحمة من الله بعباده في صادرة عن رحمة الخلق واراذا الاحسان
اليهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب ان يقصد بذلك الاحسان
اليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تاييب ولد وكما يقصد الطبيب معاجحة
المريض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم بمنزلة الوالد وقد
قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وفي فراه
اي وهو اب لهم والقراء المشهورون تدل على ذلك فان نشاء انما كن امهات
المؤمنين تتعاله فلولا انه كما الاب لم يكن نشاء كالامهات والانبياء اطبا
الدين والقران انزل الله شفا لما في الصدور فالذي يعاقب الناس
عقوبه شرعيه انما هو نائب عنه وخليفه له فعليه ان يفعل كما فعل
ولهذا قال تعالى كنتم خير امه ارحمت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله قال ابوهريرة كنتم خير الناس
للناس ما يؤمنون في الاقياد والسلاسل يدخلونهم الجنة فاحبر ان هذ
الامه خير الامم لبني ادم فانهم يعاقبوهم بالقتال والاشتر ومقصودهم
بذلك الاحسان اليهم وسوفهم الي كرامه الله ورضوانه والي رحوب
الجنة وهكذا الراد على اهل البدع والمعلط من الراضه وغيرهم ان
لم يقصد فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والاحسان اليهم لم
يكن عمله صالحا واذ اغلط في ذم بدعه او معصيه كان قصده بيان

ما فيه من الفساد لمحدرها العباد كما في نصوص الوعيد وغيرها وقد يحس
الرجل عقوبه وتقريرا والمقصود بذلك ردعه وردع امثاله للرحمة والاعتذار
لالتسفي والانتقام كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه الثلثة الذين
خلفوا المأجا المتخلفون عن الغزاه يعتدرون ولخلفون وكانوا يكذبون
وهؤلاء الثلثة صدقوا فعوقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة الصدق
وهذا مبني على مسلين احدهما ان الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما يقوله
الحوارج بل ولا تخلد في النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزلة
الثاني ان المتناول الذي قصده متابعه الرسول لا يكفر بل ولا يفسق
اذا اخطأ فاحطا وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية واما في
مسائل العقائد وكثير من الناس كفر المحطس فيها وهذا القول لا يعرف
عن احد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا عن احد من ائمة المسلمين
وانما هو في الاصل من اقوال البدع الذين يتدعون بدعه ويكفرون
من خالفهم فيها كالحوارج والمعتزلة والجمية ووقع ذلك كثيرا من اتباع
الائمة ك بعض اصحاب ملك والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم وقد تكون
في التكفر ذلك فمنهم من يكفر اهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عن
ما هم عليه من اهل البدع وهذا بعينه قول الحوارج والمعتزلة والجمية
وهذا القول يوجد في طائفة من اصحاب الائمة ملك والشافعي والامام
احمد وليس هذا قول هؤلاء الائمة ولا عترتهم وليس فيهم من كفر
كل مبتدع بل المقولات الصريحة عنهم تناو ذلك ولكن قد نقل
عن اقدمهم انه من قال بعض الاقوال ويكون مقصوده ان هذا القول
كفر لمحدره ولا يلزم اذا كان القول لغيره فيكون كل من قاله مع المحمل
والتاويل فان سوت الكفر في حق الشخص المعين لسوت الوعيد في الاحص
في حقه وذلك له شروط وموانع كما وصف في موضعه واذا لم يكونوا

ان الكفر



في نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون بين المؤمنين فتستغفر لهم
 وترحم عليهم واذا قال المتكلم رسا اعفر لنا ولا تحوا اننا الذين سبقونا
 بالايمان بقصد كل من سبقه من قرون الامه بالامار وان كان قد احاط
 في تاويل تاويله فخالف السنه او ادب دنبا فانه من اخوانه الذين
 سبقوه بالايمان فيدخل في العموم وان كان من المشركين وسبع فرسه
 فانه ما من فرقه الا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مومنون فيهم ضلال
 ودين يخفون به الوعد كما يتخفه عصاه المومنين والني صلى الله
 عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من امته ولم يقل انهم كلدوا
 في النار هذا اصل عظيم يدعي من اعماقه فان كثير من المنتسبين الى السنه
 فيهم بدعه من جلس يدع الرافضه والحوارج واصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على بن ابي طالب وغيره رضي الله عنهم لم يكفروا والحوارج
 الذين قاتلوههم بل اول ما حرموا عليه وحقير واخر وراو حرموا
 عن الطاعه والجماعه قال لهم على بن ابي طالب ان لكم علينا ان لا تمنعكم مسأله
 ولا حكم من الفتي ثم ارسل اليهم بن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم ثم
 قاتلوا الباقي وغلبيهم ومع هذا لم تسب لهم ذريه ولا غنم لهم ما لا
 ولا سار ففهم سيره الصحابه في المرتدين كسبيله الكذاب وامثاله
 بل كل كان سيره على واصحابه في الحوارج مخالفة لسيره الصحابه في
 اهل الرده ولم يبكر احد على ذلك فعلم ان ايقاق الصحابه على انهم
 لم يكونوا مرتدين عن دين الاسلام قال الامام محمد بن نصر المروزي
 وقد ولي عليه السلام قال اهل البغي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فيهم ما روي وما هم مومنين وحكم فيهم باحكام المومنين ولذلك
 عمار بن ياسر قال محمد بن نصر بن اسحق بن راهويه ابا يحيى بن ادم
 حدثنا معضل بن مهمل عن الشيباني عن عيسى بن مسلم عن طارق

بن شهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال اهل النهروان فقبل له
امشركون هم قال ومن الشرك فزوا فقبل فمنافقون قال المنافقون
لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم بغوا علينا فبغنا هم
قال ساسحق ابا وكيع عن مسعر عن عامر بن سفيان عن ابي وايل
قال قال رجل من دعا الي البغلة الشربا يوم قتل المشركون فقال
علي من الشرك فزوا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله
الا قليلا قال فما هم قال قوم بغوا علينا فبغنا هم فبغنا عليهم
قال ساسحق ابا وكيع عن ابن ابي جلد عن حكيم بن جابر قال
قالوا لعل علي قتل اهل النهروان امشركون هم قال من الشرك فزوا
فيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما
هم قال قوم حاربونا فحاربناهم فقاتلونا فقاتلناهم قلت
الحديث الاول وهذا الحديث صريحان في ان عليا قال هذا القول في
الحوارح الحور وريه اهل النهر وان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة
عن النبي صل الله عليه وسلم في ذمهم والامر بقتالهم وهم يكفرون ممن
وعلي ومن تولاها فمن لم يكن معهم كان عندهم كافرا ودارهم دار
كفر وانما دار الاسلام عندهم هي دارهم قال الاستحري وغيره
احمدت الحوارح على تكفير علي بن ابي طالب ومع هذا على قاتلهم لما بداه بالقتل
فقتلوا عبد الله بن جباب وطلب على منهم قاتله فقالوا كلنا قتله فاغاروا
على قباشيه الناس ولهذا قال فيهم قوم حاربونا فحاربناهم وقاتلونا
فقاتلناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد انفق الصحابة والعل
بعدهم على قتال هؤلاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على
مذهبهم وهم سدور المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بقتال
فكانوا اضر على المسلمين من قطع الطريق فان اوليك انما مقصودهم

الدار

للعرض
المال فلوا عطوه لم يقاتلوا وانما عرض الناس وهو لا يقابلون الناس
على الدين حتى يرجعوا عما تدب بالكاب والسنة واجماع الصحابة الى ما
ابتدعه هؤلاء تاويلهم الباطل ونههم الفاسد للقران ومع هذا بعد
صرح على باهم ممنون لبيسوا كفارا ولا منافقون وهذا خلاف ما
كان يقوله بعض الناس كما في اسحق الاسعدي ومن اتبعه يقولون
لانكفرا الامن بكفرا فان الكفر ليس حقا لهم بل هو حق لله وليس للانسان
ان يكذب على من كذب عليه ولا يفعل الفاحشه باهل من فعل الفاحشه
باصله بل لو استكرهته رجل على اللوطيه لم يكن له ان يستكرهه
على ذلك ولو قيله تخبر حمرا او قلوط به لم يكن له ان يقتله بمثل ذلك
لان هذا حرام لحوائله ولو شئ الضاري نبيسا لم يكن ان نسي السبيح
والرافضه اذا كفروا ابا بكر وعمر ملبس لئلا ان تكفر عليا وحديث
اي وايل يوافق ذلك الحدثن فالظاهر انه كان يوم الهمروان
ايضا وقد روى عنه في اهل الجمل وصفين قول احسن من هذا
قال اسحق بن راهويه ما ابو نعيم ما سفين عن جعفر بن محمد عن ابيه
قال سمع على يوم الجمل او يوم صفين رجلا يقول في القول
فقال لا تقولوا الا حيرا انما هم قوم زعموا اننا بغينا عليهم ورعنا انهم
بعوا علينا فقاتلناهم فذكر لابي جعفر انهم احد منهم السلاح فقال
ما كان اغناء عن ذلك وقال محمد بن نصر بن محمد بن يحيى بن احمد بن
حلد بن محمد بن راشد عن مكحول ان اصحاب علي سألوه عن قتل من الصحابة
معوويه ما هم قال هم المومنون وبه قال احمد بن خالد بن عبد العزيز
بن ابي سلمه عن عبد الواحد بن ابي غنوز قال مر على وهو متكى على الاشر
على ولا صفين فاذا احابس التماي مقنوقا الاشر انا لله وانا اليه
راجعون حابس التماي مخم يا امر المومنين علمه علامه معويه اما

لنا

والله لقد عهدته مؤمنا فقال علي والآن هو مؤمن قال وكان حاسر
رجلا من اهل اليمن من اهل العباد والاختار قال محمد بن يحيى بن عبد شمس
مختار بن نافع عن ابي مطر قال قال علي بن ابي طالب من اشهاها قال
الذي يقتلني فصره ابن ملجم بالسيف فوقع برأس علي وهم المسلمون يقتله
قال لا تقتلوا الرجل فان برئت فخرج قصاص وان مت فاقتلوه فقال
انك ميت قال وما يدريك قال كان سيفا سمي سمي سموا وبه قال محمد بن
عسدي الحسن وهو من الحكم النخعي عن رباح بن ارحب قال ابا الوادي
وان ركبني لتكاد مشركيه ابن ياسر اذ اقل رجل فقال كفر والله
اهل الشام فقال لا نقول ذلك فمكتنا واحده وبنينا واحدا واكنم
قوم مفرقون حق علينا قتالهم حتى يرجعوا الي الحق وبه قال
بن يحيى ما قصه من سفين عن الحسن بن الحكم عن رباح بن ارحب
عن عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبيلتنا واحدة ودعوسا واحدة
ولكن قوم بعوا علينا فقال لنا هم قال بن يحيى ما يعلى ما مسعور عن
عبد الله بن رباح عن رباح بن ارحب قال قال عمار بن ياسر لا تقولوا
كفر اهل الشام قولوا فشقوا قولوا اطلبوا قال محمد بن نصر وهذا
يدل على الجبل الذي روي عن عمار بن ياسر انه قال لعثمان بن عفان هو
باطل لا يصلح انه اذا انكفرا اصحاب معويه وبم انما كانوا يطهرون
انهم بقائلون في دم عثمان فهو لكفر عثمان اشدا انكرا قلت المروي
في حديث عمار انه لما قال ذلك انكر عليه علي وقال تكفرون امن
به عثمان وحدثه بما سن بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان
قال ذلك متساولا لا قد رجع عنه حين يثن له على انه قول باطل
ومما يدل ان الصحابة لم يكفروا الخوارج انهم كانوا يصلون
خلفهم فكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف محمد

عمار

ان

الحروري وكانوا ايضا عدوهم وفتنوههم ومخاطبهم كما مخاطب
 المسلم المسلم كما كان عبد الله بن عباس يجيب عن الحروري لما ارسل
 اليه يسأله عن مسائل وحدثه في البخاري وكما اجاب نافع بن
 الازرق عن مسائل مشهوره وكان نافع يناظر في اشياء بالقران كما
 تناظر المسلمان ومارا التي بين المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين
 كالذين قاتلهم الصديق هذا مع امر الله ورسوله بقتالهم في الاحاديث
 الصحيحة وماروي من انهم شرفوا على محمد بن ابي بكر السخايري فعملوا
 في الحديث الذي رواه مسلم ابو امامه رواه الترمذي وغيره اي انهم
 كانوا اشرف على المسلمين من غيرهم فانه لم يكن احد شر على المسلم منهم
 اليهود ولا النصارى فانهم تحمدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين
 لدم المسلمين واموالهم وقتل اولادهم بلفظين لهم وكانوا متدينين
 بذلك لعظيم حجلهم وبدعتهم المضله ومع هذا فالصحابه والتابعين
 لهم باحسان لم يكفروا بهم ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم
 ولا فعل بل اتقوا الله فمهم وشاروا فيهم بالسنة العادلة وهكذا سابر
 فرق اهل الاصول من الشيعة والمعتزلة وغيرهم من كفر الثنينة وشيعين
 فرقة كلهم فقد حالف الكتاب والسنة وجماع الصحابة والتابعين
 لهم باحسان مع ان حديث السنن والشيعة ليس في الصحيح وقد ضعف
 بن حرم لكن حسنه غيره او صححه كما صححه الحاكم وغيره وقد رواه اهل
 السنن وروى من طرق وليس قوله تنان وشيخون في النار وواحد
 في الجنة باعظم من قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
 انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وكان ذلك على الله
 لشيرا وامثال ذلك كمن من النصوص الصريحة بدخول من فعل
 ذلك النار ومع هذا فلا يشهد لمعين بالنار لا مكانه تائب او

كأنهم

نعون

يعنون

وقوله ومن بعد ذلك
 عدوا واطلوا فسروا
 صلواته

كانت له حسنات محسباته او كفر الله عنه بمصائب او غير ذلك
كما تقدم بل المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذي قصد اتباع الحق
وما جاء به الرسول اذا اخطا ولم يعرف الحق كان اولئك بعرض الله
في الاخرة من المتعمد العالم بالدين فان هذا عاص مستحق للعذاب
بلا ريب واما ذلك فليس متعمدا للذنب بل هو مخفي والله قد تجاوز هذه
الامه عن الخطا والسيان والعقوبة في الدنيا يكون للرفع ضرر عن
المسلمين وان كان في الاخرة خيرا ممن لم يعاقب كما يعاقب المسلم المعادي
للحدود ولا يعاقب اهل الذمة من اليهود والنصارى والمسلم في الاخرة
خير منهم وايضا فصاحب البدع يفتي صاحبه هوى يعمل لهواه لا ريبانه
ويصدق الحق الذي لا يجال لهواه هذا يعاقبه الله على هواه ومثل
هذا يتحقق العقوبة في الدنيا والاخرة ومن فرق من السلف الخوارج
وخوهم كما يروي عن سعد بن ابي وقاص انه قال فيهم قوله
تعالى وما يضل به الا الفاسقين الذين يقصون عهد الله من بعد
ميثاقه ونقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض
اولئك هم الخاسرون لا سيما اذا تفرق الناس فكان ممن يظلم فقد
يكون هذا قصدهم الرياسة له ولا صحابه واذ كان المسلم
الذي يقا تل الكفار قد بقا لهم شجاعه وحمية ورياء وذلك ليس
في سبيل الله فكيف يا اهل البدع الذين خصمون ويقا تلون عليهم فانهم
يقعلون ذلك شجاعه وحمية وربما يعاقبون لما اتبعوا هواهم بعير
هدى من الله لا محذور الخطا الذي احدثوا فيه ولهذا قال النبي
لان اقل في علم نباله عليه احطات احت الى من ان اكل في علم يقال
فيه كفرت ممن عيوب اهل البدع تكفر بعضهم بعضا ومن مباح
اهل العلم انهم خطيون ولا كفرون وسبب ذلك ان احدكم قد يظلم

ما للشك بكفر كفرة او قد يكون كفرة لانه بين له تكذيب الرسول وسب
 الخالق والاحرام بين له ذلك فلا يلزم اذا كان هذا العالم محاله
 بكفر اذا قاله ان كفرة من لم يعلم محاله والناس لهم فيما يجعلونه
 كفرة ا طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر يدرب ما علم بالاصطرار
 من دين الرسول ثم الناس منها ويون في العلم الضروري بذلك ومنهم من
 يقول الكفر هو المحمل بالله ثم قد يجعل المحمل بالصفة كالمحمل
 بالموصوف وقد لا يجعلها وهم محلفون في الصفات نفاً واثباتاً ومنهم
 من لا يحده حد بل كلما بين انه يدرب لما جاءه الرسول من امر الايمان
 بالله واليوم الآخر جعله كفرة ابي طرق اخرى ولا ريب ان الكفر متعلق
 بالرسالة فليس الرسول كفرة ونقضه وشبهه وعداوته مع العلم
 صدقه في الباطن كفرة عند الصحابة والتابعين لهم باحسان وائمة
 العلم وسائر الطوائف الا الجهم ومن وافقه كالصالح والاشعري
 وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في الشاطن الظاهر واما في الباطن فلا
 يكون كفرة الا اذا استلزم المحمل تحتل بنقي في القلب شي من
 التصديق بالرب وهذا بناء على ان الايمان في القلب لا يتفاضل ولا
 يكون في القلب بعض من الايمان وهو خلاف النصوص الصحيحة وطرف
 الواقع وليس في هذه موضع آخر والمقصود هنا ان كل من تاب
 من اهل البدع تاب الله عليهم واذا كان الذنب متعلقاً بالله ورسوله
 فهو حق محض بالله فحان يكون الانسان في هذا الباب قاصداً الوجه
 لله مسعياً لرسوله لكون عمله صالحاً صواباً قال تعالى وقالوا
 لن يدخل الجنة الا من كان هوداً او نصارى تلك ايهانهم قل
 ها توارها انكم ان كنتم صادقين بل من اسلم وجهه لله وهو محسن فله
 اجر عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى

حاشياً

ومن احسن ديناً من اسم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفاً
واتخذ الله ابراهيم خليلاً قال المفسرون معنى الاية اخلص دينه وعمله
لله وهو محسن بعمله وقال الفراء في قوله فقل اسلمت وجهي لله اخلصت
عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى الله وهو كما قالوا كما قد
ذكر توجيهه في موضع اخر وهذا المعنى يدور عليه القرآن فان الله امر
ان لا يعبدوا الا اياه وعبادته فعمل ما امر وترك ما حظر والاول
هو اخلص الدين والعمل لله والثاني هو الاحسان وهو العمل الصالح
ولما كان عمر يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحاً واجعله
لوجهك خالصاً ولا تجعل لاحد فيه شياً وهذا هو الخالص والصواب
كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليلوكم ايم احسن عملاً قال
اخلاصه واصوبه قالوا يا باعلى ما اخلاصه واصوبه قال ان العمل
اذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل واذا كان صواباً ولم يكن خالصاً
لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً والخالص ان يكون لله والصواب ان
يكون على السنة والامر بالسنة والنهي عن البدعة هو امر معروف
ونهي عن منكر وهو من افضل الاعمال الصالحة سبحانه سبحان من يبعث به وجه الله
وان يكون مطاقاً للامر في الحديث من امر بالمعروف ونهي عن المنكر
فمن ان يكون عليهما بما امر به عليهما بما نهى عنه رفيقاً فيما امر به
رفيقاً فيما نهى عنهما فيما امر به حليماً فيما نهى عنه فالعلم قبل الامر
والرفق مع الاهل والحلم بعد الامر فان لم تعلم لم يكن له ان يقبوا ما
ليس له به علم وان كان عالماً ولم يكن رفيقاً كما لطيف الذي لا رفق
فيه فيخلط على المريض فلا يقبل منه وكالمودب الغليظ لا يقبل منه
الولد وقد قال تعالى لموسى وهرون تقولان له قولاً لينا لعل
يتذكر او يحشى اذا امر ونهى فانه لا بد ان يودي في العادة فعليه ان

كان

لله والعبادة لله والاستعانة بالله والمجئ لله والموالاة لله والخوف
 من الله والرجاء لله والاعطاب لله والمنع لله وهذا إنما يكون متابعه
 رسول الله الذي أمر الله ونهى به من الله وموالاة مولاة الله ومعاداة
 معاداة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوى
 ونصمه فلا يتحصر بالله ورسوله بذلك ولا يطلبه ولا يرضى لرضى الله
 ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه
 وغضبا إذا حصل ما يغضبه له بهواه ويكون مع ذلك معه شبهة دين
 ان الذي يرضى له وغضب هو السنة وهو الحق وهو الدين فاذا قدر
 ان الذي معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن تصدق ان يكون الدين
 كله الله وان يكون كلمته الله هي العليا بل تصد الحمية لنفسه وطائفة
 والربا ليعظم هو وبنى عليه او فعل ذلك شجاعه وطعنا او لعرض من
 الدين لم يكن لله ولم يكن مجاهداً في سبيل الله فكيف اذا كان الذي
 يدعى الحق والسنة هو لتظير معه حق وباطل وسنة وبدعه ومع
 خصمه حق وباطل وسنة وبدعه وهذا حال المختلفين الذين
 فرقوا بينهم وكانوا شيعاً وكفر بعضهم ببعضاً ونسب بعضهم بعضاً ولهذا
 قال تعالى فيهم وما تفرق الدين اوتوا الباب الا من بعد ما
 جايزهم البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين خفياً وهموا
 الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال تعالى كان
 الناس امة واحدة يعني فاحتلفوا كما في سورة يونس وكذلك في قراه
 بعض الصحابة وهذا على قول الجمهور من الصحابة والتابعين اجمع
 كانوا على الكفر وهذا ليس بشي وتفسير عطية عن ابن عباس ليس
 بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه انه قال كان من ادم ونوح عشرين
 قروناً كلهم على الاسلام وقد قال في سورة يونس كان الناس امة واحدة

بمعنى الهوى

در اعلام
 وفي نسخة على عمار
 انهم كانوا على الله

فاختلّفوا فذمهم على الاختلاف بعد ان كانوا على دين واحد فعلم انه كان
 حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين احدهما ان يكون كله مذموما
 كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني ان يكون
 بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم
 على بعض الى قوله ولو شا الله ما اقتل الذين من بعدهم من بعد ما خاتمت
 اليك البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شا الله
 ما اقتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لك زاد اطلاق والاختلاف والجميع
 مذموم كقوله ولا تترألون مختلفين الا من رحم ربك وقول النبي صلى الله
 عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم بكنس سواهم واختلافهم على انبياءهم
 ولهذا فسر والاختلاف في هذا الموضع بانه كله مذموم قال
 القراء في اختلافهم وجهان احدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل
 ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل ومع
 الاخر حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الاخر ويصدق بالباطل
 الذي معه وهو تبديل ما بدل فالاختلاف لا بد ان يجمع النوعين ولهذا
 ذكر كل من السلف نوعا من هذا احدها الاختلاف في اليوم الذي
 يكون فيه الاجتماع في اليوم الذي امر وابه الجمعه فعدت عنه الطائفة
 وهذه احدى السبب وهذه احدث الاحد وفي الصحاح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لئن اخرجنا من ارضنا لكانت ارضنا
 بيد النصارى او بيد اليهود او بيد النصارى او بيد اليهود
 الذي اختلفوا فيه ههنا ان الله لم يبع لليهود وبعد عد للنصارى
 وهذا الحديث يطابق قوله فهدى الدين امنا لما اختلفوا فيه من
 الحق بارنه وفي صحيح مسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يصح اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب حبريل وميكائيل

بعضه

لما كان يوم

الاشرف لنا

واسرافيل فاطر السموات والارض يحيى عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه مختلفون اهدي لما اختلف فيه من الحق باذنك
انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم والحديث الاول بين ان الله هدى
المؤمنين لغير ما كانوا فيه مختلفين فلا كانوا مع هولا ولا مع هولا وهو
ما سبق من الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبله فمهم من يصل
الى الشرق ومنهم من يصل الى الغرب وطلاها مذموم لم ينشره الله ^{الثالث} ومن
ابراهيم قالت اليهود كان يهوديا وقات النصارى كان نصرانيا وكلاهما
الاختلاف المذموم ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا
مسئلا وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهود لغيره وجعلته
النصارى الهاوا والخامس الكتب المنزله امن هولا بعض وهو لا بعض
والسادس اجد هولا بدين وهو لا بدين ومن هذا الباب قوله
نعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شئ وقالت النصارى ليست اليهود
على شئ وقد روي عن ابن عباس احتضمت يهود المدينة ونصارى حوران
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له اليهود ليست النصارى على شئ
وقالت لا يدخل الحنة الا من كان يهوديا وكفروا بالاحمد وعيسى
وقالت ليست على شئ وكفروا بالتوراه وموسى فانزل الله هذه الابيه
والتي قبلها واختلف اهل البدع هو من هذا النمط فالخارجي يقول ليس الشيعي
على شئ والشيعي يقول ليس الخارجي على شئ والمقدرى النافي يقول ليس الميت
على شئ والقدرى الجبري يقول ليس النافي على شئ والوعيديه يقول
ليست المرجيه على شئ والمرجيه يقول ليست الوعيديه على شئ بل يوجد
شئ من هذا بين اهل المذاهب الاصوليه والفرعيه المسببين الى الله
فالكلابي يقول ليس الكرامى على شئ والكرامى يقول ليس الكلابي على
شئ والاشعري يقول السالمى على شئ والسالمى يقول ليس الاشعري

يدين

النصارى

يهود

الميت

ليس

على شئ وتصف السالمى كاي على الاهورى كتابا في مثال الاشعري وتصنيف
 الاشعري كتابا يناقض ذلك من كل وجه ودر كرفيه مثال الالميه وكذلك
 اهل المذاهب الاربعه وغيرهما لا سيما وكثير منهم قد يلبس بعض المقالات
 الاصوليه وخط هذا بهذا فالحنبلى والشافعى والمالكى يخط مذهب
 ملك واثنى فاعلى واحمد شيان من اصول الاشعريه والسالميه وغير ذلك ويضيفه
 الى مذهب ملك والشافعى واحمد وكذلك الحنفى يخط مذهب ابي حنيفه
 شيان من اصول المعتزله او الكراميه والكلابيه ويضيفه الى مذهب ابي
 حنيفه وهذا حشر الرفض والشييع لكنه تشيع في فضيل بعض الطوائف
 والعلم لا تشيع في فضيل بعض الصحابه والتواجب على كل مسلم بشهد
 ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله الله ان يكون اصل قصده توحيد الله بعباده
 وحده لا شريك له وطاعه رسوله رسوله بدور على ذلك وسعه ايزود
 ويعلم ان افضل الخلق هم الصحابه فلا ينتصر لشخص تنصارا مطلقا عامما
 الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لطيفه اسرار مطلقا عامما
 الا للصحابه فان الهدي يدور مع الرسول حيث مادار ويدور مع الصحابه
 دون اصحاب غيره حيث داروا فاذا اجمعوا لم يجمعوا على خطأ قط بخلاف
 اصحاب عالم من العلماء فانهم قد يجمعون على خطأ بل كل قول قالوه ولم
 ولم يقله غيرهم من الامه لا يكون الا خطأ فان الدين الذي بعث الله به
 رسوله ليس مثله الى عالم واحد واصحابه ولو كان كذلك لكان
 ذلك الشخص نظير الرسول وهو شبهه بقول الرافضه في الامام المعصوم
 ولا بد ان يكون الصحابه والتابعين يعرفون ذلك الحق الذي بعث
 به الرسول قبل وجود المتبعين الذين بسبب اليهم المذاهب في الاصول
 والفروع ومنع ان يكون هو لا جاو والمحقق مخالف ما جا به الرسول
 فانما كلما مخالف الرسول ما مخالف الصحابه والتابعين لهم باحسان

ان يكون
 فهو اظهر من
 اعلم من غيره
 الرسول

فان اوليك لم يجوعوا على ضلالة فلا يدان يكون قوله ان كان حقاً ما خوداً
عما جاء به الرسول موجوداً فمن قبله وكل قول قيل في دين الاسلام مخالف
لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله احد منهم بل قالوا خلافه فانه
قول باطل والمقصود هنا ان الله ذكر ان المختلفين جاهم اليه وجاهم
العلم وانما اختلفوا بغيا ولهذا ذمهم الله وعاقبهم فانهم لم يكونوا محمدين
مخطين بل كانوا قاصدين البغي بما ليس بالحق ونظر هذا قوله ان
الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين اتوا الكتاب الا من بعد ما جاهم
العلم بغيا بينهم الاية قال الزجاج اختلفوا للبغي لا لقصد البرهان
وقال تعالى ولقد بوا ان ابني اسرائيل مبوا صدق ورزقناهم من
الطيبات فما اختلفوا حتى جاهم العلم ان ربك يقضي بينهم يوم القيامة
فيما كانوا فيه يختلفون وقال تعالى ولقد ابنا بني اسرائيل الكتاب
والحكم والنسب ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالم وانساهم
بينات من الامر فما اختلفوا الا من بعد ما جاهم العلم بغيا بينهم ان ربك
يقضي بينهم بل يوم القيمة فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلناك على شريعة
من الامر فاتبعها ولا تسمع اهو الذين لا يعلمون انهم لن يعنوا عنك من الله شيئا
وان الظالمين بعضهم اوليا بعض والله ويا المقبل هذه المواضع من
القران بين ان المختلفين ما اختلفوا حتى جاهم العلم والبيئات فاحلفوا
للبغي والظلم لا لاجل اشتباه الحق بالباطل عليهم وهذا حال اهل
الاجتلاف المذموم من اهل الالهوا كلم لا يختلفون الا من بعد ان ظهر
الحق ويجهم العلم فيبغى بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل
منهم سعى على الاخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه انه حق وصدق
بما مع نفسه من الباطل مع العلم انه باطل وهو لا كلمهم مذمومون
فلهد كان اهل الاختلاف المطلق كلمهم مذمومين في الكتاب والسنة

وكبر وهم دين

فانه ما منهم من خالف حقاً واتبع باطلاً ولهذا امر الله الرسل ان يدعوا
الى دين الاسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الاولين والآخرين
من الرسل واتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى
به نوحاً والذي اوحى اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى
ان اقيموا الدين ولا يفرقوا فيه كبر على المشركين ما ندعوهم اليه
وقال في الآية الاخرى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واتموا
صالحاً اني بما تعملون عليم وان هذا امتكم امه واحد وان اربكم
فانقون ففقطعوا امرهم بهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون
اي كتبنا اتباع كل قوم كتاباً مبتدعاً غير كتاب الله فصاروا
متفرقين مختلفين لان اهل التفرق والاختلاف ليسوا على الخمسة
المحصنة التي هي دين الاسلام المحصل الذي هو احلاص الدين لله الذي
ذكره في قوله وما امرنا الا لعبدوا الله مخلصين له الدين
حنفاً وبقوموا الصلاة ويوتوا الزكوة وذلك دين القيمة وقال
في الآية الاخرى فاقم وجهك للدين حنيفاً فطره الله الذيم
فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر
الناس لا يعلمون يسين اليه وانقوه واقوموا الصلاة ولا تكونوا
من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما
لدهم فرحون فهنا ان يكون من المشركين من الذين فرقوا دينهم
وكانوا شيعاً واعاد حرف من ليس ان الثاني يدل من الاول
والمبدل هو المقصود بالكلام وما قبله توطئة له وقال
تعاي ولقد انما موسى الكتاب فاحترف فيه ولو لا كلمة
ستبقت من ربك لفضي بينهم الى قوله ولو شاربك لحعل الناس
امه واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم

فاجرا من اهل الرحمة لا يختلفون وقد ذكر في غير موضع ان دين الانبياء
كلمة الاسلام كما قال تعالى عن نوح وامرته ان كون من المسلمين
وقال عن ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين
ووصى به ابراهيم نبيه ويعقوب ياسى ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا
وانتم مسلمون وقال موسى يا قوم ان كنتم امنتم بالله فعليه
توكلوا ان كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا افرع علينا صبرا وتوفنا
مسلمين وقال عن بلقيس قالت لى طلعت بفضي واسلمت مع سلمة لله رب
العالمين وقال بحكم به النبيون الذين اسلموا للدين هادوا وقال
واذ اوحيت الي الخواص ان اسماوي وبرسولي قالوا امنا واشهد باننا
مسلمون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما معاشر
الانبياء ديننا واحد ونوع الشرايع لا يمنع ان يكون الدين واحدا
وهو الاسلام كالدين الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم
فانه دين الاسلام اولا واخيرا وكانت القبلة في اول الامر بيت
المقدس ثم صارت القبلة الي الكعبة وفي كلا الحالين الدين واحد
وهو دين الاسلام فصلا سار ما شرع للانبياء قلنا ولهذا حيث دلر
الله الحق في القران جعله واحدا وجعل الباطل متعددا لقوله
وان هذا صراط مستقيما فاتبعوه ولا تسعوا السبل فيفرق بحكم
شبهه وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله وهديناها
الصراط المستقيم وقوله احتبنا وهداه الي صراط مستقيم وقوله
ويهديك ربك صراطا مستقيما وقوله الله ولي الذين امنوا يرحمهم
من الظلمات الي النور والذين كفروا اولياهم الطاغوت يجرحونهم
من النور الي الظلمات وهذا يطابق ما في كتاب الله من ان الاختلاف

المطلق كله مذموم بخلاف المفيد الذي قيل فيه ولكن اختلفوا
فمنهم من امن ومنهم من كفر فذا قد بين انه اختلاف بين اهل الحق والباطل
كما قال هذا زحمان احتضمو في ربهم وقد ثبت في الصحيحين انها
نزلت في المقلي يوم بدر في حزن عم النبي صلى الله عليه وسلم وعلى بن عمه
وعبيد بن الحرث بن عمه والمشرقي بن الدين بارر وهم عتبه وشيبه
والوليد بن عتبه وقد تدبرت كتب الاحلاف التي يذكر فيها مقالات
الناس ما نقلنا مجرد امثال كتاب المقالات لابي الحسن الا شعري
وكاتب الملل والنحل للسمرستاني ولا يعلني العراق او مع ابصار لبعض
الاقوال ككتابي ما صنفه اهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فرايت
عامه الاحلاف الذي فيها من الاحلاف المذموم واما الحق الذي بعث
الله رسوله وانزل به كتابه وكان عليه سلف الامة فلا يوجد
فيها في جميع مسابيل الاحلاف بل قد ذكر احدهم في السئلة عند اقوال
والقوال الذي جابه الباب والسنة لا يذكر وليس ذلك لانهم
يعرفونه ولا يدرونه بل لا يعرفونه ولهذا كان السلف والامة
يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الحادق منهم المصنف الذي عرضته
الحق في اخر عمره يصرح بالحيرة والشك اذ لم يجد في الاختلافات
التي نظر فيها وناظرها هو حق محض ولكن منهم من ترك الجميع ورجع الى
دين العامة الذي عليه العجايز والاعراب كما قال ابو المعالي
وقت الشياق لقد حضرت البحر الحزم وجلبت اهل الاسلام وعلومهم وفتحت
في الذي يهوي عنه والازان لم يكن تداركني الله برحمته قال لوليد بن
الجوني وها قد الموت على عقده امي وكذلك ابو حامد في آخر
عمره استقر امره على الوقوف وكبحه بعد ان يظن ان كان عنده من طرف
النظار اهل الكلام والفلسفة طرق الفلاسفة والمنكلمين والباطنية

الوراق ٦

فيما

من طرق العبادة والرياضة والزهد وفي آخره عمل اشتغال بالحديث البخاري
ومستمل وكذلك السير ساني مع انه من آخره هولا المتكلمين بالمقالات
والاحاديث وصنف في كتابه المعروفه وصف نهايه الاقدام في علم اللام
وقال قد اشار على من اشارته غم وطاعته حتم ان اذكر له مشكلات
الاصول مما اشكل على ذوي العقول ولعله استحسن داووم ويعني
غير ضرر، لعمري لقد طقت المعاهد كلها وسرى طير في بين تلك المعالم
فلم ارى الا واصعا كف حابر على دفين او قارعاسن نادم

وسين

فاخذته لم يجد الاحاير اشكال مراتبا او من اعتقد ثم ندم لما سن خطاه
الاول في الجهد البسيط كظلمات بعضا فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد
يراهما وهذا دخل في الجهل المركب ثم سئل له جهل قدم ولهذا
تحد في المسائل بذكر اقوال الفرق وحجج ولا يكاد يرحم شيئا للحين
وكذلك الامدي الغالب عليه الوقوف والحيرة وانما الراراي هو في
هذا الكتاب بل في موضع منه ينصرفون ولا في موضع اخر منه او
كتاب اخر ينقضه ولهذا استقر امره على الحيرة والشك فقال
لما ذكر ان العلم بالله وصفاته وافعاله على كل منها اشكال وقد
ذكرت كلامه ونبئت ما اشكل عليه وعلى هولا في مواضع فان ارسل
رسله بالحق وحلق عباده على الفطره من كمال وطيرته بما ارسل الله به
رسله وجد الهدى والمقرب الذي لا رب فيه ولم يتناقض اكن هولا
افسد وافطرته العقلية وشرعهم السعوية بما حصل لهم من الشرهات
والاحلاف الذي لم يهتد وامعه الى الحق كما قد ذكر تفضيل ذلك
في موضع غير هذا والمقصود ههنا انه لما ذكر ذلك قال ومن الذي
وصل الى هذا الباب ومن الذي ذاق من هذا الشراب بهايته
اقدام العقول غفالت والرعي العالم ضلالك وارواحنا في وحشه

الواحد

لله

من حسوماً وحاصل ديننا ادرى ورمال ولم يتقدم لنا طول عمرنا
سوا ان جمعنا فيه قيل وقال لقد تأملت الطرق الكلامية والمنهاج
الفلسفية فما رأيتها تشفى غليلاً ولا تروى غليلاً وأتقرب الطرق طريقه
القران اقران الآيات اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه
الرحمن على العرش استوي واقران النفي ليس كمثله شيء ولا يحيطون به
علماً ومن حارب مثل محمدي عرف مثل معرفتي وهو صادق فيما اخبر به
انه لم يتقدم من نحوته في الطرق الكلامية والفلسفية سوى ان جمع قيل
وقالوا وانه لم يجد فيها ما يشفى غليلاً ولا يروى غليلاً فان من تدبر كتبه
كلها لم يجد فيها مسئلة واحدة من مسائيل اصول الدين هو ائمه الحق
الذي يدل عليه المنقول والمعقول يذكر في المسئلة عدة اقوال
والقول الحق لا يعرفه فلا يدرك وهكذا عيى من اهل الكلام والفلسف
ليس هذا حصاً بيه فان الحق واحد ولا يجرح عما جات به الرسل
وهو الموافق لصريح العقل وفطر الله التي فطر الله عليها عباده ومنه ولا
لا يعرفون ذلك بل هم من الدين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وهم
مختلفون في الكتاب وان الدين اختلفوا في الكتاب لغ شفاق بعد قال
الامام احمد في خطبه مصنفه الذي صنفه في تحفته في الرد على
الزيادقة والجمهه فيما شكت فيه من مشابه القران وتناولته
على غير تاوليه قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فتح من
الرسل بقا من اهل العلم يدعون من ضل الى الهدى يحيون بكتاب
الله الموتى ويصرون منهم على الادي ويصرون بتوراثه اهل الضلاله
والعريه من قتل لا بليس قد اجبوه وكم من تابه ضال فدهده
فما احسن اثرهم على الناس وما اقم اثر الناس عليهم يقولون كتاب
الله خريف العالمين وانحال المبلين وتناول الجاهلين الذين عقدوا الوبه

مع

واجمهه

البدعة واطلقوا عيان الفتنه فهم مختلفون في الكاب مخالفون للكاب
مفقون على مخالفه الكاب يتكلمون بالمشابه من الكلام ومحدعون
جمال الناس بما يلقون عليهم وهو كما وصفهم رضى الله عنه فان المختلفين
اهل المقالات المذكوره في كتب الكلام انما بقلا مجرد الالفاظ وانما
نقلا ونحوا وذكر الحدال مختلفون في كل الكاب منهم من يوافق بعضا وورد
بعضا ويجعل بعضا ويجعل ما يوافق رايه هو المحكم الذي يجب
اتباعه وما خالفه هو المشابه الذي يجب تاويله ونقوبه وهذا
موجود في كل من صنف في الكلام وذكر النصوص الذي يحجج بها ويحجج
عليه لحد يتاول النصوص يخالف قوله تاويلات لو فعلها غير لا قام
القيامه عليه وتياول الايات مما بعلم بالاصطرار ان الرسول لم
يرى وما لا يدل عليه اللفظ اصلا وبما هو خلاف التفسير المعروف
عن الصحابه والتابعين وخلاف نصوص اخرى ولو ذكرت ما اعرفه
من ذلك لذكرت خلفا ولا استثنى احدا من اهل الكلام لا من المسهورين
بالبدع الكبار من مغزول ورافعي وغير ذلك ولا من المنتسبين الى السنه والحجاء
من كرامى واشعري وسالمى ونحو ذلك وكذلك من صنف على طريقهم من
اهل المذاهب الاربعه وغيرها هذا كله رايته في كتبهم وهذا موجود
في مجتمهم في مسائل الصفات والقران ومسائل القدر ومسائل الاسما
والاحكام الايمان والاسلام ومسائل الوعد والوعود وغير ذلك
وقد بطل الكلام في ذلك في مواضع غير هذا ومن اجمع الكتب التي رايها
في مقالات الناس المختلفين في اصول الدين كتاب ابى الحسن الاشعري
قد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها ما لم يذكر غيره وذكر فيه مذهب
اهل الحديث والسنه بحسب ما فهمه عنهم وليس في حقه اقرب اليهم منه
ومع هذا نفس القول الذي جابه الكاب والسنه وقالته الصحابه

يلبسون

كل

ونحو

سان
حسه

والصغير

والتابعين لهم باحسان في القرآن والروية والصفات والقدر وغير ذلك
 من مشايخ اصول الدين ليس في كتابه وقد استقصى ما عرّفه من كلام المنكبين
 واما معرفه ما جابه الرسول من الكتاب والسنة واثار الصحابه فعلم
 احرا لا يعرفه احد من هؤلاء المنكبين المختلفين في اصول الدين ولهذا كان
 سلف الامه او يمتها منصفين على دم اهل اللام فان كلامهم لا يبدان شيئا
 على تصديقها بطل وتكذب بحق ومحالفه للكتاب والسنة فدموا ما
 فيه من الكذب والخطا والضلال ولم يدم السلف من كان كلامه حقا
 فانما كان حقا فانه هو الذي جابه الرسول وهذا لا يذمه السلف
 العارفون بما جابه الرسول ومع هذا فيستفاد من كلامهم نقص
 بعضهم على بعض وبيان فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه باطل
 فكما طيفه نقصه بيان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلائل
 كثيرة تدل على فساد قول كل طيفه من الطوائف المختلفين في الكتاب
 وهذا مما مدح به الاشعري فانه بين من فضايح المعترلة وتناقض
 اقوالهم وفسادها لم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس اللام
 على بن الجياي اربع سنه وكان ذكيا ثم انه رجع عنهم ووصف في الرد
 عليهم ونصر في الصفات طريقه ابن كلاب لانها اقرب الى الحق والسنة
 من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن جديا بالسنة والحديث واقوال
 الصحابه والتابعين وغيرهم ونفسر السلف للقران والعلم بالسنة
 المحضه انما استفاد من هنا ولهذا يذكر في المقالات مقالته المغزله
 مفصله قول كل واحد منهم وما بينهم من النزاع في الدق والجل كما
 حكى ابن ابي زبيد مقالات اصحاب ملك وكما حكى ابو الحسن القدرى
 احاديث اصحاب ابي حنيفة ويذكر ايضا مقالات الحوارج والرافضة

لكن نقلها من كتب ارباب المقالات لا عن مباشر منه للقائلين ولا عن
حسب بكتبتهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقال ابن كلاب عن جبر
ونظر في كتبه ويذكر اختلاف الناس في القرآن من غده كتب فاذا جبا
الى مقاله اهل السنة والحديث وكرام اهل الجليل ابلغ اكثر عن
ذكر يان بن يحيى الساجي وبعضه عن احد عنه من جنبيه بعد
وحوهم وان العلم المفضل من العلم المحمل وهو شبه من بعض الوجوه
علينا بما جابه محمد صلى الله عليه وسلم تفصيلا وعلينا بما في التوراه والاخبار
محملاً لما نقله الناس عن التوراه والاخبار وممنزله علم الرجل الحنفي
والشافعي او المالكي او الحنبلي بمدعيه الذي عرف اصوله وفروعه
واختلاف اهله وادلته بالنسبه الي ما يدكرونه من اختلاف المذهب
الاخر فاقه انما يعرفه معرفه محمله فكذا معرفته مذهب اهل السنة
والحديث مع انه من اعرف المتكلم المصنفين في الاحلاف بذلك وهو اعرف
به من جميع اصحابه من القاضي ابي بكر وابن اثير وابن اثير وهو اعلم به
من ابي المعالي ودرويه ومن السهرستاني ولهذا كان ما يذكر السهرستاني
من مذهب اهل السنة والحديث ناقصا عما يدكره الاشعري فان
الاشعري اعلم من هؤلاء كلهم بذلك نقلا ونوحيا وهذا كالفقه الذي
يكون اعرف من غيره من الفقهاء بالحديث وليس من علماء الحديث والمحدث
الذي يكون اعرفه من غير من الحديث وليس من ائمه الفقه والمقري
الذي يكون اعرف من غيره بالخو والاعراب وليس من ائمه النحاة والخوي
الذي يكون اعرف من غير بالقران وليس من ائمه القراء ونظاير هذا
متعدد والمقصود بيان ما ذكره الله في كتابه من دم الاحلاف في

العلم

الكتاب وهذا الاخلاق القوي واما الاخلاق العلي وهو الاخلاق
 بالبدن والسيف والعصا والسوط فهو داخل في الاخلاق والحوارج
 والروافض والمعتزلة ومحوهم يدخلون في النوعين والملوك الذين
 سقيلون على بعض الدنيا يدخلون في الثاني والذين يكلمون في العلم ولا
 يدعون الى قول بتدعوه ويجارون عليه من خالفهم لا يبد ولا شان
 هؤلاء هم اهل العلم وهو لا حظ لهم مغفور لهم وليسوا مذمومين
 الا ان يدخلهم هوى قهوان ويفرط في بعض الامور بالرام الصراط
 المستقيم في كل امور وقد شرع الله ان ينال الله ذلك في كل صلوة
 وهو اصل الدعاء وافرضه واجمعه لكل خير وكل احد يحتاج الى الدعاء
 به ولهذا اوجه الله على العبد في صلاة فانه وان كان قد هدى هدي
 مجلا مثل من اقران بان الاسلام حق والرسول حق هو يحتاج الى التفصيل
 في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده فيثبت او ينفيه ويحبه او يبغضه
 ويامر به او ينهاه ويحده او يدمه وهو يحتاج في جميع ذلك الى
 ان يهديه الله الصراط المستقيم صراط الدين نعم الله عليهم من النبيين
 والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا فان كثير من
 سمع ذم الكلام مجلا او ذم الطائفة الفلانية مجلا وهو لا يعرف
 تفاصيل الامور من الفقهاء واهل الحديث والصوفية والعامه
 ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل الى العايات التي منها يفرقوا
 واحتلوا احد بدم القول وقايله بعبان ويقبله بعبان ويقرا
 كتب التفسير والفقهاء وسروح الحديث وفي تلك المقالات التي كان
 يدمها بقولها من اصحاب اخر بحسن الظن بهم وذكر بعبان اجري
 او في ضمن تفسيره او حديثه او غير ذلك وهذا مما يوجب كثيرا
 وان لم ينسبه الله حتى ان كثير من هؤلاء يعظم ايمه ويدم اقوالا

تكون دلائل
 ذنوبهم
 فان العبد

ح

قد يلغى قائلها او يكفى وقد قالها اوليا ايمه الذين يعظمهم ولو علم
 انهم قالوا لها لما لعن القائل وكثير من يقول قد قاله النبي صلى الله عليه
 وسلم وهو لا يعرف ذلك فان كان ممن قبلها عن المتكلم تقليدا فانه تنوع
 من يكون في نفسه اعظم فان طرأ النكاح حققوا ما لم يحققه ائمة بلدهم
 وان طرأ ان الائمة اجل قدرا واعرف بالحق واتبع للرسول ولدهم وان
 كان قد عرف المحجة الكلامية على ذلك القول وتبعه ان ايمه يعظمهم
 قالوا بخلافه او جاز الحديث بخلافه نفي في الحق وان رجح احد الجانبين رجح
 على مضمض وليس عنده ما يبين عليه وانما سقر قلبه بما يعرف صحه احد
 القولين خبرنا فان التقليد لا يورث الجزم فاذا اجزم بان الرسول قاله
 وهو عالم بانه لا يقول الا الحق حرم بذلك وان حاله بعض اهل
 الكلام وعلم الانسان باختلاف هولا ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف
 بعضهم فتاد ما قاله بعضهم وهذا من افع الامور فان ما منهم الا
 من فصل مقالته طوائف فاعرف رد الطائفة الاخرى على هذه
 المقالة عرف فتادها فكان في نهي عن ما فيه من المنكر والباطل
 وكذلك اذا عرف رد هولا على اوليك فانه ايضا يعرف ما عند
 اوليك من الباطل فيبقى الباطل الذي من الله الذي جابه الرسول
 اميلين يكون قولانا ثانيا خارجا عن القولير واما ما يكون بعض قول
 هولا وبعض قول هولا وعرف هذا الذي كان عليه والتابعون
 لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنة كذا لله قد انعم عليه
 النعمة ادهاء الصراط المستقيم وجنبه صراط اهل الغي والضلالة
 وان لم يبين كان امتناعه في موافقه هولا على فعلهم وهو لا على فعلهم
 نعمه في حقهم وانعم بما عرفه من الكتاب والسنة محملا وامسك
 عن الكلام في تلك المسئلة وكانت من حملها لم يعرفه فان الانسان

ولمعه

الذي يعظمهم

العبادة

لعمري

لا يعرف الحق في كل ما تكلمت الناس به وانت تجدهم يحكون اقوالا متعددة في
التفسير وشرح الحديث في مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير
ذلك ثم كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق واما الخلاف الذي
بين الفلاسفة فلا يحصيه احد لكشته ولتفرقهم فان الفلسفة التي عند
المثاخرين كالفارابي وابن سينا ومن فسج على سنو الهما هي فلسفة ارسطو
وابناعه وهو صاحب النغالي المنطق والطبيعي وما بعد الطبيعة
والذي يحكيه الغزالي والشهرستاني والرازي وغيرهما من مقالات
الفلاسفة هو من كلام ابن سينا والفلاسفة اصناف مصنفة غير
هؤلاء ولهذا يدكر الفاضل ابو بكر في كتاب دقايق الكلام وقبله ابو الحسن
الاشعري في كتاب مقالات غير الاستلامييين وهو كتاب كبير كبير
من مقالات الاستلامييين احوالا كثيرة للفلاسفة لا يدكرها هؤلاء
الذين ياخذون عن ابن سينا وكذلك غير الاشعري مثل ابي عيسى
الوراق والنوبختي وابي علي وابي هاشم وخلق كثير من اهل الكلام
والفلسفة والمقصود ان كتب اهل الكلام يستفاد منها راد بعضهم على
بعض وهذا لا يحتاج اليه من لا يحتاج الى رد المقالة الباطلة لعونها لم
يخطر بقلبه ولا هناك من يخاطبه بها ولا يطالع كتابا هي فيه ولا ينفع به
من لم يفهم الرد بل قد يستنصر به من عرف الشبهة ولم يعرف فسادها
ولكن المقصود هنا ان هذا هو العلم الذي في كتبهم فانهم مردون باطلا
باطل وكلا القولين باطل ولهذا كان مندومًا ممنوعًا منه عند السلف
والائمة وكثير منهم اوا لشهم لا يعرف ان الذي يقوله باطل بكل حال
فهم يدكرون من عيوب باطل غيرهم ودمه ما قد ينفع به مثال
ذلك بينا زعمهم في مسائل الاسماء والاحكام والوعيد والوعيد فاحوج
والاعتزلة يقولون صاحب الكبار او من رجت شيئا انه الذي لم يثبت

منها مخلد في النار وليس معه من الإيمان شيء ثم الخواج تقول هو كافر والمعزلة
توافقهم على الحكم لاعلى الاستم والرجية يقولون هو مو من تام الايمان لا ينقص
في ايمانه بل ايمانه كمايمان الانبياء والاولياء وهذا نزاع في الاستم ثم تقول فيها وهم
ما تقولوا الجماعة في اهل الكبائر من يدخل النار ومنهم من لا يدخل كما
دلت على ذلك الاحاديث الصحيحة وانفق عليه الصحابة والتابعون
لهم باحسان فحولاء له بنازعون اهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة
واما بنازعونهم في الاستم وبنازعون ايضا فيمن قال ولم يفعل وكثير من
منكلمة الرجية من يقول لا يعلم ان احدا من اهل القبلة من اهل
الكبائر يدخل النار ولا ان احدا منهم لا يدخلها بل يجوز ان يدخلها جميع
الفساق ويجوز ان لا يدخلها احد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون
من اذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل يجوز ان يدخل النار ايضا
فهم يقفون في هذا كله ولهذا سمو الواقفة وهذا قول الفاضل
ابن بكر وغيره من الاشعرية وغيرهم فيحاج اوليك بنصوص الوعيد
وعموها وبعارضها وهو لا بنصوص الوعيد وعموما فقال اوليك
الفساق لا يدخلون في الوعد لانه لا حسنات لهم لانهم لم يكونوا من
المتقين وقد قال الله تعالى انما يقبل الله من المتقين وقد قال
تعالى لا يتلوا صدقاتكم بالمن والاذى وقال لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجه بعضهم لبعض ان تحبط
اعمالكم وانتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا اما اسخط
الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم فذلك النصوص وغير هاتدل
على ان الماصي من العمل قد يحبط بالسيات وان العمل لا يقبل الا مع
التقوى والوعد انما هو للمؤمن وهو لا ليسوا مؤمنين بدليل قوله
انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم والايه وقوله انما

منهم

المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتدوا وجاهدوا باموالهم في
سبيل الله اولئك هم الصادقون ونحو ذلك ويقول له ائمن بان مؤمنا
كمن كان فاسقا لا يستورن والفاسق ليس بمؤمن ولا يمينا وله الوعد
وما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه قال لا يزينني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا
يشترق السارق حين يسرق وهو مؤمن وقوله من غشنا فليس منا
ومن حمل علينا السلاح فليس منا ونحو ذلك ونقول المرجية قوله
انما يتقبل الله من المتقين المراد به من اتقى الشرك ويقولون الاعمال
لا تحبط الا بالكفر قال ابن اشركت ليجب عنك وقال
ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ويقولون قد قال تعالى ثم اورثنا
الكتاب الذين اصطفى منا عبدا منا فمن ظلم لنفسه ومنهم مقتصد
ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن
يدخلونها فقد اخبرنا الثلثة يدخلون الجنة وقد حكي عن بعض غلاة
المرجية ان احدا من اهل النورية لا يدخل النار لكن هذا لا اعرف
به قايلا معينا فاحكيه عنه ومن الناس من يذكره عن مقاتل بن سليمان
والظاهر انه غلط عليه وهو لا قد يحتجون بهذه الاية ويحتجون بقوله
فاندرت من نار ان نظي لا يصلاحها الا الاشقي الذي كذب وتولى وقد يحتج
بعض الخصال بقوله ذلك يخوف الله به عباده قال فالوعيد
يخوفهم به ويقولون اما قوله ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فخذ في
الحفار فانه قال والذين كفروا فنعسنا لهم واصل اعمالهم
ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فلم يحبط اعمالهم وكذلك قوله
ان الذين ارتدوا على اذانهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل
لهم واصل لهم ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في

امر والله يعلم اسرارهم فكيف اذا توهم الملايكة بضيون وجوهم و
 وادبارهم ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحط اعمالهم
 فقد اخبر ان هؤلاء اتبعوا على ادبارهم من بعد ما سئل لهم الصدى
 وان الشيطان سول لهم واملى لهم اى وسع لهم في العمر وكان هذا سبب
 وعدهم للكفار بالمواقفة فقال للبانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل
 الذي كانوا سبب نزول الآية بالمنافقين وبالهود قالت الوعيدية
 فالله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهه ما نزل الله والكراهه عمل
 القلب وعند الحمسة الايمان مجرد تصديق القلب وعلمه هذا قول
 حزم والصاح والاشعري في المشهور عنه واكثر اصحابه وعند فقهاء
 المرجية هو قول اللسان مع تصديق القلب وعلى القولين اعمال ^{القلب}
 ليست من الايمان عندهم كما عمل الحوارج فيمكن ان يكون الرجل
 مصدقا بقلبه ولسانه مع انه لما نزل الله وتحسد فلا يكون هذا
 كافرا عندهم والايه تتناوله وازادلت على كفره ذلك على فتاد قولهم
 قالوا واما قولكم المسفون الذين اتفوا الشرك فهذا خلاف القران
 فان الله قال ان المقيمين في صلاتهم وعبادتهم وما يشتهون
 ان المقيمين في حياتهم وصوره وقال الم ذلك الكتاب لا رب فيه
 هدي للمنفين الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة وتمام رقتاهم
 سفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وقالت
 مريم اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترد به الشرك بل
 ارادت الذي سقى ولا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن
 سقى الله حفن له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال ان
 تسعوا الله لا يجعل لكم فرقانا وقال يوسف انه من يتقى ويصبر
 فان الله لا يضيع اجر المحسنين وقال تعالى لتبلون في اموالكم

الله سخط عليكم في
 بعض الامور وهذا
 نفس القلب الذي كرهوا
 ما نزل الله الذي

وانصاع

عشر

نزل

وانفسكم ولستم عن من الذين اتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذا
كبروا وان تصروا او سقوا لا يصيركم كدم سبوا وقال وان بصروا
وتسقوا فان ذلك من عزم الامور وقال ثم جعلناك من الامر
فاتمها والى قوله والله ولي المفسين وقال يا ايها الذين امنوا
انفقوا الله وتولوا قولوا لا سد يد ائمة لكم اعمالكم وبغض لكم ديوبكم
فصم قد امنوا وانفقوا الشرك فلم يكن الذي امرهم به بعد ذلك
محرم الفروع وقال يا ايها الذين امنوا انفقوا الله حق ثقاته انفقوا
مستل ان يطاع الطربوا الذين يسفكون دماء الناس وياخذون
اموالهم انفقوا الله حق ثقاته لكونهم لم يشركوا او ان اهل
الفوا الحش وشرب المحر وطلم الناس انفقوا الله حق ثقاته وقد
قال السلف بن مسعود وغيره كالحسن وعكرمة وقتان ومقاتل
حق ثقاته ان يطاع فلا يعصى وان يشكر فلا يكفر وان يذكر فلا
ينسى وبعضهم يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في نفس
الواحي عن ابن عباس قال انما هو حاهد العبد في الله حق حاهد وان
وان لا ياخذ في الله لومه لانه وان يقوموا له بالفسق ولو على
انفسهم وابائهم وابنائهم في الابه الاحرى فانفقوا الله ما استنظمت
وهذه مفسر لسلك ومن قال من التلف هي ناسخه لها فمعناه انها
رافعه لما يظن من ان المراد من حق ثقاته ما يعجز الشرع عنه فان
الله لم يامر بهذا قط ومن قال ان الله امر به فقد علط ولفظ
النسخ في عرف التلف يدخل فيه كلما فيه نوع رفع لحكم او طاهر
او ظن دلاله حتى يعموا لخصص العام نسخا ومنهم من سمي الاستنساخ
نسخا اذا تاحر نزله وقد قال تعالى وما ارسلناك الا
من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا نهي الفى الشيطان في انبياءه فينسخ

الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله اياه فهذا رفع الشيطان
 ولم ينزله الله لكن غايته ان يظن ان الله انزله وقد اجبر انه تسخه
 وقد قال تعالى ان الذين اتقوا ادا منهم طيف من الشيطان
 تذكروا فاذا هم منصورون واحوانهم يمدونهم في الغي ثم لا تقصرون
 فمن كان الشيطان لا يزال يمد في الغي وهو لا يدكر ولا يبصر كيف
 يكون من المقيمين قال تعالى في ايه الطلاق ومن يق الله محول له
 مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وفي حديث ابي درعن النبي صلى الله عليه
 وسلم يا ابا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه الاية للعظيم وكان نزع عباس
 وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حداً لله في الطلاق يقولون
 له لو ايقنت الله لحعل لك فرجاً ومخرجاً ومعلوم انه ليس المراد بالقول
 هنا مجرد تقوي الشرك ومنه واخر ما نزل من القران وقبل
 انها احراه ترك قوله تعالى وانفوا يوماً ما ترجعون فيه الي
 الله ثم توب في كل نفس ما استبت وهم لا يظلمون فهل انفي ذلك التوب
 هو محذور ترك الشرك وان فعل كل ما حرم الله وترك كل ما امره
 وقد قال طلق بن حنيفة ومع هذا كان سبعا من جنس سببه الي
 الى الارباح قال التقوي ان تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجوا رحمة
 الله وان تترك معصية الله على نور من الله تخافوا وباحمله فكون المنقصر
 هم الابرار القائلون للفرايض المحبتون للحرام هو من العلم العام الذي
 يعرفه المسلمون كلها عن سلف والقران والاحاديث مقضى ذلك
 قالت المرجية اما احتجاجكم بقوله ان من كان مؤمناً من كان
 فاستغفالا استغفوا فلا يصبغ لان تمام الاية يدل على ان المراد بالفرايض
 المكرب فانه قال واما الذين فسفوا فاما وامم النار كلما ارادوا
 ان يخرجوا منها اعيدوا فيها وقيل لهم ذقوا عذاب النار الذي كنتم

عقار السج

معتقى

به تكذيبون فقد وصفهم بالتكذيب بعذاب الآخرة وهذا وصف
 المكذوب لا العاصي وقال وواع الجمهور للحوارج ولو كان صاحب
 الكبرج كما كان مرتدا ووجب قتله والله تعالى قد أمر بجلد
 الزاني وأمر بجلد القاذف وأمر بقطع السارق ومضت سنة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب هذه النصوص صريحة بأن
 الزاني والشارب والسارق والقاذف ليسوا كفارا أمر تدب
 بتحقون القتل ممن جعلهم كفارا فقد خالف نصر القرآن والسنة
 المنواتر وقالوا لهم وللمعتزلة قد قال الله تعالى وإن طافتان
 من المؤمنين أقبلوا فاصلحوا بينهما فإن بغت أحدهما على الآخرى قتلا
 التي تبغ حتى تفي إلى أمر الله فإن فات فاصلحوا بينهما بالعدل
 واقتطوا إن الله يحب المقسطين إنما المؤمنون أخوة فاصلحوا بين
 أخويكم قالوا فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغى وقد أمر
 بالاصلاح بينهم وجعلهم أخوة الصالح بينهم الذي لم يقاتل فاعلم أن البغى
 لا يخرج عن الإيمان ولا عن أخوة الإيمان فالمرجيه وقوله ليس
 منا أي مثلنا أو ليس من خيارنا فقبل لهم فلو لم يغش ولم يحمل السلاح
 أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم أو كان يكون من خيارهم مجرد
 هذا الكلام وقالت المرجيه نصوص الوعيد عامة ومثا من بكر
 صبيح العموم ومن أشبه قال لا يعلم تماؤها لكل فرد من أفراد العام
 لم يعد لم يكن اللفظ قد سمله فقبل للواقفة منهم عندكم
 حوران لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة فيلزم تعطيل نصوصه بحصل
 الوعيد ولا تنقي لإحاطة ولا عامه وليس مقصودنا هنا استنفا
 الكلام في المسئلة وإنما العرض التمثل بالمناطرات من الطرفين
 وأهل السنة والحديث وأيمه الإسلام المتبعون للصحابه سطور

بحصل

بين هولاء وهو لا نقولون بحلده احد من اهل القبلة في النار كما
 نقوله الجوارح والمقتله ولما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من
 الاحاديث الصحيحة انه خرج من مكان في قلبه مشغال دن
 من ايمان واخرجه من النار من خرج شفاعه ينصلي الله عليه وسلم
 فمن شيعه من اهل الكاير من امته وهذه احاديث عن متوازن عند
 اهل العلم بالحديث ولا نقولون ان يقف في الاحكام المطلقة بل يعلم
 ان الله يدخل النار من يدخله من اهل الكاير وناس اخرين لا يدخلها الا
 لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب امضى ذلك لعظم الدواب
 وكثرتها والذين لم يدخلوا بسبب منع ذلك كالحستان المعارضة
 ونحوها وانه سبحانه يفعل ما يفعله بحكمه واسباب ام قد يفرق
 بين المتماثلين بمحض المشبه فيعد بالشخص وبعضوا بمن هو مثله من كل
 وجه لمحض المشبه هذا لهم فيه قولان والنصوص واقوال السلف
 بواقف الاول واما قد يقف في المحض المعين فلا يتردد له حخته ولا
 نار الا عن علم لان جمعها باطنه ومآمات عليه لا يحيط به لكن ترجوا المحسر
 ونحوه على النبي ولهم في الشكر بالجنة بلشه اقوال منهم من لا يشهد
 بالجنة لاحد الانبياء وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي والثاني
 انه يشهد بالجنة لهولا ولمن شهد له المومنون كما قال انتم شهدا
 الله في الارض وقالوا ان تعلموا اهل الجنة من اهل النار قالوا ام
 والحمد لله رب العالمين
 الله يرسل بالثناء الحسن والثالث الذي فاجران ذلك مما يعلم به اهل
 الجنة واهل النار وكان ابو ثور يقول شهد ان احمد بن حنبل في
 الجنة ويحج هذا ووسط هذه المسئلة له موضع اخر والايما
 عندهم تفاضل فيكون ايمان اكمل من ايمان كما قال النبي صلى
 الله عليه وسلم اكمل المومن ايمانا احسنهم خلقا فيقولون قوله

لكل من جاء
 نفس هذا
 نور الله اهل الجنة
 والحمد لله رب العالمين

انما يقبل الله من المتقين اي ممن اتقاه في ذلك العمل لبس المراد به الخلو من
 من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من اتقاه في عمل قبله منه وان
 كان له ذنوب اخرى بدليل قوله اقم الصلاة طر في النهار ورتقا من
 من الليل ان الحسنات يدهن السيئات فلو كانت الحسنات لا يقبل من صاحب
 السيئة لم تحبها وقد ثبت بالكاتب والسنة المتواترة بين الحسنات
 والسيئات فلو كانت الكبرية تحبط الحسنات لم يبق حسنة تؤزن معها
 وقد ثبت الصحاحين ان يعيا سقت كلها فوضها بسقيه قالوا وانا
 ادم لم يكن احدا مشركا ولا كن لم يقصد التفرغ الى الله بالطيب من ماله
 كما في الاثر فلهذا لم يقبل الله قربانه وقد قال الله في حق المنافقين
 وما منعهم ان يقبل منهم نفقاتهم الا انهم هضوا با الله ورسوله ولا
 ياتون الصلوة الا وهم كسالا ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل
 هذه مواضع قبول النفقة دون مطلق الذنوب قال اهل الحديث
 والسنة ومن نفي عنه الايمان فلانه ترك بعض واجباته والعبادة
 ينفي اسمها بنفي بعض واجباتها لانها لم تنفق كاملة ولا يلزم من
 ذلك ان لا يسي منه شيء بل قد دلت النصوص على انه سعي بعضه
 ويخرج من النار من بقي معه بعضه ومعلوم ان العبادات فيها
 واجب كالجمعة فيه واجب اذا تركه كان ناقصا ياتم بما ترك ولا
 اعادة عليه بل يجبره بدم كرمي الجمار وان لم يجبره بدم في ذمته
 فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والابقى ناقصا
 نقصا ياتم به وقد يحرم في الجمع افعال اذا فعلها نقص حجة
 ولم يبطل كطبا كطيب ولبس الثياب بل يجبر ذلك ولا يفسد
 من المحرمات فكذلك لا يزيل الايمان كله الا الكفر المحض
 الذي لا يبقى مع صاحبه شيء من الايمان قالوا وهذا هو الذي

المواتة

الاكواع

تحيط بجميع الأعمال وأما ما دون ذلك يبطل تلك فقد تحيط بعض
 العمل كما في آية المن والاذى فان ذلك يبطل الصدقة لا يبطل سائر
 أعماله وقوله والذين كرهوا ما نزل الله كفار وأعمال القلوب
 مثل حب الله ورسوله وخشية الله ونحو ذلك كلها من الإيمان
 وكراهة ما نزل الله كفر ولو وقع عن الإيمان الحب في الله والبغض
 في الله وقد قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم
 الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق والمقصد
 والظالم لنفسه يدخلونها لا يمنع ان يكون الظالم لنفسه قد
 عذب قيل هذا ثم يدخلها وقوله لا يصلها الا الاشقي
 لا يدخلها امان ان يكون ان المراد بالصلي نوع من التعذيب كما قيل
 ان الذي تصلية النار هو الذي يحيط به واهل القبلة لا
 تحرق النار منهم مواضع السجود او يكون باراً مخصوصة
 وقوله يخوف الله به عباده لقول النبي صلى الله عليه
 وسلم في الشمس والقمر انهما آيتان يخوف الله بهما عباده
 وقد قال تعالى وما نرسلنا الا تخويفاً والايات
 التي خوف الله بها تكون سبباً في شئ ينزل بالناس فمن اتقى
 الله بفعل ما امر به وفي ذلك السر ولو كان مما لا حقيقة
 له اصلاً لم يخف احدٌ اذا علم انه لا شر في الباطن وانما يبقى
 التخويف للجاهل الغلم كما يفرع الصبيان بالخجاء وقد قال
 تعالى ذلك الذي يخوف الله به عباده يا عبادي فاتقون
 فخوف العباد مطلقاً وامرهم بتقواه لئلا ينزك المخوف
 وارسل الرسل مبشرين ومنذرين والانداز هو الاعلام بما
 يخاف منه وقد وجدت المخوفات في الدنيا وعاقب الله

قصه

النار

عباده

تتميم

عنه

على الذنوب امّا لئتم كما قصه في كتابه وكما شوهد من الايات واخير
 عن دخول اهل النار في غير موضع من الفزان وقال تعالى انما
 يحشي الله من عباده العلماء ولو كان الامر كما يتوهمه الجاهل كان
 انما يحشاه من الجهال الذين يخيلون بما لاحقه له وهذا له مسوط
 في موضعه وانما العرض هنا التميل باقوال المختلفين التي كلما طرد
 ومثال ذلك اذا تنازع في القدر القدرية من المعتزلة وغيرهم والقدر
 المحرم من الحميه وغيرهم فقالوا جميعا ارادة الله هي تحببه وهي رضاه
 ثم قالت المعتزلة وهو سبحانه بحب الايمان والعمل الصالح ويكون
 الكفر والفسوق والعصيان فلا يكون مزيدا له قالوا والدليل على
 ذلك قوله ولا يرضى لعبان الكفر فويل له ارسبوزن ما لا يرضى
 القول وقوله والله لا يحب الفسّاد والفقها متفقون على ان افعال
 البر ينقسم الى مستحب وواجب والمستحب هو ما احبه الله ورستوله
 وان النهي كله مكروه كرهه الله ورسوله والكرهه نوعان
 كراهه تحريم وكرهه تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر
 المحرمات كل ذلك كان عند ربك مكروها وفي الصحيح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يكره لكم قيل وقال وكان السؤال
 واضافه المثال وفي الصحيح ايضا انه قال ان الله يحب العطاس
 ويكره التثاوب قالوا فخذ دليل على انه يكون في العالم ما هو
 مكروه لله فلا يكون مراد الله فيكون في العالم ما لا يريد الله
 وهو مما لم يامر به او نهى عنه قالوا والامر لا يعقل امر الابراء
 الامر لما امر به من المأمور ومن قدر ان الامر بطلبه المأمور به
 طلبا لا يكون اراده ولا مستلزما للاراده بهذا قد ادعى ما يعلم
 فساده بالضرورة وما يحتج به من التميل بما مر المتخبر بذلك لم يكن

طالباً للامور به ولا يريد له في الباطن بل اطره انه يريد طالب
وقالوا قد قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم
وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريد الله ليجعل
ويهدى لكم سبل الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد
ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلاً عظيماً يريد
الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفاً وقال تعالى انما يريد الله ليجعل
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم بطهيرا وهذه المراد ان كل اقدار
الاعيان فمنهم من اطاع ومنهم من عصى فعلم انه قد يريد من العباد ما لا يفعلون
كما يامرهم بما لا يفعلونه قالت القدرية الخبرية من الخصمية وت
انهم بل ارادته تعالى تناول ما وجد وورثه ما يوجد فان المسلمين متفقون
على قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولا ان اراده ما علم انه لا يكون
تمنى وقد قال سبحانه ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل
ما يشاء فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لاتييناك كل قبض هداها
فعل انه لم يشأ ذلك فلم يريد هدي كل احد وان كان قد امر به
قال تعالى فمن يريد الله ان يهديه نصيبه لصلواته للاسلام ومن يريد ان
يضل الله ليجعل صدقه ضيغاً حرجاً كما يصدق في السماء فعل انه يريد
الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقالت نوح ولا يتعلم
نصي ان اردت ان اضح لكم ان كان الله يريد ان يعوبكم فدل على انه
يريد اغوا من عوى وقد قال تعالى خالق كل شيء فكل واحد
من افعال العباد وغيرها فالله خالقها قالوا وما اراده فقد احبه
ورضيه وقوله لا يحل الفساد اي ممن لم يفسد ولا يحبه ديناً وكذلك
قوله لا يرضى لعبادة الكفر اي ممن لم يكفر ولا يرضاه ديناً كما

انه لا يجب الايمان بمن لم يؤمن ولا حبه غير دين قال المنازعون لهم من
 المعتزلة وغيرهم فقد قال اديبتيون ما لا يرضى من القول واو اليك منا فقون
 وداك القول محرم عليهم وهو واقع وقد اخبر انه لا يرضاه فعمل ان ما
 وقع من المعاصي لا يرضاهما وكذلك قول ان تكفيره وافان الله عنى
 عنكم ولا يرضى لعباده الكفر اخبر انه لا يرضاه بتقدير وقوعه فلا يقال
 انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه ديناً فالرضى في كتاب الله متعلق
 بنفس الفعل لا بشئ محذوف وكونه لا يرضاه ديناً عنكم معناه لا
 يريد ان يت صاحبه عليه ومعلوم ان ابليس والشياطين لا يرضونه
 ديناً بهذا الاعتبار مع ان ابليس يرضى الكفر ويحناه فانه قد حجب
 ما يبيغضه الله وبعض ما يحبه الله يعغوي الناس بذلك قال
 الله تعالى عنه افتخذونه وذريته اولياء من دوى وهم لكم عدو
 بليس للظالمين بدلا وقال تعالى الم اعهد اليكم بانى ادم ان لا تعبدوا
 الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم قالوا لا
 منقده على انه سبحانه بحب الايمان والعمل الصالح وبحب التقوى والمحسنين
 وبحب التواضع وبحب المنظرين وبحب المقطر ولا يحب المعاصي ولا يرضاهما
 واحتجاجنا بهذا الاجماع اقوى من احتجاجكم بقوله ما ساء الله
 كان وما لم يشأ لم يكن فانهم كلهم يقولون ان الصلوة والصدق
 والاعمال الصالحة برضاهم الله ورسوله وحبها الله ورسوله ولا حبه
 الله ورسوله فانتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع في قولكم
 ان كل ما وقع من الكفر والفسق والعصيان فان الله حبه ويرضاه
 قالت لقد ربه الجحيم من الحميمه وعنه انتم يقولون ان الله لم يخص
 المؤمنين بعهدهم اهتدوا بها بل بعته على المؤمنين والكفار في الايمان
 سواء وهذا خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله حبيب

المعشطين

ويعولون على العرش
 والظلم آرضاه
 ورسوله

النك الأيمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفتوق والعصيان
أؤليدهم الراشدون قال تعالى ممنون عليك ان اسلموا قل لا ممنوا
على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال
تعالى وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا وقال
ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زلكنكم من احد ابد وقال تعالى
واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وقال الحليل عليه السلام رسا
واجعلنا مسلمين لك ومن دريت امة مسلمه لك وقال واحبني وبني ان
نعبدا الا صنم رب انهن ضللت كثير من الناس وقال تعالى لمن شانكم
ان تستقيم وما تشاؤن الا ان يشا الله رب العالمين وقال فمن شا اتخذ
الي ربه سبيلا وما تشاؤن الا ان يشا الله ان الله كان علما حكما وقال
فمن يشا ذكره وما تذكرون الا ان يشا الله هو اهل التقوى واهل المعفر
وقد امرنا ان نقول في الصلاه اهدنا الصراط المستقيم صراط الدين انعمت
عليهم غير المعصوب عليهم ولا الظالمين والدين انعم الله عليهم هم المذكورون
في قوله تعالى فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا والانعام المطلق انما يدل
فيه المؤمنون فدل ذلك ان الطاعة الحاصلة من المؤمن هو الذي
انعم بها ولو كانت نعمته عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من النعم عليهم
اهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير المعصوب عليهم وصفه لا
استثنى الا انه حفظ غير كما يقول العرب اني لا مر با تضاد وغير
الكاذب فالمعصوب عليهم والضا لوز لم يدخلوا في المعص عليهم حتى يجرؤوا
بل بين ان هؤلاء معايرون لا وليك كما يعير الكاذب بالصادق وقد
قال تعالى من هدي الله فهو المهتدي ومن ضللت فلن تجد له وليا
مرشدا فدل على ان كل من هداه الله اهتدي ولو هدي الكافر كما هدي

المؤمن لا هتدي وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن درتي ربنا
وتقبل دعائي فمن سجاياه انه هو الذي يجعله مقيم الصلاة وقال تعالى
وجعلناهم ايمه يهدون بامرنا لما صبروا وجعلناهم ايمه يدعون الي
النار فهو الذي جعل هولاء ايمه هدي وهولاء ايمه ضلال وقال
فيما رحمه من الله لنت لهم بين ابيهم من رحمة سبحانه وقال
اهل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد
جات رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما ذكر الانبياء ومن اياهم
وذرياتهم واحواجم واحتيابهم وهديناهم الى صراط مستقيم ذلك
هدى الله لهدى به من يشاء من عباده ولو اشركوا الخط عنهم ما كانوا
يعملون الي قوله اولئك الذين هدى الله لهداهم اقتده فاحبر انه يحصل
بهذا الهدى من يشاء من عباده واحبر ان هولاء هم الذين هداهم الله تعلم
انه خص هذا الهدى من هدى به دون من لم يهدك وذلك على الخصاص
المهتدي بابنه هدايتهم والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا
شرك فيه المؤمن والكافر لقوله تعالى واما ثمود هديناهم
فاستجبوا لعملي الهدى ويكون بمعنى جعله مضديا وهذا يختص
بالمؤمن وهو المطلوب لقوله اهدنا الصراط المستقيم وقوله
هدى للمتقين وذلك ان هدى بمعنى دل وارشد قد يكون بالقوة
لهذا مشترك وقد يكون بالفعل لهذا المختص كما يقول علمته
فتعلم وعلمته فتعلم وكذلك هديته فاهدي وهديته فما
اهتدى فالاول مختص بالمؤمنين والثاني مشترك وليس تعلمه وهداه
كعلم الشرع بعضهم بعضا فان المعلم يقول والمتعلم يتعلم باسباب
لا تقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي جعل العلم في قلوب
من علمه ولهذا يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم

المهتدي

المهتدي

ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه وبطلك العبد من الله ان يفهمه
 ويعلمه ويشرح صدره وان يحيا اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب
 هذا من غير الله قال تعالى امن شرخ الله صدره للاسلام فهو على
 نور من ربه وقال فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام
 ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كما قال ففمنهاها سليل فخر سلمان
 بالفهم مع انها كانتا حاكيتين لم تحصل احدهما بعلم طاهر وقال
 تعالى ونفس وما سواها فاهمها حورها وتفوهاها وكانت الشكر من النبي
 صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد
 الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء ان يفهمه اقامه وان شاء ان
 يزيغه ازاغه وقد قال تعالى في دعا المؤمن ربنا لاترغ قلوبنا
 بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب وقال
 تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت يا مثل الله لا قوة الا بالله وقال
 لو شاربك لامن من في الارض كلهم جميعا وقال لو شاربك لجعل
 الناس امه واحده وقال لو شاء الله ما اقتل الذين من بعدهم
 من بعد ما احاطهم البيئات وقال لو شئنا لايتناكل نفس
 هداها وقال لو شاربك ما فعلوه وقال لو شاء الله
 ما اشركوا وقال انا جعلنا في اعناقهم اعلا لافهي الى الاذقان فهم
 مسحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشىناهم فهم
 لا يبصرون والايات والنصوص المبينة للقدر كثير جدا وهذا
 كله حجة على بطلان قول المعتزلة وغيرهم من القدرية النافية
 فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها ومع هؤلاء نصوص وكل من
 الطائفتين ساووا نصوص الاخرى ساووا بلات فاشبهه ونصم الى النصوص
 التي يجتج بها امور الايدى لالنصوص واتا اهل السنة والحديث

عليها



من الصحابه والنابعين لهم باحسان وائمة المسلمين وعلماء اهل السنه والحديث
فامنوا بالكتاب كله ولم يجرنوا شيئا من الضوض وقالوا نحن بقول ما شأنا
الله كان وما لم يشأ لم يكن ويقول ان الله خالق كل شئ وربهم ومليك لكل
ما سوى الله مخلوق له حادث بقدرته ومشيئته ولا يكون له ملكه ما لا
يشاء ولا يخلفه ولا يفدر احد ان يمنع الله عما اراد معه ان يخلقه ويكونه
فانه الواحد القهار ما يفزع الله للناس من رحمه فلا تمسك لها وما تمسك
فلا مرسل له من بعده وقالوا ان الله يامر بالايمن والعلم الصالح وينهى
عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب ما امر به ويرضاه ويكره ما نهى
عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا
وليس كذا امر العباد به واراده منهم ان يفعلوه اراد هو ان يخلقه لهم
ويعينهم عليه بل اعانتهم على الطاعة لمن امن به فضل منه كسائر النعم وهو
يخص برحمته من يشاء والطايفتان غلطوا من حيث انهم لم يميزوا بين ارادة
لما خلقه في عباده وارادته لما يامر به عباده وقد قال سبحانه
الا له الخلق والامر فالرب خالق كل شئ وكلما خلقه فبارادته
لما شأنا وما لم يشأ لم يكن فما لم يكن لم يرد ان يخلقه وما كان
فقد اراد ان يخلقه وهو لا يريد ان يخلق ما سبق علمه بانه سيخلقه
فان العلم يطابق المعلوم وقد امر عباده بالحسنات التي سفعهم ونهاهم
عن السيئات التي تقصرهم والحسنات محبوبه لله مرضية والسيئات
مكروهة له يسخطها على اهلها وان كان الجميع مخلوقا له فانه خلق
جبريل واليسس وهو يحب جبريل وسعس اليسس وخلق الجنة والنار
وجعل الظلمات والنور وخلق النمل والحرور وخلق الموت والحون
وخلق الذكر والانثى وخلق الاعمى والبصر وقد قال لا استوي
اصحاب النار واصحاب الجنة وقال وما يستوي الاعمى واليبص

الا

يسخط

ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الأحياء والموت
وقال ان جعل المشرك المحرم مننا لكم كيف تحكون وقال ان جعل
الدين امنوا وعلوا الصالحات كالمفسدين في الارض ام جعل المتقين كالغير
وقال ام حسب الدين احترجوا الشيات ان جعلهم كالذين امنوا وعملوا
الصالحات سوا محياهم ومماتهم سوا تحكون وقد خلق الطيبات والحبايب
وليس الطيبات كالحبايب ولا الفواكه والحبوب كالبول والعدس فهو
سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب
لا يقبل الا طيبا وهو نظيف يحب النظافة وجميل يحب الجمال وليس
كلما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا محبوبا له مرضيا عنده بل انما
يسكن في حنثه من ناسترا ويصنع لها ولذلك النار قال تعالى طينم
فاذخلوها خالدين في الصحيح انه اذا عبر اهل الجنة الصراط وقفوا
على قنطرة بين الجنة والنار فيقتصر لبعضهم من بعض نظام كانت بينهم في
الديناحي اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فلا يدخلون
الجنة الا الهذيب والنقيه كما قال تعالى طينم فاذخلوها خالدين
ولما قال الله ان اخير منه خلقني من نار وخلقته من طين قال
فاهبط مني لما يكون لك ان تكبر في اخرج اندك من الصاعرين ومن
سبحانه انه لبس لمن في الجنة ان تكبر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا
يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان قال رجل يرسول الله
الرجل يحب ان يكون فعله حسنا وتوبه حسنا ايمن الكبر قال
لا ان الله يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل يحب
الجمال اي يحب ان يحمل العبد وينزل كما قال تعالى جذوا ربينكم
عند كل مسجد وهو يكره ان يصلي العبد له عريا نابلا يكن من المراه ان

كما

بعد

لا

صل

صاير مكشوفه الراس وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة حائض
الاجمار ولهذا لما كان المشركون يطوفون بالبيت عموا ويقولون ان
الله امرنا بهذا قال تعالى ان لا يامر بالفحشا يقولون على الله ما نعلمون
فجئنا النعل والتوب لعباده الله هو من الحمل الذي حبه الله ولو
حمل به لمعصه لم يحبه ذلك والمومن الذي نور الله قلبه بالايمان طهر
نورا الايمان على وجهه وكنتي حبه ومهانه والمنافق بالعكس وانا الصوف
المجرى شوا كانت حسنه مستهارة كنهوه الرجال للنساء والنساء للرجال
اولم يكن مستهارة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله ينظر الى صوركم ولا اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم
ويقال ولا ال لباسكم وقد قال تعالى واذا سئل علمهم باسما
بيئات قال الذين كفروا للذين امنوا اى الفرق بين خير مقامنا واحسن
نديا وكم اهلكنا قلوبهم من قرن هم احسن اثانا وازيا والاثنا
اللباس والمال والري المنظر والصور وقال تعالى عز المنافقين
واذا راسهم تعجبك احتسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب
متسند محسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله
اى يوفى كونهم احتساما ومناطر قال ابن عباس كان ابن
ابى حشيم فضحا لفق اللسان قال المفسرون وصفهم الله بحسن
الصوره وابانه المنطق ثم ابان الخضم في ترك الفهم والاستعفار بمنزلة
الحشب المتسند المماله الى الحدار والمراد انما ليست باسجار وثمر
بل هي حشب متسند الى حايط ثم عاتهم بالحسن فقال لحسبون كل
صيحة عليهم اى لا يسمعون صوتنا الا طنوا انهم قد اتوا لما في قلوبهم
من الرعب ان كشف الله اسرارهم فصاحب الصوره الحميله اذا كان
من اصل هذه الاعمال التي يعضها الله كان الله يعضه لا تحبه بحاله

فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق
 وان كان اجمل من غيره من الانبياء وفي الصحيح انه اعطي نصف الحسن
 فلم يكن بذلك افضل من غيره بل عينه افضل منه كما به صميم واشتم عليه
 والسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليهم اجمعين وان كانت
 صورته اجمل فان ايمان هولا واعمالهم كانت افضل من ايمانه وعمله
 وهولا او رده واعلى نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم
 معاد بن لله ورسوله وكان صبرهم صبر على توحيد الله وعبادته وطاعته
 وهكذا سائر نفضل الانبياء التي في القدران ويوسف صلى الله عليه
 وسلم انما اراه اخوته لقرب ابه له حدا على حط من حطوط الانفس
 لا على دين ولهذا على التي راودته وحسن الدين حسوه على ذلك افضل له من
 صرع على اذى اخوته فان هذا صبر على يقوى الله باحتيان حتى لا يفعل الحرم
 وذلك صبر على اذى الفراعنة حاصل بفراحتان هذا من حصر صبر المصاب
 على مصيبتة وذلك من حصر صبر المؤمن على الدين يامر ونه بالمعاصي ويعونه
 اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويقبل هواه وشهوته وهذا
 افضل واما صبر ابراهيم وموسى وعيسى ونبينا على اذى الكفار وعداوتهم
 لهم على الايمان بالله ورسوله فذلك افضل من هذا كله كما ان التوحيد
 والايمان افضل من مجرد ترك الزنا وكما ان تلك الطاعات اعظم فالصبر
 عليها وعلى معاداة اهلها اعظم وايضا فحولا كانوا يطلبون قتل
 من يؤمن واهلاكه بكل طريق لا يحبون المؤمنين اصلا بخلاف يوسف
 فانه انما اتبل بالمحبس وكانت المراة تحبه فلم تعاقبه بذلك
 وقوله تعالى لئن لم يكن بك حسنة لضربك امساك القصص
 مصدر نقص قصصا او كان مقعولا اي احسن المقصود فلذلك لا يخص
 بقصه يوسف بل قصه موسى اعظم منها وايجس ولهذا اكثر ذكرها

كان صبر

اذى

صل الله عليهم

قدرا

في القرآن وسطحاً قال تعالى لما جاء وقص عليه القصص ولهذا
 قال بما او احبنا اليك هذا القرآن وقد قرى احسن القصص
 بالكبر ولا يختص بقصه يوسف بل لما قصه الله فهو احسن القصص
 وما واحسن وقد قصه تعالى احسن قصص وقوله صلى الله عليه وسلم
 ان الله جميل يحب الجمال قاله حواء السائل في بيان ما يحبه الله من الاعمال
 وما يبكره فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
 ذره من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذره من ايمان ومعلوم
 ان هذا الكبر من كسر العبد الداخل تحت قدرته ومشيتته وهو
 منزه عنه وما مورضه مخاف السائل ان يكون ما يتجمل به الانسان
 فيكون اجمل به ممن لم يعمل مثله من الكبر المذموم فقال اني ارجو
 ان يكون توفى حسناً وتعمل حسناً من الكبر ذاك وحتن ثوبه ونعله
 هو مما حصل بفعله وقصد للبس هوشياً مخلوقاً فيه بغير كسبه
 لصورته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال
 على نفي من الكبر ومن الجمال الذي تحبه الله ومعلوم ان الله اذا خلق
 شيئاً اعظم من سحره والكبر منه في بعض الصفات اما في حسبه
 واما في قوته واما في عقله وذكائه ونحو ذلك لم يكن هذا من بعضاً
 فان هذا خلق الله بغير اختيار العبد بخلاف ما اذا كان هو متكبر على
 غيره بذلك وبغيره فيكون هذا من عمله الذي بمقتضاه الله عليه كما
 قال لا يلبس في يكون لك ان تكبر في كذا لك من خلقه الله
 احسن اللون معتدل القامة جميل الصورة هذا اللبس من عمله الذي
 محمد عليه ويذم اوياب او عاف او حبه الله ورسوله او يعص
 الله عليه كما انه اذا كان اسود او قصير او طويل او نحو ذلك لم يكن هذا
 من عمله الذي محمد عليه ويذم ونياب ويعاف وحبه الله ورسوله

مقصود

عليه

عليه او يبغضه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربي على عجمي
 ولا لعجمي على عربي ولا لابيض على اسود ولا لاسود على ابيض الا بالقوى ولهذا لما
 كان المنافقون لهم جمال في الصور واللين في قلوبهم ايمان شبيههم سبحانه
 بالحشب المستند التي لا تثمر فالخشبة اليابسة اذا كانت لا تثمر فيها
 لا تمدح ولو كانت عظيمه وهكذا الصور مع القلوب نعم قد يكون
 الصورة عوناً على الايمان والعمل الصالح كما يكون القوة والمال وغير
 ذلك فحل صحابته اذا استعان بالعبادة طاعة الله وعف عن معاصيه ويكون
 حنيفة في الجمال الذي يحب ولو كان اسود وفعل ما يحبه الله من
 افعال كان ايضا في الجمال الذي يحبه الله والمقصود هنا ذكر
 ما يحبه الله ويرضاه وهو الذي تبارك اصحابه عليه ويرحلون الحنة
 ومن المعلوم ان الفرق من مطلق الارادة وبين المحبة موجود في الناس
 وغيرهم فالانسان يريد كل ما يفعله باحتيان وان كان في ذلك
 ما هو بغض اليه مكروه له يريد لانه وسيله الى ما هو محبوب
 له كما يريد المريض تناول الدواء الذي يكرهه ويتالم منه لانه
 وسيله الى ما يحبه من العافية والى زوال ما هو ابغض اليه
 منه من الالام والحجته والقدرية انما لم يفرق بين ما شاء وما
 حبه لانهم لا يثبتون لله حبه لبعض الامور المخلوقة دون بعض
 وقرح استوبه التائب وكان اول من انكر هذا الجعد من درهم
 فحج به خلد بن عبد الله العسري وقال يا فتحو نقل الله منكم قاي يحيى
 تاكعد بن درهم انه رعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلاً ولم يكلم موسى
 بكلمة تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً ثم نزل قوله فان
 الخلة من توابع المحبة فمن كان من اصله ان لا يحب ولا يحب
 لم للخلة عنده معي والرسول صلوات الله عليهم انما جاؤوا بابائنا

صاحب

وقال

الله

من

هذا

اعمال

هذا الاصل وهو ان الله يحب بعض الامور المخلوقة ويرضاها ويحفظ
بعض الامور ويمقتها فان العباد ترضيه قان وتخطه اخرى قال
تعالى ذلك باهم اتبعوا ما انسخ الله وكرهوا رضوانه فاحبط
اعمالهم وقال تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجر فعلم ما في قلوبهم وقال فلما استقونا اتقنا منهم
عن ابن عباس اغضبونا قال بن نبيه الاستغاضب يقال سفت
اسفا اي غضبت وقال تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الحزان
حزنهم خالدافيا وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما
وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الله اشد فرحا بتوبه عبده من رجل اضل راحلته بارض دونه
مهلكه عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فقال تحت شجر
سطر الموت فاستيقظ فاداه هو يد ابته عليها طعامه وشرابه
فان الله اشد فرحا بتوبه عبده من هذا راحلته والفرح انما يكون
لحصول المحبوب والمذنب كالعبد الايق من مولا الفارسيه فاذا
تاب فحولا العايد الي مولاه والى طاعته الحزن هذا المثل الذي ضربه
النبي صلى الله عليه وسلم بين من حبه الله وفرحه بتوبه العبد ومن
كرهته لعاصيه ما بين ان ذلك من اعظم من التمثيل بالعبد الايق
فان الانسان اذا فقد الدابة التي عليها طعامه وشرابه في الهلكه
فانه يحصل عنده ما الله به عليم من التاري من حبه فقد الطعام
والشراب والمركب وكون الارض مفان لا يمكنه الخلاص منها واذا
طلبها فلم يجدها تبين واطمان الي الموت فاذا استيقظ فوجدها كان
عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجوه ما حبه ويرضا بعد
الفقد المناي لذلك وهذا بين من حبه الله للتوبه المتضمنه للايمان

يس

والعمل الصالح ومن كراهته لخلاف ذلك ما يرد على منكر الفرق من
الحمية والقدرية فان الطائفتين تجعل جمع الاشياء بالنسبة اليه
سواء تم القدرية يقولون هو بقصد نفع العبد لكون ذلك حسناً
ولا يقصد الظلم لكونه قبيحاً والحمية تقول اذا كان لا فرق بالنسبة
اليه من هذا وهذا امتنع ان يكون عنده سي حسناً وسي سيحاً وانما يرجع
ذلك الى امور اضافيه للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد ما لا يلايمه وما
وما ترتب عليه ثواب لا يلامه والقبح بالعلم من هنا جعلوا الارادة والمجبه
سواء فلو اشتهوا انه سبحانه يجب ويفرح لحصول محبوبه كما اخبر به
الرسول من له حكمته ومن ايضا انه يفعل الافعال لحكمه فان الحميه
قالوا اذا كانت الاشياء بالنسبة اليه سواء امتنع ان يفعل لحكمه
والمعتزله قالوا يفعل لحكمه تعود الى العباد فقالت لهم الحميه تلك
الحكمه تعود اليه منها حكمه او لا يعود والاول خلاف الاصل
الذي اصله والثاني ممنوع فيمنع ان احدا يختار الحسن على القبح ان لم يكن له
من فعل الحسن معنى يعود اليه فيكون فعله يناسبه بخلاف القبح فاذا
قد رغب في ذلك امتنع ان يفعل لحكمه ثم ان هذه الصفه من اعظم صفات
الجمال وكذلك كونه محبوباً لذاته هو اصل دين الرسل فانهم كلهم
دعوا الى عبادة ^{الله} وحده وانه لا اله الا هو والآله هو المستحق ان
يعبد والعباده لا تكون الا بتعظيم ومجبه والافضل عمل لغرض عوض
يعطيه ولم يكن لم يكن عباده وقال تعالى بحمهم ولحيونهم
وقال تعالى الذين امنوا اشد حبا لله وهو الذي يقولون
ان الله يحب ويبغى عندهم فرق بالنسبة الى الله من اوليائه
وبين اعدائه ولا الايمان والكفر ولا بين ما امر به وما نهى عنه ولا
بين التي هي المشاجد وبين الخانات ومواقع الشرك وعابيه ما يشبهونه
من

الحكم

لا

يؤونه

من الفرق ان هذا علم على انه حصل للانسان وهذا علم على انه يحصل
فان كانوا من الصوفية الذين يجعلون المال في فناء العبد عن حظوظه
دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية الذي فيه يقولون العارف
لا يتحس حسنه ولا يتحسب بسنته شبه ويجعلون هذا عابده
العرفان فيني عندهم لا فرق بين اوليا وبين الايمان به والكفر به
ولا بين حمده والشاعليه وعبادته وبين شبيهه وشتمه وجعله بالثب
لانه ولا بين محمد صلى الله عليه وسلم وولاي حصل ولا بين موسى وفرعون
وقد سبنا الكلام على ههنا في غير موضع وان كان من المكلمين الذين
يقولون بانهم الاصل وحظ من المخلوق صاروا مسخرين في العبادات
مستقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فانه يقع لهم لا انعم بالثواب
بدور هذا التكليف فاذا جابوا انفسهم بان هذا التكليف الذي كان
هذا من ايراد الاجوبه فان هذا انقال في المناظرين واما رتب
العالمين فلا احد الا وهو مقرر بفضله واحسانه ثم يقال قد حصل
لطلب الله من سقاوا الاكثريين ما كان خلقهم في الحثه ابتداء بلا هذا
الاذا حود لهم وهو فادر على خلق لذات عظيمه الى امثال هذه
الاجوبه وان كان من المرجح الذين يماهم بالوعيد ضعيف اسرله
نفسه في الحرمان وتران الواجبات حتى يكون من شر المخلوق مخلوق
من وجد حلا في الايمان بحمد الله وعلمه بانه بحال العبادات وانه
مخالف الا واشخاصا وبعض افعالا واشخاصا ويرضى عن هؤلاء وبعض
على هؤلاء ويفرح بتوبه التائبين الى غير ذلك من ما اخبره الرسول
فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد ان لا اله الا الله ومن
لم يقل بالفرق فلم يجعل الله معبودا محبوا فانما شهران لا رب الا
هو والمشركون كانوا يقرون بهذه الشهادتين لم يشهدوا ان لا اله الا هو

واعلم

الله

للعبد

والرسل عليهم السلام بعثوا بتوحيد الا لوهيه المنضم توحيد الربوسه
 واما توحيد الربوبيه محردا فقد كان المشركون يقررون بان الله
 خالق السموات والارض كما اخرج ذلك عنهم في غير موضع من القران
 قال تعالي ولينسألنهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال
 وما يوم من اكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا مستوط في مواضع
 وهو لا يدعون محبه الله في الابتداء يعظمون امر محبته وحبون السماع
 بالغنا والدفوف والشبابات ويرونه قربه لان ذلك لخرق الله في
 قلوبهم واذا احقق امرهم وجد تحبهم تشبه محبه المشركين لا محبه
 الموحدين فان محبه الموحدين متابعه الرسول والمجاهدين في سبيله قال
 تعالي قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال
 تعالي اباؤكم وابنائكم واحوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقرمها
 وحقان لحسون كسادهها ومسائلن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله
 وجهاد في سبيله فترضوا وقال تعالي يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم
 عن دينه فتوف ياتي الله بقوم يحبونه اذله على المؤمنين اعتر على
 الكافرين مجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومه لايمة وهو لا يحقون
 متابعه الرسول وهم من بعد الناس عن الجهاد في سبيله لاعداء وتول
 اعداء ويدعون محبته لان محبتهم من جلس محبه المشركين الذين قال
 الله فيهم وما كان صلواتهم عند البيت لا مكا وتصدته ولهذا يحبون
 سماع القضايد اعظم مما يحبون سماع القران ويجهدون في دعا مشاجم
 والاستغاثه بهم عند قبورهم وفي حياتهم في معيهم اعظم مما يحتدون
 في دعا الله والاستغاثه به في المساحد والبيوت وهذا كله
 من فعل اهل الشرك لس من فعل المحاصنين لله دينهم كالصحابه
 والتابعين لهم باحسان فاولئك انكروا محبه وهو لا دخلوا في محبه المشركين

محبة
 رزق
 الخوف
 او المصروفون في سبيل الله

ففس

والطافتان خارجتان عن الكتاب والسنة فمن محته اصل عبادته ^{المشرك} ^{عندهم}
 في محته الاصل الاشرار في عبادته واولئك فهم شبه من اليهود
 كبر من جلس كبر اليهود وهو لا فهم شبه من النصارى وفيهم شرك
 من جلس شرك النصارى والنصارى ضالون لهم عباد ووجه وربه
 لكن لا علم ولهذا يتبعون اهوامهم لا علم قال تعالى يا اهل الكتاب
 لا تعلموا ادسكم ولا تقولوا على الاالحق وقال يا اهل الكتاب لا تقلوا
 في دينكم ولا استغوا اموالكم قد ضلوا من قبل واصلوا الكفر واصلوا عن
 سوا السبيل اي ضلوا من قبلكم واصلوا كثيرا واصلوا عن سوا السبيل
 اي وسط الطريق وهي السبيل الفصد التي قال فيها وعلى الله قصد السبيل
 وهي الصراط المستقيم فاخر يتقدم صلاحهم ثم ذكر صفة صلاحهم والاعمال
 هي ارادات البفس غير علم فكل من فعل ما يريدك نفسه غير علم يتبين
 انه مصلحة فهو هواه والعلم الذي هو مصلحة العبد عند الله
 وفي الاخر هو الذي جات به الرسل قال تعالى فان لم يستجيبوا
 لك فاعلم انما يتبعون اهوامهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى
 من الله وقال تعالى ولن يرضى عندك اليهود حتى يسع ملتهم قل
 ان هدى الله هو الهدى ولين اتبع اهوامهم بعد الذي جالك
 من العلم مالك من الله من ولى ولا نص وقال وان احكم بينهم
 بما انزل الله ولا تتبع اهوامهم وقال ثم جعلناك على شريعة من
 فاتبعها ولا تتبع اهو الدين لا تعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية
 العارفون اهل الاستقامة يوصون بمتابعة العلم ومتابعة
 المشرع لان حكماءهم سلكوا في العيان لله مجرد محبة النفس
 واراادتها فضلوا اسبب ذلك صلا لافيه شبهة من ضلال النصارى
 ولهذا قال بعض الشيوخ عمرو بن مجد كل وحده لا تشدله الكتاب

العلم

والنصارى

وهو اها من
 بالعلم الذي جاب
 الحكم والسنة

والسنة فهو باطل وقال ستر لكل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس
 وكل عمل باقتداء عذاب على النفس وقال ابو عثمان البستي بوري من امر
 السنة على نفسه فولا وفعلا نطق بالحكمة ومن امر الهوي على نفسه
 فولا وفعلا نطق بالبدعة لان الله يقول وان يطيعوه يصدوا وقال
 بعضهم ما ترك احد شيئا من السنة الا كبر في نفسه وهو كما قالوا
 فانه اذا لم يكن متبعًا لامر الذي جابه الرسول كان بارا بنفسه
 فكون متبعًا لهواه بعد هدى من الله وهو عيش النفس وهو
 من الكبر فانه سبعة الذين قالوا لن نؤمن حتى نرى مثل ما اوى رسل
 الله وكبر من هؤلاء بطن انه رياضية واخذاه في العباد وبتصفيه
 نفسه الى ما وصلت اليه الاسما من غير اتباع لطريقهم وفيهم ظوايف
 بطنون انهم صاروا افضل من الانبياء وان الولي الذي بطنون هم انه
 صاروا الولا افضل من الانبياء ومنهم من يقول ان الانبياء والرسل
 انما ياخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاوليا ويدعي في نفسه
 انه خاتم الاوليا ويكون ذلك العلم هو جمعهم قول فرعون ان هذا
 الوجود المشهود واجب بنفسه له صانع ما ينزه لكن هذا يقول
 هو الله وفرعون اظنوا انكارا بالكلية لكن كان فرعون في الباطن
 اعرف منهم فانه كان مستا للصانع وهو لا بطنون الوجود المخلوق
 هو الوجود الخالق كما يقول ذلك بن عربي وامثاله من الاتحاد
 والمقصود ذكر من عدل عن العبادات التي شرعها الرسول الى
 عبارات بارادته ودرقه ووحده ومجته وهواه وانهم صاروا في
 انواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففهم من يدعي اسقاط
 الانبياء والوصول الى الله بغير طريقهم ويدعي ما هو افضل
 من النبوة ومنهم من يدعي الاتحاد والحلول الحاص ما لنفسه واما

هو

يحل

من قول
بصير

ليس

ظنوا

الشجحة وأما الطائفة الواصلين إلى حقيقته البوحيد وهذا
قول النصارى والنصارى موصوفون بالغلو وكذلك هؤلاء مبتد
العباد الغلو فيهم وفي الرافضة ولهذا يوجد في هذين الصنفين
كثير ممن يدعي أمثال نفسه وأما الشجحة الإلهية كما تدعيه الإسماعيلية
لاهم ثمهم ثم عبيد وكما تدعيه كثير من الغالبية أمثال الأئمة
وأما الجزل الأئمة عشر من أهل البيت ومن غير أهل البيت كما تدعيه
النصيرية وغير النصيرية وكذلك في حقت المبتدعة الخارجين عن الكتاب
والسنة من أهل التعبد والثالة والنصوف فيهم طوائف من العلابيدون
الإلهية ودعوى ما هو فوق النبوة وإن كان منقلا من محور وحوذي
بعد محمد كالسيرة ورد في المقبول وكان سبعين وغيرهما صاروا يطلبون
النبوة بخلاف من أقر بما جابه الشرع ورأى أن الشرع الظاهر لا يسبل
إلى غيره فإنه يقول النبوة حتمت لكس الولاية لم تخم ويدعي في الولاية
ما هو أعظم من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلون يستفيدون
منها يعني القول بوجود الوجود وهم في الحلول والاحاد أنواعا
نوع يقولون بالحلول والاحاد العام المطلق كما بن عزري وأما له
ويقولون في النبوة أن الولاية أعظم منها كما قال بن عزري مقام
النبوة في برخ فهو الرسول النبي وقال بن عزري في الفصوص وليس
هذا العلم إلا خاتم الرسل وخاتم الأنبياء وما يراه أحد من الأنبياء
والرسل إلا من شاه الولي الخاتم حتى أن الرسل لا يرادوا إلا المسكاه
خاتم الأولياء فإن الرسالة والنبوة أعني نبوة الشريعة ورسالته
مقطعان وأما الولاية فلا تنقطع أبدا فالمرسلون من كونهم أولياء
لا يرون ما ذلرناه إلا من مشكاه خاتم الأولياء فكيف بمنزلة وهم
من الأولياء وإن كان خاتم الأولياء تابع في الحكم لما جابه خاتم

ردون البر

مشكاه

الرسول من التشريع فذلك لا يقع في مقامه ولا سافر ما ذهبنا اليه فانه من
وجه يكون اربل كما انه من وجه يكون اعلا قال ولما مثل النبي صلى
صلى الله عليه وسلم النبوة بالحايطة من اللبن رافعا قد حكمت الاموضع
لبنه فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع اللبنه واما خاتم الاوليا
فلا بد له من هذه الرويا فيري ما مثله النبي صلى الله عليه وسلم
ويرى في الحايطة موضع لبنين ويرى نفسه يطبع في موضع منك
اللبن فيكمل الحايطة والشيب الموجب لكونه رافعا للبنين ان الحايطة
لبنه من ذهب ولبنه من فضة واللبنه الفضية هو طاهر وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو اخذ عن الله في الشر ما هو بالصورة
الطاهر متبع فيه وهو اللبنه الذهبية في الباطن فانه باخذ
من المعادن الذي باخذ منه الملك الذي يوحى به الى الرسول
قال فان فهمت ما اشرت فقد حصل لك العلم الناقع وقد بسط
الكلام في الرد على هؤلاء في مواضع وبتنا كشف ما هم عليه من
الضلال والخيال والنفاق والزندقة واما الذين يقولون بالاتحاد
اخاص هؤلاء منهم من يصرح بذلك واما من كان عنده علم بالخصوص
وراي ان هذا يناقض ما عليه المسلمون في الطاهر فانه يجعل
هذا مما يشار اليه ويرمز به والاسباح ثم ان كان معظما للرسول
والقران ظن ان الرسول كان يقول بذلك لكن لم يجر به لانه مما لا
يمكن البسران يوحى به وان كان غير معظم للرسول زعم انه تعدي حد
الرسول وهذا الضلال حدث قديما من جملة العباد ولهذا كان
العارفون كالحفيد بن محمد قدس الله روحه لما سئل عن التوحيد قال
التوحيد افراد الخلق عن القدم فانه كان عارفا ورأي اقواما يفترون
بهم الامرا في الاتحاد فلا يميزون بين القديم والمحدث وكان ايضا طائفة

من اصحابه وقواعده في الفناء في توحيد الربوبية الذي لا يميز فيه بين المأمور
والمحظور فدعاهم الخندق الى الفرق الثاني وهو توحيد الالهية الذي
يميز فيه بين المأمور والمحظور فمنهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم
من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ما حري من ذلك ابو سعيد بن الاعرابي
في طبقات النشاك وكان من اصحاب الخندق ومن شيوخ ابي طالب المكي
كان من اهل العلم بالحديث وغيره ومن اهل المعرفة باخبار الرضا واهل
الخطاب وهذا الذي ذكره الخندق رضي الله عنه من الفرق بين المتقدم والمحدث
والفرق بين المأمور والمحظور بها نزول ما وقع فيه كثير من الصوفية من
هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يدمون الخندق على ذلك
كابن عربي وامثاله فان له كتابا سماه الاسرار الى المقام الاسرى
مصونه حديث يقين وروسته شيخان حصلت في نفسه جعل ذلك
معراجا للمعراج الانبياء اخذت على الخندق وعلى غيره من الشيوخ ما ذكره
وعاب على الخندق قوله التوحيد افراد الحروف عن القدم وقال قلت له ما جيد ما يميز بين
الامر وان طارحا عنها وانت
اما قديم واما محدث فكيف يميز وهذا جعل منه فان المميز بين الشين الذي
يعرف ان هذا الشين من شرطه ان يكون ثالثا بل كل انسان يميز
نفسه وبين غيره وليس هو بالما والذ سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره
وليس هناك ثالث وهذا الذي ذمه الخندق وامثاله من الشيوخ العاصي
وقع فيه خلق كثير حتى من اهل العلم بالقران وتفسيره والحديث والآثار
ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وطاهرا المحبين لسنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذين غموا وقواعده هذا غلطا لا تعمدوا وهم يحسبون ان هذا نزيه
الوحيد كما ذكر ذلك صاحب منازل السابريين مع علمه وسنته ومعرفته
ودنيه وقد ذكر في كتابه منازل السابريين سياحته نافعها واشيا
باطله ولكن هو يفتي في الفناء في توحيد الربوبية ثم التوحيد الذي

ما جيد ما يميز بين
الامر وان طارحا عنها
وانت

غير هذا

هو حقيقته الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله شهد الله انه
لا اله الا هو التوحيد تنزه الله عن الحدث وقال وانما نطق العلماء بما لطفوا
به واشار المحققون الي ما اشاروا اليه من هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد
وما سواه من حال او مقام فكله مصحوب بالعلل قال في التوحيد على ثلثة
اوجه الاول توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والثاني توحيد الخاصة
وهو الذي بينت بالحقايق والوجه الثالث توحيد قائم بالقدم وهو
توحيد خاصه الخاصه فاما التوحيد الاول فهو شهاده ان لا اله الا الله
وحد لا شريك له الا حدا الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
هذا هو التوحيد الطاهر الجلي الذي يثق الشرك الاعظم وعليه
نضت العسله وبه حبت الذمه وبه حقت الذما والاموال وانفصلت
دار الاسلام من دار الكفر وصحت به الملة العامه وان لم يقوموا بحس
الاستدلال بعد ان سلموا من الشبه والحيره والريبه بصدق سهران محمدا
قبول القلب هذا توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والسواهد هي
الرساله والصايع بحب بالسمع ويوجد تبصير الحق وبمواعلي مشاهد
الشواهد واما التوحيد الثاني الذي يدعى بالحقايق فهو توحيد الخاصه
وهو اسقاط الاسباب الظاهر والصعود عن منارعات المعقول عن
العقل بالشواهد وهو ان لا يتهدى في التوحيد دليل اول ولا في التوكل سبب
ولا في الخاء وشيئه فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضع
الاشياء مواضعه وتعليقه اياها باحاديثها واحفايه اياها في شونها
والمحقق معرفه العلة ويشك سبيل اسقاط الحدث هذا توحيد الخاصه
الذي يصح بعلم الفنا وصفوا في علم الجمع ويجذب الي توحيد ارباب الجمع
قال واما التوحيد الثالث فهو توحيد احضه الحق لنفسه واستخفه
بقدره ولا ح منه لا يحا الي اسرار طابقه من صفوته واخرهم عن نعمته
نعمه

واخرجهم عن بيته والذي يشار اليه على السن المسير بنانه اسقاط احدث
 واسات القدم على هذا الرمز في ذلك التوحيد على لا يصح ذلك التوحيد
 الا باستقراطها هذا قطب الاشارة اليه على السن على هذا الطريق وان
 رحررتوا له نعوته وفصلوه تفصيلا فان ذلك التوحيد يريد العنان
 حقا والصفه بغيره والبيط صعوبه والى هذا التوحيد يحسن اهل
 الرياضه وارباب الاحوال واليه قصد اهل النعظم واياه عن المتكلمون
 في غير الجمع وعليه بصطلم الاشارات ثم لم ينطق عنه لسان ولم يشر اليه
 عنان فان التوحيد ورايات يشر اليه مكونا وسعاطا حيرا وبقله
 سبب قال وقد اجنب في ذلك سالف الدهر سايلنا التي عن توحيد الصويبه
 بهذه القوا في التثنا ما واحد لواحد من واحد كل من واحد جاحد
 توحيد اياه بوحده وبغض من يتقنه لا احد

بوحده من ينطق عن نعوته عارضا اطرافه الواحد

قلت وقد بسطنا الكلام على هذا وامثاله في غير هذا الموضع لكن
 بنه هنا على ما يليق بهذا الموضع فاما التوحيد الاول الذي ذكره فهو
 التوحيد الذي جات به الرسل ونزلت به الكتب وبه بعث الله الاولين
 والاخرين من الرسل قال تعالى واسل من ارسلنا قبلك من رسلنا اجعلنا
 من دون الرحمن الهه بعدون وقال ولقد بعثنا في كل امه
 رسولا ان اعبدوا الله واحسدوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من
 حفت عليه الضلاله وقال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول
 الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون وقد اجبر الله عن كل من الرسل
 مثل يوح وهو دوصاح وشعيب وغيرهم انه قال لقومه اعبدوا الله ما
 لكم من الهه غيره وهذا اول دعوه الرسل واخرها قال النبي صلى الله عليه
 وسلم في احديث الصحيح المشهور ان قاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله
 الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماهم واموالهم الا بحرما

وحسامهم على الله وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من مات وهو يعلم
 ان لا اله الا الله دخل الجنة وقال من كان احرك لاه الا الله دخل الجنة
 والقران كله مملو من تحقيق هذا التوحيد والدعوة اليه وتعلق النجا وانقي
 السعان في الاخرة به و معلوم ان الناس يفاضلون في حقيقته او حقيقته
 اخلاص الذين كلفه الله والفناء في هذا التوحيد مقرون بالبقاء وهو ان
 يثبت الهية الحق في قلبك وسفي الهية ما سواه فتخرج بين النبي والاثبات
 فيقول لا اله الا الله والنبي هو الفناء والاثبات هو البقاء وحقيقته ان
 تعني بعبادته عن عبادة ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه وبموالاه
 عن موالاه ما سواه وبسؤاله عن سوال ما سواه وباشتغاده به عن الاشتغال
 بما سواه وبالموكل عليه عن الموكل على ما سواه وبالتفويض اليه عن التفويض
 عما سواه وبالانابه اليه عن الانابه الى ما سواه وبالتخام اليه عن التخام
 الى ما سواه وبالخاصم اليه عن الخاصم الى ما سواه كما في الصحيحين عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه يقول اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض
 ومن فيهن ولك الحمد انت قنوم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
 انت نور السموات والارض ومن فيهن انت الحق وفولك الحق ووعدك الحق
 ولقاوك الحق والجنة حق والنار حق والنيبون حق ومحمد حق اللهم لك
 اسئلت وبك امنت وعليل توكلت واليك نبت وبيد خاصمت واليه طللت
 فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت قال تعالى انصر الله اتحدوليا
 فاطر السموات والارض وهو بطعم ولا يطعم وقال انصر الله امرع حيا
 وهو الذي انزل اليك الكتاب مفضلا وقال انصر الله تامروني اعبدا بها
 الجاهلون ولقد اوحى اليك والي الذين من قبلك لئن اشركت ليجتطعن عملك
 وتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال تعالى
 قل اسي هداي ربي الى صراط مستقيم دينيا فيما مله ابراهيم خفيقا وما كان

ومجته عن حجة
 ما سواه
 وكثيرة عن حجة
 سواه

قل اعيب

من المشركين قل ان صلاتي ونسبي ومحبي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك
امرت وانا اول المسلمين قل اعير الله ابني ربا وهو رب كل شئ وهذا التوحيد
كثير في القران فهو اول الدين واخره وباطن الدين وطاهره وذروه سنام
هذا التوحيد لا ولي العزم ثم الخليلين محمد وابراهيم صلى الله عليهما وقد ثبت
عنه في صلى الله عليه وسلم من وجه انه قال ان الله اتحدني خليلا كما اتحد
ابراهيم خليلا وفضل الرسل الرسل بعد محمد هو ابراهيم كانت في الصحيح عنه انه
سئل عن خير البرية فقال ذاك ابراهيم وهو الامام الذي جعله اماما جعله
امه والامة القدوة الذي يقتدى به فانه حقق هذا التوحيد وهو الحنيفية
مثله قال تعالى قد كانت لكم اشوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ
قالوا لقومهم انابر امنكم ومنا نعبدون من دون الله فخرنا بكم وبدانبا وبسبكم
العداوة والبغضا ابد اخي تؤمنوا بالله وحدنا لا نقول براهيم لانه لا شريك
لك وما امالك لك من الله من شئ ربا عليك تؤكلنا واليك انبا والليل المصير ربا
لا تحفلنا فته للذين كفروا واغفر لنا ربا انك انت العزير الحكيم قد كانت
لكم فيهم اشوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر وقال تعالى
واد قال ابراهيم لبيه وقومه اني برا منما بعدون الا الذي بطري فانه
شبهدين وجعلنا كلمة ناقة في عنقه لعلمهم يرجعون وقال ابراهيم
يا قوم اى برى مما تشركون اى وحضت وحصى للذي فطر السموات والارض
حنفا وما انا من المشركين وحاحه قومه قال تحاجوني في الله وقد
هدان ولا اخاف ما تشركون به الا به الا ان يشاء ربي شيا وسع ربي
كل شئ علما اولادكرون وليف اخاف ما اشركتم ولا تحافون انكم اسرتم
بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاقى الفرغين الحق بالامن ان كنتم تعلمون
الذين امنوا ولم يلبسوا امامتهم بظلم اولاد لهم الامن ونم منهدون وبك احسن
اسماها ابراهيم على قومه ترفع درجات من نشا ان ربك حكيم علم قال

انما اسم ما كنتم تعبدون من دون الله و ابائكم الا قدمون فانهم عدوا لى الرب
 العالمين و الخليل هو الذى خلقت محبه الخليل قلبه فلم يكن فيه مسلك لغرض
 الروح منى و بذاتى الخليل خليلا و قد قيل انه ما خوذ من الخليل و هو القدر
 مشفق من الخلكه بالفتح كما قيل و ان انا و خليل يوم مسله بقول لا غايب
 ما لى و لا حرم و الصواب انما من الاول و هو مستنزم للثانى فان كما لجه
 لله هو محبه عبويه و انما ربيته محبه الرب لعبده فان محبه استغنا و احسان
 ولهذا قال تعالى و قل الحمد لله الذى ولدنا و لم يكن له شريك فى الملك و لم يكن
 لى من الدل فالرب لا يوالى عبده من ذل كما يوالى المخلوق لغيره بل يوالى به
 احسانا اليه و الولى من الولايه و الولايه ضد العداو و اصل الولايه الحب
 و اصل العداو النغض و اذا قيل هو ما خوذ من الولى و هو القرب فهذا
 جز مضاهيا فان الولى يقرب الى ولديه و العداو تعدو عن عدو و لما كانت
 الخلة يتنزل من كمال المحبه و استيعاب القلب لم يباح للنبي صلى الله عليه و سلم ان
 محال مخلوقا بل قال لو كنت متخذا من اهل الارض خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا
 و لكن صاحبكم خليل الله و لهذا امتحن الله ابراهيم بدخ و هو على الصبح اسمه
 الكبر اسمعيل كما دل على ذلك سور الصفات و غير ذلك فانه كان
 قد سأل ربه ان يحب له من الصالحين فيشره بالفلام الخليم اسمعيل فلما
 بلغ معه الشعى امر ان يدخه ليلا يبقى في قلبه محبه مخلوق براحم محبه الخالق
 اذ كان قد طليه و هو يبلن و كذلك في النوراء يقول ادخ اباك و جذك
 و في رحمه برك و لكن الحق المبدلون لفظ اسحق و هو متمتع فان اسحق هو
 الثانى من الاولاد باسحاق المسلمين و اهل الكتاب فليس هو وحده و لا يكن و انا
 و حيد و يكن اسمعيل ولهذا لما ذكر الله قصه الدخ في القرآن قال
 بعد هذا و بشرنا باسحق نبيا من الصالحين و قال في الايه الاخرى
 فبشرناها باسحق و من ورا اسحق يعقوب فكيف يبشرها بولده ثم باسم

كاتب

استخدم



بذبحه واللبان باسحق وفتت لسانه وكانت قد فارت من هاجر لما ولدت اسمعيل
 وامر الله ابراهيم ان يذهب باسمعيل وامه الي مكة ثم لما جا الضيف ومم
 الملائكة ل ابراهيم بشرها باسحق فكف بامرهم بدبح اسحق مع بقا اسمعيل
 وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت ان يكون له ابن من غيرها فكيف
 يصبر على دبح ابنها وبقا ابنه ضرا وكيف يا امر الله ابراهيم بدبحه وامه مبشرون
 به والدبح انما كان بمكة وقد راى النبي صلى الله عليه وسلم قرى الكيش في
 البيت فقال للحاجب انى رايت قرى الكيش في الكعبة فخرها فانه لا يبقى
 ان يكون في الكعبة شى لم يصل و ابراهيم واسمعيل هما اللذان نبيا الكعبة
 بنص القران واسحق كان بالشام والمقصود بالامر بالدبح ان لا يبقى في قلبه
 نحوه لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد فاذا صار له ابنا فالمقصود
 لا يحصل الا بدحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فانما احذ عن اليهود اهل
 التبدل كما اخبر الله عنهم وهذا مبسوط في موضعه والمقصود هنا ان
 الخليلين هما اكمل خاصة الخاصة توحيدا فلا يجوز ان يكون في امه
 محمد من هو اكمل بوحدها من سبى من الانسا فضلا عن الرسل فضلا عن اولى العزم
 فضلا عن الخليلين وكما ان توحيدهما بتحقيق افراد الالهية وهو ان
 لا يبقى في القلب شى لغير الله اصلا بل يبقى العبد مواليا لربه في كل شى بحسب ما اوج
 وبعضها بعض ويرضى الله بما رضى ويستحط بما سخط ويامر بما امر وينهى
 عما نهى واما التوحيد الشاى الذى دلره وسماه توحيد الخاصة
 فهو الفنا في توحيد الربوبية وهو ان يشهد بربوبية الرب لكل ما سواه
 وانه وحده رب كل شى ومليكه والفنا اذا كان في توحيد الالهية
 وهو ان يستولى على القلب شهود معبوده وذلكه ومحته حتى لا يحس شى
 اخر مع العلم بثبوت ما انبه الحق من الاسباب والحكم وعبادته وحده
 لا شريك له بالامر والنهي ولكن علب على القلب شهود الواحد حكما

يقال عاب بموجوه عن وجوده ومعبوده عن عبادته ومد كونه عن ذكره
ومحوروفه عن معرفته كما يذكر ان رجلاً كان يحب اخرفوقع المحبوب في اليوم الثاني
المحب نفسه حلفه فقال له اؤقت فلماذا وقعت انت فقال عبدك عنى فظننت
انك انى صاحب هذا الفنا اذا غلب في ذلك فهو مجرد وللحق عند عليه
ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشئ اخر كما بعد من سمع الحق فمات او
عنى عليه وكما عذر موسى عليه السلام لما صعق حين تخلى الرب للحمل وليس
هذا الحال بما به التالكين ولا لازماً لكل سالك ومن الناس من يظن انه لا يدخل
سالك منه وليس كذلك فنبينا صلى الله عليه وسلم والسائقون الاولون
هم افضل وما الاصاب احد منهم هذا القنا ولا صعق ولا موت عند سماع
القران واما نجد هذا الصعق في التابعين لا سيما في عباد البصرين
ومن الناس من جعل هذا الفنا هو الغايه التي يبتغى اليها سير العارفين
وهذا اصعب من الذي قلته وما يذكر عن ابي يزيد البسطامي رحمه
الله من قوله ما في الحب الا الله وقوله ابن ابي عمير انا اطلب تايريد
منذ كذا وكذا سنه ونحو ذلك قد حملوه على انه كان من هذا الباب
ولهذا يقال عنه انه كان اذا افاق انكر هذا هذا القول لفركن
اذا زال العقل بسبب بعد رفيه الاثان كالنوم والاعمال يكن مواجداً
بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا رب ان هذا من ضعف العقل
والتميز واما القنا الذي يذكر صاحب المنازل فهو الفنا في توحيد الربوبية
لا في توحيد الالهيه وهويت توحيد الربوبيه مع نفي الاسباب
والحكم كما هو قول القدرية المحرم كالحجم من صفوان ومن ابتغاه والاسعري
وعنه وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من اشد الناس مبانته للحصيه
والصفات وقد وصف كتابه الفاروق بن المنية والمعطله وصف
كتاب تكفين الحويه وصف كتاب دم الكلام واهله وزاد في هذا الباب

حتى صار يوصف بالغلوة في الاثبات للصفات لكنه في القدر على رأي
المحصنة نفاء الحكم والصفات والاسباب والطام في الصفات
نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفناء عند لا جامع المقاتلة
في كل ما سوى حكم الرب بآرائه الشاملة التي تخص أحد المتماثلين ^{بلا فخصر}
ولهذا قال في باب التوبة في لطايف سرار التوبة اللطيفة الثالثة
ان مشاهد العبد المحكم لم تدفع له استحقاق حسنه ولا استحقاق سيئه
لصعوده من جميع المعاني الي معنى الحكم اي الحكم القدري وهو حلقه
لكل شيء بقدرته وارادته فان لم يبت في الوجود فرقا بالنسبة
الي الرب بل كل ما سواه مراد له وبالنسبة اليه ليس يجب شيئا وبعض
شيئا فان شاهد هذا لا يكون محصا استحقاق حسنه ولا استحقاق
سيئه اذ الاستحقاق والاستحقاق على هذا المذهب لا يكون
الان بالنسبة الي العبد يستحسن ما يلازمه ويستقبح ما ينافيه وفي
غير الفناء لا يشهد نفسه ولا غيره بل لا يشهد الا فعل ربه فعند
هذه المشاهدة لا يستحسن شيئا ويستقبح اخر على قول هؤلاء
القدرية الحزبه التي من لحم من صفوان وامثاله وهو لا واقفا
القدرية في ان مشته الرب وارادته ومحنته ورضاه سوا
ثم قالت القدرية الفناء وهو لا يحال الكفر والسوق والعصيان
فهو لا يريد ولا يشاء فيكون في ملكه ما لا يشاء وقالت الحزبه
المحزبه بل هو يشاء كل شيء فهو يريد والمحبه ورضاه واما السلف
وانشاعهم فيفترقون بين المشبه والمحبه واما الاراده فيكون تان معنى
المشبه وتان بمعنى المحبه وقد ذكر الاسعري القولين عن
اهل السنة المتبين للقدر قول من فرق بين المحبه والرضا قول
من سوي بينهما واحتمار هو التشويه وابو المعالي يقول ان ابا

الحسن اول من سوي بينهما الكني راتبه في الموحز قد حكي قوله عن سليمان
 بن حرب وعن ابن كلاب وعن الكراسي وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل
 يقول اجمع المسلمون على ان الله لا يحرك الكفر والفسوق والعصيان ولم
 يقل انه محبه غير الاشعري واما القاضي ابو يعلى فهو في المعتمد
 يوافق الاشعري وفي محض ذكر القولين وفي المعتمد ذكر قول اي بكر
 عبد العزيز انه يقول بالفرق وتناول كلام اي بكر وتأويله بالكل
 لكن اصل كلام مفقون على ان الله ينسب على الطاعات ويعاقب على المعاصي
 وان كانت المشبه شيئا ملة للنوع غيرهم يسلمون الفرق بالنسبه الي
 العباد المدعون المعرفة والحقيقه والغنا في يطلبون ان لا يكون
 لهم مراد بل يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال ان هي غير ارادته
 وتبقى مع اراده ربك وعندهم ان جميع الكائنات بالنسبه الى الله سواء
 فلا يستحسنون حسنه ولا يستفحون بسبه وهذا الذي قالوه ممنوع
 عقلا محرم شرعا واكن المقصود بيان قوتهم ولهذا قال شيخ الاسلام
 في توحيدهم وهو التوحيد الثاني انه اسقاط الاسباب الطاهر
 فان عندهم لم يخلو الله شيئا نسبت ل يفعل عنده لانه قال والصعود
 عن منازعات العقول عن التعلق بالشواهد وهو ان لا يشهد التوحيد
 دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاه وسيله وذلك لان عندهم ليس
 في الوجود شي سبب لا حرا صلا ولا شي جعل لاجل شي ولا يكون سبي فالشعب
 عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم الحاصل في القلب بالدليل ولا ما
 يحصل للتوكل من الرزق والنصر له سبب اصلا لا في نفسه ولا في
 نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب للتوكل ولا المعاصي سبب
 للعقاب فليس للنجاه وسيله بل محض الاراده الواحد عنها صدر كل
 حادث ويصدر مع الاخر مفرقا به افرقا عاديا لا ان احدهما معلق بالاخر

او

او سبب له او حكمه عنه ولكن لاجل ما جرت به العادة من اقرار احدهما
بالآخر لجعل احدهما امانة وعلماً ودر ليل على الآخر بمعنى انه اذا وجد
أحد المقرين عاده كان الآخر موجوداً معه وليس العلم الحاصل في
القلب حاصل لهذا الدليل بل هذا ايضا من جملة الاقترانات
العادية ولهذا قال فيكون مشاهداً سبق الحق بحكمه وعلمه
اي بعد انه علم ما سيكون وحكم به اي اراده وقضاه وكتبه وليس
عندهم شي الا هذا واهل هذا المذهب يقولون لامتناب الدسويه
ولحلول وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يركون الاسباب
الاخريه ويقولون ان سبق العلم والحكم انما بعد فحين شعروا ان
سبق انما اشقياً فحين اشقياً ولا فائدة في العمل ومنهم من ترك الدعا
بنا على هذا الاصل الفايئد ولا يرتز هذا الاصل الفاشد مخالف
للكتاب والسنة واجماع السلف وائمة الدين ومخالف لاصح المقبول
والحسن والمشاهد وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشقياً لاسباب
نظر الى القدر فرد ذلك كما في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ما منكم من احد الا وقد علم مقعد من الجنة ومقعد من النار
قالوا يرسل الله افلا تدع العمل وسلك على الله الكتاب فقال لا اعملوا
فكل مبسر لما خلق له وفي الصحيح ايضا انه قيل له يرسل الله
اريت ما يكذب الناس فيه اليوم ويعلمون شي قضى عليهم ومضى ام فيما
يستعملون مما اتاكم فيه المحه فقال بل شي قضى عليهم ومضى فمهم قالوا
يرسل الله اولادك وسلك على كتابنا فقال لا اعملوا فكل مبسر لما
خلق له وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل له ار اريد منه
سداوى بها ورت في نستر في بها ونقاه بقهرها هل نرد من قدر الله قال
شيئاً فقال هي من قدر الله وقد قال الله تعالى في كتابه فارلنا به

العقل

الما فخر جناه من كل الثمرات وقال وما انزل الله من السماء من ماء فاحي
به الارض بعد موتها وقال قاتلوهم بعد نعم الله بايديكم وقال
ولئن تبرص بكم ان يصيبكم العذاب من عنده اوباد بيا وقال يصل به
كثيرا ويهدي به كثيرا وما يصل به الا الفاشقون وقال يهدي به
الله من اذنب زصوانه سبيل السلام وقال ترانك لنهدي الي صراط مستقيم
وقال وكل قوم هاد وليفلا يشهد الدليل وقال ويحي الله
الذين بقوا بمفارقتهم وقال ان الذين امنوا وعملوا الصالحات يهديهم
ربهم بايمانهم وقال والذين امنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان الحظنا
بهم ذرياتهم وما التناهم من علمهم من شئ وقال كتاب انزلنا اليك
لنخرج الناس من الظلمات الي النور ياد من ربهم وقال كلوا واشربوا
هنيئا بما اسلفتم في الايام الخالية ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقال
ان سبقوا الله ليحعل لكم فرقانا وقال ومن سئوا الله ليحعل له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب وقال فيما رحمة من الله لنت لهم وقال فظلم
من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا
واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلمهم اموال الناس بالباطل وقال
فاصلكناهم بذيوبهم وانشانا من بعدهم قرنا اخرين وقال فاثابهم
الله بما قالوا احداثا لحري من تحبها الا نهار وقال وجزاهم بما صبروا
حبه وحريرا وقال ان في خلق السموات والارض واحلاف الليل
والنهار لايات لاولي الا لباي وقال في الآيه الاحري ان في خلق
السموات والارض واحلاف الليل والنهار والفلك الي قوله لايات لقوم
يعقلون وامثال ذلك في القران كثيرة وكيف يمكن ان يشهد ان لا اله الا الله لم يصب
على نوحيد دليل الا جعل النجاة من عذابه وسيله ولا جعل لما يفعله
بالوكل من عباده سببا وموسببا لا سببا وخالق كل شئ مستب

منه

منه لكن التوحيد كما قال فيه ابو حامد و ابو الفرج بن الجوزي
الالفاظ الى الاسباب شرك في التوحيد ومحوالاسباب ان يكون
اسبابا بمعنى وجه العقل والارعراض عن الاسباب بالكلية
قدح في الشرع والتوكل بمعنى يلزم من معنى التوحيد والعقل والشرع
فالوحيد المتوكل بلسان الاسباب بمعنى انه لا يظن الرب ولا يشق
ولا يرجوها ويجازها فانه ليس في الوجود سبب مستقل لحكم بل
كل سبب هو مفتقر الى امور اخرى تظم اليه وله موانع وعوائق
منع موجهه وما ثم سبب مستقل بالاحداث الامشيه الله وما
شا الله كان وما لم يشأ لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التي
لحدثها ومرف عنه الموانع ولا يجوز التوكل الا عليه كما قال
تعالى ان يصرح الله فلا غالب لكم وان حدثكم فمن الذي يصرحكم
من عبده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وما سبق من علمه وحكمه حق
وهو قد علم وحكم بان الشئ الفلاني حدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني
من نظر الى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما احده واذا نظر الى الحدوث
بلا سبب منه لم يكن شئون مطابقا لعلمه وحكمه فمن شهد ان
الله خلق الولد لامن ابوين لسبق علمه وحكمه هذا شهود عني بل
يشهد ان الله سبق علمه وحكمه بان يخلق الولد من الابوين والابوان
سبب في وجوده فكيف يجوز ان يقال انه سبق علمه وحكمه محدوده
بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد اسبب السبب فكيف اشهد الامور
بخلاف ما هي في علمه وحكمه والعلل التي تنقي نوعان احدهما ان
يعتم على الاسباب ويتوكل عليها وهذا شرك محرم والثاني ان
تترك ما امرت به من الاسباب وهذا ايضا محرم بل عليك ان تعبده
بفعل ما امرك به من الاسباب وعليك ان توكل عليه في ان

يعينك على ما امرك به وتنفعل ما يفعله هو بدون شبه منك فليس العلة
الاترل ما امرك به الرب واجباً او مستحباً ومن فعل ما امر به كما امر
به فليس عنده علة ولكن قد يحصل حقيقته ما امر به فيكون منه علة
وقول القائل بسلك سبيد اسقاط لحدث ان اراد ان يعتقد في حدوث
شيء هذا محال كما بين وتكريب بخلق الرب ومجد للصانع وان اراد ان اسقط
الحدث من قلبي فلا اشهد بحدوثه وهو مرادهم فهذا خلاف ما امرت به
وخلاف الحق بل قد امرت ان اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله و
اشهد حدوث المحدثات مشيئة وبما خلقه من الاسباب ولما خلقه
من الحكمة وما امرت ان لا اشهد بقلبي قط حدوث شيء وقول القائل
نقي من لم يكن وبقي من لم يزل ان اراد به نفي على الوحة المأمور بحسب شهيد
ان الحق هو المحدث لكل ما سواه بما احده من الاسباب ولما اراده
من الحكمة فهذا حق وان اراد ان لا اشهد قط بخلق قابل لا اشهد الا
القديم فقط فهذا نقص في الايمان والتوحيد والتحقق وهذا من
باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذوراً
اما ان يكون هذا ما امر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة
والاجماع ولما كان هذا مرادهم قال هذا توحيد الخاصه الذي
يصح بعلم الفناء ويصفوا في علم الجمع ويجذب الي توحيد ارباب الجمع فتبين
فان المراد بالجمع ان يشهد الاشياء كلها بجمعه في خلق الرب ومشيئته
وانها صادرة بارادته لا يرحم مبالغة عن مثل فلا يفرق بين ما مور ومحذور
وحسن وقيح واو ليا واعدا والكوفوف عند هذا الجمع هو الذي انكر
الحيند وغيره من ائمة طريق الله اهل الحق فانهم امروا بالفرق الثاني وهو
ان يشهد مع هذا الجمع ان الرب فرق بين امر به وبين ما نهي عنه فاجب
هذا وبعض هذا واما على هذا وعاقب على هذا فاجب ما اوجه

الله ورسوله ويغص ما بغضه الله ورسوله ويشهد بهذا الفرق
في الجمع والجمع في الفرق لا يشهد جميعاً محضاً وأما قوله وحده
إلى توحيد آيات الجمع متباين وهو لا يشربوا من العين الذي شرب منها
نقاء القدر فان أولئك الذين قالوا الامراف قالوا اذا سبق علمه
وحكمه شئ يمنع ان يامر بخلافه ووجب وجوده ففي ذلك ابطال
الامر والنهي لكن اولئك كانوا معطلين للامر والنهي وطنوا ان آيات
ما سبق من العلم والحكم متباينة فابتدوا الشرع ونفوا القدر وهو لا
اعقد واذك ايضا لكن ابتدوا القدر ونفوا عن شاهد ان يسجن
حسنة يا مريها او يتفق سته بنها عن فابتدوا القدر واطلوا
الشرع عن شاهد القدر وهذا القول اشهد مناه لدين الاسلام من
قول نفاء القدر قال - وأما التوحيد الثالث فهو توحيد حص
الحق لنفسه واستحققه بقدره الى اخر كلامه فقد يقدم حكايته
هو لا هم الذين انكر عليهم ايمه الطريق كالحند وغيره حيث لم يفرقوا
بين القديم والمحدث وحقيقة قول هو لا الاتحاد والحلول الخاص
من جنس قول النصارى في المسيح وهو ان يكون الموحد هو الموحد
فلا يوحده الله الا الله وكل من جعل غير الله موحد الله فهو جاحد
عندهم كما قال ما وحد الواحد من واحد اي من واحد غيره ادل
من وحده واحد فانه على قولهم هم الموحد والموحد ولهذا قال
توحيد من ينطق عن بعته عاربه ابطالها الواحد يعني اذا تكلم العبد
بالتوحيد وهو يري انه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه بلستيمر
ما للشر له فتكلم به وهذه عاربه ابطالها الواحد ولكن اد اتقى عن شهود نفسه وان تقي
من لم يرض وتقي من لم يزل ويكون الحق هو الناطق بعت نفسه لاسف
العبد ويكون هو الموحد وهو الموحد ولهذا قال توحيد آياه

المع
الحق هو المظم على آياه

١٣٠٠ ١٣٠١ ١٣٠٢ ١٣٠٣ ١٣٠٤ ١٣٠٥ ١٣٠٦ ١٣٠٧ ١٣٠٨ ١٣٠٩ ١٣١٠ ١٣١١ ١٣١٢ ١٣١٣ ١٣١٤ ١٣١٥ ١٣١٦ ١٣١٧ ١٣١٨ ١٣١٩ ١٣٢٠

توحيد اي توحيد الحق اياه اي نفسه هي توحيد هو لا توحيد المحلوفين
له فانه لا يوجد عندهم مخلوق معنى انه هو الناطق بالتوحيد في المسيح
ان اللاهوت يتكلم وحقيقته الامران كل من تكلم بالتوحيد او تصويه وهو
شاهد غير الله فليس موحدا عندهم واذا غاب وفي عن نفسه بالكلية ثم
له مقام الفنا الذي يجذب الي توحيد ارباب الجمع صار الحق هو الناطق
المتكلم بالتوحيد فكان هو الموحد وهو الموحد لا موحدين وحقيقته
هذا القول لا يكون الا بانصر الرب والعبد شيئا واحدا وهو الاتحاد
بحد اللاهوت والناشوت كما نقول الصاري ان المتكلم لما كان
يسمع من المسيح هو الله وعندهم ان الذين سمعوا منه هم رسل الله وهم
افضل عندهم من ابراهيم وموسى وعيسى ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت
والناشوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقا
ومعنى فكا نوايتهم من نصيده من القارص ويحلون بما فيه من تحقيق الاتحاد
العام ويرون كمالنا في الوجود محل ومظهر من تحقيق الاتحاد فظهر
فيه عين الحق واذا راى احد من الفواره الشهد

تجلى في كل طرفه عين في لباس من الجلال جلايد ولما كان ظهور قول
النصاري بين المسلمين مما يطهرانه باطل لم يمكن اصحاب هذا الاتحاد
ان يكلموا به كما تكلمت به النصاري بل صار عندهم مما يشهد ولا يطبق
به وهو عندهم من الاسرار التي لا يباح بها ومنع بالسرقتيل ويقول بعضهم
ان الحلاج لما باح بهذا السر وجفت له ولهذا قال هو توحيد احضه
الحق لنفسه واستحقه بقدن والاح منه لا يحال الى اسرار طائفة من
صفوته واخرتهم عن نعتة واعجزهم عن شئ فيقال اما توحيد الحق نفسه
بنفسه وهو علمه بنفسه وكلامه الذي تجر به عن نفسه لقوله شهد
الله انه لا اله الا هو وقوله انى انا الله لا اله الا انا فاعبدي فدا لصفته

هو
وسد الاله
اذ انتم عن الجوارح والقرى
صارت شهادا طري علم سوى

الغاية

به كما يقوم سائر صفاته من حيوته وقدرته وغير ذلك وذلك لا يفارق
 ذات الرب وينقل الى غيره اصلا كثيرا لصفاته بل صفات المخلوق لا
 تفارق ذاته وسنقل الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه
 نزل على انبيائه من علمه وكلامه ما نزله كما انزل القرآن وهو كلامه
 ما ينزل على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله انه لا اله الا هو
 والملائكة واولو العلم قائما بالفتنة فهو سبحانه شهد على نفسه بالاطلاق
 والملائكة شهدون واولو العلم من عباده شهدون والشهادات
 متطابقة متوافقة وقد يقال هذه الشهادة هي هذه بمعنى انها نوعها
 وليس نفس صفه المخلوق هي نفس صفه الخالق ولكن كلام الله الذي انزل
 على رسوله هو القرآن الذي يقرأه المسلمون وهو كلامه سبحانه
 مسموعا من المبلغين له ليس تلاوة العباد له وسماع بعضهم من بعض
 منزهة عن موسى من الله بلا واسطة فان موسى سمع صوت كلام الرب
 كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه واما
 سائر الناس فسمعوه مبلغا عن الله كما سمع التابعون ومن بعدهم
 كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا عنه ولهذا قال لرسوله بلغ
 ما انزل اليك وقال ليعلم ان قد ابغوا راسا لا تريم وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو ايه وقال نضر الله امرئ سمع
 منا حديثا فبلغه الى من لم يسمعه فرب حامل فقه غير فقهه ورب حامل
 فقه الى من هو افقه منه وقال الارجل حملني الى قومه لا يبلغ
 كلام ربي فان فريشا قد منعوني ان ابلغ كلام ربي وقول القابل الاح
 منه لا يحا الى اسرار طائفة من صفوته واخر سمع عن نفعه واعجزهم عن
 شئ فيقال افضل صفوته هم الانبياء وافضلهم الرسل وافضل الرسل
 اولو العزم وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وما الاصح الله على اسرار

هو لا فهو اكل توحيد العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد وغبوه وشبهه وما
نقدر احد قط ان ينقل عن نبي الانبياء ولا وارث نبي انه ارعا انه يعلم توحيد
لا يمكنه الطوبه بل كلما علمه القلب امضى اعتبر عنه لكن قد لا يفهم
الايض الناس فاما ان يقال ان محمد صلى الله عليه وسلم عاجز عن ان يبين ما
عرفه الله من توحيد فهذا ليس كذلك ثم يقال ان اريد بهذا اللوح ان
يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لا اتحادهم
او حلوله فيهم فهذا قول الضاري وهو باطل شرعا وغفلا وان اريد
انه يعرف صفوته من توحيد ومعرفة والايان به مثلا يعرفه غيرهم
هذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الرب الخالق بل هو العلم به
ومجته ومعرفة وتوحيد سمي المثال الاعلا ويقرب به قوله وله المثال
الاعلى في السموات والارض في قلوب اهل السموات والارض ويقال
له المثال العلمي والمثال الحسي وقد خجل لنا فض العقل اذا احب شخصا
بحبه تامه بحيث في حبه حتى لا يشهد في قلبه غيره ان نفس المحبوب
صار في قلبه وهو غا ل في ذلك بل المحبوب في موضع اخر اما في بيته
واما في المسجد واما في موضع اخر ولكن الذي في قلبه هو مثاله
وكثيرا ما يقول القايل انت في قلبي وانت في قوايدي والمراد هذا
المثال قد علم المراد انه لم يعني ذاته فان ذاته منفصله عنه كما
يقال انت بين عيني وانت دائما على لساني كما قال هـ الشاعر
مثالك في عيني وذكرك في فمي ومثوان في قلبي فابن تغيب وقال اخر
ساكن في القلب بمن لست نسا فاذا ذكر هـ محمله ساكنا عامر
للقلب لا ينسى ولم يرد ان ذاته جعلت في قلبه كما يجعل الانسان
الساكن في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلمي ومن هذا الباب
قول القايل القلب بيت الرب وما يذكر ونه من الاسراييلات من قوله

لانهم

ما وسعى ارض ولا سما ولكن وسعى قلب عبدي المؤمن النبي النبي الوارح اللين
 فليس المراد ان الله نفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبته
 وعبادته والنايم بري في المنام انسانا خاطبه ويتباهد وحري
 معه فصول ودان المري قاعد في بيته او منف في قبره وانما راي مثاله
 وكذلك بري في المراة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المراتب
 ويراهما بكم الراء وتصغر بضعها وتستدير باستدارتها وتصفوا
 بصفاها وبلك مثال المراتب القايمه بالمراة واما نفس الشمس التي في السماء
 فلم تصد ان في المراة وقد خاطبني من شبح من هولاء في مثل هذا وكان
 من بطن ان الحلاج قال انا الحق لكونه ~~في~~ هذا التوحيد فقال الفرق
 بين وعون والحلاج ان فرعون قال انا ربكم الاعلا وهو يشير الى نفسه
 وانا الحلاج وكان قابعا عن نفسه والحق نطق على لسانه فعلت له
 افسار الحق في قلب الحلاج يطق على لسانه كما يطق الجنى على لسان الصريح
 وقيل الحلاج او غيره ليفي بيع دات الحق ثم الحى يدخل في جسد الانسان
 ويستعمل جميع اعضائه لا يكون الجنى في قلبه فقط فان القلب كلما
 قابه فاقما هو عرض من الاعراض ليس شيئا موجودا قايما بنفسه ولهذا
 لا يكون الجنى بقلبه الذي روحه وهو لا قد يرعون دات الحق
 قامت بقلبه فقط فهذا تجد في حق المكلف تليف بالحال لجل
 حاله وقد يخج بعضهم يقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال الامام
 سمع الله لمن حمده فيقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما اردتم
 من الحلول والاتحاد ولكن اراد ان الله ياذبكم هذا الكلام على لسان
 رسوله فاحببكم انه يسمع دعاء من حمده فاحمدن انتم وقولوا ربنا لك الحمد
 حتى يسمع الله لكم دعاء فان احمد قيل الدعاسنة لا شجابه الدعاء وهذا
 معروف بقول المرسل لرسوله قل علي لساني كذا ولذا ويقولوا

بكره

لان في

والآن المصروح
 الحس ما يقول الجنى
 وشيئا من الجنى
 في قوله بلفظ
 في قوله بلفظ
 في قوله بلفظ

برسوله

الرسول قلت على لسانك كذا وكذا ويقول ايضا المرسل قلت لكم على
 لسان رسولي كذا ولذي وقد قال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله
 الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا فيوحى بآياته فانه ما يشاء فاما الله اذا
 ارسل رسولا من الملائكة او من البشر يرشاله كان كلاما للعادة بواسطة
 رسوله بما اراد ارسل برسوله وكان مبيها لهم بذلك كما قال
 تعالى قد نبأنا الله من اخباركم اى بواسطة وقال فاذا قراناه فانبغ قرانه
 وقال نتلوا عليكم من يناموتى وفرعون بالحق وقال نحن نقص
 عليك احسن النقصن ما اوحينا اليك هذا القران وكانت تلك الملائك
 والقراء والعصم يملو بواسطة جبريل فانه سبحانه يكلم عباده بواسطة
 رسول يرسله فيوحى بآياته ما يشاء ولهذا جابلفط الجمع فان ما فعله المطاع
 حذره يقال فيه نحن نفعل به والملائكة رسل الله فيما خلقته ويا مربه فا
 خلقته وامر به بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا
 كما قال تعالى فاذا قراناه فانبغ قرانه وفي الصحيحين قال ابن عباس ان
 علينا ان نخمعه في قلبك ثم ان نقرأه نلسانك فاذا قرأه جبريل فاستمع
 له حتى يفرغ كما قال في الآيه الاخرى ولا تجعل بالقران من قبل
 ان يفضى اليك وحيه اى لا تجعل تلاوة ما يقرأه جبريل عليك من قبل
 ايفضى جبريل تلاوته بل استمع له حتى يفضى تلاوته ثم بعد هذا اقراما
 انزله اليك وعلينا ان نخمعه ذلك في قلبك وان نقرأه بلسانك ثم علينا
 ان ننبئه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذي يشار اليه
 على السن المبشرين انه اسقاط الحديث واثبات القدم فيقال
 مرادهم بهذا نفي الحديث اى ليس هنا الا القدم وهذا على وجهين
 فان اريد به نفي الحديث بالكلمه وان العبد هو القديم شر من قول
 المضاري الا انه قريب الي قول يعقوبيه من المضاري فان

رسوله

العقوبة يقولون ان اللاهوت والناشوت امرجا واختلافا صار احدهما
 واحدا واقتوما واحدا وطبيعه واحد ويقول بعضهم ان البدن اليقين
 سمرتاها البدان التي خلقهما ادم واما النسطورية فيقولون تحلوك
 اللاهوت في الناشوت والملكانيه يقولون شخص واحده اقتوم واحد
 طبيعيين ونسبتين ويشبهونه بالحديد والنار والنسطورية يشبهونه
 بالماء في الطرف والعقوبة يشبهونه باختلاط الماء واللين والماء والحجر
 فقول القائل اسقاط المحدث ان اراد به ان المحدث عدم فهذا ممكن
 وان اراد به اسقاط المحدث من قلب العبد وانه لم يسبق في قلبه الا
 القديم فهذا ان اراد به ذات القديم فهو قول النسطورية من الضاري
 وان اراد به معرفته والايماز به وتوحيد او قبل مثله او المثل العلمي
 او نوره او وجوده ذلك فهذا المعنى صحيح فان قلوب اهل التوحيد ملون بهذا
 لكن ليس في قلوبهم ذات القدم وصفاته القايمه به واما اهل
 الاتحاد العام فيقولون ما في الوجود الا الوجود القديم وهذا
 قول الحمصيه وابواسم حبل وسبح الاسلام لم يرد هذا فانه قد صرح
 في غير موضع من كتبه ينكف هو لا الحمصيه الحلوليه الذين يقولون
 ان الله بذاته في كل مكان وانما شر اليتحصن به بعض ولهذا قال
 الاح منه لا يحال السرار طيقه من صفوته والاتحاد والحلول
 الخاص وقع فيه كثير من العباد والصوفيه واهل الاحوال فانه
 يفحاهم ما يحزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن فهم فطونه ذات
 الحق وكثير منهم يظن انه راي الله بعينه وفهم المثال العلمي من حكي
 عن مخاطباته له ومعاناته وذا لعله انما هو في قلوبهم من النار
 العلمي الذي في قلوبهم حسب يماهم به ومن ما يشبه رويه الحق في المنام
 فانه يرى في صورته مخلقه يراك عبد على حسب ايمانه به ولما

والناشوت

ما

المثال العلمي ٢

كان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم ايمانا من غيره ² رآه احسن صوره وهو روي
 منام بالمدينة كما نطقت بذلك الاحاديث الماثورة عنه واما ليله المعراج
 فليس في شيء من الاحاديث المعروفة انه رآه ليله المعراج لكن روي
 في ذلك حديث موضوع باتفاق اهل العلم بالحديث رواه التحاليل من طريق
 ابي عبيد وذكره القاضي ابو يعلى في ابطال التاويل والذي نص عليه الا
 احمد في الرويه هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله اصحابه
 فان يقول رآه بقوان متعالي في ذلك لا يذرف انه روي باسنان عن ابي
 ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم رآه بقوان وقد ثبت في صحيح مسلم ان
 ابا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل رأت ربك فقال نوراني اراه ولم
 يسئل هذا السؤال عن غير ابي ذر وما يذكره بعض العامة من ان
 ابا بكر سأله فقال نعم رايته وان عايشه سألته فقال لم ان كذب
 لم يرويه احد من اهل العلم ولا يجيب النبي صلى الله عليه وسلم عن مثله واحد
 بالنفي والاثبات مطلقا فهو منزه عن ذلك فلما كان ابو ذر اعلم من غيره اتبعه
 احمد بمعاشته في الصحيح عن ابن عباس انه قال رآه بقوان مرتين
 وتان بقول احمد رآه فيطلق اللفظ ولا يقيد بعين ولا يقرب اتساعا
 للحديث وتان يستحسن قول من يقول ولا يقول بعين ولا قلب ولم يسئل
 احد من اصحاب احمد الذين يشارون عنه انه قال رآه بعينه وقد ذكرنا ما
 يؤوله نقلوه عن احمد التحاليل في كتاب السنه وغيره وكذلك لم ينقل
 احد باسناد صحيح عن ابن عباس انه قال رآه بعينه بل الثابت عنه
 انما الاطلاق واما القيد بالفواد وقد ذكر طائفة من اصحاب احمد
 كالقاضي ابي يعلى ومن اتبعه عن احمد ثلث روايات في رويته تعالي احداها
 انه رآه بعينه واحتراروا ذلك وكذلك احسان الاسعري وطائفة ولم ينقل
 هو ولا عن احمد لفظا صريحا بذلك ولا عن ابن عباس رضي الله عنه ولا عن المفسر

بقوانه

رآه

من
النايت عن احمد حنبل المنقول الثابتة عن ابن عباس اما بقدر الرويه بالقلب واما
الاطراف واما بغيرها بالعين فلم ينس لا عن احمد ولا عن ابن عباس واما من
سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر احمد ايضا السلف على انه لم يره احد
بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واعلموا ان
احدا منكم لن يري ربه حتى يموت وهذا البسط موضع اخر وانما المقصود
هنا ان كثيرا من الناس الذين من برد عليه من الاحوال ما يظلمه حتى يظن انه
هو الحق وان الحق فيه او ان الحق يتكلم على لسانه وانه يري الحق ويجو
ذلك وانما يكون تصدونه ويجاطبونه هو الشيطان وفيهم من هم شيا عليه الذي
نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وملك شياطين حوله
وقد حري هذا العراحد فصل وقد اعترف طوايفه بحرف
ان يحب وانكروا انه محسب عيني الا بمعنى العامه فان محبه المؤمن
لرؤهم امر موجود في القلوب والفطر شهده الكاب والسنة واستفا
عن سلف الامه واهل الصفوة وافق عليه اهل المعرفة بالله وقد
ثبت ان النذاد المومنين يوم القيمة بالنظر الى الله اعظم لذه في الحنة
ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل اهل الجنة
الجنة نادى مناد يا اهل الجنة انكم عند الله موعدا يريد ان ينجزكم
مقولون ما هو المرصيص وجوهنا ونثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ونجبرنا
من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما اعطاهم شيئا احب
اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث اخر رواه النسائي وغيره انك
لن النظر الى وجهك والشوق الى لقاءك في غير ضامض ولا فتنة تضله
وقوله في الحديث الصحيح فما اعطاهم شيئا احب اليهم من النظر اليه
يبين ان الله النظر الحاصلة بالنظر اليه اعظم من كل ذلك في الجنة والارض
في الدنيا محبة في قلبه بذكر الله وذكر والايته وعبادته من اللذة بالاجتناب

يرى

الذي

الارادة

حائمه

بشيء آخر فقال صلى الله عليه وسلم جعلت فيه عني في الصلاة وكان يقول
ارحنا بالليل وفي الحديث اذ امرتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما
رياض الجنة قال محال للذكر ومن هذا الباب قوله ما بين يحيى
وميتى روضه من رياض الجنة فان كان اعظم محال للذكر والمكروه
لروية من الحميه والمعتزله تنكر هذه اللفظة وقد يفسرها من تناول
الروية بمزيد العلم على انه العلم كالك التي في الدنيا يدكن لكن
تلك اكمل وهذا قول متصوفه الفلاسفة والنفاه كالفاراي
وكاى حامد وامثاله فانما في لسته من الاحيا وغيره من هذه النظر
الى وجهه هو هذا المعنى والفلاسفة ثبتت اللفظة العقلية وابو نصر
الفاراي وامثاله من المفلسفة ثبتت الروية لله ويفسرها بهذا
المعنى وهذه اللفظة ايضا ثابتة بعد الموت لكنهم مفسرون
في تحقيقها واثبات غيرها من لذات الاخر كما هو مستوط في موصفه
واما ابو المعالي وابن عقيل ونحوهما فينكرون اليه وقال ابو
المعالي فلن ان تجعل مع النظر اليه لانه ببعض المخلوقات من الجنة
فيكون ذلك مع النظر بذلك المخلوق وسمع ابن عقيل رجلا يقول
اسلك لك النظر الى وجهك فقال هب ان له وجهاً افلتت بالنظر
اليه وهذا ونحوه مما انكر على ابن عقيل فانه كان فاضلاً
ذكياً وكان يتلون آراؤه في المواضع ولهذا يوجد في كلامه
لشأنها يوافق قول المعتزله والحميه وهذا من ذلك وكذلك
ابو المعالي هذا على هذا اصل الحميه الذي وافقه فيه
الاشعري ومن وافقه كالقاضي ابي بكر والقاضي ابي يعلى وغيرهما
ان الله لا يحب ذاته ويؤمنون الخلاق في ذلك مع الصوفيه وهذا
القول من بقايا اقوال حمص بن صفوان واول من عرف في الاسلام

هذا

ان قلت احد النظر

هذه

بشيء

امه انكر ان الله يحب او يحبهم بنصفوان وشيخه المجد بن درهم
وكذلك هو اول من عرف انه انكر حقيقة تكلم الله لموسى وغيره
وكان حسم ينفي الصفات والاسماء ثم انقل بعض ذلك الى المعتزله
وعبرهم فنفوا الصفات دون الاسماء وليس هذا قول احد
من سلف الامه واما ما بل كلهم متفقون على ان الله يحب ان يحب
وليس سى احق بان يحب من الله تعالى بل لا يصلح ان يحب غير الاله
وكذا محبه المومن من طعام وشراب ولياس وغير ذلك لا يسعى
ان يفعله الا لتستعمل على عبادته سبحانه المتضمنه لمحبته فان
الله انما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات ليتناولونها
ما يتعينون به على عبادته ومن لم يعبد الله فانه فاسدها لك
والله لا يعرض ان يشرك به فيحد غيره فكيف بمن عطل عبادته
فلم يعبد الله كفرعون وامثاله وقد قال ان الله لا يعرض ان
يشرك به ويفخر ما دون ذلك لمن يشاء والتعطيل ليس دون الشرك
بل اعظم منه فالمشرك وعبيدته اعظم حربا من الذين يعبدونه
وصدورهم عن غيره وهو لا يعرض لهم فاولئك اعظم وما من
مومن الا في قلبه حب لله ولو انكر ذلك بلسانه ومولا الدين
انكره والمحبه من اهل الكلام وهم مومنون لو رجعوا الى فطرتهم
التي فطروا عليها واعتنى والحوال قلوبهم عند عبادته لو حذر
في قلوبهم من محبه ما لا يعبر عن قدره وهم من اكبر الناس نظرا
في العلم به وبصفاته وذكره وذلك طريق محبه والافانح لا يحرس
التفوس على ذكره الا لتعلق حاجته ولهذا يقال من احب شاكث
من ذكره والمومن بحد نفسه محتاجه الى الله في تحصيل مطالبه
والمجد في قلبه محبه غير الله فهو محتاج الى الله من جهة انه ربه

عل الحسن
اترك

ومن جهة انه الهه قال تعالي اياك نعبد واياك نستعين فلا بد
 ان يكون العبد عابداً ولا بد ان يكون مستغنياً به ولهذا كان هذا
 فضا على كل مسلم ان يقوله في صلوته وهذه الكلمه بين العبد وبين
 الرب وقد روي ان الله مائة كتاب واربعه كتب جمع شرفها في الاربعه
 وجمع شرف الاربعه في القرآن وجمع القرآن في الفاتحه وجعل شرف الفاتحه
 في هاتين الكلمتين ولهذا ساءها الله في موضع من القرآن كقوله فاعبد
 وتوكل عليه وقوله عليه توكلت واليه عليه توكلت واليه تار
 وقوله ومن سوا الله ليجعل له محرماً ويؤزقه من حيث لم يحتسب
 ومن توكل على الله فهو حسبه وامثال ذلك وهم تياراً والوجه على محبه
 عبادته وطاعته فيقال لهم فيمتنع في الفطره ان يحب الانسان
 طاعه مطاع وعبادته الا ان يكون محاله والا فبالاحت في نفسه
 لا يحل الانسان لا طاعته ولا عبادته ومن كان ارشاً يحل الطاعه
 والعبان للعوض المخلوق فهو لا يحب الا ذلك العوض ولا يقال
 ان هذا فالحب لله الا تربي ان الكافر والظالم ومن يبغضه المومن قد
 يتناجر المومن على عمل بعله فيعمل المومن لا حل ذلك العوض ولا
 يكون المومن محباً للكافر ولا للظالم اذا عمل له بعوض لانه ليس
 بقصوده الا العوض لمن كان لا يريد من الله الا العوض على عمله
 فانه لا يحبه قط الا كما يحب الفاعل لمن استأجره ويعطيه العوض
 فان كل محبوب اما ان يحب لنفسه واما ان يحب لغيره فما احب لغيره المحبوب
 في نفس الامر هو ذلك الغير وانا هذا فانما احب لكونه وشيئاً الى
 المحبوب والوسيله قد تكون مكرهه غايه الكراهه لكن المحتمل
 الانسان لاجل المقصود كما تخرج المريض الدواء لاجل محبته للعافه
 ولا يقال انه يحب ذلك الدواء الكريه فان كان الرب سبحانه لا يحب الا

الذرية



في سنة ١٢٣٣
 في شهر ربيع الثاني
 في يوم الاثنين
 في سنة ١٢٣٣

لما خلقه من النعم فانه لا يحب وقد قال تعالى ومن الناس من
 اتخذ من دونهن الله اندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا اشد حبا لله ومن
 المعلوم ان المشرك يحبون الهتهم بحبه قويه كما قال تعالى واشربوا
 في قلوبهم العجل يكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما بطونه
 فيهم من الهاتهم فلا رب ان الشيء يحب هذا ولهذا ولكن اذا طر
 فيه انه متصف بصفات الهالك كانت محبته اشد مع قطع النظر
 عن نفعه واخذت الذي يروي اجواب الله لما يعذوكم به من نفعه
 واحببوني بحب الله واحبوا اهل بيتي لحي اسنان ضعيف فان الله
 يحب ان يحب لذاته وان كانت محبته واجبه لاحسانه وقول
 القائل المحبه للاحسان محبه العامه وتلك محبه الخاصه ليس
 بشي بل كل مؤمن فانه يحب لذاته ولو انكر ذلك بلسانه ومن لم
 يكن الله ورسوله احبا اليه مما سواهما لم يكن مؤمنا ومن
 قال اي لا احد هذه المحبه لله ورسوله في قلبي فاجد
 الامرين لازم اما ان يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون
 مؤمنا فان ابا جهل وابالهب وخوها اذا قالوا ذلك كانوا صادقين
 في هذا الخبر وهم كفار اخبر واعتماي في نفوسهم من الكفر مع ان هؤلاء
 في قلوبهم محبه لله لكن مع الشرك به فانهم اتخذوا من دون
 الله اندادا يحبونهم كحب الله ولهذا بغضوا الرسول لانه دعاهم
 الى محبه الله وحده ورفض ما يحبونه معه فبهاهم ان يحبوا شيئا
 كحبه فابغضوه على هذا وقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين
 اتخذوا من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله يفضل ذلك الله على
 الله في اشياء وهو لا قد يعلمون ان الله اجل واعظم لكن تحوي نفوسهم
 ذلك النداء الكثر والرب تعالى اذا جعل من حب الانداد محبه مشتركة

كمن احب البدأ أكثر كان اعظم شركا كما قال تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دوزن الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فلولا تعظيمهم الختم
على الله لما سبوا الله اذا سببت لهم قال تعالى وجعلوا الله ممتا
ذرا من الحزب والانعام نصيبا فقالوا هذ الله تبرعهم وهذا الشركاينا
فيا كان لشركا لهم فلا يصل الى الله وما كان لله هو يصل الى شركا بهم
شأ ما يحكون وقال ابو شيخان احد اهل هبل اهل هبل فقال
التي صلى الله عليه وسلم الا تحبوه فقالوا وما نقول قال قولوا الله
اعلا واحل قال ابوسفين لنا العزى ولا عزى لكم قال الا تحبون
قالوا وما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم ويوجدك من
الناس يحلف بئد جعله لله وينذر له ويوالي محبته ويعادي من يبغضه
ويحلف به فلا يكذب ويؤيى بما ندر له وهو يكذب اذا حلف بالله ولا
يؤيى بمزاند لله ولا يوالي في محبه الله ولا يعادي في الله كما يوالي ويعادي
لذلك الند من قال انى لا احد في قلبي ان الله احب الي مناسواه فاجد
الامر من لازم اما ان يكون صادقا فكون كافرا مخلدا في النار
من الدين احد وامر دوزن الله اندادا تحوهم كحل الله واما ان يكون
نعالطا في قوله لا احد في قلبي هذا والانسان قد يكون قد يكون
في قلبه معارف واراد ان لا يدري ان في قلبه فوجود الشيء في
القلب شيء والدرابه به شيء اخر ولهذا يوجد الواحد من هو لا يطلب
تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراه يتبع تعباً شديداً
لجعله وهذا كالوشوشه في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره
وهو يعلم ما يفعله فلا بد ان ينويه ووجود ذلك بدوزن الله التي
هي الارادة ممنوع فمن كان يعلم انه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة
ولا يصور ان يصل الا وهو يريد الصلاة فطلب مثل هذا التحصيل

يوم

بها

الس

النبي من جملة خفيته النبي ووجودها في نفسه وكذلك من كان
 يعلم ان غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو يريد
 الصوم فذانه الصوم وهو حين تعشى عشا من يريد الصوم ولهذا
 يفرق بين عشا ليلة العيد وعشا ليالي رمضان فليله العيد يعلم
 انه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشا من يريد الصوم
 وهذا مثل الذي باكل وشرب ويمشي ويركب ويلبس اذا كان يعلم
 انه يفعل هذه الافعال فلا بد ان يريد بها وهذه نية فلو قال
 نلتان اريد ان اضع يدي في هذا الاثا لاخذ لقيه اكلما كان احمق
 عند الناس فهذا من كلام مثل هذه الالفاظ في الصلاة والطهارة
 والصيام ومع هذا فجدد خلقا كثيرا من الموسومين بعلم وعيان فخذ
 في تحصيل هذه النبي اعظم من المحرمة من استخراج ما في قعر معدة
 من التي او من يتلع الادوية الكريمة ولذلك كثير من المعارف
 قد يكون في نفس الانسان ضروريا وهو يطل الدليل لاعراضه
 عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فكلما اكثر من الومس يكون
 في قلبه الله ورشوله وقد نظر في كلام الجهمته والمغزله نفاة
 المحبة واعتقد ذلك قولا صحيحا لما طنه من صحة شرايتهم او فقلدا لهم
 فصار يقول بوجوب ذلك الاعتقاد وينكر ما في نفسه فان تاني محبة
 الله يقول المحبة لا يكون الا لما يناسبها محبوب ولا مناسبه بين
 القديم والمحدث بين الواجب والممكن بين الخالق والمخلوق فيقال
 لفظ المناسبه لفظ محمل فانه يقال لا مناسبه بين كذا وكذا اي
 احدهما اعظم من الاخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لانسه
 لما ل فلان الى مال فلان اوله نسبه لعلمه او جوره او تكامله الى
 علم فلان ووجود فلان او ملك فلان يراد به هذه النبي حفره صفة

يعشى

فيه

ويكفر

محبة

لا نسبه كما يقال لا نسبه للخزدره الى الجبل ولا نسبه للتراب الى رب
 الارباب فادان ايدانه لا نسبه للمحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه هو
 صحيح وليست المحجة مستلزمه لهذا النسبه وان اريد انه في القديم
 معنى محجة لاجله المحدث فهذا هو راس المسئلة فلم قلت انه ليس بين المحدث
 والقديم ما يجب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا
 بمحجة ما يحجة من مخلوقاته والمحجة لا تستلزم نقضا بل هي صفة
 كان بل هي اصل الارادة فكل ارادة فلا بد ان تستلزم محجة فان الشيء
 انما يراد لانه محبوب ولانه وسيله الى المحبوب ولو قدر عدم المحبة
 لامتنعت الارادة فان المحبة لانه لا ارادة واذا استقى اللازم اسقى الملتزم
 وكذلك المحبة مستلزمة للارادة فمن احب شيئا فلا بد ان يتضمن حبه ايا
 ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان خلقه تعالى لمخلوقاته لحكمته
 والمحبة مرادة محبوه فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو
 سبحانه بحب عبيان المومنين فريدا لا يختار الهم وهم تحبونه فريدون
 عبادته وطاقته وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال لا يوم من احدكم حتى يكون احب اليه من ولدك ووالدك والناس
 اجمعين وما من مومن الا هو محبة في قلبه للرسول من المحبة ما لا يوجد
 لغيره حتى انه اذا سمع محبوا له من اقاربه واصدقائه كتب الرسول
 هان عليه عداوته ومباخرته بل وتقبله لمحبة الرسول وان لم يفعل
 ذلك لم يكن مومنا قال تعالى لا تحذقونمنا يومنون بالله واليوم
 الاخر يوارون من حاد الله ورسوله ولو كانوا ابائهم او ابناهم او
 احوالهم او عشيرتهم اولئك كتب في قلوبهم الایمان وابد لهم بروحهم
 منه بل قد قال تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واهواؤكم وارواكم

وعشرونكم واموال قرفتموها وتحان بحسب زكساتها ومساكن ترضونها
 احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فربصوا حتى ياتي الله
 بامن فتوعد من كان الاهل والمال احب اليه من الله ورسوله
 والجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه قال ثلث من كن فيه وجد حلال
 الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن كان يحب
 المرءة محبة الا لله ومن كان يكره ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذ
 الله منه كما يكره ان يلقى في النار توجو رحلان الايمان في القلب
 لا يكون من تحته العوض الذي لم يحصل بعدل الفاعل الذي قتلوه
 لا يعمل الا للدار الا يجد حال العمل الا القرب والمشفقة وما نولمه فلو كان لا معنى
 من الاحرام لكن هنا حلال للمحبة ايمان بحدها العبد في قلبه وهو ورسوله الاحبة
 في التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرية
 فطر الله عليها قلوب عباة وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال كل مولود يولد على الفطرة وفي الصحيح عنه
 صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى خلقت عبادي خنفاء فاتوا
 الشياطين وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم
 انزل به سلطانا فانه فطر العباد على الحنفيه ملة ابراهيم واصحابها
 محبة الله وحده فاما من فطن لم يفسد الا وهي تحديا محبة الله تعالى
 لكن قد يفسد الفطن اما الكبر وعرض اخر كما في فرعون واما بان
 لشرك معه غيره في المحبة كما قال تعالى ومن الناس من يحد
 من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله واما اهل التوحيد الذين بعدوا
 الله محاصرين له الدين فان في قلوبهم محبة لله لا يماثله في غيره ولهذا
 كان الرب محمودا حمدا مطلقا على كل ما فعله وحدها خاصا على
 احسانه الى المحامد هذا حمدا الشريك والاحمد على كل ما فعله

المحبة لله
 ما
 سبب صبره العبد

دال

كما قال الحمد لله الذي خلق السموات والأرض في ستة وحوال الظلمات
والنور الحمد فاطر السموات والأرض والحمد لله ضد الذم وهو خير
لمخاض الحمد لا يقرون بحمته والذم خير مما يقرن به مقرون
بعضه فلا يكون حمد المحمود إلا مع محضه ولا يكون ذم المدموم
إلا مع بغضه وهو سبحانه له الحمد في الأولى والأخرى وأول
ما ينطق به آدم الحمد لله رب العالمين وأول ما سمع من ربه يرحمك
ربك يدعو أهل الجنة أن الحمد لله رب العالمين وأول من يدعى
إلى الجنة المحمّدون وسأصلى الله عليه وسلم صاحب لو الحمد آدم
فمن دونه تحت لو آبه وهو صاحب المقام المحمود الذي يقطعه به
الأولون والآخرون فلا يكون عبادة إلا الحمد المعبود ولا يكون
حمدا إلا الحمد المحمود وهو سبحانه المعبود المحمود وأول نصف
الفاخرة الذي للرب حمد وأخر عبادته وأوله الحمد لله رب
العالمين وأخر أياك تعبد كما نبى في حديث الفسحة يقول الله
فتمت الصلاة بنبي وبين عبدني نصفين نصفها لي ونصفها لعبدني
فما سألت يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدي
عبدني يقول العبد الرحمن الرحيم يقول الله أشق على عبدني يقول
العبد ملك يوم الدين يقول الله محدي عبدني يقول العبد أياك
تعبد وأياك نستعين يقول الله هذه آية بنبي وعبدني
ولعبدني ما سألت يقول العبد أهدنا الصراط المستقيم إلى
آخر السورة يقول الله هو لعبدني ما سألت رواه مسلم في صحيحه
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ما قلت أنا والنبيون
من قبلي لا إله إلا الله وحد لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير جمع بين التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه

وأخر

ولعبدني

مخلص له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس يقول
اذ اقلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين تناول هذه
الاية وفي سنن ابن ماجه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وفي
السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال كل امرئ بالاسدا
فيه يا محمد لله فهو احدم وقال ايضا قل خطبه ليس فرائد تشهد
هي كاليد الخد ما فلا يد في الخطب من الحمد لله ومن توحيد
ولهذا كانت الخطب في الجمع والاعباد وغير ذلك مستعمل على
هذين الاصلين وكذلك الشهد في آخر الصلاة اوله ثنا على الله واحم
الشهادتان ولا يكون الثناء الا على محبوب الا محبوب وقد تستطنا
الكلام في حقايق هذه الكلمات في مواضع اخر واذ كان العباد
لحمدونه ويثنون عليه ولجونه فهو سبحانه احق بحمد نفسه
والثناء على نفسه والمحمه لنفسه كما قال افضل الخلق لا احيى
ثناك عليك انما اثبتت على نفسك فلا ثما من ثناء عظم من ثناء الرب
على نفسه ولا ثنا الا بحب ولا حب من محبوب لمحبوب اعظم من حبه
الرب لنفسه وكلما حبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه
فهو بحب المقسطين والمحسنين والمومنين والصابرين وحب
التواضع وحب المتطهرين ويبرح بتوبه التائبين كل ذلك تبعاً
لحبه لنفسه فان المؤمن اذا كلف بحب ما حبه من المخلوقات
لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لحبه لله فكيف الرب
تعالى فيما حبه من مخلوقاته انما حبه تبعاً لحبه لنفسه وخلق
المخلوقات بحكمته التي حياها فاحلق شيئاً الاحكامه وهو سبحانه
قد قال احسن كل شيء خلقه وقال صنع الله الذي اتقن كل

٧٧ السأله

شي وليس في اسمائه الحسنى الأسم ممدوح به ولهذا كانت حسنى والحسنى
 خلاف فكلها حسنة والحسن محبوب ممدوح فالمقصود بالخلق ما
 يحبه ويرضاه وذلك امر ممدوح ولكن قد يكون لوازم ذلك ما يرين
 لأنه من لوازم ما يحبه ويستأبله فان وجود الملزوم بدون
 اللازم ممنوع كما يمنع وجود العلم والارادة بلا حياء ويمتنع وجود
 المولود مع كونه مولودا بلا ولادة وقد قال النبي صلى الله عليه
 وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخبر يدك والشر
 ليس اليك وقد قيل في نفسه لا يتقرب به اليك بنا على انه الاعمال
 التي عنق وقيل لانضاف اليك ما على انه المخلوق والشر المخلوق
 لا يضاف الى الله فخره اعر الخريقط وانما يدكر على احوه ثلثه ايا
 مع اضافته الى المخلوق كقوله من شر ما خلق وامامه حذف الفاعل
 كقول الجن وانا الاندري شر اريد من في الارض ان اراد بهم ربهم
 رشد او منه في الفاتحة غير المعصوب عليهم ولا الضالين فذكر
 الايمان مضافا اليه وذكر العصب محذورا فاعله وذكر الضلال
 مضافا الى العبد وكذلك قوله واذا مرضت فهو يشفين واما
 ان يدخل في العموم كقوله خالق كل شي ولهذا اداد كرتاسمه
 الخاص قرين بالخير لقوله في اسمائه الحسنى الضار النافع
 المعطي المانع الحافظ الراجع المعز المدل فيجمع بين الاستين ليا في
 العموم والشمول الدال على وحدانيته وانه وحده يفعل جميع هذه
 الاشياء ولهذا لا يدعى باحد الاستين كالضار والمانع والحافظ
 بل يدكر ان جمعا ولهذا كان كل نعمة منه فضلا وكل نعمة منه
 عذبا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بمنزلة ملائ
 لا يعضن فقه سح الليل والنهار ارايتم ما افوق من خلق السموات

والارض

والارض فانه لم يعض ما في يمينه والقسط بيده الاخرى تخفض
ويرفع فالاحسان بيد اليمنى والعدل بيد الاخرى وكلتا يديه
يميز مبارك كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
المقسطون عند الله على ما بر من نور يوم القيامة وكلتا يديه
يميز الدين بعد لوز في اهلهم وما ولو اوتوا ليشط هذا موضع آخر
والمقصود هنا انه سبحانه اذا خلق ما يعضه ويكفه كحبه
الحج وبيضها فهو يريد لكل ما خلقه وان كان بعض مخلوقاته
انما خلقه لغيره فهو مما يعضه ولا حبه وهذا الفرق بين الحبه
والمشبه هو مذهب السلف واهل الحديث والفقهاء واكثر متكلمي
اهل السنه كالحنفيه والكراميه والمتقدمين من الحنبلية والمالكية
والشافعية كما ذكر ذلك ابو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو
احد قولي الاشعري وعليه اعتمد ابو الفرج بن الجوزي ورحمه
على قول من قال لا يح الفساد للمؤمن ولا يح دينه وذكر ابو المعالي
ان هذا قول السلف وان اول من جعلها سوا من اهل الاثنات هو ابو
الحسن والذي قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية
والحنبلية كما تصحح المعالي والقاضي أي يعلى وغيرها ذلك
نوع للاشعري وهذا الفرق يظهر ان الارادة نوعان ارادة الخلق
وارادة ما امر به فاما المأمور به فهو مراد ارادة شرعية دينه
مضمونه انه يح ما يقع امر به ويرضاه وهذا معنى قولنا
يريد من عبده فهو يريد له كما يريد الامير الناصح للمأمور المنصوح
يقول هذا خير لك وانفع لك وهو اذا فعله احبه الله ورضيه
والمخلوقات مراده ارادة حلفه كونه وهذا الارادة مضمونه
لما وقع دون ما لم يقع وقد يكون السى مراد له غير محبوب بل ارادة وجود

عمر بن الخطاب

اصحاب

وجودها

ما هو محبوب له او لكونه شرطاً في هوجب هو محبوب له هذه الارادة
الحلقية هي المذكورة في قوله تعالى من يريد الله ان يهديه
صدقه للاسلام ومن يريد ان يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً وفي
قوله ولا ينفعلنكم نهي ان اردت ان اصح لكم ان كان الله يريد
ان يعوبكم وفي قوله المتدين ماشا الله كان وما لم يشأ لم يكن وفي
قوله ولو شئنا لانتاقلن مثل نضرهاها وامثال ذلك والارادة
الامرية هي المذكورة في قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر وفي قوله والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين
يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلاً عظيماً يريد الله ان يخفض عنكم
والانسان ضعفاً وفي قوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج
ولكن يريد ليظركم ولتم نعمته عليكم وامثال ذلك واذا قيل
الامر هل يستلزم الارادة ام بما لا يريد قيل هو لا يستلزم
الارادة الاولى وهو ارادة الخلق فليست كلما امر الله به اراد ان
يخلقه وان جعل العبد المأمور فاعلاً له والقدير به سفي ان
يريد ذلك لانه عندهم لا يجعل احداً فاعلاً ولا يخلق فعل احد
واما اصل السنة فعندهم هو الذي جعل الارادتين والامر
مستلزم وعندهم من امره وحعله فاعلاً للمأمور صار فاعلاً له وان
لم يحمله فاعلاً له لم يصرف فاعلاً له فاصل الايمان والطاعة ارادتهم
ايما لهم وطاعتهم امرا وحلقاً فامرهم بذلك واعانهم على ذلك
وحملهم فاعلين لذلك ولولا اعانته لهم على طاعته لما اطاعوه
واصل الكفر والمعصية امرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يريد ان يخلق
طاعتهم لكنه امرهم بها وارادها منهم ارادة شرعية دسبه لكونها
منفعة لهم ومصحة اذا فعلوها ولم يريد هوان خلقها لما في ذلك

من

من الحكمة واذ كان محاسن تقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لا مر
 يكرهه او لفوات ما هو واجب اليه منه ووقعه اوجب اليه من حصول
 ذلك ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب ليدفع المكروه اوجب اليه
 من وجوه كان وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب فحوله مرادا
 لاجله اذ كان محبته له اعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو
 وسيله وليس كل من صحته تقولك عليك ان تعصه على العقل
 الذي امرته به فالانبياء والصالحوون ذابوا ما ينصون الناس وبامر
 ويدلوا بصحة على ما اذا فعلوا كان صلاحا لهم ولا يبايونهم على افعالهم
 وقد يكونون قادين لكن مقتضى حكمتهم ان لا يفعلوا ذلك لاسباب
 متعدده والرب تعالى على شئ قد ير لكن ما من شئ الا وله ضد منها فنه
 ولو لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا ووجود الملزم بدون
 اللازم وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على ان يخلقوه وهو
 سبحانه اذا افضت حكمته خلق شئ فلا بد من خلق لوارثه ونفي
 اصداده فاذا قال القايل لم يجعل معه الضد المنافي او لم يجد
 اللازم كان لعدم علمه بالحقاييق وهذا مثل ان يقول القايل
 هل لا خلق ريدا قيل اسه فيقال له يمتنع ان يكون ابنه وخلق
 قله او خلق حتى ابوه والناس يطهر لهم الحكمه في شئ من تفاصيل
 الامور التي تدبرونها كما يطهر لهم الحكمه في ملوحة ما العين
 وعدوبه ما الفم ومران ما الادرن وملوحة ما الحجر وذلك يد لهم
 على الحكمه فيهم لم يعلموا من حكمتهم فان من راي انسانا يارعا في الخو
 او الطب او الحساب او الفقه وعلم انه اعلم منه بذلك اذا اشغل
 عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذي يهد
 العقول حكمته ورحمته الذي احاط بكل شئ علما واحصى كل شئ

من الحكمة واذ كان محاسن تقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لا مر
 يكرهه او لفوات ما هو واجب اليه منه ووقعه اوجب اليه من حصول
 ذلك ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب ليدفع المكروه اوجب اليه
 من وجوه كان وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب فحوله مرادا
 لاجله اذ كان محبته له اعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو
 وسيله وليس كل من صحته تقولك عليك ان تعصه على العقل
 الذي امرته به فالانبياء والصالحوون ذابوا ما ينصون الناس وبامر
 ويدلوا بصحة على ما اذا فعلوا كان صلاحا لهم ولا يبايونهم على افعالهم
 وقد يكونون قادين لكن مقتضى حكمتهم ان لا يفعلوا ذلك لاسباب
 متعدده والرب تعالى على شئ قد ير لكن ما من شئ الا وله ضد منها فنه
 ولو لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا ووجود الملزم بدون
 اللازم وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على ان يخلقوه وهو
 سبحانه اذا افضت حكمته خلق شئ فلا بد من خلق لوارثه ونفي
 اصداده فاذا قال القايل لم يجعل معه الضد المنافي او لم يجد
 اللازم كان لعدم علمه بالحقاييق وهذا مثل ان يقول القايل
 هل لا خلق ريدا قيل اسه فيقال له يمتنع ان يكون ابنه وخلق
 قله او خلق حتى ابوه والناس يطهر لهم الحكمه في شئ من تفاصيل
 الامور التي تدبرونها كما يطهر لهم الحكمه في ملوحة ما العين
 وعدوبه ما الفم ومران ما الادرن وملوحة ما الحجر وذلك يد لهم
 على الحكمه فيهم لم يعلموا من حكمتهم فان من راي انسانا يارعا في الخو
 او الطب او الحساب او الفقه وعلم انه اعلم منه بذلك اذا اشغل
 عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذي يهد
 العقول حكمته ورحمته الذي احاط بكل شئ علما واحصى كل شئ

اظنه لم يوجد الكلام
 مع علم الملوكه
 مكرر

مكرر

عددا وهو ارحم الرحيم واحكم الحاكمين وارحم بعبان من الوالد ^{بولاها}
فلقد لا يحب على العبد ان يسلم ما جعله من حكمته الى ما علمه منها وهذه
الامثلة في غير هذا الموضوع والمقصود هنا ان التنبيه على
المختلفين في الكتاب الذين يردد كل منهم قول الاخر وفي كلام كل منهم
حق وباطل وقد ذكرنا مثالين مثالا في الاسماء والاحكام والوعود
والوعد ومثالا في القدر والشرع ونذكر مثالا في الاثنا القرآن
فان السلف والائمة انفقوا على ان القرآن كلام الله غير مخلوق بل
هو الذي تكلم به بقدرته ومشيئته لم احد منهم انه مخلوق ولا انه
قديم وصاروا المختلفون بعدهم على قولين قوم يقولون هو مخلوق
خلقه في غير والله لا يقوم به كلامهم ويقولون الكلام صفة فعل
لا صفة ذات ومرادهم بالفعل ما كان منطلا عن الفاعل عبر
قيام به وهذا لا يفعل اصلا ولا يعرف فكلم لا يقوم به كلامه
وقوم يقولون بل هو قديم لم يزل قائما بالذات ازلا وابدلا يتكلم
لا بقدرته ولا مشيئته ولم يزل ندا لموسى اذ ليا وكذلك قوله
يا ابراهيم يا موسى يا عيسى ثم صار هؤلاء حيز عرفوا ان ما كان
قد يما لم يزل يسمع ان يكون حروفا و حروفا واصواتا فان الحروف
متعاقبة البا قبل السين والصوت لا يبقى بل يكون شيئا بعد شي كالحر
فيمتنع ان يكون الصوت الذي سمعه موسى قد يما لم يزل ولا يزال
فقالوا كلامه معنى واحد قائم بداته هو الامر بكل تامور
والنهي عن كل منهي عنه والحير بكل ما احبر به ان عبر عنه بالعربية
كان قرانا وان عبر عنه بالعبرية كان تورا وان عبر عنه بالعربية
كان انجيليا وان ذلك المعنى هو امر بكل ما امر به وهو مني عن كل
ما مني عنه وهو حير بكل ما احبر عنه وكونه امرا ونهيا وحيرا

موز

يقلم

ن
منقلا

صفاته له اضافة مثل قولنا زبداب وعم وخال لست انواعا له ولا
ينقسم الكلام الى هذا وهذا وهذا قالوا والله لم يكلم بالقران
العربي ولا بالتوراه العبريه ولا بالانجيل العبري ولا سمع موسى
عليه السلام صوتا ولكن القران العري حلقه الله في غير واحد
حبر بل او محمد ليبريه عن ما يراذ انما من ذلك المعنى الواحد
تقال لهم جمهور الناس هذا القول مخالف لصرح المعقول
وصحيح المعقول فاننا نعلم بالاضطرار ان معنى ايه الكرسي ليس هو
معنى ايه الدين ولا معنى قل هو الله احد هو معنى يتبدى اى لهب
وقد عرب الناس التوراه فوجدوها فيها معاني ليست هي المعاني التي
القران ونحن نعلم قطعاً ان المعاني التي اخبر الله بها في القرآن في قصه
بدر وواحد والحمدق وحوذ لك لم يزلها على موسى بن عمران عليه
السلام كما لم ينزل على محمد حريم السبب ولا الامر بقتل عباد العجل
فكيف يكون كل كلام الله معنى واحد ونحن نعلم بالاضطرار ان الكلام
معانيه وحرره منه ينقسم الى حبر والاشامنه الطلب والطلب
ينقسم الى امر ونهى وحقيقه الطلب غير حقيقه الحر فكيف لا يكون
هذه اقسام الكلام وانواعه بل هو موصوف بالكلها وايضا قاله
تعالى لحرانه ما انا موسى الشجر ناداه فتادام في ذلك الوقت لم نمان
في الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكه
اسجدوا لادم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من
تراب ثم قال له كن فيكون وقال واذا قال ربك للملائكه
الى مواضع كثيره من القران يبين انه تكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت فكيف
يكون زليا ابديا مازال ولا يزال وكيف يكون لم ينزل ولا يزال
قائلا بآي نوح اصبط سلام منا يا عيسى اى متوفيك ورافعلك اى يا موسى

لا يغيبه
بالذم

واشياء

يتبع

اني انا الله لا اله الا انا يا محمد المزمّل في الليل وقال هو لا هذا القرآن
 العزّي ليس هو كلام الله وقال هو لا كلام الله لا يتعدد ولا يتبعث قال
 لهم الناس اموسى لما كلمه الله امه كلام الله كله او بعضه ان قلم كله
 فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلمت بعضه فقد تبعث وهو عندهم واحد
 لا يتبعث ولذلك هذا القرآن العزّي هو عندهم ليس كلام الله ولكن
 عيان عنه انصوعيان عن كله هذا ممنوع ام عن بعضه لهذا ممنوع الي
 كلام اخر يطول ذكره هنا وقال الحزب الثاني لما رواه ابي اسد
 هذا القول بل يقول ان القرآن العزّي كلام الله كادل على ذلك
 القرآن والسنة واجماع المسلمين وفي القرآن مواضع كتبتين ان هذا
 المنزل هو القرآن وهو كلام الله وانه عزّي واحد واشنعون على
 اوليك انكارهم ان يكون هذا كلام الله فان اوليك انساوا قرابين قرانا
 قديما وقرانا مخلوقا فاحد هو لا يشنعون على اوليك ناسات قرابتين فقال
 لهم اوليك فانتم اذا جعلتم القرآن العزّي قديم هو كلام الله لزم ان
 يكون مخلوقا وكنتم موافقين المعرله فان قولكم ان القرآن العزّي قديم
 ممنوع في صريح العقول ولم نقل ذلك احد من السلف ونحن تعلم وجميع
 الطوائف سكر عليكم هذا القول ويقول انكم ابتدعتموه وخالفتم
 به المعقول والمنقول والافكيف تكون السنن المعيشة المشبوهة
 بالبا المعيشة قديمه ازيله ويكون الحروف المتعاقبة قديمه او الصوة
 الذي كان في هذا الوقت قديما ولم يضل هذا احد من الائمة الاربع
 ولا غيرهم وان كان بعض المشاخر من اصحاب ملك والشافعي واحمد
 يقولونه ويقول ابن سالم واصحابه وطائفة من اهل الكلام
 والحديث فليس في هو لا احد من السلف وان كان السهرستاني ذكر
 في كتابه الاقدام ان هذا قول السلف والمخابله فليس هو قول

العزّي قديم وامه حروف
 او حروف واصوات
 وان هذا

السلف ولا قول الخابله لا احمد بن حنبل ولا اصحابه القدماء ولا جمهورهم
فصار كثير من هؤلاء الموافقين للشافعية واولئك الموافقين للكلابية بينهم منار
ومخاضات بل وفتن واصل ذلك قولهم جميعا ان القرآن قديم وهي ايضا
يدعيه لم يقلها احد من السلف وانما السلف كانوا يقولون القدران
كلام الله غير مخلوق منه بدا والله يعود وكان قولهم اولا انه كلام
الله كان عندهم فان ما كان كلاما للتمثيل لا يستلزم ان يكون منفصلا
عنه فان هذا مخالف للفعول والمفعول في الكلام وجميع الصفات
ممتنع ان يوصف الموصوف بصفة لا يكون قط قائمه به بل لا يكون
الا بآية عنه وما يزعمه الجهيمه والمغترله من ان كلامه وازارته
ومجته وكرهته ورضاه وعضه وغير ذلك كل ذلك مخلوق
منفصله عنه هو مما انكره السلف عليهم وجمهورهم الخلف بل
قالوا ان هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسل ومحور ما يتحققه
الله من صفاته وكلام السلف في رد هذا القول بل واطلاق
الكفر عليه كثير من مشر وكذلك لم نقل السلف عضه على فرعون وقومه
ان قديم ولا ترجمه ثوبه التاب قديم وكذلك سائر ما وصف به
نفسه من الجز العيان على الطاعة والمعصية من رضاه وعصيه
ولم نقل احد منهم انه قديم فان الجز لا يكون العمل والقران
صريح بان اعمالهم كانت سبب ذلك لقوله فلما اسفوا انفق منهم
وقوله ذلك بالبعوث انما اسخط الله وكرهوا رضوانه وقوله
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبك الله وامثال ذلك بل قد ثبت في
الصحيحين من حديث الشفاعة ان كلام الرسل يقول ان ربي قد غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعدي مثله وفي الصحيحين
عن زيد بن خالد قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثر سما

قبل

كانت من الليل فقال اذرونا ماذا قال ربكم اللبث فلنا الله ورسوله
 اعلم قال اصبح من عبادي مومني وكافري فمن قال مطرنا بفضل الله
 ورحمته فهو مومن في كافرا بالكوكب ومن قال مطرنا بنوكذا وكذا فهو
 كافري مومن بالكوكب وفي الصحيح انه قال يقول الله تعالى ولا يرال
 عدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه وفي القران والحديث من هذا
 ما يطول ذكره وهذا مبسوط في غيره من المواضع وقد احبر الله في القران
 بتدبير العباد في اكثر من عشرة مواضع والند لا يكون الا صوتا باتفاق
 اهل اللغة وسائر الناس واخبر انه انما نادى موسى حين جاء الشجر فقال
 ولما جاء نودي ان يورك من النار ومن حولها فلما اتاها نودي يا موسى
 اني انارتك فلما اتاها نودي من شاطئ الوادي الايمن في البقعة المباركة
 من الشجر واذ نادى ربك موسى ان ايت القوم الظالمين وبادينا من جانب
 الطور الايمن هل اناك حدث موسى اذ ناداه ربه بالوادي المقدس طوى
 ومالك بجانب الحصى الطور اذ نادينا ويوم يناديهم فيقول ان شر كاي
 في موضعين ويوم يناديهم فيقول ما دا اجنم المرسلين وناداهما
 فمن قال انه لم نزل مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القران
 والعقل ومن قال انه نفسه لم ينادي ولكن خلق بدا في شجر
 او غيرها لزم ان يكون الشجر هي القايله اني انا الله وليس هذا لقول
 الناس يادي الاميراد امر مناديا فان المادي عن الامير يقول
 امر الايكلا رسم اللسان بلذا لا نقول انا امرتكم ولو قال ذلك
 لاهاتية الناس والمنادي قال لموسى اني انا الله لا اله الا انا فاعدي
 اني انا الله رب العالمين وهذا لا يجوز ان يقوله ملك الا اذا بلغه عن الله كما
 نقرأ في القران والملك اذا امن الله بالنداء قال كما ثبت في الصحيح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ادع الله عبدنا نادي في السموات

ان
الله سبحانه فلانا فاجوب فخيرل اذا نادى في السما قال ان الله يحب فلانا
فاجوب والله اذا نادى جبريل اني احب فلانا ولهذا لما نادى الملائكة
ركريا قال تعالى فتادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب ان الله
يشرك محي وقال واد قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك
وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين لا يجوز قط ان مخلوقا يقول
انني انا الله رب العالمين ولا يقول من يدعوى فاستجب له من ربنا اني
فاعطيه من يستغفرني فاعفله والله تعالى اذا خلق صفة في محل
كان المحل منصفا بها فاذا خلق في محل علما و قدن او حوى او حركة
اولونا او سمعا او بصرا كان ذلك المحل هو العالم به القادر المتحرك
الحى المتلون السميع البصير فان الرب لا يصف بما خلقه في مخلوقاته
وانما يتصف بصفاته القائمة بل كل موضوع لا يوصف الا
بما يعوم به لا بما يقوم بغيره ولم يقم به فلو كان ندا لمخلوقا
في الشرح لمكانت هي القابلة اني انا الله واذا كان ما حلفه الرب
في غيره كلاما له وليس له كلام الا ما خلقه لزم ان يكون انطاقة
لا عطا الانسان يوم القيمة كلاما له وتصبح الحصة كلاما له
وتسلم الحجر على الرسول كلاما له بل يلزم ان يكون كل كلام
في الوجود كلاما له لانه ثبت انه خالق كل شي وهكذا طرد قوله
المخلوليه الاتحادية كما برى عزى فقال وكل كلام في الوجود
كلامه سوا علينا شء ونظامه ولهذا قال سليمان بن داود ان
قوله اني انا الله لا اله الا انا مخلوق فقوله من جئت قول
فرعون الذي قال ان اربك الاعلى فان هذا مخلوق وهذا مخلوق
يقول ان هذا يوجب ان يكون ما خلقه هذا القول هو
القابل له كما كان فرعون هو القابل بما قام به قالوا وتولهم

تسليم

ان الكلام صفة فعل فيه تلبس فيقال لهم ان يريدون به انه مفعول
 منفصل عن المتكلم ام يريدون به انه قائم به فان قلت بالاول فهو باطل
 ولا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه
 والفعل ايضا لا بد ان يكون قائما بالفاعل كما قالوا السلف والآخرين
 وانما المفعول هو الذي يكون بآيائه والمخلوق المنفصل عن الرب
 ليس هو خلقه اياه بل خلقه للسموات والارض ليس هو نفس السموات
 والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق فروا من امور طنوها محذرون
 وكان ما فروا اليه مما فروا منه فانهم قالوا لو كان الخلق غير المخلوق
 لكان اما قديم واما حادث فان كان قد بما لزم قدم المخلوق وان
 كان حادثا فلابد له من خلق اخر فيلزم التسلسل فقال لهم الناس
 بل هذا منقوض على اصلكم فانكم تقولون انه يريد باراده قديمه
 والمرادات كلها حادثه فان كان هذا جائزا فلماذا لا يجوز ان
 يكون الخلق قدما والمخلوق حادث وان كان هذا غير جائز بل
 الاراده تقارن المراد لزم حوازي قيام الحوادث به وحينئذ يجوز
 ان يقوم به خلق مقارن للمخلوق فلزم فساده فقولكم على القدر
 وكذلك اذ قيل ان الخلق حادث فلم قلتم انه محتاج الى خلق اخر
 فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثه ولا محتاج الى خلق حادث
 فلم لا يجوز ان تكون مخلوقه لخلق حادث وهو لا محتاج الى خلق اخر
 ومعلوم ان حد وثما لخلق حادث اقرب الى العقول من حد وثما كلها
 بلا خلق اصلا فان كان كل حادث نفسا الى خلق بطل قولكم وان
 كان فزا ما لا يفتقر الى خلق جاز ان يكون الخلق نفسه لا يفتقر
 الى خلق اخر وهذه المواضع مبسوطة في عمر هذا الموضوع والمفصود
 التمسد بكلام المختلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق

تراء

طريقان

وباطل وان الصواب ما دل عليه الكتاب والسنة واقوال الصحابة
والتابع لهم باحسان والناس لهم في طلي العلم والدين مبتدعان
وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو لنظر فيما جاءه الرسول والاستدلال
بآياته والعمل بموجبها فلا بد من علم بما جاءه وعمله لا يكفي
احدها وهذا الطريق يتضمن الادلة العقلية والبراهين اليقينية
فان الرسول بنى بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه والرسول
بينوا للناس العقلية التي تحتاجون اليها كما ضرب الله في القران
من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي امر الله تعالى
ان يسألوه هداية واما الطريقان المبتدعان فاحدهما طريق اهل
الكلام البدعي والراي البدعي فان هذافيه باطل ككث وكث
من اهل بقرطون فيما امر الله به ورسوله من الاعمال فيسقي
هو لا في فساد علم وفساد عمل وهو لا محرفون اليهودية
الباطلية والثاني طريق اهل الرياضة والنسوف والعبادة البدعية
وهو لا محرفون النصارى الباطلة فان هو لا يقولون اذ اضفي
الانسان نفسه على الوجه الذي يذكره فاضت عليه العلوم
بلا تعلم وكث من هو لا يكون عبادته مبتدعه بل مخالف لما
جاءه الرسول صلى الله عليه وسلم فيسبون في فساد من جهة
العقل وفساد من نقص العلم حيث لم يعرفوا ما جاءه الرسول
وكث من ما يقع من هو لا وهو لا يقدح كل طائفة في الاخرى
ويحلو كل منهم ان يتبع الرسول والرسول صلى الله عليه وسلم ليس
ما جاءه موافقا لهو لا ولا هو لا ما كان ابراهيم يهوديا ولا
نصاريا ولكر كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان
رسول الله واصحابه على طريقه اهل البدع من اهل الكلام والراي

النص ٤

ولا على طريقه اهل البدع من اهل العبادة والتصوف بل كان على ما
 بعثه الله به من الكتاب والحكمة وكثر من اهل النظر يزعمون انه
 مجرد بحصل العلم بلا عبادة ولا دين ولا تركية للنفس وكثير من
 اهل الارادة يزعمون ان طريق الرياضه مجرد بتحصيل المعارف
 بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقران والحديث وكلا الفريقين غالط
 بل للتركيبه النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تاثير عظيم في حصول
 العلم لكن مجرد العمل لا يقيد ذلك الا بتدبر وتدبر وقصها
 نوث به الرسول ولو تعبد الانسان ما عسى ان يتعبد لم يعرف
 ما خص الله به محمد ان لم يعرف ذلك من حصته وكذلك لو نظر واستد
 ما ذاعسى ان ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من حصته ولا يحيل
 التعلم النافع المطابق الامع العمل به والا فقد قال الله تعالى
 قل ازاغوا الزم الله قلوبهم وقال وما يشعرون ان اذ احاط
 لا يؤمنون ويقلب افئدتهم وابصارهم كالم يومنوا به اول مرة وقال
 وقالوا قلوبنا غلفت بل طبع الله علينا بكفرهم وقال كلاب
 ان على قلوبهم ما كانوا يكفون وقال ان لو نشاء انهم
 بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون وقال تعالى ولو انهم
 فعلوا ما يوعدون به لكان جبراهم واشد تثبيتا واذا الايتنا هم
 من لدنا اجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما وقال تعالى
 هادي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام وخرجه من الظلمات
 الى النور يادنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال تعالى
 هدايان للناس وهدى وموعظ للنفيين وقال ذلك الكتاب
 لا ريب فيه هدى للنفيين وكدلك لو جاع وسهر وظلا وصمت
 وفعل ما داعسى ان يفعل لا يكون ممتد يا ان لم يتعبد بالا لعبادات

الرعي

الشرعيه وان تلقى علم الغيب من جهة الرسول قال تعالى لا فضل
 الخلق وكان من ازل الناس نفسا واحلم عقلا فدل الوحي وكذلك
 اوحيا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
 ولكن جعلناه نورا هدى به من نشا من عبادنا وقال قل ان
 ضللت فانما اضل على نفسي وان اهتديت فيما يوحي الي ربي انه
 سميع قريب وقال فاما يا ايها الذين آمنوا فليحذروا
 انفسهم ولا يشغوا عن ذكر الله ما يبيعون انفسهم بما
 هم كاذبون قال رب لم حشرني اعمى وقد كنت بصيرا قال
 كذلك اتينا اياتنا فنسيتها ولذلك اليوم تنسى وقال تعالى
 ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيص له شيطانا فهو له قرين اي عن
 الذكر الذي انزله قال المفسرون يحش عنه فلا يلتفت الى كلامه
 ولا يحاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك انزلناه قوله
 ما ياتهم من ذكر من الرحمن محدث وشاهد في الاية الاخرى
 ومن اعرض عن ذكرى ثم قال كذلك اتتك اياتنا فنسيتها
 وكذلك اليوم ينسى وكل من عشى عن القرآن فانه يقص له شيطان
 يظله ولو تعدد بما تعدد بعش روي عن ابن عباس يعي وكذلك قال
 عطا وابن ريد بن اسلم وكذلك ابو عبيد نطم عينه واحتان ابن
 قتيبه ورجح على قول من قال بعرض والعشى ضعف في البحر ولهذا
 قيل فيه هو البصر الضعيف وقال طابفه بعرض وهو
 روايه الضحاك عن ابن عباس وقاله فتان واحتان الفراء والرجاج
 وهذا صحيح من جهة المعنى فان قوله بعش معنى بعرض
 ولهذا عدى بحرف الجار عن كما يقال انت اعمى عن محاش فلان
 اذا عرضت فلم سطر اليها فقول بعش اي يكون اعشى عنها وهو

ووزن الاعي فلا ينظر اليها الا نظر اصغفا وهذا حال اهل الضلال الذين
 لم ينفعوا بالقران فانهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم فحسبونه
 لا يحصل المقصود وهم الذين عشوا عنه فقبضت لهم الشياطين تعرف
 لهم وتصددهم عن السبيل وهم يحسبون انهم متددون ولهذا لا يجد
 في كلام من لم يبيع الكتاب والسنة بيان الحق علما وعملا ابر الكرم ما في
 كلامه من وساوس الشياطين وحدثني غير من رجل وكان من اهل الفضل
 والذكاء والمعرفة والدين انه كان قد قرأ على شخص سماه لي وهو من اكابر
 اهل الكلام والنظر دروسا من المحصل لابن الخطيب وانتمنا من اشارات
 ابن سينا قال فرأيت حالي قد تغير وكان له نور وهدى وريت له
 منامات سيئة وراه صاحب الفهم حال سبيه فقص عليه الروايات فقال
 هي من كتابك والاشارات يعرف جمهور المشركين الذين يعرفون دين الاسلام
 ان فيها الحاد الكرخلاف المحصل بطن كثير من الناس ان فيه نحوثا
 لحصل المقصود قال فكنت عليه محصل في اصول الدين حاصله
 من بعد تحصيله اصل بلاد من اصل الضلال والاشك المبين وما فيه
 فاقتهم وحى الشياطين وقد نسيت ان اكتب على المحصل ما يعرف به الحق
 في ذكره فكنت من ذلك ما ليس هذا موضعه وكذلك تكلمت على
 ما في الاشارات في موضع اخر والمقصود هنا التبيه على المحل فان في
 المحصل وسائر كتب الكلام المختلف اهل كتب الراري وامثاله من الكلاية
 ومن جذاذ وهم وكتب المغزله والشيعة والفلاسفة ونحوها لا يوجد
 فيها ما بعث الله به رسوله في اصول الدين بل يوجد فيها حق بلبسوش باكل
 وبنفياك نفس خلق الرب لمخلوقاته لا تحديفاً اقوال القدرية او الحمية
 او الدهرية اما العلة التي شرها الفلاسفة الدهرية الذي يتبته المغزله
 والحمية ثم ان كان من الكلاية است تلك الارادة الكلاية ومن عرف

ن
 النسخة

الا

م
 (والفائدة)

حاق

حقايق هذه الاقوال ينزلها انما مع مخالفة الكتاب والسنة واجماع السلف
 مخالفة لصراح العقول وكذلك قولهم في النبوات فالمتفلسفة بنت
 النبوة على اصلهم الفاسد انما تنوع قدسية محضها بعض النفوس
 لكونها اقوى تبلا بعلم واقوى مما يشاهد في العالم واقوى تحيلا لما يعقله
 في صور متخيلة واصوات متخيلة وهذه الثلاثة هي عندكم خاصة التي
 ومن انصفها فهو سبي القوم القدسية العلية والناس ليس لهيول وما تخيل
 في نفسه من اصوات هي كلام الله ومن صور هي ملكه الله ومعلوم عند
 من اعتبر العالم ان هذا القدر يوجد لكثير من اجاد الناس واكثر الناس
 لهم نصيب من هذه السلسلة ولهذا طمع كثير من هؤلاء ان يصيبوا ولهذا
 قال هؤلاء ان النبوة ملكته وانما قالوا هذا لانهم لم يتسوا الله على
 بالجرمات ولا قدره ولا كلاما يتكلم به يبرل ملكة ثم ان الحمسة والمعلة
 يردون عليهم تارة ردا مقاربا وتارة ردا ضعيفا لكونهم جعلوا اصابع
 العلم ينحج احد التماثلين بلا مرجح وجعلوا القادر المختار مرجح بلا مرجح
 وزعم اكثرهم ان مع وجود القدر والداعي التام لا محب وجود
 الفعل ففرعوا من الموجب بالذات ولفظ الواجب بالذات محمل
 فالذي ادعته المتفلسفة باطل فانهم اثبتوا موجبا بذات محروما عن
 الصفات يستلزم مفعولا به لا يتاخر عنه شيء وانثواله من الوجوه
 ما يضمنونه في صفاته وافعاله القايمه به وقالوا الواحد لا يصدق
 عنه الا واحد والواحد الذي لا يحق له الاية الاذهان
 في الاعيان والكلام على مذاقهم وابطالها منسوط في موضع اخر
 وقالهم اكثر الناس تناقضا واصطلا باوان دعواهم وبن دعواهم انه
 عليه موجبه للعلول زلا وايدافاسد من وجوه كثيرة واما اذا قيل
 هو موجب بالذات بمعنى انه نوجب مشيئة فتسميه التسمي له موجبا

ن
 ادعوه

هذا هو الفاعل بتدرجه
 فدرجه ما يريد ان يفعل
 فدرجه ما يشيئ

حاصل وقد

بذاته نراغ لفظي وأكثر الحميه والقدرية لا يقولون انه يقدر به ومشييه
 يلزم وجود مقدور بل قد لا يجعل فرح ان حصل بالمرح وهذه الامور
 مبسوطة في موضع اخر والمقصود هنا ان الحميه تثبت نبوة لا يتلزم
 فضل صاحبها ولا كمالها ولا اختصاصه قط بشي من صفات الجمال بل
 يجوز ان جعل من هو من اجعل الناس يناتم الحميه المحضه عندهم كلف
 كلاما في غيره فربل به الملك واما الكلاميه فنقدهم النبوه تعلق
 المعنى القايم بالذات بالنبى معنى انت عبدى ورسولى فيقولون في النبوه
 من جنس ما قالوا في احكام افعال العباد انه ليس للحم معنى الا تعلق المعنى
 القايم بالذات به اذ المعنى القايم بالذات المتعلق به لا يتنون في الايمان
 والتقوى والاعمال الصالحه خاصه مرت به عن النبىات حتى امرها
 لاجلها ولذلك في النبوه والمعزله ومن وافقهم ثبتون لله شريعه بالعباس
 على عباد فوجيون عليه من جيلت ما يجب عليهم وخرمون عليه من جنس
 ما حرم عليهم ولا يجعلون من ونيه وجبه وبعضه ورضاء وسخط له
 باتير في الاعمال بل صفاته ثابتة بدون الخطاب والخطاب مجرد كاسه
 منزه الذي ححر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي مصفاه به
 والله سبحانه قد اخبر انه مصطفى من الملائكه رسلا ومن الناس الاصفا
 افتعال من التصفيه كما ان الاختيار افتعال من الجيره فتخار من يكون
 مصطفى وقال الله اعلم حثت لاجل رسالاته فهو اعلم من يجعله رسولا
 ممن لم يجعله رسولا ولو قال كمال الناس لا يصح للرساله لا متنع
 هذا وهو عالم يتعين الرسول وانه احق من غيره بالرساله كما دل عليه
 القران وقد قالت حديثه لما نجي الوحي بالنبى صلى الله عليه وسلم
 وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا تحريك الله ابدانك لتصل
 الرحم وتصدق أحدث وحمل الكل وكسب المعدوم ونفري الصيف

ن
هل

وغير

وتعبر على بوان الحق وكانت ام المؤمنين حدمه رضى الله عنهما اعقل واعلم
من الجميية حيث رأت ان من جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المضمنة
لعدله واحسانه لا يحزن به الله فان حمله الرب تائبى ذلك وهو لا عندهم
هذا لا يعلم بل قد حري من يكون لذلك وقد تنبى شر الناس كاي
جهل وعينه ولهذا انكر المازرى وعينه على خديجة كما انكر واعلى هزقل
استدل له ما استدك به في حديث اى شفين المشهور لما سأل عن صفات
النبي صلى الله عليه وسلم وهو سبحانه اذا اتخذ رسولاً فضله بصفات
اخرى لم يكن موجوده فيه قبل ارساله كما كان يظهر لكل من راي
موسى وعيسى ومحمد من احوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك
الصفات غير الوحي الذي ينزل عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة
اضاوية كاحكام الافعال كما يقول الحمميه ولهذا لما
صار كرم من اهل النظر كالراري وامثاله ليس عندهم الا قول
الحمميه والقدرية والفلاشفه محمد هم في تفسير القران وفي
سائر كتبهم يذكرون اقوالا كره متعده كلهما باطل لا يذكرون
الحق مثل تفسيرهم للامال وقد قال السعاليونك قول هي مواقت
للناس وانح يذكر قول الحجاب فيه ويجعله من اقوال الفلاسفة
ويذكر قول الحمميه الذين يقولون ان القادر المختار يحدث
فيه الضو بلا سبب اصلا ولا حكمة وكذلك اذا تكلم في المطر
يذكر قول اوليك الذين يجعلونه حاصلا عن مجرد الحار المتصا
والمعتقد في الجو وقول من يقول انه احده الفاعل المحار بلا
سبب ويذكر قول من يقول انه يرب من الافلاك وقد تنج هذا
القول في نفسه ويجرم بفساده في موضع اخر وهذا القول
لم يقله احد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا ائمه

الإلهام

اعلم

المسلمين بل سائر اهل العلم من السلف والخلف يقولون ان المطر ينزل
 من السحاب ولفظ السماء في اللغة والقراان اسم لكل ما علا فهو اسم
 حلتس للعالي لا يعين في شيء الا بما يضاف الي ذلك وقد قال تعالى
 فليمدد يثيب الى السماء وقال انزل من السماء ماء وقال اممتم
 من في السماء والمراد في الجميع العلو ثم يعين هنا بالسقف ونحوه وهنا
 بالسحاب وهناك بما فوق العالم كله فقوله انزل من السماء اي
 من العلومع قطع النظر عن جسم معين لكن قد مرح في موضع اخر نزل
 من السحاب كما في قوله افرايم الما الذي تشربون انتم ابر كتمون من
 المزن والمرن السحاب وقوله الم ترى ان الله يرزق سحابة ثم يولف بينه
 قري الودق يخرج من خلاله والودق المطر وقال الله الذي يرسل
 الرياح فتثير سحابا فيبسطه في السما كيف يشاء ويجعله كسفا قري الودق
 يخرج من خلاله فاخر سحابة انه يبسطه في الافلاك بل الناس يشاهدون
 السحاب يبسط في الجو وقد يكون الرجل في موضع عال اما على جبل
 او على غر والسحاب يبسط اسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه
 والرازي رحمه الله لا يثبت على قول واحد بل هو داما ينص هنا قولا وهناك
 ما يناقذه لاسباب يقضي ذلك وكثير من الناس يفهمون من القراان
 ما لا يدل عليه وهو مضي فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل
 وقد بسط مصنف كثير مفرد منع يعارض العقل والنقل وذكرنا
 فيه عامة ما يدكر من العقليات في معارضة الكتاب والسنة
 وبين ان المعارض لا يقع الا اذا كان ما سمي معقولا فاسدا وهذا هو
 الغالب على كلام اهل البدع وان يكون ما اضيف الي الشرع للشر منه
 اما حديث موضوع واما هم معنى فاسد من نص لا يدل عليه واما
 نقل اجماع باطل ومن هذا كثير من الناس دم الاحكام الجومية

مجموع

السحاب
 وهذا ما بين
 انه لم يرد انها
 هذا الاطلاق
 فان السحاب
 سبط لا يردك

ولا ريب ان مذمومه بالشرع مع العقل وان الخطا فيه اضعاف الصواب
 وان من اعتمد عليه في تصرفاته واعرض عما امر الله به ورستوله خسر
 الدنيا والاخر لكن مردونها على طريقه المحمديه ونحوهم بان يدعوا
 انه لا اثر لشي من العلويات في السفليات اصلا اما على الطريقه المحمديه
 لكن تلك لا تنفي العبادات الاقرانية وان لم يثبت سببا ومسببا وحكمه
 واما فيما على نفي العبادات تم قد شارعوا في استندان الافلاك ويدعون
 شكلا اخر وقد بينا في جواب المسائل التي سئلت عن ذلك ان الافلاك
 مستندة عند علماء المسلمين من الصحابة والتابعين لهم باحسان كما
 ذلك عنهم بالاستناد المذكور في موضع بل قد نقل اجماع المسلمين
 على ذلك غير واحد من علماء المسلمين الذين هم من اخبير الناس بالمنقولات
 كابي الحسين بن النادى احدا كبار الطبقة الثانية من اصحاب
 احمد وله نحو اربع مائة مصنف وابي محمد بن حرم الاندلسي وابي الفرج
 بن الجوزي وقد دل على ذلك المطر معروف عند السلف والخلف ان
 الله خلقه من الهوى ومن البحار المتصاعد لكن خلقه للمطر من
 هذا خلقه للانسان من نطفه وخلقه للشجر والربيع من الحب
 والنوى وهذا معرفة بالمادة التي خلق منها ونفس المادة لا يوجب
 ما خلق منها باتفاق العقلاء بل لا يدعيه محقق تلك الصور على ذلك
 الوجه وهذا هو الدليل القادر المختار الحكم الذي يخلق المطر
 على قدر معلوم وقت الحاجة اليه والبلد الجرز يشوق اليه المامن
 حيث امطر كما قال اولم يروا اننا نشوق الما الى الارض الجرز فخرج
 به زرعنا ناكل منه وانعامهم وانفسهم افلا يبصرون والارض الجرز لا يطر
 ما يكفيها كارض مصر لو امطرت المطر المعيار لم يكفيها فانه ارض المدين
 وان امطرت مطرا كمثل مثل مطر شهر خربت المساكن فكان من حكمه

في ذلك

الكلام الربيعي
في موضعه واذكره

ع

الباري ورحمته ان مطرا راضا بعدة ثم ساق ذلك الماء الى ارض مصر ^{فمنه}
 الايات يستدل على علم الخالق وقدرته ومشيتته وحكمته واتات
 المادة التي خلق منها المطر والشجر والانسان والحيوان مما يدل على الحكمة
 وحنانه يعرف شيئا قط خلق الا من يارده ولا اخبر الله في كتابه مخلوق
 الا من مآذيه وكذلك كون لسوف الشمس وغيره شيئا لبعض الحوادث
 هو مما دلت عليه النصوص الصحيحة في الصحاح من غير وجه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشمس والقمر لا يكسفان لموت احد ولا
 لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله يحوف الله بها عباده فاذا راى ذلك
 فادعوا الى الصلاة وقد ثبت عنه في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم صلى
 صلاة الكسوف بركوع زائد في كل ركعة وانه طولها تطويلا لم يطوله
 في شي من صلوات الجماعة وامر عند الكسوف بالصلوة والذكر والدعاء
 والعاقبة والصدقة والاستغفار وقوله يحوف الله بها عباده
 كقوله تعالى وما نرسل بالايات الا تحويفا ولهذا كانت الصلوة
 مشروعة عند الايات مثل تناثر الكواكب والزلزلة وغير ذلك والتحوي
 وغير ذلك انما يكون مما هو شبيه للشر المحوف كالزلزلة والريح العاصف
 والامم وجوده كعدمه لا يحصل به تحويف فعلم ان الكسوف شبيه للشر
 ثم هل هو يكون عنه شر ثم القول فيه كالقول في سائر الاسباب هل
 هو شبيه كما عليه جمهور الامم او هو مجرد اقران عازه كما يقوله
 الحنيفة وهو صلى الله عليه وسلم اخبر عن اسباب الشر مما يدفعها
 من العبادات التي يقوى ما انعقد شبيهه من الخير وندفع او يصف
 ما انعقد شبيهه من الشر كما قال ان الدعاء والتبليغ ليلتقيان في عتجان
 بين السماء والارض والفلاشفة تعرف بهذا الكثر هل ذلك بنا على ان
 الله يبدع ذلك بقدرته وحكمته او بنا على ان القوي المعاسه نور

عموماً

هرا

هذا مبني على اصولهم في هذا الباب ويحكي عن ظلمون ان
 قال فحججوا الاصوات في هياكل العادات فغنون اللغات
 محلل ما عقدته الافلاك الدائرات وعن افراط انه قال
 واعلم ان طبنا بالنسبة الى طب ارباب الهياكل كطبيبها العجايز
 بالنسبة الى طبنا فالقوم كانوا معروفين بما را الفوى الطبيعه
 وليس ذلك مجرد الفوى النفسانية كما يقوله ابن سينا وطايفه
 بل ملكه مل العالم العلوى والنفلى والجن ايضا لا يحصى عددهم
 الا الله والله قد وكل المليك بتدبير هذا العالم بمشيئته وقدرته
 كما دلت على ذلك الدلائل الكثيره من الكتاب والسنة وكما
 يستدل على ذلك ايضا بادله عقليه والمليكه احيانا طقون
 ليسوا اعراضا قائمه بغيرها كما نزعها كثير من المتفلسفه ولا هي مجرد
 العقول العشره والنفوس التسعه بل هي باطله بادلته كثيره وما
 يتنونه من المحررات المفارقات لا يحصل معهم منه غير النفس الناطقه
 فان تفرقت بدنها وبما سوى ذلك فلا شيء معهم على طريقهم الا
 المحررات المعقوله في الازهان وهي الكلمات المعقوله ولكن
 هم يظنون بون ذلك في الخارج كما يظن شيعة افلاطون بون
 المشل الافلاطونيه في الخارج فيثبتت كلمات قد تمه ازيله ابيه
 مفارقة كانسان كلى وهذا من عظمت حشظنوا ما هو في الازهان
 مؤكدا في الاعيان وكذلك ما يثبتونه من الجواهر العقليه وهي
 اربعة العقل والنفس والماده والصورة وطايفه منهم كشيعة
 افلاطون تثبت جواهر عقليا هو الماده الاولى المفارقة للصورة وكل
 هذه العقليات التي تثبتونها اذا حققت غايه التحقيق بل انها
 امور معقوله في النفس فيصورها في نفسه هي معقولات في قلبه

والعقلية

والنفلى

الدهر وحورها
 عقلا هو الجيز
 وسر حورها عقلا

وهي مجردة عن حواسها الموجودة في الخارج فان العقل دائما يتفرع من
 الاعيان المعينه المشهوره كليات مشتركة عقليه كما يتصور ردا
 وعمرا وبكرا ثم يتصور انسا نا مشتركا كلييا ينطق على زيد وعمرو وبكر
 ولكن هذا المشترك انما هو في قلبه هذا وهذا وهذا بل كل
 انسان لخص بديه وصفاته لا تشركه غير في شيء مما قام به
 قط واذا قيل الانسان مشرکه او الحيوانية فالمراد ان في هذا
 حيوانيه او انسانيه مشابه ما في هذا من الحيوانه والانسانيه
 وتشارك في معنى الانسانيه والحيوانيه وذلك المتى اذا احد
 مشترك كلييا بلكن الا في الذهن وهوتان يوجد مطلقا بشرط الا
 فلا يكون الا في الذهن عاميه العقلا الامن اثبتا مثل الافلاطونية
 في الخارج وتان يوجد مطلقا بشرط الاطلاق لمحتسبا و
 المعينات وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وهو موجود في
 الخارج معينا مقندا مخصوصا فيقال هذا الحيوان وهذا
 الفرس واما وجوده في الخارج مع كونه مشترك في الخارج فهذا
 باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابتة في
 الازمان لا في الاعيان ومن قال ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج
 فعناه الصحيح انما هو كلي اذا كان في الذهن يوجد في الخارج
 كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج
 وقد لا يوجد ولا يراد بذلك انه انما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج
 كما يوجد امثاله في الخارج كما يتصور الرجل دارا بينيا وعلا بعله
 ويقول الرجل لغيره حيث بما كان في وقعت هذا المكان في نفسى وقار
 عمر رضى الله عنه زورت في نفسى مقالها فما ابوبكر في يدخنه ما حث
 منها وهذا كله معروف عند الناس فان الشئ له وجود في نفسه وله

ودقته بقله
 قلبه نفس الخارج
 انسان مشرک
 كلي مشترك فيه

عند

انسان

لا يراد بوجوده في الخارج
 في الصورة الذهنية
 نفسى

مار

مثال مطابق له العلم ولفظ يدل على ذلك المثال العلمي وحط بطابق
 ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الازهار
 ووجود في اللسان ووجود في البنان ووجود عسي وعلني ولفظي
 ورسمي كالشمس الموحود والكعبه الموحود ثم اذا راى الانسان
 الشمس مثلها في نفسه واذا راى الكعبه او وصفت له مثلها في نفسه
 ثم يقول بلسانه شمس وكعبه ثم يكتخطه شميس وكعبه فاذا كت وقيل
 هذه الشميس التي في السما وهذه الكعبه واكن المعنى معروف
 كما اذا قال ياريد فالنادي لا ينادي بالصوف واذا قال ضرب
 ريد لم يرده انه ضرب الحروف لكن قد عرف انه اذا اطلق الاسم
 فالمراد مسميات التي حصلت الاسماء له عليها واذا كتبت الاسماء فالمراد
 بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقه هذه الكعبه
 من الحجار فالمراد المسمى بالاسم اللفظي الذي طابقه الخط ومثل هذا
 كثير يعرفه كل احد فاذا قيل لما في النفس ليس بعينه الموحود في
 الخارج فهو بهذا الاعتبار اى ما صورته في النفس موجود في
 الخارج لما يطابقه مطابقه للعلوم للعلم فاذا قيل الكلى الطبيع
 في الخارج فهو بهذا الاعتبار اى يوجد في الخارج ما يطابقه
 الكلى الطبيع فانه المطلق بشرط فطبق المعينات بخلاف المطلق
 بشرط الاطلاق فان هذا لا يطابق المعينات واما ان يقال
 ان في الخارج امر الكلى مشترك فيه بعينه هو في هذا المعنى
 وهذا المعنى هذا باطل قطعاً وان كان قد قاله طابفه وانتوا
 ماهيات مجردة في الخارج عن المعينات وقالوا ان تلك الماهيه عيشها
 عواشي غريبه وان اسباب الماهيه غير اسباب الوجود فهذا
 قد يبط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير

التحليل اللفظي للمثال العلمي
 بهيئته الذي لا يخط

ذلك وبين ان الذي لا ريب فيه ان ما يتصور في الاذهان ليس هو موجود
 في الاعيان فمن غنى بالماهية ما في الذهب وبالوجود ما في الخارج
 فهو صيب في قوله الوجود ما في الخارج او بالماهية ما في الذهب
 وبالوجود ما في الذهب ادعى ان الذهب شين وان في الخارج شين
 وجود وماهية فهذا متحيل خيالا لا حقيقة له وهذا المفضل
 في قول الاشتباه الحاصل في هذا الموضوع ولفظ الماهية ما حوز
 من قول السائل ما هو وما هو سؤال عن ما يتصوره السؤال بحيث
 عنه وتلك هي الماهية التي في نفسه والمعنى المدلول عليه باللفظ
 لا بد ان يكون مطابقا للفظ فيكون دلاله اللفظ عليه بالمطابقة
 ودلاله اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك
 المعنى بالانترام وليست دلاله المطابقة دلاله اللفظ على ما وضع له
 كما يظنه بعض الناس ودلاله التضمن استعمال اللفظ في جز
 معناه ودلاله الالزام استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق
 بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم اذا استعمال اللفظ في معنى
 فذلك المعنى هو الذي عناه باللفظ وسمى معناه لانه عنى اي قصدوا في
 بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظ ثم قد يكون اللفظ مستعملا
 فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له
 وهو المجاز وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في
 البعض ومن باب استعمال الملزوم في اللازم وقد يكون في غير
 ذلك وذلك كله دلاله اللفظ على مجموع المعنى هي دلاله المطابقة
 سوا كانت الدلالة حقيقته او محارته او غير ذلك ثم ذلك المعنى
 المدلول عليه باللفظ اذا كان له حيز فدلالة اللفظ عليه ضمن
 لان اللفظ ضمن ذلك الحيز ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلاله

وبالجملة والماهية وانما اذا ادعى
 وبالجملة ما في الوجود الخارجي
 وبالجملة ما في الوجود الخارجي

باللفظ وبين ما يحل المستعمل عليه اللفظ فاللفظ

اللزوم وكل لفظ استعمل في معنى فلا تده عليه مطابقه لان اللفظ
 مطابق المعنى باي لغة كان شواستحي لك حقيقة او مجازا فالماهية التي
 بعين المتكلم بلفظه دلاله لفظه عليهما مطابقه ودلاله على ما دخل
 فيه دلاله تضمن ودلاله على ما يلزمها وهو خارج عنه دلاله الترام
 فاذا قل الصفات الذاتية الداخلة في الماهية والخارجية
 عن الماهية وعي بالداخل ما يدل عليه اللفظ بالضمن وبالخارج ما
 دل عليه بالالزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو
 بحسب ما تصور المتكلم من صور حيوانا ناطقا فقال انسان
 كانت دلالة على المجموع مطابقه وعلى احدهما بضمن وعلى كونه
 ضاحكا الزام واد ان تصور انسانا ضاحكا كانت دلالة انسان
 على المجموع مطابقه وعلى احدهما بضمن وعلى الالزام مثل كونه ناطقا
 الزام واما ان يكون الصفات اللازمة للموصوف في الخارج بعضها
 داخل في حقيقته وماهية وبعضها خارج عن حقيقته وماهية والداخلي
 هو الذاتي والخارج ينقسم الى لازم الماهية والوجود والي لازم للوجود
 دون الماهية فهذا كله مما قد بسط مع الكلام عليه في موضعه
 وبين ما في المنطق اليوناني من الاغاليط التي بعض من العلم الاول
 وبعض من تغير المتأخرين وتكلم على ما ذكرنا ايمتهم في ذلك واحدا
 واحدا كابن سينا وابي البركات وغيرها وانه يوجد من كلامهم
 انفسهم ومن رد بعضهم على بعض ما سب ان ما ذكره من تقسيم الصفات
 اللازمة للموصوف الى هذه الاقسام الثلاثة ينقسم باطل الا اذا
 جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهية لا باعتبار ماهية جوه
 في الخارج ما فرعون على هذا من ان الانسان مركب من الجسد والعقل
 فان هذا المركب هو الذي لا حقيقة له في الخارج وتركه من الحيوان

وكذلك

من حصر

مرجس

والناطق مركبه من الحيوان والضحك اذا جعل كل من الصفتين لازما
 ملزوما واما واريد الضحك بالقوة الناطق يطبق بالقوه واما اذا قل
 في الخارج الانسان مركب من هذا وهذا فان اريد به ان الانسان
 موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح وكذلك اذا فرق بين الصفات
 اللازمه للانسان التي لا يكون انسان الا بها كالجوانيه والناطقيه
 وللضحكيه وبين ما يعترض لبعض الناس كالسواد والبياض والقرية
 والعجمه فهذا صحيح اما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمه له وهي
 اجزائه وهي متقدمه عليه فقد ماد اتا فان اجزئ قبل الكل والمفرد
 قبل المركب واريدي بذلك المركب في الخارج فهذا كله تخلط فان الصف
 تابعه للموصوف فكيف يكون متقدمه عليه بوجه من الوجود
 واذا قيل هو مركب من الجوانيه والناطقيه او من الحيوان والناطق
 فان اريد انه مركب من جوهرين فامين بانفسها لزم ان يكون كل
 موصوف جواهر كثن بعد صفاته فيكون في الانسان جوهر هو حشم
 وجوهر هو حواس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالا اراد وجوهر
 هو ناطق ومعلوم ان هذا خطأ لا بل الانسان جوهر قائم بنفسه
 موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نام متحرك الاراده
 ناطق وان اريد انه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا
 مركب من اعراض لاحقه له فضلا عن ان يكون متابعه له متقدمه
 عليه وهذا كله قد بسط في مواضع وانما كان المقصود
 هنا ان هؤلاء الفلاسفه كثر مما يعطون في جعل الامور الذهبية
 المعقوله في النفس فجعلون لك بعينه الحجر في الخارج من هنا
 كان غلطهم واصحاب افلاطن الذين اثبتوا المشل الافلاطونيه من هنا
 كان غلطهم واصحاب ارسطو الذين اثبتوا حواهر معقوله

امور جوده

بالاعلام المحرره في الخارج مع
 قاصد صانعها من العالمين

محرومة في الخارج مقارنةً المحسوسة للمواهر الموجودة المحسوسة كالمان
 والصورة والماهية الزائدة على الموجود في الخارج من هنا كان علمهم وهم
 اذا ابتوا هذه الماهية قيل لهم اهي في الدهن ام في الخارج ففي ايهما
 انتوها طصر علمهم واذا قالوا كثيرا مطلقه مع قطع النظر عن هذا
 وهذا او اعم من هذا وهذا قيل عدم نظرا لا يغفل الحقائق عما هي
 عليه فهي في نفس الامر اما في الدهن واما في الخارج وما كان
 اعم منهما فصوابا في الدهن فانك اذا قدرت ماهية لا في الدهن ولا
 في الخارج لم يكن مقدرا الا في الدهن ومعنى ذلك ان هذا التقدير في
 الدهن لان الماهية التي قيلت غير ليست في الدهن هي في الدهن بل الماهية
 التي بصورها الانسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه
 مع ان تقديرها ليست في ذهنه هو في ذهنه وان كان تقديرها متعابلا
 بحسب الفرق بين الماهية المفيدة بكونها في الدهن وبين الماهية المطلقة التي
 لا تقدر بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة لا يكون
 ايضا الا في الدهن وان اعراض الدهن عن كونها في الدهن فكونها
 في الدهن هي والعلم بكونها في الدهن هي احرى ولا يتصور ان اشياء
 وتقدر ونها وذلك لا يكون الا في الدهن لكن حال ما يتصور للانسان
 في ذهنه ويقدره قد لا يشعر بكونه في الدهن لكن رأى السبي في
 الخارج فاستغل بالمرى عن كونه رايثاله وهذا يشبه ما شره
 بعضهم الفنا الذي يفي مذكوره محبوبه عن ذكره وعن محبه له ومعنوه
 عن عبادته له ونحو ذلك كما يقدر الشيء خلاف ما هو عليه كما
 اذا قدر ان الجمل من يافوت والبحر من ريق مقديرا لامور على خلاف
 ماهي عليه هو تقدير اعتقادات باطله والاعتقادات الباطلة لا

الناظر

والاعتقادات الباطلة لا يكون الا في الذهبان فمن قدر ماهية لا في
الذهن ولا في الخارج فهو مثل من قدر موجود الا واجبا ولا ممكنا ولا قدريا
ولا محدثا ولا قايما بنفسه ولا قايما بغيره وهذا البقدرة في الذهن وقد
ينطقنا الكلام على ذلك لما يتبادر احجاج كثير من اهل النظر بالتقدير
الذهنية على الامكانات لهذا الخارجيه كما يقوله الرازي وغيره انا ان
يقول الموجود اما داخل العالم واما خارج العالم واما داخل
ولا خارج او كل موجود اما ماسا لغيره واما محاساله واما الماسا
ولا محاذي هذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا الوجود
اما متجز واما قايما بالمتجز واما لا متجز ولا قايما بالمتجز وهذا يدل
على امكان القسم الثالث وهذا فان هذا لقول القائل الموجود
انما قايما بنفسه واما قايما بغيره واما لا قايما بنفسه ولا بغيره فدل على امكان
القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قلنا قديم واما محدث
واما لا قديم ولا محدث واما واجب واما ممكن واما لا واجب ولا ممكن
وكذلك ما اشبه هذا ودخل العاط على هو لا حش طخوا ان مجرد
تقدير الذهن وفرضه يقتضي امكان ذلك في الخارج وليس كذلك
بل الذهن يفرض امورا ممنوعة لا يجوز وجودها في الخارج ولا يكون
تلك التقديرات الا في الذهن لا في الخارج وهذه الامور مسبوطة في
موضع اخر ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة
الذم والعقاب وبيننا ان الحال يرجع الى اصلين احدهما ان كلما
ينارح فيه الناس هل يمكن كل احد اجتهادا تعرف به الحقوق الناس
ينقسمون الى قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثاني المحتمد العاجز
عن معرفه الصواب هل يعاقبه الله ام لا يعاقب من ابقى الله ما اسقطه

بسم الله

عنه

وعجز عن معرفه بعض الصواب واذا عرف هذا الاصلان فاصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يطعن به فهم الكذب والصدقة
 منه غائبه ان يكون دينا او حقا والخطا معفور والذنب له اسباب
 متعدده توجب المعفوره ولا يمكن احدا ان يقطع بان واحد منهم فعل
 من الذنوب ما يوجب النار الا محاله وكثير ما يطعن به على احدهم يكون
 من محاشنه وفضايله فهذا جواب محل ثم نحن نكلم على ما ذكرته الراضه
 من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره افضل الراضه في زمنه صحح
 هذا الكتاب لما ذكر ان الكلبى صنف كتابا في المثالب ثم قال وقد ذكر غيره
 من الاشياك نحن نذكر شيئا يسيرا من ما رووه عن ابي بكر انه قال قال النبي
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحرم بالوحى وان الشيطان يبعثني
 فان استقممت فاعينوني وان تعرت فقوموا وليفجور امامه من
 يستعين بالرعيه على تقويمه مع ان الرعيه محتاج اليه فيقال
 هذا الحديث من اكثر فضائل الصديق وادله على انه لم يكن
 طالب رياسه ولا كان طالما وانه انما كان يامر الناس
 بطاعه الله ورسوله فقال لهم ان استقمتم على طاعه الله فاعينوني
 عليها وان زعتم عنها فقوموا كما قال ايضا ايها الناس اطعوا
 ما اطعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعه لي عليكم والشيطان الذي يعثره
 يعثرني جميع بني ادم فانه ما من احد الا وقد وكل الله به قرينه
 من الملائكه وقرينه من الجن والشيطان يحري من ابن ادم يحري
 الدم كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 ما من احد الا وقد وكل به قرينه من الملائكه وقرينه من الجن قال
 ولا انت رسول الله قال وانا الا ان الله اعانتني عليه فاسلم فلا يامرني
 الا بحيره في الصحيح عنه قال لما تره بعض الانصار وهو يتحدث

دعت

مع صفة لئلا قال على ركبته الا صقيه ثم قال اني خشيت ان يقدف
 الشيطان في قلوبكم ما شيا ان الشيطان حري من ان ادم حري الدم
 ومقصود الصديق بذلك اني لست معصوما كما الرسول صلى الله عليه وسلم
 وهذا حق وقول القائل كيف يجوز امامه من يستعين بالعبه على
 تقويمه كلام جاهل بحقيقته الامامه فان الامام لئس هو ربا لرعيته
 حتى يستغفر عنهم ولا هو رسول لهم حتى يكون هو الواسطه بينهم وبين
 الله وانما هو والرعيه شركا تبعا ونون هو وهم على مصلحة الدين والربا
 فلا بد له من اعانتهم ولا بد لهم من اعانتته كما مر القائله الذي يسيرونهم
 في الطريق ان تلك اتبعون وان اخطا عن الطريق نزهون وارشدوه
 وان خرج عنهم صايل يصول عليهم تعاون هو وهم على دفعه لكن
 اذا كان اكلهم علما وقد بين ورحمه كان ذلك اصلح لاحوالهم وكذلك
 امام الصلوة ان استقام صلوا بصلوته وان شهي سخوابه فقوموه اذا
 زاغ وكذلك دليل الحاج ان يمشي بهم في الطريق مشوا خلفه وان
 غلط قوموه والناس بعد الرسول صلى الله عليه وسلم لا تعلمون
 الدين من الامام بل الائمة والامة كلهم تعلمون الدين من الكا والسنه
 ولهذا لم يامر الله عند التنازع برد الامر الى الائمة بل قال تعالى
 يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي منكم فان
 تنازعتم في شئ فردوه الى الله والى الله والرسول ان كنتم تؤمنون
 بالله والآخر ذلك حيز واحسن تاويله فامر بالورا عند التنازع
 الى الله والرسول لا الى الائمة وولا الامور وانما امر بطاعه
 ولاة الامر بتعالطاعه الرسول لله صلى الله عليه وسلم ولهذا
 قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعه في المعروف وقال
 لا طاعه لمخلوق في معصية الخالق وقال من امركم بمعصيه

الشيخي

الامر

الشيخي

ولهذا قال النبي

الله فلا تطيعوه وقول القائل كيف يجوز امامه من يستعين بالرعية على تقويم
مع ان الرعية محتاج اليه وادخا كل متعاوين ومنتشار لكن محتاج كل
منهما الى الاخر حتى الشركا في التمارات والصناعات وامام الصلوة هو
هذه المنزلة فان المامومين يحتاجون اليه وهو محل عنهم الشهور
وكذلك القراء عند الجمهور وهو يستعين بهم اذا شئ فينبهون ويقومون
ولوزاع في الصلوة يخرج الشرعية لم يتبعوه في نظائر متعددة ثم
يقال استغانه اي بكر وكان تقويم اي بكر لرعيته وطاعتهم له
اعظم من تقويم على لرعيته وطاعتهم له فان با بكر كانوا اذا نزعوا
اقام عليهم المحه حتى يرجعوا اليه كما اقام المحه على عمر في قتال مانع
الركون وغير ذلك وكانوا اذا امرهم الطاعون وعلى عليه السلام لما ذكر
قوله في امرات الاولاد وانه انفق رايه وراي عمر على ان لا يعين
ثم راي ان يعين قال له قاضيه عبده السلمي رايك مع عمر في
الجماعة اجب لي من رايك وحدك في الفرقة وكان يقول
اقضوا كما كنتم تقضون فاي اكره الخلاف حتى يكون للناس جماعه او مو
كلمات اصحابي وكانت رعيته كثير المعصيه له وكانوا يشرون
عليه بالرأي الذي مخالفهم فيه ثم يبين له ان الصواب كان معهم
كما اشار عليه الحسن بامور مثل ان لا يخرج من المدينة دون
المنابعه وان لا يخرج الى الكوفه وان لا يقاتل بصفين و اشار و عليه
ان لا يعزل معاويه وغير ذلك من الامور وفي الحجة ولا شك
عاقلة ان السياسة انتصت لاي بكر وعمر وعثمان ما لم ينظم لعلي فان
كان هذا الكمال المتولي وكان الرعية كانوا هم ورعيته افضل
وان كان لجمال المتولى وحده فهو ابلغ في فضله وان كان ذلك
لفرط نقص رعيته على كان رعيه على نقص من رعيته اي بكر وعمر

على شهوة
على الرعية
على الرعية
اليهم كالتزم
استغانه

ورعيه هم الذين قاتلوا معه واقرؤا بامامته ورعيه الثلثه كانوا
مقرين بامامتهم فاذا كان المفقود بامامه على لزم ان يكون كل واحد
من الثلثه فقد انتصت الامور لعويه ما لم ينتظم لعل فلزم ان يكون
رعيه معويه خير من رعيه على ورعيه معويه سبعة عثم وقيم
النواصب المتعصبون على علي فيكون شيعه عثم والنواصب افضل من
شيعه على فيلزم على كل تقدير اما ان يكون الثلثه افضل من على واما
ان يكون شيعه عثم والنواصب افضل من شيعه على والروايف ايها
كان لزم فيناد مذهب الرافضه فانهم يدعون ان علنا اهل من الثلثه
وان شيعه الذين قاتلوا معه افضل من الذين باعوا الثلثه فضلا
عن اصحاب معويه والمعلوم بانفاق الناس ان الامر انتصم للثلاثه لمعونه
ما لم ينتظم لعل وكيف يكون الامام الكامل والرعيه الكامله اعظم
اصطرابا واذل اسطامًا من الامام الناقص والرعيه الناقصه بل
من الكافره والفاشقه على رايهم ولم يكن في اصحاب علي من العلم والشجاعه
والكرم الا ما هودوز مائة رعيه الثلثه فلم يكونوا اصلاح في الدنيا
ولا في الدين ومع هذا فلم يكن للشيعه امام واسطان معصوم برغمهم
اعظم من علي فاذا لم يستقموا معه كانوا الاستقمواع من هودونه اهل
واحرى فعله انهم وانقص من غيرهم وهم يقولون المعصوم انما وجبت
عصيته لما في ذلك من الحطف بالكف من وهم يقولون والمصلحه
لهم فاذا علم ان مصلحه غير الشيعه في كل زمان حين من مصلحه الشيعه
واللطف لهم اعظم من اللطف من اللطف للشيعه علم ان ما ذكره من
اثبات العصمه باطل وتبين خبيذ حاحه الامه الى الامه وان الصديق
هو الذي قال الحق واقام العدل اعظم من غيرهم **قصة** فانه
قال وقال افيلوي ملك خبير وعلي فيكم فان كانت امامته خفا كان

الدليله افضل من
بامامه

افضل منه
والنواصب

والدين

دوا

س

اسمائه



استاذ معلوم

استثقالته منها معصيه وان كانت باطله لزوم الطعن فيها
 هذا كذب لشيء من كذا الحديث ولا له ومعلوم فانه لم يقل
 وعلى فكم بل الذي ثبت عنه في الصحيح انه قال يوم السقيفة بايعوا
 احداهم اذ بن الرجلين عمر بن الخطاب و ابا عبيد بن الجراح فقال
 له عمر بل انت سيدنا وحرنا و احبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال عمر كنت والله لان اقدم فصب عني لا يقربني ذلك الى ثم اجب
 من الى ان اتا مر على قوم فيهم ابو بكر لم لو قال وعلى فكم لا تختلفه مكان
 عمر فان امره كان مطاعا واما قوله ان كانت امامته حقا كانت
 استثقالته منها معصيه فيقال ان ثبت انه قال ذلك فان
 كونه حقا بمعنى كونه جازيا والجازي يجوز تركه واما بمعنى كونه واجبه
 اذ لم يولوا غيره ولم يقبلوه واما اذا قالون وولوا غيره لم يكن واجبه
 عليه والانسان قد يعقد بيعة او اجاره ويكون العقد حقا ثم يطلب
 الاقاله وهو لتواضعه وثقل الحمل عليه قد يطلت الاقاله وان
 لم يكن هناك من هو احق بها منه وتواضع للانسان لا تستقط حقه
فصل قال وقال عمر كانت بيعة ابي بكر ولته و قال الله المشركين
 شرها من عا الى مثلها فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحه لم يستحق
 فاعلها القتل فلزم تطرق الطعن على فيقال لفظ الحديث
 شيئا قاله قال فيه فلا ان يقول ما كانت بيعة ابي بكر ولته
 فمت لا وانها قد كانت كذلك ولكن وقال الله شرها وليس فكم من
 يقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر ومعناه ان بيعة ابي بكر يورد اليها
 من غير ترشيد ولا انظار لكونه كان متعيا لهذا الامر كما قال
 عمر لئن فكم من يقطع اليه الاعناق مثل ابي بكر وكان ظهور فضيلة
 ابي بكر على من سواه وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم على سائر

عمر بن الخطاب

الى عمر وان كانت باطله لزوم الطعن عليهما معا

له

ليس

الصحابه امرًا طاهرًا معلومًا فكانت دلالته النصوص على نفسه تعنى عن
مشاونه والاشطار وترب بخلاف غيره فانه لا يجوز مبايعته الا بعد المشا
والاشطار والتب من بايع غيراى بذكر عن غير اشطار وتساور لم يكن له ذلك
وهذا قد جاء مسرًا في حديث عمر هذا في خطبته المشهوره الثانيه
في الصحبه التي خطب في مرجعه من الحج في آخر عمره وهذه الخطبه معروفه
عند اهل العلم وقد رواها البخاري في صحيحه ففي صحيح البخاري
عن ابن عباس قال كنت اقري رجلا من المهاجرين فيم عبد الرحمن بن
عوف فيبينما انا في منزله منى وهو عند عمر بن الخطاب في اخر حجه
حما اذ رجع الي عبد الرحمن بن عوف فقال لورايت رجلا اتى امير
المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو
قدمت عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت معه اى بذكر الاوله
فتمت وعصب عمر ثم قال انى ان شا الله لقايم العشاء في الناس محذرهم
هو الا الذين يريدون ان يغضبوهم امورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا
امير لا تفعل فان الموشم محم رعاع الناس وغوغواهم وانهم هم الذين
يغلبون على قلوبك حتى تقوم في الناس فانا احشيان يقوم فيقول
مقاله يطرها عندك كل نظر وان لا يعوها وان لا يضيعواها على مواضعها
فاهل حتى تقدم المدينة فانها دار المحرم والسنة فتخلص باهل الفقه
واشراف الناس فيقول مقالته كما في اهل العلم مقالته ويضعونها
على مواضعها قال عمر انا والله ان شا الله لا قوم من بدلك اول مقام
اقومه بالمدينه قال ابن عباس فقد منا المدينه في عقب ذي
الحجه فلما كان يوم الجمعة عحك بالرواح حين زاعت الشمس حتى
اجد سبيع بن زيد عمرو بن بقل جالسًا الى ركن المنبر فجلست حوله
تمش ركني ركبته فلم يزل اشبه ان خرج عمر بن الخطاب فلما رايته مقبلًا

فيها

المؤمنين

فلت

قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نضل يقولون العشيبة مقالته لم يقلها منذ
اشترى فانكر على وقال ما عسى ان يقول ما لم يقل قبله فحاش
عمر على المنبر فلما استكت المودفون قام فاشي على الله بما هو امله ثم قال
انا بعد فاني قابل لكم مقالته فقدر يا ان افوها لعلايين يدي اجلي من
عمل عقلا ووعاها يلجث في حث انتهت به راحلته ومن حثي ان لا
يقفها فلا اجل لا حيدان يذنب على ان الله بعث محمد صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل عليه اية الرجم ففرناها
وعقلناها ووعيناها ورحم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحمنا بعد
فاخشي ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في
كتاب الله فيصلوا انزل في ربه لها الله والرحم في كتاب الله حق على من
رنا من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الخبل والاعتراف ثم انا
كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله لا نرغبوا عن اياكم فانه كفر بكم ان
نرغبوا عن اياكم الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني
كما تطرون الصاري عيسى بن مريم وقلوا عبد الله ورسول الله ثم انه
بلغني ان قايلا نكم يقول والله لو مات عمر لما بعث فلانا نعتن
امرا ان يقول تما كانت ببعه اي بكر فتمت الا وانها قد كانت
لكذلك ولكن الله وفي شرها ولشرككم من يقطع الاعناق اليه
مثل اي بكر من بائع من غير مشورة المسلمين فلا يبيع هو ولا الذي يبيعه
تعيرون ان يقفلا وانه قد كان من خيرنا خير في الله بيبه صلى الله عليه
وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسهم في سقفة بني ساعد
وخالف عنا على والزير ومن معهما واجتمعوا الماخرون الى انكر فقلت
لاي بكر يا ابا بكر انطلقنا الى اخواننا هو لا من الانصار فانطلقنا
نريدهم فلما دونونا منهم لقينا منهم رجلا نصحنا فذكرنا امانا لا

انزلها

عليه القوم فقالوا اين تريدون يا معاشر المهاجرين فقلنا نريد هولا
 اخواننا من الانصار فقالوا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت
 والله لنا بينهم فاطلقتنا حتى لقيناهم في سقيفة بني ساعدة فقلت لهم
 فقالوا هذا سعد بن عباد فقلت ماله فقالوا ابو عك فلما جلسنا
 قليلا اشهد خطيبهم فاشي على الله بما هو اهل ثم قال اما بعد فخر انصار
 الله وليبيه الا سلام وانتم معاشر المهاجرين رهط وقد دقت دافقه من
 قومكم تريدون ان تختاروا من اصلنا وان يختارونا من الامر فلما ساكت
 واردت ان اجعل لكم ولدت زورث مقالة اعجبني ريد ان اقدم بين يدي
 اي بكر وكنت ادري منه بعض الجدل فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر
 على رسلك فكرهت ان غضبه فيكلم ابو بكر وكان هو احلم معي او
 قر والله ما ترك من كلامه اعجبني في تزويري الا قال في بدسته مثلا
 او افضل منا حتى ساكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير كما فانتم له اهل
 ولن تعرف هذا الامر الا لهذا المحي من قرش هم اوسط العرب
 نسباً وداراً وقد رضيت لكم هذين الرجلين فابعوا ايها الشيم فخذ
 بيدي ويداي عبيد بن الجراح وهو جالس بيننا فلما اكن مما قال
 تمها كان والله ان اقدم فصرخ عني لا يقربني ذلك الى ان اتم احب
 الى من اتا مر على قومهم ابو بكر اللهم الا ان تسولك نفسي عند الموت
 شيئا لا اجده الا فقال قائل من الانصار احدثها المحكك
 وعندتها المرجب مثا امرو منكم امير يا معاشر قریش وكثر
 اللغظ وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت
 السط يدك يا ابا بكر فسط يدك فبايعته وبايعه المهاجرون
 ثم بايعه الانصار ونزلوا على سعد بن عباد فقال قائل سعد بن عباد
 عباد فقلت قتل الله سعد بن عباد قال عمر وانا والله

فاذا دخل
 منزله من
 طهر بينهم

ان

ما

ما وجدنا فيما حصرنا من امر اقوي من مبايعه اي بكر خشنا ان فارقتا القوم
 ولم تكن سعة انها يبعوا رجلا منهم بعدنا فاما ما بايعناهم على ما يرضى
 واما ان مخالفتهم فيكون فيسار من بايع رجلا على غير مشورة من
 المسلم فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تعينه ان تقبلا والرجلان الذين قلت
 لقيتهما عوث بن شاعة ومعين بن عدي وهما ممن شهد بدرًا وفي
 صحيح مسلم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
 وابوبكر بالسبخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان نبي في قبلي الا ادان وليبعثه
 الله فليقطع عن ايدي رجلا وارجلهم فما ابوبكر فكشف عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقتله وقال طبت حيا وميتا فوالذي نفسي
 بيده لا يدرك الله الموتى ابدا ثم خرج فقال ايها الخالف على رسلك
 فلما تكلم ابوبكر واشى عليه وقال الامم كان بعد محمد افاض
 قد مات او من كان بعد الله فان الله حي لا يموت وقال الله
 تعالى انك ميت وانهم متون وقال وما محمد الا رسول قد
 خلت من قبله الرسل فان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب
 على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فضج الناس
 يكلون واحتمت الانصار الى سعد بن عبيدة في سقيفه من بني
 ساعد فقالوا منا امير ومنكم امير فذهب اليهم ابوبكر وعمر بن
 الخطاب وابوعبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابوبكر
 وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني هيات كلاما قد
 اعجني حيثما لا سلعه ابوبكر فتكلم ابلع الناس فقال في
 كلامه مخن الامرا وانتم الورد فقال حيا بن المنذر لا
 والله لا نفع لنا امير ومنكم امير فقال ابوبكر لا ولكننا

حبس عمر
 فجدد ابوبكر

ابوبكر قتلهم

الامراء و انتم الوزراء اوسط العرب دارا و اعرفهم احسبا باقبا يعوا عمر
 و ابا عبيد بن الجراح فقال — عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا
 و حيرنا و احبنا الى رسول الله عليه وسلم فاخذ عمر بين يديه و بايعه
 الناس فقال قائل منهم فتلتم سعد بن عباد فقال عمر فتلته الله
 و في البخاري عن عابشة الفضة قالت لما كان من خطبتهما من خطبه
 الا نفع الله بل لقد خوف عمر الناس و ان فرمهم لنفاقا فردهم الله بذلك
 ثم لقد بصر ابو بكر الناس الهدي و عزفهم الحق الذي عليهم و في صحيح
 البخاري عن انس بن مالك انه سمع خطبه عمر الا حين حين جلس على
 المنبر و ذلك العدم من يوم توفي رسول الله عليه وسلم فتشهد ابو بكر
 صامت لا يكلم قال لست ارجو ان يعيشر رسول الله عليه وسلم حتى يدبرنا

صلى الله

مر يد يد ان يكون
 اخزم بان يكون
 ما في الله

قد جعل بين اطصركم نورا هتدوا به هدي الله محمدا و ان يا اكر
 صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم تاي اثين و انه اول المسلمين
 يا مور لم تقوا موافيا يعوه و كانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك
 في سقيفة من بني شاعة و كانت تبعه العامة على المنبر و عنه قال
 سمعت عمر يقول لا ي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد
 المنبر فبايعه الناس عامية و في طريق اخرى هذه الخطبة اما بعد
 فاختر الله لرسوله الذي عنده على الذي عندهم و هذا الكتاب
 الذي هدى الله به رسوله محمد و ابه نهدوا لما هدى الله به
 رسوله صلى الله عليه وسلم **فصل** قال وقال ابو بكر
 عند موته ليتني كنت شاك رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
 للانصار في هذا الامر حق و هذا يدل على انه في شك من
 امامته و لم تقع صوايا فيقال — هذا لذب على اي بكر وهو



لم يذكر له اسناداً ومعلوم ان من احتج في اي مسأله كان شئ من النقل فلا
يدمن ان يذكر اسناداً تقوم به الحجة فكيف من يطعن في السابقين
الاولين محرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا نقد فيما يدعون
من النص على عا فإنه لو كان نص على لم يكن للأرضه حق ولم يكن
في ذلك شك قال وقال عند احتضانه ليني لم يلدني بالنبي
كنت لسه بنه ليه مع انهم قد نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
ما من محتض محتض الا ويرى مقعد من الجنة والنار فيقال
تكلمه لهذا وقت الموت معروف بل هو باطل لا ريب بل الثابت عنه
انه قال لما اصعب وممكت عابسه تقول لعمر ك ما تغني الثرا عن
القتي اذا حشرحت يوماً وضاق بالصدر ولشفت عن وجهه وقال
لنرى كذلك ولكن قول وجات شك الموت بالحق ذلك ما انت
مته تخيد ولكن نقل عنه انه قال في صحته ليت لي لم تلدي
وخو هذا قاله خوفاً ان صح النقل عنه ومثل هذا الكلام منقول
عن جماعة انهم قالوا خوفاً وهيبه وقرناً من احوال القمه حتى
قال بعضهم لو خيفت من ابي جاسب وادخل الجنة وبين ان اصير ثراباً
لا حترت ان اصير ثراباً والكلام في مثل هذا الكلام هل هو مشروع
ام لا له موضع اخر لكن الكلام الصادر عن خوف العبد من
الله يدل على ايمانه وقد عفر الله لمن خافه حتى امر اهله بخزيقه
وتدريته تصفه في البر ونصفه في الحرم انه لم يعمل حيراً وط
وقال والله لئن قدر الله لي عذني عذاباً بعدني احد من العالمين
فامر الله البر جمع ما فيه وامر الجرح جمع ما فيه وقال ما حملك على
ما صنعت قال من حشيتك يرب تعفر له اجر جاه في الصحيحين فاذا كان
مع شك في القدر والمعاد اذا فعل ذلك عفر له خوفاً من الله علم

للانصارية

الشاعر

علي

ان الحوف من الله من اعظم اسباب المغفرة للامور الحقيقية اذا قدر ان ذنوب
 وقد روي ابو نعيم في حليته الاوليا قال سأل ابن احمد بن محمد بن علي الصاع
 اما سعيد بن منصور ابا ابو معوية ابا السري بن يحيى قال قال
 عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لو قفتم بين الجنة والنار فقبلت يا احبهما
 لا يكون ام يكون رماذ الاختيار ان يكون رماذ اوروي احمد بن حنبل
 عن يحيى بن سعيد عن خالد بن الشبي عن مشروق قال قال رجل عبد الله
 بن مسعود ما احب ان يكون من اصحاب اليمن لكون من المفضلين احب الي
 من فقال عبد الله بن مسعود ولكن ههنا رجل ودانه اذا مات لم يعث يعني
 نفسه ورووي وروي عن اي ذرانه قال وددت اني شجر تعضد رواه الترمذي
 وغيره **فصل** قال وقال ابو بكر البستي في طلب بني شاعة ضربت
 يدي علي يد احد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوريث قال وهو يدل على انه
 لم يكن صالحا يرضى لنفسه الامامه فيقال هذا ان كان
 قاله فهو من ادل دليل على ان عليا لم يكن هو الامام وذلك ان قابيل هذا انما
 يقوله خوفا من الله ان يضيع حق الولاية وانه اذا كان ولا غيره وكان
 وزيره لكان لبرا لدمته فلو كان علي هو الامام لكان توليته لاحد
 الرجلين اضاعه للامامه ايضا وكان يكون وزير الظالم عمر وكان
 قد باع احبته بدنيا فمرو وهذا لا يعقله من يخاف الله ويطلب براءه دمنه
 وهذا كما لو كان الميت وصي يدون فاعتقد الوارث ان المستحق لها شخص
 فارسلها اليه مع رسول ثم قال يا ليتني ارسلته مع من هو ادن منه خوفا
 ان يكون الرسول الاول مقصرا في الوفاة فربما اوحياته وهناك
 شخص حاضر يدعي انه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الي الارسال
 به الي ذلك الغائب **فصل** قال الرافعي وقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته من بعد اخري مكررا ذلك فقد

ن
لا حيت

تفعله

للدين دون
 دلال الغائب
 علم الوارث
 انه المستحق

حسن

حينئذ اسامه لعن الله المخلف عن جيش اسامه وكان الثلثة ومع ابوبكر
 عمر بعد ذلك فيقال هذا من الكذب المتفق على انه كذب عن محمد
 كل من عرف النبي ولم يتقل احد من اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 ارسل ابابكر وعثمان في جيش اسامه وانما روي ذلك عن عمر وكيف يرسل
 ابابكر في جيش اسامه وقد استخلفه صلى الله عليه وسلم بالبيعة من مرضه وكان
 ابتداء مرضه من يوم الخميس الى يوم الاثنين اثني عشر يوماً ولم يقدم في
 الصلوة بالمسلمين الا ابابكر بالقل المتواتر ولم تكن الصلوة التي صلاها ابوبكر
 بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين ولا صلوة يوم ولا يومين
 حتى يظن ما يدعيه الراضه من التلبس وان عايشه قدمته بغير امره
 بل كان يصل بهم مدة مرضه فان الناس متفقون على ان الصحابة لم يصل
 بهم في مدة مرض النبي صلى الله عليه وسلم الا ابوبكر وعلى انه صلاهم عدة ايام
 واول ما قيل ان صلاتهم سبعة عشر صلاة صلاهم صلاة العشاء الاخر ليلة
 الجمعة وخطب بهم يوم الجمعة هذا مما تواترت به الاحاديث الصحيحة
 ولم يزل يصل بهم الى حر يوم الاثنين صل بهم صلاة الفجر ثم كشف النبي صلى
 الله عليه وسلم الستان فراء المسلمون خلف ابوبكر فلما راوا كادوا
 يفتشون في صلاتهم ثم ارخى الستار وكان ذلك اخر عهدهم به وتوفي يوم
 الاثنين حينئذ اشتد الضحك فربما من الزوال وقد قيل ان صلاتهم اكثر
 من ذلك من ليلة الجمعة التي مرض فيها فيكون قد صلاهم مدة مرضه
 صلى الله عليه وسلم لكن خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحده
 لما وجد حفه من نفسه فقدم وجعل ابابكر عن يمينه فكان ابوبكر
 ياتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس ياتمون بابوبكر وقد كشف الستان
 يوم الاثنين صلوة الفجر وهم يصلون خلف ابوبكر ووجهه كانه ورقه
 مصحف وتربد ذلك لما راى اجتماع الناس في الصلوة خلف ابوبكر ولم يبرهن

المسلمين

قبل هذه

بعدها وقد قيل ان اخر صلوة صلاحها كانت خلف النبي وقيل صلاحه غيرهما
 فكيف تصور ان يامن بالجروح في الغزاه وهو يامن بالصلوة بالناس وايضا
 فانه جهر جيش اسامة قبل ان يمرض صلى الله عليه وسلم فانه امر على جيش
 عامتهم المهاجرين منهم عمر بن الخطاب وكانوا ثلثة الاف وامر ان يغز
 على اهل مؤننه وعلى جانب فلسطين حيث اصيبوا وجمعهم اربع رواحه فنجح
 اسامة للعز وخرج في ثقله الي الحرب فاقام بها اياما بالشكوى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله اسامة وقال اعد على بركة الله والنصر والعاقبة
 ثم اغر جيشا مرتك ان تغر قال اسامة برسول قد اصححت مفيقا وارحوا ان
 يكون الله قد عافاك الله فادن في فامك حتى يشفيك الله فاني ان حرجت
 على هذه الحال حرجت في نفسي منك فرجبه واكرم ان اسئل عنك الناس
 فتكلم برسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله
 بعد ذلك بايام فلما اجلس ابو بكر للخلافة انفق مع ذلك الجيش غيرانه
 استدانه في ان يادن لهم في الاقامة لانه دوراى ناصح للاسلام فادن
 له وسار اسامة لوجهه الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاصاب في القذ ومصيبه في اعظيهم وغنم هو واصحابه وقيل قاتل
 وردهم سائر الى المدينة فكيف تصور ان يامن بالجروح في الغزاه
 وهو يامن بالصلوة بالناس وايضا فانه جهر جيش اسامة قبل
 ان يمرض صلى الله عليه وسلم وانما انفق جيش اسامة ابو بكر
 الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا احل رايه عقدها
 رسول الله عليه وسلم و اشار عليه واحدا ان يرد الجيش حوفا علمهم
 فانهم خافوا ان يطع الناس في الجيش بعد موت النبي صلى الله عليه
 وسلم فامتنع ابو بكر من رد الجيش وامر بانفان فلما راهم الناس
 تغررون عقيب موت النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما ايد الله

في آخر عهد النبي
 عليه وسلم
 ترك طالب وعبد
 بن زيد

وانت

وظهر

بج

به الدين وشدة قلوب المومنين وادل به الكفار والمنافقين وكان
 ذلك من كمال معرفته اى بكر و ايمانه ويقينه وندبه ورائيه
 فقال الرافضى وايضا لم يولى النبي صلى الله عليه وسلم
 ابا بكر الله عملا في وقته بل وبعثه عمر بن العاص تارة واسباه
 اخرى ولما اقدم بشوره براه رده بعد ثلثة ايام بوحي من الله وكيف
 يرضى العاقل امامه من لا يرضه النبي صلى الله عليه وسلم بوحي من
 الله لا داعشوا بات من براه فقال هدم من اين الكذب فانه
 من المعلوم المتواتر عن اهل التفسير الجارى والسنة والحديث والفقه
 وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابا بكر على الحج عام لم يمتنع وهو
 اول حج كان في الاسلام من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن
 قبله حج في الاسلام الا الحجة التي اقامها عتاب بن اسيد من مكة فان
 مكة فتح سنة ثمان و اقام الحج ذلك العام عتاب بن اسيد الذي
 استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على اهل مكة ثم امر ابا بكر
 سنة تسع^ع الحج بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك
 و امر ابا بكر بالمناداة في الموسم ان لا يحج بعد العام مشرك ولا
 يطوف بالبيت عريان ولم يامر النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي بكر
 على مثل هذه الولاية فولاية اى بكر كانت من خصايصه فان
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يوتر على الحج احدا كتميرا اى بكر ولم
 ولم يتخلف على الصلوة احدا كاستخلاف اى بكر وكان على من
 رعيتهم في هذه الحجة فانه حقه امير او مامور فقال على من
 مامور وكان على نصيب خلف اى بكر مع ساير المسلمين في هذه الولاية
 وياتر له من كما ياتر له ساير من معه وينادي على مع الناس بامر
 اى بكر واما ولاية غير اى بكر فكانت تكا ما يشاركه فيها غير كولاية

السيرة
 والمغازي

على وغير فلم يكن لعلي ولايه الا ولغيره مثلاً بخلاف ولايه اي بكر فانه من
 خصايصه ولم يولي النبي صلى الله عليه وسلم على اي بكر الا اسامه
 ابن زيد ولا عمر وبن العاص فاما تاسم اسامه بن زيد عليه من
 الكذب المتفق على كذبه واما فضة عمر بن العاص فان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان ارسل عمر وال شريه وهي غزوه ذات السلاسل
 وكانت الي عكره وهم اخوال عمر لا يكون ذلك سبباً لسلام من
 ارسله اليهم ثم اردفه باي عبيد ومعها ابو بكر وعمر وغيرهما من
 المهاجرين وقال نطو وعاولا تختلفا فلما لحق عمر وقال اصلي يا صحابي
 ونصلي يا صحابك قال بل انا اصلي بك فاما انت مدد فقال له ابو
 عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان اطأ وعك فان عصيتني
 اطعتك قال فاني عصيتك فاراد عمر وان نارعه في ذلك فاشا رعله
 ابو بكر ان لا تفعل ورا ان ذلك اصلح للامر فكانوا يصلون خلف
 عمر ومع علم كل احد ان ابا بكر وعمر وايا عبيد افضل من عمر وكان
 ذلك لفضلهم وصلاحهم لان عمر لا كانت امراته قد تقدمت لاجل
 ما في ذلك من تاليف قومه الذين ارسل اليهم لاجل ساراسه ريد
 بن جارثه لما قتل في غزوه موته فكيف والنبي صلى الله عليه وسلم
 لم يؤمر على اي بكر احد في شيء من الامور بل قد علم بالقل العام
 المتواتر انه لم يكن عند اقرب اليه ولا اخص به ولا اكثر احباً ما
 به ليلاً ولا نهاراً واسترا وعلايه من اي نكول كان احد من الصحابه يحلم
 بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله في امر ونهي ويخطب وفتي
 ويقين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن ذلك تقدماً بين يديه بل يادن
 منه وتبليغاً عنه وتنفيداً من لانه كان اعلمهم بالرسول صلى الله
 عليه وسلم واحبهم الي الرسول وانفعهم له واما قول القائل

عمر
 عمرو
 عمرو

عمرو
 عمرو
 عمرو

لولهم اقراره
 وحور بولته المنصور
 لصلحه راحته
 اسامه ريد

ديد
 ودلعه وكان
 معونه للنبي عليه وسلم
 صل الله عليه وسلم

انه لما انفده براه رده بعد ثلثه ايام فيقال هذا من الكذب المعلوم
انه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر ابا بكر على الحج ذهب كما امن
واقام الحج ذلك العام عام تشع بالناس ولم يرجع الى المدينة حتى قضى
الحج وانفد فيه ما امن به النبي صلى الله عليه فان المشركين كانوا
يحجون البيت وكانوا يطوفون بالبيت عماء وكان بن النبي صلى الله
عليه وسلم عهود مطلقه بعث ابا بكر وامر ان ينادي ان لا يحج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فنادي بذلك من امن
ابو بكر بالتداد لك العام وكان علي بن ابي طالب من جملة من نادي
بذلك في الموسم بامر ابي بكر ولكن لما حرج ابو بكر ار رده النبي
صلى الله عليه وسلم بعث علي بن ابي طالب ليعقد العهود قالوا وكان من
عمارة العرب انه لا يعقد العهود ويفسحها الا المطاع او رجل من
اهل بيته فبعث عليا لاجل نسخ العهود التي كانت مع المشركين
خاصه لم يفته لشيء اخر ولهذا كان علي يصلح حلف ابي بكر ويدفع بدفعه
في الحج كما يبرر عميه ابي الذي كانوا معه في الموسم فكان
هدا بعد عزمه توكوا سحلا فله في علي من تركه بالمدينة
وقوله له اما ترضى ان يكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم بعد
هذا امر ابا بكر على الموسم وار رده بعث يوم ا عليه لابي بكر
الصديق وكان هدا بتادل علي ان عليا لم يكن حليفة الا معني
عن المدينة فقط ثم ابا بكر عليه عام تشع ثم انه بعد قد بعث
عليا و ابا موسى الاشعري ومعاذا الى اليمن فرجع علي و ابا موسى اليه
وهو بمكة في حجة الوداع وكل منهما قد اهل في اهل ل النبي صلى الله
عليه وسلم واما معاذا فلم يرجع الاوقاه النبي صلى الله عليه وسلم في طواف
ابي بكر الصديق رضي الله عنه فصل قال و قطع يد

والمشركين

مد

اثر

بعد

سارق ولم يعلم ان القطع لليد اليمين فيقال قول القائل ان ابا بكر
حصل هذا من اظهر الكذب ولو قدر ان ابا بكر كان تحيّر ذلك لكان
قولا شاعرا لان القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين لكن في قراه
ابن مسعود فاقطعوا يمانهما وبدلك مضت السنة لكن ابن الفيلدك
عن ابي بكر انه قطع اليسرى وابن الاسناد الثابت بذلك وهذه
كتب اهل العلم بالاثار موجودة ليس فيها ذلك ولا نقل اهل بالاخلاف
ذلك قولا مع تعظيم ابي بكر **فصل** قال واحرق الفجاءه
السلي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار فيقال له
الاحراق بالنار عن علي شهر واطهر منه عن ابي بكر فانه قد ثبت في الصحيح
ان عليا اتى بقوم زنادقه فحرقهم بالنار فبلغ ذلك بن عباس فقال
لو كنت انا لم احرقهم بالنار لنهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يعدب بعداب
الله واضرت اعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل ذنبه فقلن
فبلغ ذلك عليا فقال وبع ابن امه الفضل ما اسقطه على الهنا ففعل
حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله ابو بكر منكرا ففعل على انكر
منه وان كان فعل على مثلا منكر مثله على الامم فابو بكر اولى الا
ينكر عليه **فصل** قال وحقق عليه اكثر احكام
الشريعة فلم يعرف حكم الكلاله وقال قول فلترابي فان يكن صوا
من الله وان يكن خطأ فني من الشيطان وفضي في الجسد سبعين نصيب
وهو يدل على تصويره في العلم فيقال هذا من اعظم البرهان
كيف حقق عليه اكثر احكام الشريعة ولم يكن خصم النبي صلى الله عليه
وسلم يقضي ويفي الا هو ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر مشاورة
لاحد من الصحابه منه له ولعمري ولم يكن احدا اعظم اختصاصا
بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم وقد ذكر غير واحد مثل منصور

عن النبي

العلم

بن عبد الجبار السمعاني وغير اجماع اهل العلم على ان الصديق اعلم الامم
 وهذا بين فان الامم لم تختلف في ولايته في مشله الاقصر هو يعلم
 بينته لهم وحجه يذكرها لهم من الكتاب والسنة كما في موت النبي صلى
 الله عليه وسلم وتبينهم وقراته عليهم الاله ثم بين لهم موضع دفنه وبين
 لهم قبال الزلوع وبين لهم ان الخلافة في قرشين في سقيفة بني ساعدة
 لما طعن من طرائف تكون في غير قرشين واقد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم
 على اول حجة تحت من مدينه النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المناشك ارق
 ما في العبادات ولولا شدة علمه لم يستعمله وكذلك الصلوات
 فلو علمه لم يستعمله ولم يستعمل غيره لا في حج ولا صلوات وكتاب
 الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم احد انفس من ابي بكر
 وهو اصح ما روي فيه وعليه اعتمد الفقهاء في الجملة لا يعرف لابي بكر
 مسلة من الشريعة غلط فيها وقد عرف لغز مسائل كثيرة كما سيظهر في موضعه
 وقد تنازعت الصحابة بعد في مسائل مثل الجدة والاحوة ومثل العمرة
 ومثل العول وغير ذلك من مسائل الفرائض وتنازعوا في مسلة الجرام
 والطلاق وكذلك تنازعوا في مسائل صارت مسائل نزع بين
 الامم الى اليوم وكان نزعهم في خلافه عمر نزع احزاب محض كل
 منهم يقر صاجهم على احزابه كتنازع الفقهاء اهل العلم والدين واما
 في خلافه عثمان فقوي النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام
 غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقابل بعضهم بعضا بالبد ولا بشيف
 ولا غيره واما في خلافه على فغلط النزاع حتى بقاتلوا بالسيف وانا
 في خلافه فلم يعلم انه استقر بينهم نزاع في مسلة واحد من مسائل
 الدين التي تزيد النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع الا اطهر من الحجة التي يفضل
 النزاع ما يؤول معها النزاع وكان عامة الحج الفاصلة للنزاع ما في

ما بقي

الناس

الثالث في اكله والبرص
 والنسب في ذلك مع ان الطلاق في

الي بكرم

الصدق
 وحده لعل علم
 وعلمه ومعرفته
 بالادلة

ابن عمر وعنه
قوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم
هذا ما رواه

الصدوق ورعيته افضل من عمر ورعيته وعثمان ورعيته وعلى ورعيته
فان بابكر ورعيته افضل الائمة والامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم الاقوال التي خولف فيها الصدوق بعد موته قوله في ارجح من قول
من خالفه بعد موته وطرد ذلك الجحد والاخون فان قول الصدوق
وجهور الصحابة واكابرهم انه يستقط الاخون وهو قول طوائف
من العلماء وهو مذهب ابي حنيفة وطائفة من اصحاب الشافعي واحمد
كابي العباس بن شريح من الشافعية واني حفص الرنكي من الحنابلة وبدلوا
ذلك رواه عن احمد والدين قالوا شورت الاخوة مع الجحد كعلي وريد
وابن شعوب احتلفوا اخلاقا معروفا وكل منهم قال قولا خالفة فيه الاخر
وايفرد بقوله عن سائر الصحابة وقد بسطنا الكلام على ذلك في هذا
الموضع وبينا ان قول الصدوق وجهور الصحابة وهو القول الراجح
الذي تدل عليه الادلة الشرعية من وجوه كثيرة ليس هذا موضع
سطرها وكذلك ما كان عليه الامر في زمنه من جواز تسريح الحج الى اليمن
التمتع وان منطلق ثلثا بكلمة لا يلزمه اطلاقه واحده وهو الراجح دون
من تحرم الفسخ ويلزم بالثالث فان الكتاب والسنة انما تدل على ما
كان عليه الامر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي خلافته
اي بحدود قول المحالف لك وما يدعي كمال الصدوق وانه
افضل من كل من روي الائمة ويمتنع عنها بعد الانبياء من
المعلوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاولين والآخرين
 وافضل من سائر الخلق من جميع العالمين وقد ثبتت عنده في الصحاح
انه قال كانت بنو اسرائيل تسوتهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه
نبي وانه لا نبي بعدى وسيكون خلفا وثلثون قالوا يرسل الله
فانما مرنا قال فوايضا الاول فالاول ومن المعلوم انه من نبي

هو الصواب

قال

و

بعد الفاضل اذا كان فيه نقص كثر عن ساسته الاول طهر ذلك
 النقص طهوراً بئساً وهذا معلوم من حال الولاية اذا تولى ملك
 بعد ملك او قاض بعد قاض وشيخ بعد شيخ او غير ذلك فان
 الثاني اذا كان ناقص الولاية نقصاً بئساً طهر ذلك فيه وتعرف
 الامور التي كان الاول قد تضمنها والقرائن الصديقه تولى بعد اكمل
 الخلق سياسة فلم يظهر في الاسلام نقص بوجه من الوجوه بل
 قاتل المرتدين حتى عاد الامر الى ما كان وشرع في قتال الكفار
 من اهل الكتاب وعلمهم ما حق عليهم وقواهم لما ضعفوا وسار
 بهم سيرة بوجه صلاح قلوبهم وبنائهم كما كانوا افاضل الله بسببه
 الامة في علمهم وقد تهمهم ودينهم ما حفظ الله به دينهم كما كان
 وهذا مما يحق ان احق الناس بخلافه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم واما قوله لم يعرف حكم الكلاله حتى قال فيها برابه
 فنقال هذا من اعظم علمه فان هذا الراي الذي راه
 في الكلاله قد انفق عليه جماهير العلماء بعد فانهم اخذوا في
 الكلاله بقول ابي بكر وهو من ولد له ولا والد
 واما ما ذكر من قضايه في الحد سبعين قصيه فهذا البس هو قول
 ابي بكر ولا نقل احد هذا عن ابي بكر بل هذا عن ابي بكر يدل على
 غايه جعل الروافض ولكن نقل بعض الناس عن عمر انه قضى
 في الحد سبعين قصيه مع ان هذا باطل عن عمر فانه لم يمت
 في خلافه سبعون حداً كل منهم كان لبيه اخوه وكانت تلك
 الوقايع حمل سبعين قولاً مختلفاً بل هذا الاختلاف لا يحتمل
 حد في العالم فعلم هذا لذب واما مذهب ابي بكر في الحد فانه حمل
 اثنا وهو قول بصحة عشر من الصحابه وهو مذهب كثير من الفقهاء

نقل

ان

كأي حنيفه وطائفه من اصحاب الشافعي واحمد كأي العباسي واي
 حفص ويذكر روايه عن احمد بالبراي كما هو معروف عن شابر
 الصحابه كأي كوا بن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل لكن البراي
 الموافق للحق هو الذي يكون لصاحبه اجر ان البراي الصديق فان
 هذا خبر من البراي الذي عناه صاحبه ان يكون له اجر وقال
 ليس بن عبد لعلي ارايت من ترك هذا عهد عهدك اليك رسول
 الله ام راى رايته فياك راى رايته رواه ابو داود وغيره فاذا كان
 مثل هذا البراي الذي حصل به من سفك الدماء حصل لا يمنع
 صاحبه ان يكون اماما فكيف يدلك البراي انفق جماهير العالم
 على خستنه وهذا اظهر القولين في الدليل ولهذا يقال
 لا يعرف كأي بكر حطاط في خلاف غير من الصحابه فان قوله في الجحد
 اظهر القولين في الدين ورثوا الاخوان مع الجحد وهم على وريد وابن
 مسعود وعمر في احد الراواين عنه تقر فواني ذلك وجمهور الفقهاء
 على قول ريد وهو قول مالك والشافعي واحمد فالفقهاء في الجحد
 اما قول اي بكر واما على قول ريد الذي امضاء عمر ولم يذهب
 احد من ائمة الفساحي قول علي في الجحد وذلك مما استثنى من الحق لا يخرج
 عن اي بكر وعمر لان ريدا فاصه مع ان قول اي بكر ارجح من قول
 ريد وعمر كان متوفيا في الجحد وقال قلت وددت ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ينهني لنا من الجحد والكلالة وابواب من
 ابواب الربا وذلك لان الله ستمى الجحدانا في غير موضع من كتابه
 لقوله تعالى كما اخرج ابو بكر من الجنة وقوله ملة ابيكم
 ابراهيم وقد قال يا بني اسرائيل يا بني ادم في غير موضع
 واذا كان ابن الابن ابنا كان اب الاب باولا ان الجحد يقوم مقام

والقول

وعمر وعمر وعمر
وان مسعود صح

الذي

الفتيا

على

بينهن

الاب في مورد النزاع فانه ينفق ولد الام كالاب ويقدم على جميع
 العصبات سوى السنين كالاب واما في العتق روج وابون وزوجه
 وابون فان الام ياخذ ملك الباقي والباقي للجد ولو كان معها احد
 لا حذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء الا ابن مسعود لان
 الام اقرب من الجد وانما الحذ نظر للجد والام تاخذ مع الاب
 الثلث والحذ لانها تأخذ مع الجد الا السدس وهذا مما يقوى به
 الحذ ولان الاخوة الاذي كالاعمام مع الجد الاعلى وقد ينفق
 المسلمون على ان الحذ تقدم على ولد وله الاعمام فلذلك على ولد له
 الاخوة ولان الاخوة لو كانوا الكونهم من الاب لشاركون
 الحذ لكان بنوا الاخوة لذلك كما يقوم سوا السنين مقام ابايهم ولما
 كان بنوا الاخوة لا يشاركون الحذ كان اباهم الاخوة لذلك
 وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرض له مع بنى البنين واما
 الحجّة التي تروى عن علي وزيد ان الاخوة يشاركون الحذ حيث شروا
 ذلك باصل شجرة حرج منها فرع حرج منه عصيان فاحد العصبين اقرب
 الى الاخر منه الى الاصل ونهر خرج منه فخرج منه ومنه حد ولا
 لان فاحدهما الى الاخر اقرب منه من الحد والى النهر الاول
 محصون هذه الحجّة ان الاخوة اقرب الى الميت من الحد ومن بدر
 اصول الشريعة علم ان اي بكر وجمهور الصحابة لا تقارضها
 هذه الحجّة فان هذه لو كانت صحيحة لكان بنوا الاخوة اولي من
 الحد وكان العم اولي من حد الاب فان نسبه الاخوة من الاب
 الى الحد اي الاب لنسبه الاعمام بنى الجد الى الجد الاعلى حد
 الاب فلما اجمع المسلمون على ان الجد الاعلى اولي من الاعمام كان
 الجد الاذي اولي من الاخوة وهذه حجة مستنقطة بقتضى

وما حرم الولد
 السدس كالاب
 ويح له من الميراث والنصف
 ثم الباقي كالاب ثم

مع الحد

ن

حجّة

نرجح الحد على الاخوه وايضا فالقابلون بمشاركه الاخوه للحد لهم اقوال
 متناقضه متعارضه لا دليل على شئ من ذلك كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض
 فعلم ان قول ابي بكر في الحد اصح الاقوال كما ان قوله دائما اصح
 الاقوال **فصل** قال فاي يشبه له بمن قال سلوى
 قبل ان يفعد وين سلوى عن طريق السماء فاي اعرف به من طرق الارض
 قال ابو الحري رات عليا عليه السلام صعد المنبر بالكوفة وعليه
 مدرعه كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدا لسيف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم متعمم بعمامة رسول الله وفي اصبعه خاتم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ففعد على المنبر وكشف عن بطنه فقال سلوى قبل من
 ان يفعد وي فان ما بين الجوامح من علم هكذا سقط العلم هذه العار
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما رقى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قام من غير وحى وحى الى فوالله لو ثبت لي وسنان مجلس
 عليا لافنت اهل التورون بتوراتهم واهل الاحل باحلمهم حتى ينطق
 الله التوران والاحل فيقول صدق على فداقتاكم بما انزل الله
 في وانتم تكلون الكتاب فلا تعقلون فيقال اما قول علي عليه
 عليه السلام سلوى فان ما كان يحاطر هذا اهل الكوفة لتعلم
 العلم والدين فان علمهم كانوا اجملا لم يدركوا النبي صلى الله عليه
 وسلم واما ابو بكر وكان الذين حول من هم اكابر اصحابه
 النبي صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم
 العلم والدين رعيه اى بكر اعلم الامه وادنيا واما الذين كان
 علمي خاطهم فم من جمله عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من
 شرار التابعين ولهذا كان علم يذمهم ويدعوا عليهم وكان
 التابعون بمكة والمدينه والشام والبصره خيرا منهم وقد جمع

صلى الله عليه وسلم

الناس



الناس الا قضيه والقناوي المنقوله عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي فوجدوا
 صورها وادها على علم صاحبها اموراى بكر ثم عمر ولهذا كان ما يوجد
 من الامور التي وجد نصها لفظا عن عمر اقل مما وجد عن علي واما
 ابو بكر فلا يكاد يوجد نص يحالفه وكان هو الذي تفصل
 الامور المشبهة عليهم ولم يكن يعرف بينهم اختلاف على عهد وعامه
 ما تنازعوا فيه من الاحكام كان بعد اى بكر والحديث المذكور
 عن علي كذب ظاهرا لا يجوز نسبه مثله الى علي فان عليا اعلم بالله
 ودين الله من ان يحكم بالتوراه والا بخيل اد كان المسلمون متقين علي
 انه لا يجوز لمسلم ان يحكم بين احد لا بما انزل الله في القرآن وان
 تحاكم اليهود والنصارى الى المسلمين لم يحزهم ان يحلوا الا بما انزل
 الله في القرآن كما قال تعالى يا ايها النبي لا تحزنك الذين
 يسارعون في الكفر من الذين قالوا امنا با فواهم ولم يؤمن قلوبهم
 ومن الذين هادوا وسمعوا للكذب وسمعوا لقوم احبرين
 الى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان اعرض
 عنهم فلن يصروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله
 يحب المقسطين الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهلهم
 عما جازك من الحق اكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله
 لجعلكم امه واحده ولكن ليلوكم فيما اتاكم فاستبغوا الخيرات
 الى الله مرجعكم جميعا الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله
 واحذرهم ان يقتنوا عن بعض ما انزل الله اليك فان تولوا فاعلم
 انما يريد الله ان يصيبهم بعض دنوبهم وان كثيرا من الناس لفاستقوا
 واذا كان من المعلوم بالكتاب والسنة والاجماع ان احكام بين

اهرام
 يوسع
 الله

اليهود والنصارى لا يجوز له ان يحكم بينهم الا بما انزل الله على محمد رسولا
 وافق ما يابدهم من التوراه والاخيل اولم يوافقه كان من سبب عليا
 الى انه يحكم بالنوراه والاخيل بين اليهود والنصارى وبقينهم بذلك
 وتمدحه بذلك اما ان يكون من اجمل الناس بالدين وما مدح
 به صاحبه الذم والعقاب دون المدح والثواب **فصل**
 قال وروي البيهقي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من
 اراد ان ينظر الى ادم في علمه والى نوح في نفاوه والى ابراهيم في حلمه
 والى موسى في هيبته والى عيسى في غياده قلينظر الى علي بن ابي طالب
 فان ثبت له ما يفرق فيهم فيقال **اولا** اين اسناد هذا الحديث
 والبيهقي يروي احادته ضعيفه بل موضوعه كما حرت عاده امثاله
 من اهل الحديث ويقال **ثانيا** هذا الحديث كذب موضوع على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرت عند اهل العلم بالحديث وهذا
 لا يذكر اهل العلم بالحديث وان كانوا احرا صاعا على جميع فضائل علي
 كالنسيان فانه قصد ان يجمع فضائل علي في كتاب سماه الحصاصين
 والترمذي قد ذكر انها حلاله في متعدد في فضائله وفيه ما هو صحيح
 بل موضوع ومع هذا لم يذكر هذا وكون **فصل**
 قال ابو عمر الزاهد قال ابو العباس لا يعلم احدا قال بعد
 نبه سلوي مشيت الى محمد الاعلي فساله الاكابر انه بكر وعمر
 وانشاهم حتى انقطع السؤال ثم قال بعد هذا يا كميل من
 زيار ان ههنا علما جاملوا اصبت له حمله فيقال هذا
 النقل ان صح عن ثعلب فتعجب لم يذكر له اسنادا حتى حتم
 به وليس تعجب من ايمه الحديث الذي يعرفون صححه من

واما ان يكون زيدا
 المحمد اراد العلام
 على مثل هذا العلم
 الذي يستحق صاحبه

سلم
 عليه

شقيقه حتى يقال قد صح عنده كما لو قال ذلك احمد او يحيى بن
معين او البخاري وحوهم بل من هو اعلم من بعد من الفقهاء هـ
يدكر وزاحدنت كشيء لا اصل لها فكيف تعجب وهو قد سمع هذا
من بعض الناس الذين لا يدرون ما يقولون على علي عليه السلام
لم يكن يقول هذا في بلدته لانه خلافه اي بكر ولا عمرو ولا
عثمان وانما كان يقول هذا في خلافته بالكوفة لتعليمه
اولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما سمع لهم علمه وكان هذا
لتنصيرهم في طلب العلم فكان علي عليه السلام يامرهم بطلب العلم
والسؤال وحديث ديل بن زياد يدل على هذا فان رجلا من
التابعين لم يصحبه الا بالكوفة فدل على انه كان يرى
تقصيرا ووليك عن كوض جملة العلم ولم يكن يقول هذا
في الملاحرين والاضار بل كان عظيم الشأن عليهم واما
ابوبكر فلم يسأل احد عن شيء واما عمر فكان يشاوره
الصحابه عثمان وعلي وعبد الرحمن وطلحة والزبير وابن مسعود
وزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من اهل الشورى لعثمان
وابن مسعود وغيرهما ولم يكن ابوبكر ولا عمر ولا غيره من اكب
الصحابه حصارا عليا لسؤال والمعروف ان عليا اخذ العلم
عن ابي بكر كما في السنن عن علي قال كنت اذ سمعت من النبي
صلى الله عليه وسلم فنعني الله به ما شا ان ينعني واذا حدثني
غير استخلفته فاذا حلف لي صدقته وحدثني ابوبكر وصدق
ابوبكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد مومن يذنب ذنبا يحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم

حرم

يستغفر الله الاعفولة ^{الله} فصل قال واهل حدود الله فلم
 يقتض من حلد بن الوليد ولا حة حيث قتل ملك بن بون و كان مسلماً
 وتزوج امراته من لثله قتله فضا جها و اشار عليه عمر بقتله فلم يقبل
 فنقال اولاً ان كان ترك قتل باطل المعصوم مما ينكر على
 الائمة كان هذا من اعظم محبة شعبة عثمان على علي فان عثمان حين قتل
 الارض مثل ملك بن بون وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوماً ابلاً ^{شبيداً}
 تاويلك مشوخ لقتله وعلى عليه السلام لم يقتل قتله وكان هذا من
 اعظم ما امتنع به شعبة عثمان عن مبايعه على فان كان على له عذر
 شرعي في ترك قتله عثمان بعد راي بكر في ترك قتل قاتل ملك
 بن بون اقوي وان لم يكن لا يبيكر عذر في ذلك فعلى اولى في ان لا
 يكون له عذر في ترك قتله عثمان فاما ما يفعله الرافضة من
 الانكار على اي بكر هذه القضية الصغرى وترك انكار ما هو
 اعظم منها على على هذا من فرط جهلهم وتناقضهم وكذلك انكارهم
 على عثمان كونه لم يقتل عبداً لله ابن عمر بالهرمز ان هو من هذا
 الباب واذا قال لقابيل على كان معد وراياً ترك قتله عثمان
 لان شروط الاستيفاء لم توجد اما لعدم العلم باعيان القتله واما
 لعجز عن القود لكونهم ذموشوكه او لحدودك فشرط الاستيفاء
 لم يوجد قتل ملك بن بون وقتل الهرمز ان لوجود الشبهة في ذلك
 والحدود يد رانا للشرك واذا قالوا عثمان اشار على اي بكر بقتل
 الهرمز ان وعلى اشار على عثمان بقتل عبداً لله بن عمر قتل وطلحة والبير
 وغيرهما اشاروا على على بقتل قتله عثمان مع ان الذين اشاروا على اي بكر
 بالقود اقام عليهم محبة سلموا لاجلها اما ظهور الحق معه واما

قيل

لحون

لكون ذلك ما يسوع فيه الاخذاد وعلى عليه السلم لما لم يوافق الذين
 اشاروا عليه بالقود جري بينه وبينهم في الحروب ما قد علم وقبل
 قتله عثمان هو متاجري بالجل و صفتين فاذا كان في هذا اجناد
 سابع ففي ان اولي وان قالوا عثمان كان صباح الدم قبله ولا يشك احد
 في ان اباحه دم ملك بن نوسن اظهر من اباحه دم عثمان فقد ثبت
 بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة انه كان معصوم الدم وغير عثمان
 وملك بن نوسن من الفرق مما لا يحصي عدده الا الله ومن قال ان عثمان
 كان صباح الدم لم يمكنه ان يجعل عليا معصوم الدم ولا الحسين
 فان عصمه دم عثمان اظهر من عصمه دم علي والحسين وعثمان ابعث
 موجبات القتل من علي والحسين وشبهه قتله عثمان اصغف بكثرة من
 شبهه قتله علي والحسين فان عثمان لم يقتل مسلماً ولا قاتل احداً على
 ولايته اصلاً فان وجب ان يقال من قتل خلقاً من المسلمين على ولايته
 معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله في فلان فقال عثمان معصوم
 الدم وانه مجتهد فيما فعله في الاموال والولايات بطريق الاولي
 والاجري ثم يقال غايه ما يقال في قصة ملك بن نوسن
 انه كان معصوم الدم وان خلد قتله تباويل وهذا لا يسخ وتل
 خلد كما ان اسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله
 وقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتله بعد ان قال
 لا اله الا الله اقتله بعد ان قال لا اله الا الله فانكر عليه قتله
 ولم يوجب عليه مود او لاديه ولا كفان وقد روي ابن جرير الطبري
 وغيره عن ابن عباس وقتان ان هذين الايه ولا تقولوا لمن اتى البيكم
 السلم لست مومناً الايه نزلت في مشايخ مرد اش رجل من عطفان
 بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشاً الي قوم عليهم غالب اللبي ففسر

بل ملك بن نوسن لا يعرف
 انه كان معصوم الدم
 ولم يثبت له عندنا وأما
 عثمان

صحة

اصحابه ولم يقر قال اني مؤمن تصححه الخيل فتسلم عليهم يقتلوه واحذوا
 غنمه فانزل الله هذه الاية وامر رسول الله بدمائه الى اهله وبدينه
 اليهم ونهى المؤمنين عن مثل ذلك وكذلك جلد بن الوليد قد قتل بنى
 خدمه متاؤلاً ودفن النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متاؤلاً فاداً
 كان متاؤلاً النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله غير واحد
 من المسلمين من سخدمه للتاويل فلان لا يقتله ابو بكر لقتله ملك
 بن بويه بطريق الاولي والاخرى وقد تقدم ما ذكره هذا الرافضى
 من فعل جلد بنى خدمه وهو يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله
 فكيف لم يجعل ذلك حجة لاي بكر في ان لا يقتله لكن من كان متبعاً
 لهواه اعماء عن اتباع الهدي وقوله ان عمر اشار بقتله عامه
 هذا ان يكون مسئله اجترأ كان راى اى بكر فيها ان لا يقتل جلد
 وكان راى عمر قتله وليس عمر باعلم من اى لا عند السنة ولا
 عند الشيعة ولا حجت على اى بكر رايه لراى عمر ولم يطهر دليل
 شرعى ان قول عمر هو الراجح فكيف يجوز ان يجعل مثل هذا عينا
 لاي بكر الا من هو اقل الناس علماً ودينياً وليس عندنا اخبار صحيحة
 ثابتة بان الامر جري على وجه بوجوب قتل جلد واما ما ذكره من توجهه
 بامرانه ليله قتله فهذا مما لا يعرف ثبوته ولم يثبت لكان متاؤلاً
 يمنع الرجم والفقهاء مختلفون في عده الوفاء وهل يجب للكافر على قولين
 خلاف عده الطلاق فان تلك تسهها الوطى فلا بد من براه الرحم واما
 عده الوفاء فيجب محرد العقد فادامات قبل الدخول بافعال بعد
 من الكافر ام لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاصت حبيسه
 بعد الدخول هذا اذا كان الكافر اصلياً واما المرتدا اذا قتل او مات
 على رده ففي مذهبي واحمد واى يوسف ومحمد ليس عليه عده وفاء

بخدمه وقال الله
 اى امر الله
 ما صنع خالده مع
 هذا فلم يقتله النبي
 صلى الله عليه وسلم

بكر

الرد

ولو ثبت

ل

بل عن فرقة بانه لان النكاح بطل برون الزوج وهذه الفرقة ليس طلاقا عند
 الشافعي واحمد وهي طلاق عند مالك واى حقيقه ولهذا لم يوجوا عليها عند
 وفاء بل عن فرقة فان كان لم يدخل بها وما علاه عليها كما ليست عليها عند من
 الطلاق ومعلوم ان جلا قتل ملك من يوسن لانه راء مرتدا فاذا لم يدخل
 بامراته فلا عد عليها عند عامه العلماء وان كان قد دخل بها فانه يجب
 عليها استبراء الحيضه لا بعد كامله في احد قولهم واذ كان الواجب
 استبراء الحيضه فقد يكون حاضت ومن القفا من يجعل ذلك الحيضه هـ
 استبراء فاذا كانت في اخر الحيض جعل ذلك استبراء لانه على
 براه الرحم وباحمله نحن لم نعلم ان القصد على وجه لا شرع فيه الاخر
 والطعن مثل ذلك من قول من تكلم بلا علم وهذا مما حرمه الله ورسوله
فصل قال وخالف امر النبي صلى الله عليه وسلم في نوره
 بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنها فدكا وسمي خليفه رسول الله من
 غير ان يتخلفه فيقال اما الميراث فجميع المسلم مع اى بكر
 في ذلك ما خلا بعض الشيعة وادى اللام في ذلك وبتنا ان هذا من
 العلم التابع للنبي صلى الله عليه وسلم وان قول الرافضه باطل
 قطعاً وكذلك ما ذكر من فدك والخلفاء بعد اى بكر على هذا القول
 وابوبكر وعمر لم يتعلقا من فدك وغيرها من العفار بشيء ولا اعطيا
 اهلها من ذلك شيئا وقد اعطيا بنى هاشم اصعاف اصعاف ذلك
 ولو اجمع صحيح بان عليا كان يمنع المال لابن عباس وغيره من بنى هاشم
 حتى اخذ ابن عباس بعض مال البصر وذهب به ولم يكن الجواب
 عن علي ابانه الا انه امام عدل فاصد للحق لا يتهم في ذلك وهذا
 الجواب هو حق اى بكر بطريق الاولى والاجرى وابوبكر اعظم حجة
 لفاطمه ومراعاة لها من علي لابن عباس وابن عباس بعلى اشبه من

حظا

تقدم

فاطمه باي بكر فان فضل اي بكر على فاطمه اعظم من فضل علي بن عباس
وليتن منزله الانسان لفاطمه من الطين والهوا با ولى من شريه اي بكر
فان با بكر اما لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين والمال لم ياخذ لنفسه
بل للمسلمين وفاطمه تطلب لنفسها وبالضرورة يعلم ان بعد الحاكم عن الهوى
اعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه وان علم ان با بكر وغيره مثل هذه
القضية اكثر مما بشرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم من علم فاطمه
واذا كان ابو بكر اولى بعلم مثل ذلك اولى بالعدل فمن جعل فاطمه
اعلم منه واعدل في ذلك كان من اجهل الناس لا سيما وجميع المسلمين
الذين لا غرض لهم هم مع اي بكر في هذه المسئلة بجميع ايمه الفضا عندهم
ان الانبياء لا يورثون مالا وكلهم بحب فاطمه ويعظم قدرها رضى الله
عنها اكثر لا يتركوها ما علموا من قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد من
الناس ولم يامرهم الله ولا رسوله ان ياخذوا منهم عن غير محمد لا عن اقربه
ولا عن غير اقربه وانما امرهم الله بطاعه الرسول واتباعه وفديت
عنه في الصحح بن انه قال لا افلح قوم ولوا امره فكيف نسوع لامه
ان تعدل عن ما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلى عن
فاطمه في كونها طلبت الميراث نظرا انها ترث فضله هو
واما تسميته خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المسلمين يسمون بذلك
فان كان الخليفه هو المستخلف كما ادعاه هدا كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ندا مستخلفه كما يقول ذلك من يقوله من اهل السنه وان كان الخليفه
هو الذي خلف غيره وان كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور
لم يحتج في هذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود في الكتاب
والسنه يدل على هذا الاسم تناول كل من خلف غيره سواء استخلفه
اولم يتخلفه لقوله تعالى ثم جعلنا من خلايف في الارض من بعدكم

ال

لنظر كيف يعملون وقوله وهو الذي جعلكم خلائف الارض وقوله
 ولونشا جعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون وقوله اذكروا نعمة
 الله عليكم اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وقوله جعلكم خلفاء من
 بعد عاد وقال موسى لآخيه هرون اخلفني في قومي واصلم فهذا استخلافا
 وقوله وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة وقال ان في اخلاف
 الليل والنهار اي هذا الخلف هذا وهذا الخلف هذا فهما ساعمان
 وقال موسى عني ربكم ان يهلك عدوكم ويستخلفكم في الارض وقال
 وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الارض وقال
 وعد الله اذ قال ربك للملك اني جاعل في الارض خليفة وقال
 ياد اوردانا جعلناك خليفة في الارض فغاب هذه المواضع يكون
 الثاني خليفة عن الاول وان كان الاول لم يتخلفه وسمى الخليفة
 خليفة لانه خلف من قبله والله جعله خليفة كما جعل الليل
 خلف النهار والنهار خلف الليل ليس المراد انه خليفة عن الله كما
 ظنه بعض الناس كما استظنا هذا في موضع اخر والناس يسمون
 ولاء الامور المستبدلين الخلفاء وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم
 بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ومعلوم ان عثمان لم يستخلف
 عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول ان استخلف
 فان بابكر استخلف وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لم يستخلف وكان مع هذا يقول لاي بكر يا خليفة رسول الله
 وكذلك خلفا بنو امية وسى العباس كثير منهم لم يستخلفه من قبله
 فعلم ان الاستمعايم بمن خلف عمر وفي الحديث رحمه الله على خلفاي
 قالوا ومن خلفاؤك يرسل الله قال للمدين يحيون سنتي ويعلمونها

المدين

استخلف

يوم
 عمر قال طعن معاذ وابوعبيد ونجبل بن حسنه وابومالك الاشعري
 في واحد فقال معاذ انه رحمه ربكم ودعوه بينكم ومضل الصالحين
 قبلك اللهم ات ال معاذ النصيب الا وفر من هذه الرحمه فما امشي حتى طعن
 ابنه عبد الرحمن بكرم الذي كان يكنى به واحب الخلق اليه فرجع من المسجد
 فوجده مكروبا فقال يا عبد الرحمن كيف انت قال يا ابي الحق من ربك
 فلا بلون من المهرن قال وانا ان شاء الله شتدي من الصابر بن فامسكه ليله
 ثم دفنه من الحد وطعن معاذ فقال حين اشتد به الزرع برع الموت فرغ
 بر عالم سرعه احد وكان كلما افاق مع طرفه وقال رب اخفي خفتك
 فوعرتك لتعلم ان قلبي بحبك وشيبي بخارجي لما طعن رجل في الطعنه وجعل
 يقول وعجلت اليك رب لترضى واما حوف عمر ففي صحيح البخاري
 عن المشهور بحرمه قال لما طعن عمر جعل يالم فقال ابن عباس وكانه
 لخرعه اى يريد خيره يا امير المؤمنين ولين كان ذلك لقد صحبت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبتته ثم فارقتوه وهو عنك راضى ثم
 صحبتت بابيكر فاحسنت صحبتته ثم فارقتوه وهو عنك راضى ثم صحبتت صحبتهم
 فاحسنت صحبتهم ولين فارقتهم لفارقتهم وهم عنك راضون فقال
 انا ما ذكرت من صحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فانما ذاك من
 من الله من به على واما ما ذكرت من صحبه اى بكر ورضاه فانما ذاك من من
 الله به على واما ما ذكرت ترى من خزعي هو من احلك واحبل اصحابك
 والله لو ان لي طلاع الارض فحدثت به من عذاب الله قتل ان اراه وفي
 صحيح البخاري عن عمر بن ميمون في حديث قتل عمر قال ابن عباس
 انظر من قتلني في حال ساعه ثم جا فقال غلام المغيره قال الصنع قال
 نعم قال فانله الله لقد امرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قلتي
 بيد رجل يدعى الاسلام قد كنت انت وابوك حسان ان بكر العلوج بالمدينه

الملك

وكان العباس الكرم رقيقا فقال ان شئت فعلت اي ان شئت مسلما فقال
 كرت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلكم وحواجكم فاجتمعت الي
 بنته فانطلقنا معه وكان الناس لم يبصرهم مصيبه قبل يومئذ
 فقال يقول لا ياتس وقيل يقول اخاف عليه فاني بيدي فشربه
 فخرج من خوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس يسون
 عليه وجارجل شاب فقال لبشر يا امير المؤمنين بشر الله لك من
 صحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد م في الاسلام ما قد علمت
 ووليت دعدت ثم شهاده قال وددت ان ذلك كان كفا فالاعلى
 ولا لي فلما اذ بر اذا ازاره ممس الارض فقال رد واعلى الغلام قال يا ابن
 اخي ارفع ارارك فانه اتقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر
 ما على من الدين لحسبه فوحده سنه وثمانون الفا وحوه قال
 ان وقاله مال ال عمر والافضل في بني عدي ابن كعب فان لم تف
 اموالهم والافضل في قريش فلا بعدهم الي عمرهم فادعني هذا
 المال انطلق الي عايشه ام المؤمنين فقل بقر اعليك عمر السلام ولا نقل
 امير المؤمنين فاتي لست ليوم للمؤمنين اميرا وقل بيئتاد بن عمر بن
 الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فسلم واستاد بن ثم دخل عليه فوجدها
 قاعده بنكي فقال بقر اعليك عمر بن السلام ويبتاد بن ان يدفن مع
 صاحبيه قالت كنت ارجو لفتني فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن
 عمر فدخلنا فقال رفعتي فاستند رجل اليه قال ما لديك قال
 الذي تحب يا امير المؤمنين ادنت قال الحمد لله ماشي اهم الي من
 ذلك فاذا انا قبضت فاحملوني ثم سلم وقل يبتاد بن عمر بن الخطاب
 فاذا ادنت لي فادخلوني وان ردتني فردوني الي مقابر المسلمين
 ودكر تمام الحديث ففي بعض الحديث انه يعلم ان رسول الله صلى الله عليه

من ان يلبس من حرج
 من خوفه

الخطاب

ولا يورثه اليوم
 على نفسي

كان

وتسلم مات وهو عنه راض ورعيته راضون عنه مقررون بعد له فيهم
 بل مات كما هم لم يصابوا مصيبه قتل مصيبه لعظماء عندهم وقد ثبت
 في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خيار امتكم الذين يخونهم
 ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار امتكم الذين يتغضون
 ويتغضونكم وتلغونهم ولم يقله رجل من المسلمين عنه وانما قتله
 كما فرارتي محوشي وحشته من الله اكمال عمله فان الله يقول
 انما يخشى الله من عباده العلماء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصل وصادق بن كابر الرجل من الكاوقر اعلمه ابن مسعود شوه
 النساء فلما وصل الى قوله فكيف اذا احبنا من كل امه يشهد وجنا
 بك عليه هو له شهيدا قال حسبك قال فطرت الى عيبيه وهما
 تدري فان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعيا من الرسل وما ادري
 ما يفعل بي ولا بكم وفي صحيح مسلم انه لما قتل عثمان بن مطعون
 قال ما ادري والله وانما رسول الله ما فعل بي ولا بكم وفي الترمذي
 وغيره عن اي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني امالاه
 ترون واسمع ما لا سمعون طقت السما وحوها يسط ما في موضع
 اربع اصابع الا ومالك واضع جهنم سا جلا لله والله لو تعلمون
 ما اعلم الضحكة قليلا ولبيكم لثرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش
 ولحزتم الى الصعدات تجرون الى الله ودرت اني كنت شجر بعصد
 وقولاه ودرت اني شجر بعصد قيل انه من قول اي در لاس
 قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي الترمذي عن عائشة قالت
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الرجل يسرق ويربي
 ويخاف فقال لا يا بنتا الصدوق ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتق
 ويخاف ان لا يفل منه فاما قوله هل هذا الامسا ولفول

ويغضونكم
 ارضي المسلمون

ارضي
 انهم

كتبت
 تعضد
 وقالوا ان الذين
 خشية ربي مستحقون
 الامم

الكافر يا ليتني كنت تراباً فهل أجعل منه فان الكافر يقول ذلك يوم
القيامة حين لا يقبل توبته ولا ينفع حسبه واما من يقول
ذلك في الدنيا فهذا يقوله في دار العمل على وجه الحثيثة لله نشاب
على خوفه من الله وقد قالت مريم يا ليتني مت قبل هذا ولنت نسياً
متسبياً ولم يكن هذا الهني الموت يوم القيامة ولا يحل هذا القول
اهل النار كما اخبر الله عنهم بقوله نادوا يا مالك ليقض علينا
ربك ولذلك قوله ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعاً ومثله
معه لافذوا به من سوء العذاب يوم القيامة وبداهم من الله ما لم
يكونوا محسبوز بهذا اخبار عن جاهلهم يوم القيامة حين لا ينفع
توبته ولا خشيه واما في الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان
خوفه مما يشبه الله عليه فمن خاف الله في الدنيا امنه يوم القيامة
ومن جعل خوف المومن ربه في الدنيا كخوف الكافر في الاخر
فصوكن جعل الظلمان كالنور والظل كالحرور والاحياء
كالاموات ومن تولى امر المسلمين فعدل فيهم عدلاً يشهد به
عامتهم وهو في ذلك يخاف الله ان لا يكون ظالم هو يمكن هو افضل
من يقول كثر من رعبته انه ظلم وهو نفسه امن من العذاب
مع ان كلاهما من اهل الجنة والحوارج الذين كفروا علياً واعتقدوا
انه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضلالاً محظين هم راضون
عن عمر معظون لسيرته وعدله وبعد عمر تضرب الامثال حتى
يقال شين العمر من شوا كان عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز
كما هو قول اهل الحديث وغيره او كانا ابابكر وعمر كما
يقوله طائفة من اهل السنة كاي عبيد وغيره فان عمر بن الخطاب
داخل في ذلك على التقديرين ومعلوم ان شهادته الرعية لراعيتها

العلم

اعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم امة
 وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وبي
 وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر عليه جنازه
 فاشوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت قالوا يرشول الله ما قولك
 قال هذه الجنان اثبتتم عليها خيرا فقلت وحب وحب
 لها الجنة انتم شهداء الله في ارضه وفي المسند عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال توشكوا ان تعلموا اهل الجنة من اهل النار قالوا
 بم يرشول الله يا لثنا الحسنة والثنا السي ومعلوم ان رعيه عمر
 ابشرن شرقا وغربا وكانت رعيه علي ويعظمونه والامه
 قرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وبيباسته لا يعرف ان
 احدا طعن في ذلك والرافضه لا يطعن في ذلك بل ما علت في علي
 جعلت ذنبه كونه توبى وجعلوا يطلبون له ما تبين به ظلمه
 فلم يمكنهم ذلك واما علي رضي الله عنه فان اهل السنه يحونه
 ويتولونه ويشهدون بانه من الخلفا الراشدين والامه
 المهدس لكن تصف رعيته يطعنون في عدله فالحوارج تكفرونه
 وغير الحوارج من اهل بيته وغير اهل بيته يقولون انه
 لم ينصفهم وشيخه عثمان يقولون انه ممن يقولون انه ممن ظلم
 عثمان وبما جملة لم يظهر لعل من العدل مع كثير الرعيه وانتشار
 ما طهر لعمر ولا قرب منه وعمر لم يولى احدا من اقاربه
 وعلى ولى اقاربه كما ولى عثمان اقاربه وعمر مع هذا الخاف ان
 يكون ظلمهم فهو عدل واخوف من الله من عمل هذا مما يدل على
 انه افضل من علي وعمر مع رضي رعيته عنه كما فان يكون
 ظلمهم وعلى يشكوا من رعيته وتظلمهم ويدعوا عليهم ويقول

ورواه ابن ماجه
 ورواه ابن جرير
 ورواه ابن عساکر
 ورواه ابن الاثير
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي

ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي
 ورواه ابن الجوزي

وهو كاره لظلمها
 قلت وصلى الله

اتى بعضهم وبعضوني وشتموني وشموني اللهم فابدلني بهم خيرا منهم
وابدلهم شرأتي فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعملون
فصل قال وروى صاحب الصحاح السنة من
مسند ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته
اشوى بدواه وسفا لالتكم كتابا لا يضلون به من بعدي فقال
عمران الرجل ليبحر حسنا كتاب الله فكثر اللعظ فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عني لا ينبغي التنارع لدي فقال
بن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
ماتت محمدا ولا يموت حتى يقطع ايدي رجال وارجلهم فلما انهاه
ابوبكر وتلا عليه انك ميت وانهم ميتون وقوله فان مات
او قتل قال كتابي ما سمعت هذه الامة والحوادث ان يقال
اما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير ابي بكر ففي
صحیح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي احدا
فعمرو قال بن وهب يفسر محدثون ملهون وروى البخاري عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما
مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم
فانه عمرو بن الخطاب وفي لفظ البخاري لقد كان فيمركان
قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلون من غير ان يكونوا انبياء
فان يكن في امتي منهم احد فعرو وفي الصحيح عن ابن عباس عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انا نايما ادر ايت قد جاءني
فيه لبن فشربت منه حتى ابي لاري الرى يخرج من اطفاري ثم هـ

اللعظ

اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يرسل الله قال
 العلم وفي الصحيح عن ابي شيبه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص من ابي بلع
 الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وتمر عمر بن الخطاب وعليه قميص
 تجن قالوا ما اولت ذلك يرسل الله قال الدين وفي الصحيح
 عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب
 وفي استاري بدر وللمجاري عن ابي قال قال عمر وافقت ربي في
 ثلاث ووافقني ربي في ثلاث قلت يرسل الله لو احدثت مقام ابراهيم
 مصل وقلت يرسل الله يدخل التبر والفاجر فلو امرت امرات
 المؤمنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب قال وبلغني معانته
 النبي صلى الله عليه وسلم بعض نساياه فدخلت عليهن فقلت انهن
 اوليدين لئن الله رسوله خير امنكن حتى اتت احد نساياه فقالت
 يا عمر اما في رسول الله ما يعطى نساياه حتى تقطعن انت فانزل
 الله عتي ربه ان طلقنكم ان يبدلهن او اجازير منكم الاية
 واما قصه الكاب الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم اراه
 ان كتبه ففدجا مبينا كما في الصحيحين عن عائشة قالت قال
 لي رسول الله عليه وسلم في مرضه ادعني ابا بكر اياك واخاك
 حتى التكتبا فاتي اخاف ان يمتني ويقول قائل انا اولي ويا
 الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي صحيح البخاري عن القس بن محمد قال
 قالت عائشة واراها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 داك لو كان وانا حي فاستغفر لك وادعوا لك فقالت عائشة
 وانكتهاء والله اني لا اطنك بحب موتي فلو كان ذلك لطلت اخر
 يومك معرستنا بعض ازواجك قال النبي صلى الله عليه وسلم بل اننا

عليه

وبكفي

انتهت

صحة

واراسا لقد همت ان ارسل الى ابي بكر وابنه واعهد ان يقول القايلون
او سمي الممنون او يدفع ويابي الله والمؤمنين صحیح مسلم عن ابي بليكه
قال سمعت عائشه وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشحفا لو استخلف قالت ابو بكر فقبل لها ثم من بعد ابي بكر قالت
عمر قبل لها من بعد عمر قالت ابو عبيد بن الجراح ثم انتهت الى هذا
واما عمر فاسنننه عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شكك
المرض وكان من اقواله المعروفة والمرض جازر على الابناء ولهذا
قال ما له امر شك في ذلك ولم يحزم بانه مهر والشك جازر على
عمر فانه لا معصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما وقد شك بشبهة
فان النبي صلى الله عليه وسلم كان مرضا فلم يدر كلامه كان من وجه المرض
كما يعرض للمرض ام كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله
وكذلك ظن انه لم يمت ثم تبين له انه والنبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم كان قد عزم على ان يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشه
فلما راها ان الشك قد وقع علم ان الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة
وعلم ان الله جمعهم على ما عزم عليه كما قال ويابا الله والمؤمنون الا اياتهم
وقول ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب الكتاب يقتضي ان هذا الحائل كان رزية
وهو رزية في حق من شك في خلافه الصديق واشتبه عليه الامر
فانه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك فاما من علم ان خلافه
حق فلا رزية في حقه والله الحمد ومن توهم ان هذا الكتاب كان
خلافه فهو ضال باتفاق عمال الناس من السنة والشيعة اما اهل
السنة مفسقون على تفضيل ابي بكر وتقدمه واما الشيعة القايلون
القايلون بان عليا كان هو المستحق للامامة فيقولون انه قد نص

على

يكنتم

على امانته فذلك نصا جليا ظاهرا معروفا وحنيدا فلم يكن يحتاج
 الى كتاب وان قيل ان الامة محدث النص المعلوم المشهور فلان محمد
 كاتبا حضر طائفة قليلة اولى واحدي وايضا فلم يكن يجوز عندهم
 تاخير السان الى مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك
 فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يحبب اليه وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم يفضله ويكتب ولا يفتي في قول احد فانه اطوع الخلق له
 فعلم انه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه فاجد
 من الدين ما يجب كسبه حنيدا ادلوا وجه لفعله ولو ان عمر استنه
 عليه امر ثم سئل له او شك في بعض الامور ليش هو اعظم ممن فتي
 ويقضي بامور ويكون النبي صلى الله عليه وسلم فان الشك في الحق اخف
 من الجزم بنقضه وكل هذا اذا كان باحدا وسابغ كان عابته
 ان يكون من الخطا الذي رفع الله المواعظ به فصا ففضا على الحامل
 المنوي عن روجها ان يعتقد بعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه لما قيل له ان ابنا السبايل بن معبل افتى بذلك
 سببوه الامسليه فقال لذي ابنا السبايل طلق نلحي من شيب فقد
 كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي افتى هذا و ابنا السبايل لم يكن من
 اصل الاحزاب وما كان له ان يفتي هذا مع حضور النبي صلى الله عليه
 وسلم ولم يكن بلغ ما قصه سببوه وكذا سبوا راصل الاحزاب من الصحابة
 رضي الله عنهم اذا احدثوا واقفتوا وقضوا وحكموا بامر والسنة
 بخلافه ولم يلهمم السنة كانوا ما بين على احزابهم مطيعين لله ورسوله
 فما فعلوه من الاحزاب بحسب استطاعتهم ولهم اجر على ذلك ومن اجهد منهم
 واصاب فله اجران والناس متنازعون هل يقال لكل مجتهد مصيب المصيب
 واحد وفصل الخطاب انه ان اريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد

علم
 ذلك في باب من
 اسئل به وسئل
 به

بجمل

واما على رضي الله
 عنهما واراننا
 اقبيا ذلك للربان
 ولا عن اجساد
 ولا ربح من الرب
 صل الله عليه وسلم

نفس

انفي الله ما استطاع فهو مطيع لله ورسوله فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها
وهذا عاجز عن معرفه الحق في الامر فنسقط عنه وان عني بالمصعب
العالم بحلم الله في نفس الامر فالمصعب ليس الا واحدا فان الحق في نفس
الامر واحد وهذا كما محمد بن ^ص نفس الا في القبلة اذا افضى احد
كل منهم الى جهة فكل منهم مطيع لله تعالى ورسوله والفرض يتناول
عنه فصلاته الى الجهة التي اعتقد انها الكعبة ولكن العالم بالكعبة
المصلي اليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضله الله بالعلم والقدر
على معرفه الصواب في العمل به فاجز اعظم كما ان المؤمن القوي خير واجر
الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير رواه مسلم في صحيحه مسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك قضى على رضى الله عنه في المفوضه بان
المهر ما يبيفظ بالموت مع قضا النبي صلى الله عليه وسلم في تزوج بنت
واشق بارها مهر نسايا وطلبه نكاح بنت اى جعل حتى غضب النبي صلى الله
عليه وسلم فرجع عن ذلك وقوله لما نديه وفاطمة الى الصلوة بالليل
فاخرجها لما قال الاصلون فقال على انما انفسنا بيد الله فاذا
شأننا ان نبغتنا بعضنا فوبى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصرب لحذ
ويقول وكان الانسان الشقي حردا لا يلا كذالك ليزابو السائل
وامثال هذا اذا لم يقدح في على كونه كان مجتهدا ثم رجع الى
الى ما سئل له من الحق فلذلك عمر لا يقدح فيه ما قاله با حرا ومع رجوعه
الى ما سئل له من الحق والامور التي كان يبيع على ان يرجع عن اعظم
بكثر من الامور التي كان يبيع على ان يرجع عن مع ان عمر قد رجع عن
عامه تلك الامور وعلى عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه
عن خطبته بنت اى جعل واما بعضه كفتياه بان المتوي عن الحاميل
تغدا بعد الاحلين وان المفوضه لامر لها اذا مات الزوج وقوله

طلب
قضا وقال الكامل
المعروف عنها رجوعها
بعد ما بعد الرجوع
مع ان اب السائل
يرجع كما لما اوى بكه
قال النبي صلى الله
عليه وسلم
قدح

اذا احتارت المرءة روحها فهي واحده مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خير نساء ولم يكن ذلك طلاقاً فانه لم يعرف الا بقاءه عليها حتى مات
 وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وذكر
 محمد بن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة والرها موحود
 في الكتب التي يذكر فيها اقوال الصحابة اما باسناد واما بغير اسناد
 مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف
 ابي بكر بن ابي شيبة وسنن الاثرم ومسائل حرب وعبد الله بن احمد وصاح
 وامتثالهم ومثل كتاب بن المنذر وابن جرير الطبري والطحاوي
 ومحمد بن نصر وابن حرم وغير هؤلاء **فصل** في ثقات ولما عظمت
 فاطمة ابا بكر في ذلك لشهاكا بايتها وردها عليها فخرحت من عنده فلقنها
 عمر فخرق الكتاب فدعت عليه مما فعله ابو لولو به وعطل حدود الله
 فلم يجد المغرض من شعبه وكان يعطي ارواح النبي صلى الله عليه وسلم من
 بنت المال اكثر ما يدعى وكان يعطي عائشه وحفصه في كل سنة عشرة
 الاف درهم وغير حكم الله تعالى في المتقين وكان قليل المعرفة بالاحكام
 فقال هذا من الكذب الذي لم يتسرب فيه عالم ولم يذكر هذا
 ه احد من اهل العلم بالحدث ولا يعرف له اسناد وانو بكر لم يثبت ذلك
 قط لاحد لا لفاطمة ولا غيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله ابو
 لولو كرامه في حقه اعظم مما فعله من يلج على وما فعله قتله الحسين
 به فان ابا لولو كافرتا عمر كما يقتل الكافر المؤمن وهذه الشهادة
 اعظم من شهادة من يضلته مسلم فان قيل لهار اعظم درجة من قبل
 المسلمين وقتل ابو لولو لعمر بعد موت فاطمة من خلافة ابي بكر وعمر لانه
 اشهر من ابي يعرف ان قتله كان بسبب دعاه في تلك المدن والداعي
 اراد على مسلم بانه يضلته كما فر كان ذلك دعاه لاعليه كما كان

النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الاصحاب نحو ذلك لقوله بعفوانه لفلان
 فيقولوا لا امتغنام به وكان اذا دعا لاحد بذلك استشهد ولو قال قابل
 ان عليا ظم اهل صفين حتى يدعو عليه لما قتله بن ملجم لم يكن هذا بعد عن
 المعقول من هذا ولذلك لو قال ان الذي حرب يدعو على الحسين بما
 فعله به وذلك ان عمر لم يكن له عرض في فديك لم ياخذ لنفسه ولا
 لاحد من اقاربه واصدقائه ولا كان له عرض في حرمان اهل بيته التي
 صلى الله عليه وسلم بل كان يقدم في العطا على جميع الناس وبفضلهم في العطا
 على جميع الناس حتى انه لما وضع الديوان للعطا وكتب اسما الناس قالوا
 فديك قال لا ابدا وابقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعوا
 عمر حيث وضعه الله فديا بنى هاشم وضم اليهم بنى المطلب لان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال انما بنوا هاشم وبنوا المطلب شي واحد انهم لم يفارقونا في جاهلية
 ولا اسلام فقدم العباس وعليا والحسن والحسين وفرض لهم اكثر من ارض
 لظراهم من شايبر الفيايل وفضل اسماهم بن زيد على ابنه عبد الله في
 العطا ففضل ابنه وقال تفضل على اسماهم فقال انه كان احب الي رسول
 الله منك وكان ابوه احب اليه من ابيك وهذا الذي ذكرناه من تقديمه
 بنى هاشم وبفضله لهم امر مشهور وعند جميع العلماء بالسيين لم يختلف
 فيه اثنان فمن يكون هذه مراعاته لا تقارب الرسول وعشره ايطم
 اقرب الناس اليه وشيئنا من اهل الحنة وهي مصابته في سائر المال
 وهو يعطي اولادها اصعاف ذلك المال ويعطي من هو ابعد عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من يعطي عليا ثم العار والجارية بان طلاب الملك والرياسة
 لا يتعرضون للسيايل بكرمون النساء لانهم لا يصلحون للملك فكيف يجزى العطا
 للرجال والمرأة مجزى الا لعرض اصلا لا ديني ولا دنيوي وانا نقول
 وعطل حدوه الله فلم يجد المعير بن شعبه فقال اولاجاهر العلماء على ما

الحق

نقل

فعل عمر في فضة المغيرة بن شعبه وان اليقظة اذ لم تمل حذا الشهود ومن قال
 بالقول الاخر لم يثار في ان هذه مسئلة احتداد وقد تقدم ان ما يرد على
 علي بتعطيل اقامة القصاص والحدود على قتله عثمان اعظم فاذا كان القادح
 في علي مطلقا فالقادح في عمر اولى بالبطلان والذي فعله بالمغيرة كان محصرا
 الصحابة وافروه على ذلك وعلى منهم والدليل على اقراره له انه لما حلد الثلثة
 الحد اعاد ابو بكر القذف وقال والله لقد زنا قم عمر بحلده ثانيا
 فقال له عمر ان كنت جالدا فارجم المغيرة يعني ان كان هذا القول
 هو الاول فقد جحد عليه وان جعل عمر له قول ثان فقد تم القضاء
 بجمه فاجحد عمر وهذا دليل على رضا علي بمحمد اولاد و
 الحد الثاني والا كان انكر الثاني فكان من هودون على ارجع عمر
 بن الخطاب ويحج عليه بالكاب والسنة تروى البخاري عن ابن
 عباس قال قدم عتبة بن حصين على بن ابيه الحر بن قيس وكان في البصر
 الدين يدسهم عمر وكان القراء اصحاب محالين عمر هو لا كانوا الو
 شيئا فقال عتبة لابن ابيه يا بن ابي لك وجه عنده هذا الامر
 فاستلان لي عليه فقال شاستاد ذلك عليه قال بن عباس فاستادنا
 الحر بن عبيدة فادن له عمر فلما دخل عليه قال هي يا بن الخطاب
 فوالله ما يعطينا الجمل ولا يحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى
 يوههم ان يوقع به فقال له الحر يا امرالمؤمنين ان الله تعالى قال
 لنتيه هذا الحفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان
 هذا من الجاهلين والله ما جاورها عمر حتى تلاها عليه وكان
 وقافا عند كتاب الله وعمر بن الخطاب من المتواتر عنه انه كان لا
 ياحذ في الله لومه لا يم حتى انه اقام الحد على ابنه لما شرب بمص
 بعد ان كان عمر وبن العاص ضربه الحد كان ضربه ستر في البيت

حدثهم ابا
 كانه

فرجع عمر الى
 مولده فامر عمر ان
 وقفا عند ربه

وكان الناس يرضون علانيته فبعث إلى عمر ونحوه ويهدده لكونه
 حابا ابنه ثم طلبه فضربه من ثانياه فقال له عبد الرحمن مالك
 هذا قتر عبد الرحمن وما روي من انه ضربه بعد الموت فكذب علي
 عمر وضرب لاجل واخبار عمر المتواتر في اقامه الحدود وانه
 كان لا يباخذ في الله لومه لا يم اكثر من ان يذكرها واي عرض كان
 لعمر في المغر من شعبه وكان عمر عند المسلمين كالميزان العادل الذي
 لا يميل الى ذ الحجاب ولا الى ذ الحجاب وقوله وكان يعطي
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال لثما ينبغي وكان يعطي
 عائشه وحفصه في كل سنة عشرين الف درهم فيقال
 اما حفصه فكان ينقصها في العطا لكونه ابنته كما نقص عبد الله
 بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربه
 وخصه نفسه عن الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطا بالفضل
 فعطى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اعظم مما كان يعطي غيره
 من النساء كما كان يعطي بني هاشم من اللى طالب والاعباش اكثر
 مما يعطي اعداءهم من ساير القبائل فاذا فضل شخصا كان لاجل
 اتصاله برسول الله صلى الله عليه وسلم او سابقه واشتقاقه وكان
 يقول ليس احد احق بهذا المال من احد وانما هو الرجل وعنان
 والرجل وبلاو والرجل وساقفه والرجل وحاحته فما كان
 عمر يعطي من يتهم على اعطائه بمحابه في صداقه او وانما كان
 يفضل بالاسباب لدينه المحض ويفضل اهل بيت النبي صلى الله
 عليه وسلم على جميع البيوتات ويقدمهم وهمد السيرة لم يرتها
 بعد مثله لا عثمان ولا علي ولا غيره فان قدح فيه مفضل رواج
 النبي صلى الله عليه فليقدح فيه مفضل رجال اهل بيت النبي صلى

الميت

قرأه بركات
 بنقص الله وائمه
 ونحوها عن بطراهم
 العطاء

صوابه
المفيد

الله عليه وسلم وقد يهيم على غيرهم **فصل** قال وغير حكم الله في
المعسر فقال التعر لحكم الله تكون ما بنا فرض حكم الله مثل اسقاط ما
اوجه الله او تحريم ما احل والسعي في الخمر كان من باب التعرير الذي
يشوع فيه الاحتاد وذلك ان الحمر لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم
حدها الا قد من ولا صفة بل جوز في الضرب بالحريد والنعال واطراف
الشباب وعكول الحبل والضرب في حد القذف والزنا انما كان
يكون بالسوط والعدد قد ضرب بالصحابة اربعين وضربوا ثمانين
وثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه انه قال وكل سنة والفقه
لحم في ذلك قولان قيل الزيادة على الاربعين حد واجب لقول ابي
حنيفة ومالك واحمد في احد الروايتين وقيل هو عبر بالامام
ان يفعله وان يتركه محسن المصلحة وهذا قول الشافعي واحمد في
الرواية الاخرى وهو اظهر وكان عمر رضي الله عنه محلق في الخمر
وسعي ايضا وكان هذا من جنس التعرير العارض فيها وقد روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل الشارب في الرابعه رواه
التمذي واحمد بن حنبل وغيرهما وقد تنازع العلماء هل هو منسوخ
او محكم به او هو من باب التعرير الذي يفعله الامام ان احتاج اليه
ولا يحب وعلى رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الاربعين وقال
ما احدثا قيم عليه الحد فيموت فاحد في يقضي الا شارب الخمر فانه
لومات لو دينة فانه شي فعلناه بارانيا رواه الشافعي وغيره واسد
الشافعي بهذا على ان الزيادة من باب التعرير الذي يفعله بالاحتاد
ثم هذا من باب مني على مسئلة اخرى وهو ان من اقيم عليه حد
او تعديرا وقصاصا من ذلك هل يضمن بقول العلماء على ان الواجب
المقدر كالحل لا يضمن برأيته لانه واجب عليه واحلفوا

في المباح كالقصاص وفي غير المقدركا لتعريف وضرب الرجل امراته وضرب
 الرائي ولد ابه والمودب للضبي على بلشه اقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه
 مباح وهو قول احمد بن حنبل ومالك فيما اظن وقيل يضمن في المباح دون
 الواجب وهو قول الشافعي لان غير المقدر يضمن انه اخطا اذا تلف به
فصل قال وكان قليل المعرفة بالاحكام امر يرحم حامل
 فقال له على عليه السلام ان كان لك عليا سبيل فلا تسبيل لك علي ما في
 بطنه فامسك وقال لولا علي لهلك عمر فيقال له هذه القصة
 اذا كانت صحيحة فلا يجلو امن ان يكون عمر لم يعلم ان حامل فاخبر
 على حملها ولا ريب ان الاصل عدم الحمل والامام لم يعلم ان المستحقة
 للقتل او الرجم حامل فلا تعرفه بعض الناس بحالها كان هذا من جملة
 اخبار باحوال الناس المعصيات ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود
 وهذا امر لا بد منه مع كل احد من الانبياء والائمة وغيرهم وليس
 هذا من الاحكام الكلية الشرعية واما ان يكون عمر قد غاب
 عنه لكون الحامل لا ترحم فلما ذكره على ذكره ولهذا امسك ولو كان
 رايه ان الحامل ترحم لرحمها ولم يرجع الي قول عمر وقد مضت سنة النبي
 صلى الله عليه وسلم العامدية لما قالت ابي حامل من الرنا فقال
 لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تصعيه ولو قد راته حفي عليه
 علم هذه المسئلة حتى عرفه كما قد سطناه في موضع اخر لم يفتح ذلك
 فيه فان عمر رضي الله عنه ساس المسلمين واهل الدمه يعطي الحق
 ويقم الحدود ويحكم بين الناس كلهم في رمنه اشرا الاسلام وطهر
 ظهوره لم يكن قبلة وهو رايا ما نقض ونقني فلو لا كنه علمه لم يطوق ذلك
 واذا خفيت عليه قصيه من ما به الف قضيه ثم عرفها او كان
 نسيه فذكرها قاي عيب في ذلك ومما وعلي حفي عليه سنة من سنة

نفس عمر القدر
 لكونه وهو قول الشافعي
 احا

2

منه

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصعاف ذلك ومنه مات ولم يعرفه
ثم يقال عمر رضي الله عنه قد بلغ من علمه وعدله ورحمته بالدرية
انه كان لا يفرض للصغير حتى يقطم ويقول كغنه اللبن فسمع امرأه تكرر
ابن علي الفطام لفرض له فاصبح فنادى في الناس يا ابن امير المؤمنين
يفرض للرضيع والفطم ونضر الرضيع كان يا لراه امه لا يفعله
هو لكن راي ان يفرض للرضع الممنوع عن ان يداهم هذا احسانه
الى ربه المتعلمين ولا ريب ان العقوبة اذا امكن ان لا يتعداها الجاني
كان ذلك هو الواجب ومع هذا فاذا كان الفساد في ترك عقوبة
الجاني اعظم من الفساد في عقوبته من لم يجز دفع اعظم الفساد بين الكرام
ادناهما كما اوعى النبي صلى الله عليه وسلم اهل اللطرون في الصحابين
ان الصعب بن جثامة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار
من المشركين يبيتون فيصاب من ذرارهم فقال منهم ولو صالت
المراه احاطل على النفوس والاموال المعصومه فلم يدفع صياها الا
قتلها قتلت واين قيل خبيثا فاذا قدر ان عمر بن الخطاب طن ان اقامه
الحدود من هذا الباب حتى يتبين له انه ليس من هذا الباب
لم يكن هذا باعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي افضى
الى انواع من الفساد اعظم من هذا وعلى رضي الله عنه كان مع نظر
واحدة لا يظن ان الامر يبلغ الى ما بلغ ولو تكرر علم ذلك لما فعل ما فعل
كما اخبر عن نفسه **فصل** في قول امر برجم مجنونه
فقال له على عليه السلام ان القلم رفع عن المحنون حتى يفضى
فامسك وقال لولا على لهلك عمر ويقال هذه الزمان
لست معروفه في هذا ورحم المحنونه لا حملوا اما ان يكون لم يعلم نحو
فلا يفدح ذلك في علمها الاحكام او كان جاهلا عن ذلك فذكر بذلك

الطريق
من ان يترك
بالتصديق
في النسيان

هم

او يظن ان الطازان العقوبات لدفع الضرر في الدنيا والمخون قد يعاقب لدفع
 عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين والزنا هو من العدوان ان يعاقب على ذلك
 حتى ينزله ان هذا من باب حدود الله تعالى التي لا تقام الا على المكلف
 والشريعة قد جاءت بعقوبه الصبيان على ترك الصلاة كما قال النبي
 صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلوة لسبع واضربوهم عليها لعشر
 وقرقوا بناتهم في المضاجع والمخون اذا صال ولم يندفع صباه الا
 بقوله بل اللهم اذا صالت ولم تدفع صباها الا بقتلها قلت وان
 كانت مملوكة لم يكن على قاتلها صان للمالك عند جمهور العلماء كالك
 والشافعي واحمد وعمرهم وابو حنيفة يقول انه يضمن للمالك
 لا قتلها المصلحة فهو كما لو قتلها في الخنثى والجمهور يقولون هناك
 قتلها بسبب منه لا بسبب عدوها ومنها قتلها بسبب عدوها ففي
 الجملة قتل غير المكلف كالصبي صالهم وحدث رفع القلم عن بلثرتها
 يدل على رفع الاثم لا يدل على منع الحد الا تقدمه اخرى وهو
 ان يقال من قلم عليه لاحد عليه وهذه المقدمة فيها حفا فان
 من قلم عليه قد يعاقب احيانا ولا يعاقب احيانا والفضل بينهما محتاج
 الى علم اخفي واتفاق الامة في بعض المواضع بالنص ولو استكر المخون
 امراه على بفسده ولم يندفع الا بقتله قتلها قتله بالسنة واتفاق
 اهل العلم فلو اعتقد بعض المحمدين ان الزنا عدوان كما سماه الله
 عدوانا بقوله فمن اتبعي ورا ذلك فاولئك هم العادون
 فيقتل به المخون لم يعلم الخريم ولم يسنع عليه في هذا الا ما سنع
 با عظم منه على غيره وحدث رفع القلم اما يدل على رفع الاثم
 لا يدل على منع الحد الا تقدمه اخرى وهو ان يقال من قلم
 عليه لاحد عليه وهذه المقدمة فيها حفا فان من قلم عليه قد

عقوبات

والمخون واليه
 لدفعه لملكه
 الاغان والمخون
 وقلم لدفع حفا
 حفا في
 في

بل عظمه

حده
 حتى يرضى
 فلا تقام الا
 والمخون صح

في بعض المواضع بالضرورة

عاقب

يعاقب احيانا والفضل بينهما محتاج الي علم خفي فلو قال قائل قتال
 المسلمين هو عقوبه لهم فلا يجوز ان يعاقبوا حتى يعلموا الايجاب
 والخير ثم واصحاب معويه لم يكونوا يعلمون ان لهم ذنبا فلم يحرقناهم
 على ما لا يعلمون انه ذنب وان كانوا قد سبقوا فان عابه ما يقال
 انهم تركوا الطاعة الواجبه لكن اكثر منهم او اكثرهم لم يكونوا يعلمون
 انه يجب عليهم طاعة علي وقتلته بل كان لهم من الشرب والساويلك
 ما يمنع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم انه ترك واجبا او
 فعل محرما مع كونه كان معصوما لم يكن مثل هذا قدحاً في امامته
 على فكيف يكون ذلك قدحاً في امامته عمر لا سيما والقتال على
 ترك الواجب والمصلحة بالقتال اعظم من المصلحة بتركه ولم يكن
 الامر لذلك فان القتال لم يحصل الطاعة المطلوبة به بل زاد
 بذلك عصيان الناس لعل حتى عصاه وجرح عليه الخوارج من عسكره
 وقاتلوه اكثر من امر ابله ادا اكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقاً
 وكانوا قتل القتال اطوع له منهم بعد القتال فان قيل علي
 كان محترماً في ذلك معتقداً انه بالقتال يحصل الطاعة قل فاذا
 كان مثل هذا الاجتهاد معصوماً مع انه افضى الي قتل الوف من
 المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح
 افلا يكون الاجتهاد في قتل واحد لو قيل لمحصل به نوع مصلحة
 في الزجر عن الفواحش اجتهاداً معصوماً مع انه لم يقتله بل
 هم وتركه وولي الامر الي معرفة الاحكام في السياسة
 العامة الكلية احوج منه الي معرفة الاحكام في الحدود
 الجزئية وعمر رضي الله عنه لم يكن محققاً عليه ان المحنول ليس

انما يشع اذا قتل من قتله القتال
 او قتل من قتله القتال

بمكلف لكن المشكل ان من ليس مكلف هل يعاقب لدفع الفساد فهذا
 موضع مشتبه فان الشرع قد جاب عقوبه غير المكلف في دفع الفساد
 في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والغلام
 الذي قتله الحضر قد قيل انه كان لم يبلغ وبطل لدفع صوله على ابويه
 بان يرهقهما طغيانا وكفرا و قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم
 عن الصبي حتى يحلم والمحنون حتى يفوق والنائم حتى يستيقظ انما يقتضي رفع
 الماثم لا يقتضي رفع الضمان باتفاق المسلمين فلواتلفوا نفسا او مالا
 لا ضمنوا واما رفع القلم العقوبه اذا سرق احدهما او زنى او قطع
 الطريق فهذا علم بدليل منفصل ليس مجرد هذا الحديث ولهذا
 اتفق العلماء على ان المحنون والصغير الذي ليس بممير ليس عليه عبادة
 بدنيه كالصلوة والصيام والحج وانفقوا على وجوب الحقوق في
 أموالهم كالنفقات والائمان واختلفوا في الزكوة فقالت طائفة
 كاي حنيفة انها لا تجب الا على مكلف كالصلوة وقال الجمهور
 كمالك والشافعي واحد بل الزكوة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة
 الفطر وهذا قول جمهور الصحابة فاذا كان غير المكلف قد شتبه
 بعض الواجبات هل يجب في ماله ام لا وكذلك بعض العقوبات هل
 يشتبه هل يعاقب بها ام لا فكذلك بعض العقوبات قد شتبه هل
 يعاقب بها ام لا لان من الواجبات ما يجب في دمه بالاتفاق ومنها
 ما لا يجب في دمه بالاتفاق وبعضها هل هو من هذا او هذا وكذلك
 العقوبات منها ما لا يوجد به بالاتفاق كالعدل على الاسلام
 فان المحنون لا يقتل على الاسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صاله ومنها
 ما قد شتبه ولا سراغ بين المكلف كالصبي الممير يعاقب على الفاحشه

ان

نشتبه

العلمان غيره

عبروا

تعريرا بديعا وكذلك المحنون يضرب على فعل لسر جزاكن العقوبة التي
 في قتل او قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا انما علم بالشرع وليس
 هو من الامور الظاهر حتى تعانت من خفيت عليه حتى يعلم وايضا كثير
 من المحائير واكثرهم يكون له حال اقامة وعقل فاعلم عمر
 طن ان ارت في حال عقلها وافاقها ولفظ المحنون يقال على من به
 الجنون المطبق والجنون الخائف ولهذا يقسم الفقهاء الجنون الى هذين
 النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخائف وبالجملة فما
 ذكر من المطاعين في عمر وغيره يرجع الى شين اما نقص واما نقص
 الدين وحق الان في ذكره فما ذكر من قاطمة ومحامدة في القسم ودر
 الحد وحوادثك يرجع الى انه لم يكن عادلا بل كان طالما ومن
 المعلوم الخاص والعام ان عدل عمر بن الخطاب ملا الافاق وصار
 يضرب المثل به وكما قيل سيرة العزمين واحدهما عمر بن الخطاب والاخر
 قيل انه عمر بن عبد العزيز وهو قول احمد بن حنبل وعمر من اهل
 العلم بالحديث وقيل ابو بكر وعمر وهو قول اي عبده وطائفة من
 اهل اللغة ويكفي الانسان ان الحوارج الذين هم اشد الناس بعجا
 راصون عن اي بكر وعمر في سيرتهما وكذا لك لشبعة الاول
 اصحاب على كانوا يقدمون عليه ابا بكر وعمر وروي ابن بطه ما ذكره
 الحسن بن عرفة حدثني كثير من معدان الفلستيني عن انس بن سعيان
 عن غالب بن عبد الله العقيلي قال لما طعن عمر دخل عليه
 رجال منهم بن عباس وعمر حود بنفسه وهو يبكي فقال له بن
 عباس ما يبكيك يا امير المؤمنين فقال عمر انا والله ما ابكي
 جرمي على الدنيا ولا شوقا اليها ولكن اخاف هول المطلاع قال
 فقال له بن عباس ولا يبكيك يا امير المؤمنين فوالله لقد اسلمت

العلم
 منع

فكان اسلامك فتحاً ولقد امترت فكانت امارتك فتحاً ولقد ملأت الارض
 عدلاً وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون بين المسلمين
 فذكر عندهما الارضيا يقولك وقد عانه قال فقال له عمر اجلسي
 قال فلما جلس قال عمر اعدل كلامك يا بن عباس فاعاده فقال
 عمر اشهد لي بهذا عند الله يوم القيمة يا بن عباس قال نعم يا امير
 المؤمنين وهو لا اهل العلم وليس لهم عرض مع احد بل يرجون قول
 هذا الصاحب تارة وقول هذا الصاحب تارة بحسب ما يرونه
 من ادله الشرع كسعيد بن المسيب وفضلاء المدينة مثل عمرو بن الربير
 والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد
 الهولاء ومن بعدهم كابن شهاب الزهري ويحيى بن سعيد واى الزنار
 وربيعه ملك بن النش واى ذؤيب وعبد العزيز الماحضون ومثل
 طاووس اليماني ومجاهد وعطاء وشعيب بن جبلة وعبيد بن عمر وعكرمة
 مولى بن عباس ومن بعدهم مثل عمرو بن دينار واى حرم وابن عتيقة
 وغيرهم من اهل مكة ومثل الحسن البصري ومحمد بن سيرين وجابر
 بن زيد اى الشقيا ومطرف بن عبد الله بن الشخيرم ابوب السخاي
 وعبد الله بن عون وسليم اليماني وقتادة وشعيب بن اى عمروته وجماد
 ابن زيد وجماد بن سلمة ومثل علقمة والاسود وشريح القاضي وامثالهم
 ثم ابرهيم الخجعي والشعبي والحلم بن عبيدة ومتصور بن المعتمر الى
 سفين الثوري واى حنيفة وابن اى ليل وشريك الى وكيع بن الخراج
 واى يوسف ومحمد بن الحسن وامثالهم محمد الشافعي ثم احمد بن حنبل والحق
 بن راهويه وابو عبيد القاسم بن سلام والحجيد بن عبد الله بن الزبير وابو
 ثور ومحمد بن نصر المروزي ومحمد بن حرب الطبري وابو بكر بن المنذر ومن

انما هذا هو
 عند الله وهذا
 شهدك وعلي
 اى كالحسن
 نعم يا امير المؤمنين

الذي يختص
 اللد والهارث
 العلم

لا يحصى عدده إلا الله من اصناف علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل
عمر وعلمه وقد افرد العلماء مناقب عمر فانه لا يعرف في سائر الناس
كثيرته كذا قال ابو المعالي الجوسي قال ما دار الفلك على شكله فأتت
عائشته رضي الله عنهما كان عمر اجوراً ناسجاً وصله فدا عدل الامور اقرباً
وكانت تقول ربنا واحا لشكم بذكر عمر وقال ابن مشعودا فرس
الناس ثلثه ابنه صاحب مدبرين اذ قالت بالناس استأجرن وخدجه في
الذي صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين استخلف عمر وكل هو لا العلماء
الذين ذكرناهم تعلون ان عدل عمر كان ثم من عدل من ولى بعده وعله
كان ثم من علم من ثول بعده اما الفاوت بين شير عمر وبين شير من
ولى بعده فامر قد عرفه الحاصه والعامه فانما اعمال طاهره وشير
تظهر فيها لعمر من قصد العدل وحسن البيه وعدم العرض وفتح الهوى
ما لا يطهر من غيره ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زال الشيطان
شاكاً فجا الإسلام فجا غير فكل لان الشيطان انما يسطيل على الانسان
لهواه وعمر فتح هواه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو لم ابعث فيكم
لبعث فيكم عمر وقال ان الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه
ووافق ربه في غير واحد ونزل في القرآن مثل ما قال وقال
ابن عمر كما نحدث ان السكينة سقط على لسان عمر وهذا الكمال بنفسه بالعلم
والعدل قال تعالى وثمت كلمات ربك صدقا وعدلا فانه بعث
المرسل بالعلم والعدل وكل من كان ثم علما وعدلا كان اقرب الى ما حيا
به الرسل وهذا كان في عمر اطهر منه في غير وهذا في العمل
والعدل ظاهر لكل احد واما في العلم فيعرف برأيه وخبرته
لمصالح الناس وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم ودينهم ويعرف

مسأيل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسأيل النزاع
 وموافقته للنصوص اكثر من صواب عثمان وعلي ولهذا كان اهل المدينة
 الي قوله اميل ومذهبه ارجح مذاهب اهل الامصار فان لم يكن في مدائن
 المسلمين في القرون الثلاثة اهل مدينة اعلم بشئ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي وانا الكوفيون
 فالطيفه الاولى منهم اصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول
 علي واولئك افضل الكوفيين حتى قصاته شرع وعبيد السلماني
 وامثالهما كانوا يرحون قول عمر على قوله وحده قال عبد الله بن
 مسعود ما رايت قط الا وانا محل الي ان بين عبيد ملكا سنده وروي
 الشعبي عن علي قال ما كنا سعدا ان السكينة تنطق على لسان عمر وقال
 حديثه بن التمامي كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يرد اذ الا
 قريبا فلما اقل كان كالرجل المدبر لا يرد اذ الا بعدا وقال ابن
 مسعود ما رلنا اعز منذ اسلم عمر وقال ايضا اذ ذكر
 الصالحون في هلا عمر كان اسلامه نصرا واما رته فتحا وقال
 ايضا كان عمر اعلمنا بكاب الله وافقرنا في دين الله واعرفنا بالله والله
 لهو ابل من طريق يعني ان هذا امر بين يعرفه الناس وقال
 ايضا عبد الله بن مسعود لو ان علم عمر في لفة ميران ووضع علم اهل
 الارض في لفة لرحم عليهم وقال ايضا لما مات عمر اى لا حسب
 هذا وذهب تسعة اعشار العلم و اى لا تسعة اعشار العلم ذهب
 مع عمر وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شئ فانظروا
 ما صنع عمر وحده و اراه وقال ابو عثمان النهدي لما كان عمر
 ميرانا لا يقول لدا ولا يفوق كذا وهذه الآثار واضحا فصا مدكور

عمر

الساخنة

يوم اصيب

فقال لهم حتى تركونا فصلينا وقد روي عن وجوه ثمانية عن كحول عن عصف
عن ابي در قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل
الحق على لسان عمر يقول به وفي لفظ جعل الحق على لسان عمر وقلبه
وهذا مروي من حديث ابن عمر وابي هريرة وقد ثبت من غير وجه عن الشعبي
عن علي ما كنا بعد ان استلنيه ينطق على لسان عمومت هذا من غير وجه
عن الشعبي عن علي وهو قد راى عليا وهو من اخبر الناس باصحابه وحديثه
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه قد كان في الامم قبلكم
محدثون فان يكن في امتي احد يعجز عن الخطاب ويد عن طارق بن شهاب قال
ان كان الرجل يحدث عمر بالحديث فيكذب اللذية فيقول احسن هذه
ثم يحدثه الحديث فيقول احسن هذه فيقول كلما حدثت به حق الا
الاما امرى اجبته روي ابن وهب عن يحيى بن ابيوب عن ابن محجلان
عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بعث جيشا وامر عليهم رجلا يدعى
شاربه قال فينا عمر بن الخطاب يحط بالناس فجعل يصيح على المنبر يا
شاربه الجبل يا شاربي الجبل قال فقدم رسول الحبش فسأله فقال
يا امير المؤمنين لعينا عدونا فخرمونا فاذا ابصاح يا ساري الجبل يا
ساري الجبل فدسندنا بطصونا بالجبل فخرمهم الله فقيل لعمر بن الخطاب
انك كنت تصيح بذلك وفي الصحيحين عن عمر قال واقفت ربي في بيت
قلت يرسل الله لو احدثت مقام ابراهيم مصلي فنزلت واحدا ومقام
ابراهيم مصلي وقلت يرسل الله ان نساك يدخل علمه من البر والفاجر
فلو امرت من ان يخجن قال فنزلت ايه الحجاب واختم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم نساء في العرم فقلت لهن عسى ربه ان طلع كن ان
يبدلهن او اجاحير منكن فنزلت لذلك وفي الصحيحين انه لما مات

قلت

عبد الله بن ابي سلول دُعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه قال
 عمر فلما قام ربيعت اليه فقلت يرسل الله انصلي عليه وهو منافق فانزل
 الله ولا تصلي على احد منهم مات ابا ونزل استعفروهم او لا تستعفروهم ان
 تستعفروهم سبعين من فلن يعفو الله لهم وثبت عن قيس بن طارق
 بن شهاب قال كنا نتحدث ان عمر ينطق على ملك وعن مجاهد قال
 كان عمراذ اراي الراي نزل به القرآن وفي الصحيحين ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال رايته كان الناس عرضوا على وعليهم قمص من ثياب
 يبلغ اليدي ومن ثياب ما هود ووزن لك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
 قميص خشن قالوا فاذا اولته قال الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايته اقبلت فخرجت منه حتى ابي
 لا اري الري لخرج من اطفاري ثم اغطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا
 ما اولته يرسل الله قال العلم وفي الصحيحين عنه قال رايته كانى
 اربع على قلبه بدلو فاخذها ابن ابي جحافة فزرع ديوما او ذمينا وفي
 نزع صعب والله يعفوله ثم اخذها بن الخطاب فاستحالت في يده
 عربا فلم اعقبها نصري فزريه حتى صدر الناس يعظن وقال
 عبد الله بن احمد بن حنبل بن الحسن بن حماد بن وكيع عن الاعمش عن
 سفين عن عبد الله بن مشعود قال قال لوان علم عمر وضع في كفه
 ميزان ووضع علم خبار اهل الارض في كفه لرحم عليهم بعلمهم قال
 الاعمش فانكرت ذلك لابراهيم فقال ما اكرت قد قال ما هو افضل
 من ذلك قال اى احسن تسعه اعشار العباد هب مع عمر بن الخطاب
 وروى بن بطة بالاستناد الثابت عن ابن عمسه وحماد بن سلمة وهذا
 لفظه عن عبد الله بن عمير عن زيد بن وهب ان رجلا اقراه معقل بن
 مقرب بابه واقراهها عمر بن الخطاب اخر فقال ابن مشعود عن فقال

سنة

فذكرت ذلك
وذلك

ف
صلا

سماع بن خالد با يحيى بن يمان با سفيان بن عمار بن محمد بن سالم بن عبد الله عن ابي
 موسى الاشعري قال اباط عليه حر عمر فكم امراه يا بطنه شيطان
 فقالت حتى يحيى شيطانى فاساله فقالت رايت عمر من ابلهنا ايها ابل
 الصدقه وذلك لا يراه الشيطان الاخر لخرية للملك بين عليه روح القدس الذي
 ينطق على لسانه وهذا في الصحيحين عن سعيد بن ابي وقاص قال
 استناد بن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسيان
 فريش بكلمته ويستكثره عاليه اصواتهم فلما استناد بن عمر من
 سد رز المحاب فادرن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول
 الله يضحك فقال عمر اصحك ^{الله} سنبل برسول الله فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عنت من هؤلاء الا ابي عمري فلما سمعوا صوتك
 استدرز المحاب قال عرفانت برسول الله احق ان يهن ثم قال
 عمراى عذوات انفسهن اتهنى ولاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلن نعمات افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي بفتى بيده ما لفيك الشيطان
 سالكا فجا الاسلام لجا غير جرك وفي حديث اخر ان الشيطان يفتن
 من حسن عمر وقال احمد بن حنبل بن عبد الرحمن با سفيان عن
 واصل عن مجاهد قال كنا نحدث ان الشيطان كان في صفة
 امان عمر فلما قتل وثنت وهذا باب طويل قد صفت الناس فيه
 مجلدات ومناقب مثل كتاب ابي الفرج بن الجوزي وغيره غير ما
 ذكره الامام احمد وغيره من ائمة العلم في فضائل الصحابة الخلفاء
 ورساله عمر المشهور في القضا الي ابي موسى الاشعري تداولها
 الفقهاء ونوا عليها واعتمدوا على ما فيها من الفقه واصول الفقه من
 طرقها ما رواه ابن بطه وابو عبيد وغيرهما بالاسناد الثابت عن

في نسخة
 في نسخة
 في نسخة
 في نسخة

عن كثير بن هشام عن حفص بن رافع قال كنت عمر بن الخطاب الي ابي موسى
الاشعري اما بعد فان القضا فريضه محكمه مشعه فافهم اذا ادي اليك
فانه لا ينفع بكل محموله تغادر له اسجين من الناس ^{وسنة} في محلتك ووجهك
وقضائك حتى لا يطع ^{شخص} في حيفك ولا يياس ضعيف من عدك الله
على من ادعى واليمن على من انكر والصلح جابر بين المسلمين الا صلحا احل
حراما او حرم حلالا ومن ادعى حقا عاتيا فامد له امد يده اليه
فان جابينه اعطيته حقه وان اخرج ذلك استحكك عليه القضية فان
ذلك هو الباطل في العذر واحل للعامل لا يمنعك قضا قضيه اليوم فراجعت
فيه رايك فهديت فيه لرشدك ان تراجع الحق فان الحق قد تم
وليس يبطله شيء ومراجعه الحق خير التهادي في الباطل والمتلون
عدل بعضهم على بعض الا حريا عليه شهادة ورا ومجلودا في حدا و
طينا في ولا اوسه فان الله يولي من العباد السراير وستر عليهم الحدو
الايالينات والايما ان فيما ادي اليك فيما ورد عليك مما ليس
في قران ولا سنة ثم قاسن الامور عند ذلك واعرف الامثال
ثم اعمل فيما تري الي احب الي الله واشبهها بالحق واياك والغضب والفاق
والعجز والتادي بالخصوم فان القضا في مواطن الحق مما يوجب
الله به الاجر ويحسن به الاجر من خصت به في الحق ولو
على نفسه كفاء الله ما بينه وبين الناس ومن يدين بما ليس في
نفسه شأنه الله عز وجل فان الله لا يقبل من العباد الا ما
كان لخالصا فما ظنك بثواب غير الله في عا حل رزقه وخواين
رحمته وروي ابن بطة من حديث ابي يعلى الرصي بالصي عن ابيه
قال خطب عمر بن الخطاب يوم ثوبله فقال احمد الذي ابتلاني

ثم المهم

١٠٠

بكم وابتلاكم في وابعاد فيكم بعد صا جي من كان فيكم شاهدا باشرناه من
 كان غائبا ولينا من اهل القوم عندنا فان احسن ردناه وان اسالم ساطن
 انها الرعية ان اللولاه عليكم حقا وان لكم عليهم حقا واعلم انه لبتن حكم
 احب الي الله واعظم نفعاً من حكم امام وعنده وليس جعل بعض الي
 الله من جعل وال وجرمه وانه من ياجد بالعاقبة من تحيد به
 يعطه الله العاقبة ممن هو فوقه قلت وهو معروفاً وروى من

لعطاء العاقبة من هو فوقه

حديث الاحف عن عمر قال الموال اذا طلب العاقبة ممن هو فوقه
 وروى من حدث وبيع عن الثوري عن جبيب بن ابي ثابت عن يحيى بن جعد
 قال قال عمر رضي الله لولا نكث لا حسبان ان يكون قد لحقت بالله
 لولا ان اسير في سبيل او اضع جصتي في التراب ستاجدا او اجالس قوما
 يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب الثمن وكلام عمر رضي الله عنه
 من اجمع الكلام واكله فانه محدث ملزم كل كلمة من كلامه لجمع علما
 كثير مثل هؤلاء الثلث التي ذكرهن فانه ذكر الصلاة والجهاد والعلم وهذه
 الثلث هي افضل الاعمال باجماع الامة قال احمد بن حنبل افضل
 ما يطوع به الجهاد وقال الشافعي افضل ما يطوع به الصلوة
 ابو حنيفة ومالك العلم والتحسين ان كلام من الثلثة لا بد له من الاخرين
 وقد يكون هذا افضل في حال وهذا افضل في حال وهذا افضل
 في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وحلفاءه يفعلون هذا وهذا
 كل في موضعه حسب الحاجة والمصلحة وعمر جمع الثلث ومن حديث
 محمد بن اسحق عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال
 قال لي عمر بن الخطاب ابيه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر
 الا الفوي في غير عنف اللين من غير ضعف الجواد من غير سرف المتسك
 في غير نحل قال فصول بن عباس فوالله ما اعرفه غير عمر وعن صالح بن

وهذا

كسأن عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه كان اذا ذكر عمر لله تبارك وتعالى قال ما
سمعتنه يقول شقيقه بشي قط يخوفه الا كان حقا **فضل** قال
قال وقال في خطبه له من عال في مهر امراه جعلته في بنت المال
فقات له امراه كيف تمنعنا ما اعطانا الله تعالى في كتابه حين قال ولئن اتيتن
احدا من قطارا فقال اكل نفقه من عمر حتى المخدرات فيقال هذه
القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه الى الحق
اذ اسئل له وانه يقبل الخوحي من امراه وسواضع له وانه ميعرف بفضل
الواحد عليه ولو ادى مسله وليس من شرط الا فطل ان لا يهره المفضول
الامر من الامور فقد قال الهدهد لسلم بن داود احطت بما لم تحط به
وحيتك من سبابنا يقين وقد قال موسى للحضر هل اتبعك على ان تعلمني مما
علمت شدا والفرق بين موسى والحضر اعظم من الفرق بين عمر وبين اشباهه
من الصحابه ولم يكن هذا بالذي اوجب ان يكون الحضر قريبا من موسى فضلا
عن ان يكون مثله بل الانبياء المتبعون لموسى كهرون ويوشع وداود
وتلين وغيرهم افضل من الحضر وما كان قد راه هو مما يقع مثله
للحضر الفاضل فان الصادق فيه حقا لله تعالى ليس من جنس الثمن والاخر
فان المال والمنفعة يستباح بالاباحه ويجوز تد له بلا عوض واما
البيع فلا يستباح الا بالاباحه ولا يجوز التكاثر الا بالصدق لغير النبي
صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البيع تكاح لاصداق
فيه من خصايصه لكن يجوز عقده بدون التسمية وبحب مهر المثل
فلومات قبل ان يفرض لها فقيرا قولان للصحابه والفقهاء احدهما لا يجب
شي وهو مذهب علي ومن اتبعه كالك والشافعي في احد قوليه والثاني
بحب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب ابي حنيفة واحمد
وغيرهما والشافعي في قوله الاخر والني صلى الله عليه وسلم قضى في بروع

نحوه

البيع

بنت واشق مثل ذلك وكان هذا قضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغير لم يستقر
 قوله على خلاف النص فكان حاله اكل من حال من استقر قوله على خلاف
 النص واذ كان فيه حق لله امكن ان يكون مقدر بالشرع كالزكوات وقد
 الاذي وغير ذلك ولهذا ذهب ابو حنيفة ومالك الى ان قوله مقدر بصاحب
 السرقة واذ اجاز بعد سرقته جار يقدر الكس واذ كان مقدرًا اعترفت السنة
 فاجاز ورده ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسيبه وبناته
 واذ قدر ان هذا الاشوع كانت الزيادة قد بدلت لمن لا يستحق فلا
 يعطاها البادل لحصول مقصوده ولا ياحد لكونه لا يستحق فوضع
 في بنت المال كما يقوله طائفة من الفقهاء ان المجرم مال غيره ينصدون
 بالزنج وهو مذهب ابي حنيفة واحمد الروايات وكما يقوله محققوا
 الفقهاء في من باع سلاحا في الفسقه او عصا الحمرانه يتصدق بالشر
 ففي الجملة عمر لو ابعد اجزاه لم يكن اضعف لثمنه من اجزاء غيره الذي انفق
 فكيف ولم يفده وقوله وان اتبتم احدا من قطارا تباول كثير
 الناس ما هو اصح منه بان يقولوا هذا قيل المبالغه كما قالوا في قول
 النبي صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتم من جديد انه قال على سبيل
 المبالغه فاذا كان المقدور لادناه يباولون مثل هذا جازان
 يكون المقدور لاعلاء ساول مثل واذ كان في هذا منع للمراه المسخه
 فذلك منع المفوضه المهر الذي استحقته سنه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لاسيما والمروجه بلا سميته لم تغالب في الصدقات
 وعمر مع هذا لم يصير على ذلك بل رجع الى الحق فعلم ان سدا لله له
 وهدايته اياه اعظم من تاييده لغيره وهدايته اياه وان اقواله
 الضعيفه التي رجع عنها ولم يصير عليه خير من اقوال غيره الضعيفه التي
 لم يرجع عنها والله تعالى قد عفر لهذ الامه الخطا وان لم يرجعوا

المندوب له

في الحديث

هذا

عنه وكيف ما رجوعا عنه وقد ثبت في موضع هذا ان احتدادات السلف
من الصحابة والتابعين كانت كل من احتدادات المتأخرين وان صوابهم اكل
من صواب المتأخرين وخطاهم ايت من خطا المتأخرين فالذين قالوا من
الصحابة والتابعين بصحة نكاح المتعة خطاهم ايت بخط من
قال من المتأخرين بصحة نكاح التحليل من اكثر من عشرين وجها
والذين قالوا من الصحابة والتابعين بحوان الدرهم بالدرهمين
خطاهم ايت من خطا من جوز الخيل الزنوبه من المتأخرين وان الذين
انكروا اما قاله الصحابة عمر وغيره في مسأله المفقود من ان رجعا
اذا جبر بين امرائه ومهرها قولهم هو الصواب الموافق لاصول الشرع
والذين عدوا هذا خلافا لقياس وقالوا لا سفد حكم الحاكم اذا حكم
قالوا ذلك لعدم معرفتهم بما اخذ الصحابة وفقههم فان هذا مبني على
وقف العقود عند الحاحه وهو اصل شريف من اصول الشرع وكذلك
ما فعله عمر من جعل ارض العنق قبا هو فيه على الصواب دون
من لم يفهم ذلك من المتأخرين وان الذي سار به علي بن ابي طالب في
قال اهل القبلة كان على فيه على الصواب دون من انكر عليه من
الجوارح وغيرهم وما افقته اب عباس وغيره من الصحابة في مسائل
الايمان والتدور والخلع قولهم فيها هو الصواب دون قول من
خالفهم من المتأخرين وبالجملة فهذا باب بطول وصفه فالصحابة
اعلم الامه وافقها وادبها ولقد احسن الشافعي رحمه الله في قوله
هم فوقنا في كل علم وفقه ودين وهدى وفي كل شئ بنال به
علم وهدى ورايم لنا خير من رايانا لانفسنا او كلاما هذا معناه
وقال احمد بن حنبل اصول السنه عندنا التمسك بما كان
عليه اصحاب رسول الله عليه وسلم وما احسن قول عبد الله بن

ابي

مشعور رضي الله عنه حيث قال من كان منكم مستنفاً لمستن من قدمات
اولياء اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل هذه الامة ابنها قلوبا
واعظمها علمها واقلمها تكلفا قوم اختارهم الله لصحة دينهم صلى الله عليه
وسلم واقامه دينه فاعرفوا لهم فضيلتهم وانعوصهم في اثارهم وتمسكوا
بما استعظم من اخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم وقال
حديثه يا معشر العشر استمعوا وحذوا وطريق من كان قبلكم فوالله
ليس استقيم لقد سقم سقماً بعيداً وان احدكم يمينا وشمالاً لقد ضللتهم
صلاً لا بعيداً **صل** قال ولم يجدوا له في الحجر له
بلى عليه ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الا به
فقال له على ليس فدامه من اهل هذه الامة فلم يدركم عند فعار
له امير المؤمنين جده ثمانين ان شراب الحجر اذا شرب سكر واذا سكر
هذي واذا هذي اقتري والحواب ان يقال ان هذا من الكذب
الطاهر على عمر بن الخطاب فان علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه
القضية اثنين من ان يحتاج الي دليل فانه قد جلد في الحجر غير من هو
هو وايوبك قبله فكانوا يضربون فيها ثمانين وثمانين
وكان عمر احياناً يعرر فيها لخلق الرأس والنفى وكانوا يضربون
فيها بالحديد والنعال والايدي واطراف الثياب وقد تنازع على
المسلمين في الرايد على الاربعين الى الثمانين هل هو حد يجب اقامته
او ثعترت اختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين هما روايا
عن احمد احوهما انه حد لا يقل الحد وثمانون وهو حد القذف
وادعى اصحاب هذا القول ان الصحابة اجمعت على ذلك وان ما عمل
من الضرب اربعين كان بسوط له طرفان فكان الاربعون فاميه
مقام الثمانين وهذا مذهب ابي حنيفة واحسان الخزرجي والقاسمي

استقيموا

وملك

ابو يعلى وغيرهما والثاني ان الزايد على الاربعين جايز وليس محذوا
وهو قول الشافعي واخاه ابو بكر وابو محمد وغيرهما وهذا القول
اقوي لانه قد ثبت في الصحيحين على انه جلد الوليد اربعين وقال جلد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلدا ابو بكر اربعين وجلد عمر
ثمانين وكل سنة وهذا احاديث وفي الصحيحين عن انس قال
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فصر به بالنهار
فخو من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع مثل ذلك ثم اتي به عمر فاستناب
الناس في الحدود فقال ابن عوف احف الحدود ثمانون فصر به عمر ولاته
لخوز الضرب فيه بغير الشوط بالحديد والنفال والادي واطراف
التياب فلما لم يكن صفة الضرب مقدر بل يرجع فيها الى الاحتراف فذلك
مقدار ان الضرب وهذا لان احوال الناس يختلف ولهذا امر اول
يقبل السارب في المرة الرابعة وقد قيل ان هذا مستوخ وقيل بل هو
محلم وقيل بل هو تعريير جايز يفعل عند الحاحه اليه وهذا لان
الضرب بالتوب ليس امر احدودا بل يختلف باختلاف كثرته وقلته
وحفته وعلظته والنفوس قد لا تدبى فيه عند مقدار فردت اكثر
العقوبة فيه الى الاحتراف وان كان اقلها مقدارا كما ان من التعريير
ما يقدر اكثر ولا يقدر اقله واما قصه قدامه فقد روي ابو اسحق
الخوز جاني عن ابن عباس قدامه بن مطعون شرب الخمر فقال له
عمر ما حملك على ذلك فقال ان الله يقول ليس على الذين امنوا وعملوا
الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الاية واتي من
الملاحزين الاولين من اهل بلد واحد فقال عمر اجسوا الرجل فتكفوا
عنه فقال لابن عباس اجه فقال انما انزلها الله عذرا للماصين
ليس شرها قيل ان محرم وانزل انما الخمر والميسر حجة على الناس ثم

فجلد عمر بن الخطاب
في سنة ١٠ م

قال عمر عن اجد فها فقال علي بن ابي طالب اذا شرب هذي واذا هذي
افرى فاجلد هم ثمانية ان عليا اشار بالثمانين وفيه نظر فان الذي
ثبت في الصحيح ان عليا جلد اربعين عند عثمان بن عفان لما جلد الوليد بن
عقبة وانه اضاف الثمانية الى عمر وثبت في الصحيح ان عبد الرحمن
بن عوف اشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانية مما استفاد عمر من علي
وعلى رضي الله عنه قد نقل عنه انه جلد في خلافه ثمانية فذلك
على انه كان يجلده ثمانه اربعين وثمانه ثمانية وروى عن علي انه قال
ما كنت لا قيم حدا على احد فموت فاجلد في نفسي الا صاحب الحمور ولو
مات لودته لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشنه لنا وهدالم نقل به
احد من الفقهاء في الاربعين فماد ونزولا لا ينبغي ان يحمل كلام علي
ما يخالف الاجماع وانما تنازع الفقهاء فيما اذا اراد على الاربعين فتلف
هل يضمن على قولين مشهورين فقال جمهورهم لا يضمن ايضا وهو مذهب
مالك واى حنفية احمد وعمرهم وقال الشافعي يضمنه اما بنصف
الديه في احد القولين جعل له قد تلف يفعل مضمن وغير مضمن
واما ان يقتطع الدية على عدد الضربات كلها فتحب الدية بقدر الرابطة
على الاربعين في القول الاخر والشافعي ينهاه على ان الزيادة تعرف
غير مقدر ومن اصله ان مات بعقوبة غير مقدر ضمن لانه بالتلف
سبب عدوان المعزركا اذا ضرب الرجل امراته والموردب الصبي
والراجل الدابة واما الجمهور فمنهم من يخالف في الاصلين ومنهم
من يخالفه في احدهما فابو حنيفة ومالك يقولان الثمانون حد واحد
وهو قول احمد في احدي الروايتين وفي الاخرى احمد يقول
كل من تلف بعقوبة جاين فالحق قبلة شوا كانت واجه او مباحه
وشوا كانت مقدره او غير مقدره اذ لم يعتدوا على هذا الا بضمن

عند ستر ايه القود في الطرف وان لم يكن واجبا وقد انفق الأمة على انه
 اذا تلف في عقبه مقدره واجه لا يضمن كالحلدي الرنا والقطع في الشر
 وتنازعوا في غير ذلك فمنهم من يقول يضمن في الحايير ولا يضمن في الواجب كقول
 ابي حنيفة يقول يضمن سراه القود ولا يضمن التقرير بخوف الله ومنهم
 من يقول يضمن غير المقدر سواء كان واحبا او جازيا كقول الشافعي
 ومنهم من يقول لا يضمن في هذا ولا في هذا ولا في هذا كقول
 مالك واحمد وغيرهما فصل قال وارسل الى حامل سديها
 فاسقط حوقا فقال له الصحابه براك موديا ولا شي عليك ثم سأل
 امير المؤمنين فاجاب عليه على قلته فيقال هذه مسئلة اخبر
 سارع فيها العلماء وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاور الصحابة
 في الحوادث يشاور عثمان وعليًا وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن
 ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن عباس وهذا كان من كمال
 فضله وعقله ودينه ولهذا رأي هذا وقد اتى بامرنا قد اقرت بالزنا
 فانفقوا على رجها وثمان سأك فقال مالك لا يكلم فقال اراها سب هل
 هل به استهلال من لا يعلم الزنا محرم فراجع فاسقط الحد عنها لما ذكره
 ومعنى كلامه ان لا تجزبه وتبوح به لخصر الانسان وسوح بالشئ الذي
 لا يراه فيجاء مثل الاكل والشرب والتزوج والفسري والاستهلال
 رفع الصوت ومنه استهلال الصبي وهو رفعه صوته عند الولاده
 واذ كان لا تعلمه فتحاك انت جاهله بحريمه والحد انما يجب
 على من قلعه التحريم قال فان الله يقول وما كنا معدين حتى نبعث
 رسولا وقال ليلا يكون على الله حجة بعد الرسل ولهذا
 لا يجوز قتال الكفار الذين لم نلعمهم الدعوى حتى يدعوا الى الاسلام
 ولهذا من اناسيا من المحرمات التي لم يعلم محرمها تقرب عنده بالاسلام

فانه
 ولا يضمن المقدر

فان مر اسد
 الناس را ما و دان
 روح يان الى اي
 هذا وان ال



او الكونه تشابهاً من جعل لم يقع عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه
وسلم من اكل من الصحابة حتى يقين له الخطيئة لا بيض من الاسود لانهم
اخطاوا في تناول ولم يعاقب اسامة بن زيد لما قتل الرجل
الذي قال لا اله الا الله لانه ظن حوار قتله اذا اعتقد انه
قالها تعوز او كذلك السريه الذي قتل الرجل الذي قال انه
مسلم واخذت ماله ثم يعاقب لانه لم يقاتل متاوله وكذلك خلد
بن الوليد لما قتل بني جرهم لما قالوا صابا لم يعاقبه لانه وبيده
وكذلك الصديق لم يعاقبه على قتل ملك بن ثوبان لانه
متاولا وكذلك الصحابه الذي قالوا هذا الهدى انت منافق لم
يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لانه متاولا ولهذا قالت الفقهاء
الشبهة التي تشقظ بها الحد شبهة اعتقاد او شبهة ملك من تزوج
بكا حله اعتقد انه جائز ووطئ فيه لم يجز وان كان جراماً في
الباطن واما اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فانه يحد كما حد
النبي صلى الله عليه وسلم ما عثر بن ملك اذ كان قد علم تحريم
الزنا ولكن لم يكن يعلم ان الزاني المحض يرحم فرحمه النبي صلى الله
عليه وسلم لعلمه تحريم الفعل وان لم يعلم انه يعاقب بالرحم
والمقصود هنا ان عمر كاشا ورهم واي ذكر ما هو عليه حق قبله وذلك
من وجهين احدهما ان النبي في القصة المعينة ساط الحكم الذي يعرفه
لقول عثمان انما جاهله بالتحريم فان عثمان لم يقدم معرفة الحكم العام
بل افادهم ان هذا المعنى هو من اهله وكذلك قول علي ان هذا
مخونه قد يكون من هذا فاحبه مخونه او مجملها او نحو ذلك
والثاني ان بين صا او معنى يصيدل على الحكم العام لتبنيه المراه له
على قوله تعالي وانتم احذوا من قنطارا ولا تأخذوا منه شيئا

وكان الحاق عبد الرحمن حد الشارب لحد القاذف ونحو ذلك **فصل**
 وشارفت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم
 وصرخ فيه الى امير المؤمنين عليه السلام فاستدعى امير المؤمنين المراسين
 وعظما فلم يرجعا فقال يتوي ثم شارفت امرأتان ما تصنع به فقال
 اقتد نصفت باحد كل واحد نصفاً فصيت الواحد وقالت الا حري
 الله الله يا ابا الحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سحت لها به فقال
 على عليه السلام الله البر هو انك دونها ولو كان ابنها لقرت عليه فاعترفت
 الا حري ان الحق مع صاحبتها فصرخ عمر و دعا لامير المؤمنين عليه السلام
 والجواب ان هيك قضيه لم يدكر لها اسنادا ولا يعرف
 صحته ولا العلم احد من اهل العلم دكرها ولا يعرف عن عمر وعلى ولكن هي
 معروفة عن سليمان عليه السلام وقد ثبت ذلك في الصحيحين من حديث
 ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم بينما امرأتان معا اماها حا
 الذب فذهب باي احدتهما فقالت ههنا صاحبتها انما ذهب بابنك
 وقالت الا حري انما ذهب بابنك فتحاكا الى داود عليه السلام فقضى به
 للجري فخر حنا على سليمان بن داود عليه السلام فاحبها به فقال
 اتيتي بالسكن اشقه فصحيين بينكما فمالت لا تفعل برحمتك الله هو
 انها قضت به للعصري قال ابو هريرة والله اني سمعت بالسكن
 الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة فان كان بعض الصحابة على او غير
 سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها ابو هريرة او سمعوها
 من ابي هريرة هذا غير مستعد وهذه القصة في ان الله فصح
 سليمان من الحكم ما لم يفهمه لداود كما فهمه ذلك اذ كان في الحرب
 اذ تفشت فيه عنم القوم فكان سليمان قد فعل ربه حكما يوفق
 حكمه ومع هذا فلا يحلم بمجرد ذلك بان سليمان اوصل من داود هـ

المصالح على
 في المصالح على

العصري

صل

فصل قال وامر برحم امراه ولدت لسته اشهر فقال له
 على ان خاصمتك تكاب الله حصتك ان الله يقول وحمله وفضاله تلتقون
 شهرا وقال والوالدات يرصعن اولادهن حولن كما ملين لمن اراد
 ان يتم الرضاعه والحواب **اب** ان عمر كان يشتهي الصحابه فتان
 ليشير عليه عثمان بما يراه وتان ليشير عليه علي بما يراه وتان ليشير عليه
 عبد الرحمن بن عوف وتان ليشير عليه عمر بن الخطاب وحمد الله به
 المومنين وامرهم بشورى بينهم والناس فتنارعون في المراه از اظهر
 بها حمل ولم يكن لها زوج ولا شيد ولا ادعت شبهه هل ترجم فذهب
 ملك وغشي من اهل المدينة والسلف انها ترجم وهو قول احمد في
 احد الروايتين ومذهب ابي حنيفة والشافعي لا ترجم وهي الرواية
 الثانيه عن احمد قالوا لانها قد يكون مستكرهه على الوطي او موطون
 لشبهه او حملت بغير وطى والقول الاول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين
 وقد ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب خطب الناس في اخر
 عمره وقال **الرحم** في كتاب الله حق على من زنا من الرجال والنساء
 اذا قامت لبيته او كان الحمل والاعتراف محفل الحمل دلالة
 على ثبوت الزنا كالشهود وهمكرا هذه القضية وكذلك اختلفوا
 في الشارب هل يجدا اذا نقي او وجدت منه الراجحة على قولين
 والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين انهم
 كانوا يحدون بالراجحة وما لم يكن وكان الشاهد اذا شهد بان
 تقيا كان كشهاده ما يراه شربها والاحتمالات البعيدة هي مثل
 احتمال غلطه الشهود او كذبهم وغلطه في الاقرار او لده بل
 هذه الدلائل الظاهره حصل بها من العلم ما لا يحصل بكثير من
 الشهادات والاقراءات والشهادة على الزنا لا يكاد يقام بها

صوابا

حد وما اعرف جدا اقيم هنا والامارات والمشهاد صلي الربا وانما
 يقام الحد اما باعتراف واما بحبل ولكن يقام بما مادون الحد كما
 اذا رثا متجردين في الحاف ونحو ذلك فلما كان معروفا عند الصحابة
 ان الحد يقام بالحبل فلو ولدت المرأة دون سنته اشهر اقيم عليه الحد
 والولادة لسنته نادره الى العايشة والامور البادنة قد لا يحظر
 بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتاد المعروف في النساء
 كما في اوصى الحمل فان المعروف من النساء ان المرأة تلد لسبعة اشهر
 وقد يوجد قليلا ممن يلد لسنتين ووجد نادران ولد لاربعة
 سنين ووجد من ولد لثلاث سنين فاذا ولدت امرأة بعد ابانها رجلا
 هذه المدة لحد الحقة الشفعية نراة معروف وهذا من
 مسائل الاحتداد فكثير من العلماء حد لاصى الحمل المدة النادرة
 هذا الحد سنتين وهذا الحد اربعا وهذا سبعا ومنهم من
 يقول هذا امر نادر لا يلتفت اليه واذا ابانها وجاءت بالولد
 على خلاف المعتاد مع ظهور لونه من غير لم يحسب احقا منه هـ

فصل في قال وكان يضرب في الاحكام

فقضى في الحد بما به نصيه والحواب ان عمر اسعد الصحابة
 المختلفين بالحقوق في الحد فان الصحابة في الحد مع الاخوة على
 قولين احدهما انه يسقط الاخوة وهذا قول ابي بكر واكثر
 الصحابة كما في بن كعب وابي موسى وابن عباس وابن الربير ويذكر
 عن اربعة عشر منهم وهو مذهب ابي حنيفة وطائفة من اصحاب
 الشافعي واحمد كما بن سريح من اصحاب الشافعي وابي حفص
 البهلي من اصحاب احمد ويذكر رواية عن احمد وهذا القول
 هو الصحيح فان نسبه في الاخوة من الاب الى الحد لسبب الاعمام

في الحد
 وهذا هو المذهب
 الذي هو
 المذهب الاعمام

فتح ان يجوز الحد اب الاب وولي من الاخوة وايضا فان الاخوة لو
وايضا فان الاخوة لو كانوا الكونهم يدلون الاب بمنزلة الحد
لكان اولادهم بنوا الاخوة كذلك فلما كان اولادهم ليسوا بمنزلة
علم انهم لا يتقدمون الاب الا ترى ان الابن لما كان اولى من الحد
كان ابنه ابن الاب بمنزلة وايضا فان الحد كالام تحت ان
يكون الحد كالاب ولا من الحد شئ با وهذا القول هو احدي
الروايتين عن عمر والقول الثاني ان الحد يقاسم الاخوة وهذا
قول علي وزيد وابن مسعود وروي عن عثمان العولان والكنهم
يختلفون في التفصيل احتلا فامتباينا وجمهور اهل هذا القول
على مذهب زيد كمالك والشافعي واحمد واما قول علي في الحد
فلم يذهب اليه احد من ائمة الفقهاء وانما يدكر عن ابن ابي ليلى
انه كان يقضي به ويدكر عن علي فيه اقوال مختلفة فان كان
القول الا هو الصواب فهو صواب لعمر وان كان الثاني فهو
قول لعمر وانما تعد قول زيد في الناس لانه كان قاضي عمر
وكان عمر سعد قضاة لورعه لانه كان يرى ان الحد كالاب
مثل قول اي بكر فلما صار حيا يورع ويوض الامر في ذلك زيد
العايل انه قضى في الحد بما به ازح هذا لم يرد به انه قضى في
مستله واحده مما به قول فان هذا غير ممكن ولتس في مستايل
الحد سراع الثماني في مستله الخرقا ام واخيت وحد والاقوال
فيها سه فعمل ان المراد به ان كان صحيحا انه قضى في ما به حارثه
من حوادث الحد وهذا ممكن لكن لم يخرج قوله عن قولين
او ثلاثة وقول علي مختلف ايضا واهل الفرائض يعلمون هذا وهذا
مع ان الاشبه ان هذا الرب فان وجود جد و اخوة في الفرضه

ولا

قصية

قلنا جدا في الناس وعمرانما نولى عشر سنين وكان قد امتك عن
 الكلام في الحد وثبت عنه في الصحيح انه قال بلك ورددت ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزلنا الحد والكلالة وابواب
 من ابواب الربا ومن كان متوقفا لم يحكم فيما بيني وبينكم هذا ان
 الناس انما نقلوا عن عمر في فريضه واحد قضيا قضاء في الشرف فروي
 عنه بالاستناد المذكور في كتاب اهل العلم انه قضاه من بعد
 الشريك وهذا قول علي وهو مذهب ابى حنيفة واحمد بن حنبل
 في المشهور عنه وقضى في بطيرها في العام الثاني بالشريك قال
 ذلك على ما قضينا وهذا نقض وهذا قول زيد وهو قول
 ملك والشافعي فانها وغيرهما مغلدان لزيد في الفريض وهي
 روايه حرب عن احمد بن حنبل وهذا مما استدلك به القمها
 على ان الاحتراد لا ينقض الاحتراد وعلى رضي الله توفيق على ذلك
 فانه قد تدع عنه انه قال كان رلي وراي عمر في امهات الاولاد
 ان لا يحرم قدر ايت اسع فقال له قاضيه عبيد السلماني رايتك
 مع عمر في الجماعه اجل السنه من رايتك وحدك في الفرقه فعلى
 له في المسله قولان ومعلوم انما قضيه في عتقهن ومنع بعض
 هو وعمر لم يكن ينقضه وانما كان يرى ان يستأنف فيما بعد انه
 يجوز سبعين والمسائل التي اعلى فيها قولان والشك فيه ونفس الحد
 مع الاحق قد نقل عنه فيها احواف ونقل عنه انه كان اذا ارسل
 اليه بعض نوابه يسئله عن قضيه في ذلك يامر فيها باحترام ويقو
 قطع الكتاب فانه رضي الله عنه راى انما يتكلم فيها بالاحتراد للصرون
 وانما هو مضطر الي الاحتراد في هذه المعصه ولزم ان يقلد غيره من غير
 احتراد منه فامر منقطع الكتاب لذلك بخلاف ما لو كان معه فيها

بين

على ما

فيها

نض فإنه كان يبلعه ويامر بتبليعه ولا يامر بقطع كتابه والعلماء
 مختلفون في مع الكتب التي فيها العلم بالرأي هل يجوز على قولن في
فصل قال وكان بفضل في الغنيمه والعطاء واجب
 الله التسويه والجواب — اما الغنيمه فلم يكن يقسمها هو نفسه
 وانما قسمها الخليل العامون بعد الحزم وكان الحسن يرسل اليه كما يرسل
 الي غيره فيغضبه من امله ولم نقل عمر ولا غيره ان الغنيمه تجب فيها
 التفصيل ولكن تنازع العلماء للامام ان يفضل بعض الغائبين
 على بعض اذا اطرده رمان يقع وفيه قولان للظاهر روايان
 عن احمد احدهما ان ذلك جائز وهو مذهب ابي حنيفة لان النبي صلى الله
 عليه وسلم نفل في بدائه الربع بعد الحزم وفي رحمنه البلب بعد
 الحزم رواه ابو داود وغيره وهذا بفضل لبعض الغائبين من اربعة
 الاحماس ولان في الصحيح صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه
 بن الالوع شرم فارس وراجل في عروه الغابه وكان راحلا لانه
 اى من القتل والعصمه وارهات العذو نالم يات به غنيمه والقول
 الثاني لا يجوز ذلك وهو قول الشافعي ومالك يقول لا يطور النفل
 الا من الحزم واكثاف يقول لا يكون الا من حزم الحزم وقد ثبت في الصحيحين
 عن ابن عمر قال — عزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فل محذوفت من ههنا ابي عشر بعيرا او نفلنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بعيرا بعيرا وهذا النفل لا يقوم به حزم الحزم وفي الجملة
 هذه مسله اختلفوا فاذا كان يسوع التفصيل للصحة وهو الذي ضرب
 الله الحق على لسانه وقلبه واما التفضيل في العطاء فلا ريب ان عمر
 كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروي عنه انه قال
 لئن عشت ابي قابل لا جعلن الناس بيانا واحداي ثوعا واحدا وكان

مكرر

سهمنا

ابو بكر سوي في العطا وكان على ايضا سوي وكان عثمان بفضل وهي مسئلة
 اخرى فصل للامام التفضيل فيه للمصلحة على قولين هما رويان عن احمد
 والتسوية في العطا احتيارا في حنيفه والشافعي والتفضيل قول مالك
 واما قول القائل ان الله اوجب التسوية فيه لم يدكر على ذلك دليلا
 ولود كره دليلا لتكنا عليه كما سلك في مسائل الاحتراد والذين امروا بالتسوية
 من العلماء احتجوا بان الله قسم الموارث بين الحسن الواحد بالسوا ولم يفضل
 احدا لصفه واجاب المفضلون بان ذلك يستحق شيبه لا يعمل واحتجوا بان
 النبي صلى الله عليه وسلم سوي في الغنائم بين الحسن الواحد فاعطى
 الرجل سهما واحدا واعطى الفارس ثلثه اسهم كما ثبت في الصحيحين وهو
 قول الجمهور كما لك والشافعي واحمد وقيل اعطاء سهمين وهو قول
 ابي حنيفة وقد روي في ذلك احاديث ضعيفة والثابت في الصحيحين ان
 عام حبير اعطى الفارس ثلثه اسهم سهما له وسهمين لفرسه وكانت الحمير
 مائة فرس وكانوا اربع عشرين مائة فقسم حبير على ثمانية عشر سهما لكل
 مائة في سهم فاعطى اهل الحمير ثمانية سهم و كانوا مائة من واعطى الفارس
 ومائة رجل وكان اكثرهم دنانا على الابل فلم يتصم للابل عام حبير
 والمخوردون للتفضيل وهذا القول اصح من الاصل للتسوية وان التفضل
 لمصلحة راجحه جابر وعمر لم يفضل لهوي ولا حبا بل قسم المال على الفصحاء
 الدينية فقدم السابقين من المهاجرين والابصار ثم بعد ذلك من الصحابة
 ثم من بعدهم وكان ينقص نفسه واقاربه عن نظرائه فنقص ابنة
 وابنته عن كنانة افضل منه وانما يطعن في تفضيل من فضل لهوي
 وانما من كان قصده وجه الله وطاعته ورسوله وتعظيم من عظمه الله
 ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله بهذا ممدوح ولا يذم ولهذا
 كان يعطي عليا والحسن والحسين ما لا يعطي لغيرهم وكذلك شابر

فهر

مسير

لايف

قالوا بل الاصل
 التسوية وكان
 احبا بمصلحة
 على حوار التفضيل

اقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو يتبوي لم يحصل لهم الا بعض ^{الله} امان
الحسن فقد اختلف العلماء فيه فقالت طائفة سقط بموت النبي صلى الله عليه
وسلم ولا يستحق احد من بني هاشم شيئا بالحسن الا ان يكون فيهم يتم او مسلمين
فيعطى لكونه تنميا او مشكيا وهذا مذهب بنى حنيفة وعنه وقالت
طائفة بل هو لذي قرى من بني الامر بعد فكل في امر يعطى اقاربه
وهذا قول طائفة منهم ابو ثور فيما لظن ونقل هذا القول عن عثمان
وقالت طائفة بل الحس يقسم حصة اقسام بالسوية وهذا قول الشافعي
واحمد وقالت طائفة بل الحس الى احراد الامام يقسمه بنفسه في طائفة
الله ورشوله كما يقسم النبي وهذا قول الثسلف وهو قول عمر بن عبد
العزيز ومذهب مالك وعنه ورواه احرى عن احمد وهو قول اهل
المدينة وهذا اصح الاقوال وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد بسط
في موضعه بمصرف الحس والفى واحد فكان ديوان العطا الذي لعمر
يقسم فيه الحس والعطا جميعا وانا يقوله الترافضة في ان حس
مكاتب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف الى من يرويه وهو نائب الامام
المعصوم او الى غيره فهو قول لم يقبله قط احد من الصحابة لا على ولا
غيره ولا احد من التابعين لهم باحسان لا بنى هاشم ولا غيرهم ولم
من نقل هذا عن علي او علماء اهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن
الحسين وابي جعفر الباقر وجعفر بن محمد فقد كذب عليهم فان هذا
حلاف المتواتر من شير علي رضي الله عنه فانه قد بوي اكلافه اربع
شئين وبعض احرى ولم ياخذ من المسلمين من اموالهم شيئا بل لم يكن
في ولايته رضي الله عنه قط حس مقسوم اما المسلمون فما حس هو ولا
غير اموالهم وانا الكفار فاذا غنمت منهم الاموال حسنت بالكتاب
والسنة لكن في عهد سمرع المسلمون لقتال الكفار سبب ما وقع بينهم

في المشهور عنه

من الفقه والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يحسن اموال المسلمين ولا طالب احد قط مستلحا محسنا له بل انما كان ياخذ
منهم الصدقات ويقول ليس ل محمد من هاشي وكان يامرهم بالجهد باموالهم
وانفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما افاض الله على المسلمين بقسم الغنائم
بين اهلها ويقسم المحسن والفقير وهذا الاموال المشتركة السلطانية الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يتولونها وقد صفا العلماء
كتبا مفردة وجمعوا بينها في موضع بذلوا من قسم الغنائم والفقير والصدقة
والذي تنازع فيه اهل العلم لهم فيه ما احدثنا رعايا المحسن لان الله
قال في القرآن واعلموا انما عنهم من شيء فان الله حمته وللرسول ولذي
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله وللمومنين وما
انزلنا على عبدنا يوم الفرقان بالاولاد قال في الفقه ما اتفق الله على
رسول من اهل القري فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل ليل يكون روله بين الاغنياء منكم وقد قال في ذلك
ما افاض الله على رسوله من هاشي ما اوجفت عليه من خيل ولا ركاب ولا كنز الله
يسيطر رسوله من يشاء واصل الفرجوع والله خلق الخلق لعبادته واعطاه
الاموال يستعينون بها على عبادته فالكفار لما كفروا بالله وعيدوا بعين
لم يقوموا مستحقين للاموال فاباح الله لعباده قتلهم واخذوا ما هم صارت
فيها اعاد الله على عباده المومنين لانهم هم المستحقون له وكل مال اخذ من
الكفار قد يسمى فياخي العنينة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في عنائهم
حين ليس في ما افاض الله عليكم الا المحسن والمحسن مردود عليكم لكن
لما قال تعالى ما افاض الله على رسوله من هاشي ما اوجفت عليه من خيل
ولا ركاب وما افاض الله على رسوله من اهل القري صارا اسم النبي عبد الاطلاق
لما اخذ من الكفار رغير قتال وجمهور العلماء على الفقه لا يحسن كقول مالك
ان

واي حنيفه واحمد وهذا قول السلف قاطبه وقال الشافعي والخرقي
ومن وافقه من اصحاب احمد حنن والصواب قول الجمهور فان السنن الثابته
عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاياه يقتضي انهم لم يحسبوا قاطن اموال
بنى النضير كانت اول الفى ولم يحسبوا النبي صلى الله عليه وسلم بل حنن غنيمه بد
وحنن جبر وحنن عنانم حنن ولذلك الحلفا بعد لم يكونوا الحسوس
الجزية والخواج ومنشا الخلاف انه لما كان لفظ ايه الحنن وايد الفى
واحدا اختلف فهم الناس للقران قرأت طابقه ان ايه الحنن يقتضى ان
ان يقيم الحنن من الحنن بالسويه وهذا قول الشافعي واحمد وداود
الطاهري لانهم ظنوا ان هذا ظاهرا للقران ثم ايد الفى لفظا كلفظ ايه
الحنن فرأى بعضهم ان الفى كله يصرف مصرف الحنن الى هولا الحنن وهذا
قول داود بن علي واتباعه وما علمت احدا من المسلمين قال هذا القول
قبله وهو قول يقتضى فتاد الاسلام ان ارفع الفى كله الى هذه الاصناف
وهو لا يكلمون احيانا بما يظنون طاهرا للفظ ولا يتدرون عواقب قولهم
ورأى بعضهم ان قوله في ايه الفى لله والرسول والذي القرى المراد
بذلك حنن الفى فرأوا ان الفى حنن وهذا قول الشافعي ومن وافقه من
اصحاب احمد قال الجمهور وهذا ضعيف جدا لانه قال لله والرسول
والذي القرى واليتامى والمساكين وابن السبيل لم نقل حنن هولا ثم
قال للفقراء المهاجرين والذين اتوا الدار من بعدهم والايمن من
قبلهم والذين جاوا من بعدهم وهولا هم المستحقون للفى كله فكيف
يقول المراد حنن وقد ثبت عن عمر بن الخطاب انه لما قرأ هذه الآية
قال هذه عمت المسلمين كلهم واما ابو حنيفة ومن وافقه فوافقوا
هولا على ان الحنن تنحفه هولا لكن قالوا ان مهم الرسول كان سحفه في
حياته وروى القرى اقرباها كانوا مستحقون لنصرهم له وهذا ينقض
قدم

من كتابه

موته فيسقط كما سقط غيرها والشافعي واحمد قال بل يقسم سهمه بعد موته
 في مصرف الفي امان في الكراع والسلاح واما في المصاح مطلقا واختلف هو لا
 هل كان الفي ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم في حيوته على قولين احد هما
 نعم كما قاله الشافعي وبعض اصحاب احمد لانه اضيف اليه والثاني لم
 يكن ملكا له لانه لم يكن مصرف المالك وقالت طائفة دوي القرني هم دور
 وقرني القاسم المتولي وهو الرسول في حيوته ومن سوي الامر بعد
 واحتجوا بما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما اطعم الله نبيا
 طبعه الا كانت لمن سوي الامر بعد والقول الخامس قول
 ملك واهل المدينة والكثير اسلف ان يصرف الحمتس والفي واحد وان الجميع لله
 وللرسول بمعنى انه يصرف فيما امر الله به والرسول هو المبلغ عن الله
 فما اتاه الرسول محذوه وما نهى عنه فانه هو وقد ثبت في الصحيح انه
 قال اي والله لا اعطي احدا وانما انا قاسم اضع حيث امرت نذل
 على انه يعطي المال لمن امن الله به لا لمن يريد هو ودل على انه اضافة
 اليه لكونه رسول الله لا لكونه مالكا له وهذا خلاف بصبه من المعتم
 وما وصي له فانه كان ملكه ولهذا سمي الفي مال الله بمعنى انه المال الذي
 تجب صرفه فيما امر الله به ورسوله اي في طاعة الله ورسوله لا يصرفه احد
 فيما يريد وان كان مباحا بخلاف الاموال المملوكة وهذا خلاف قوله
 وانوصم من مال الله الذي اتاكم فانه لم يصفه الى الرسول بل جعله مما
 اتاهم الله قالوا وقلته تعالى ولدوي القرني والشافعي والمتاكن
 يخصصه لولا بالذكر للاعتبارهم لا لاحصاءهم بالمال ولهذا قال
 كي لا يكون دولة بين الاغنيا منكم اي لا يبدوا لونه وخرموا الفقرا
 ولو كان محتصا بالفقرا لم يكن للاغنيا فضلا عن ان يكون دولة وقد
 قال وما اتاكم الرسول محذوه وما نهى عنه فانه هو فذل

فمن تعرف

ولا يمنع احد

ع

على انه القاسم للي والمغانم ولو كانت مقسومة محمد وده كما فر ابيض لم يكن
 للرسول صلى الله عليه فيها امر ولا نهى وايضا فاحاديث الثابتة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تدل على هذا القول فان النبي صلى
 الله عليه وسلم لم يحس قط حمتا حمته اخرا ولا حلفاوه ولا كانوا
 يعطون البياتى قتلما يعطون المساكين بل يعطون اهل الحاجة من
 هؤلاء وهؤلاء وقد يكون المساكين اكثر من البياتى الا غنيا وقد كان
 بالمدينة ما ما اغناهم بكونهم يستون بينهم وبين الفقرا بل ولا عرف انهم
 اعطوهم خلاف روى الحاجة والا حاديث في هذا اكثر لغير هذا
 موضع ذكرها **فصل** قال وقال بالراي والحقين
 والطن والحواب ان يقال القول بالراي لم يختص به عمر
 بل على كان من اقوالهم بالراي وكذلك ابو بكر وعثمان وابن مسعود
 وريد وغيرهم كانوا يقولون بالراي وكان راي علي في دما اهل
 القبلة وحوه من الامور العظام كما ستر اى راود وغيره عن الحسن
 عن فليس بر عباد قال قلت لعلي احبنا عن مشيرك هذا عهد عهد
 اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ام راي رايته قال ما عهد
 الي رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولكن راي رايته وهذا امر
 ثابت ولهذا لم يروى عن علي رضى الله عنه في قال الجمل وصفين شيئا كما
 رواه في قال الحواج بل روى الحاديث الصحيحة هو وعن من الصحابة
 في قال الحواج المارقين واما قتال الجمل وصفين فلم يروى واحد
 منهم فيه نصا الا القاعدون فانهم روى الاحاديث في تزل لقال
 في الفقه واما الحديث الذي روى انه امر بقتل الناكثين والقاسمين
 والمارقين فهو حديث موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان
 الراي ان لم يكن مذموما فلا لوم على من قال به وان كان مذموما فلا

رأي اعظم دما من رأي ابي ربيقت به دما الوف مولفه من المسلمين ولم يحصل
 بقتلهم مصلحة للمسلمين كما في دينهم ولا دنياهم بل بفصل الخير عما كان
 وزاد الشر على ما كان مثل هذا الرأي لا يعاتب فؤادى لمن عمده وغيره
 في مسائل الفرائض والطلاق اولى ان لا يعاب مع ان عليا شرهم في
 ذلك هذا الرأي وامنا برأيه في الدما وقد كان ابنه الحسن
 واكثر التابعين الاولين لا يروون القتال مصلحة وكان هذا الرأي اصلح
 من الرأي الثاني بالدلائل الكثيرة ومعلوم ان قول علي في الجحد وغيره
 من المسائل كانت بالرأي وقد قال اجتمع رأي عمر على المنع من
 سح امرات الاولاد والآن فقد رايت ان بعض فقال له عبيد قاصه
 رايلك مع عمر في الحماعه احب اليك من رايلك وحدك في الفروض
 وفي صحيح البخاري عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيد عن علي قال
 افضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعه
 او اموت كما مات اصحابي قال وكان ابن سيرين يري ان عامه
 ما يروى عن علي الكذب وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي المسائل
 التي تركت من قول علي وابن مسعود فبلغت شيئا كثيرا وثبت منها قد جازت
 السنه خلافا كالمسوية عن الحامل فان مذهب علي انها بعد اعد
 الاحلن وبذلك افنى ابوالسنابل في حقه النبي صلى الله عليه
 وسلم فلما حاته سبعة الاسلاميه ودكرت ذلك له قال
 كذب ابوالسنابل حلت فابكي من شيبه وكان زوجها قد توفي عنها
 بمكة في حجة الوداع فيقال ان كان القول بالرأي ربنا قدب
 غير عمر كعلي وغيره فيقتل اعظم دنيا فان دنيا من استحل دما
 المسلمين برأي هو دنيا اعظم من دنيا من حكم في قضيه جفرونة وان
 كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ نعم اسعد بالصواب من

٥٦٥

مروى

غيره

غير فان الصواب في رايه اكثر منه في راي غيره والخطأ في راي غيره اكثر
منه وان كان الرأى كله صوابا فالصواب الذي مصلحته اعظم افضل
من الصواب الذي مصلحته دون ذلك واد اعمر كانت مصاحبا اعظم
للمسلمين فعلى كل تقدير فعمرو فوق العالمين بالرأى من الصحابه فيما
محمد وهو احق منهم فيما يندم ومما يدل على ذلك ما ثبت في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه قد كان قبلكم في الامم
محدثون فان يكن في امتي احد فعمرو ومعلوم ان راي المحدث المفضل
من راي ليس كذلك وليس فوقيه الا النص الذي هو حال الصديق
المؤلف من النصوص ونحن نسلم ان الصديق افضل من عمر اكن عمر افضل
من سايرهم وفي الحديث ان الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال
وقال عبيد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لسي اى لا راه كذا وكذا
الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع والاعتبار يدل على ان راي
عمر اولى بالصواب من راي عثمان وعلي وطلحه والزبير وعمرهم
من الصحابه ولهذا كانت اثار وابه محمود في مصالح الدين والدنيا
فهو الذي فتح بلاد فارس والروم واعز الله به الاسلام واذل الكفر
والنفاق ووضع الديوان وفرض العطا والزم اهل لدمه بالصغار والغيار
في كمال شرف وعلمه وعدله من له ادى مسله من عقل وانصاف
ولا يطعن على بكر وعمر الا احد رحلين اما رجل منا فمحدث عدو
الاسلام ينوئ بالطنع فيهما الى الطعن بالرسول ودين الاسلام وهذا
حال اول من ابتدع الرفض وحال ايمه الباطنه وانا جاهل بفراط في
الحصل والهوى وهو الغالب على ميه الشيعة اذ اكانوا مسلمين في الباطن
واذا قال الراضى كان على معصوما لا يقول برأيه بل كلما قاله فهو
مثك نص الرسول وهو الامام المعصوم والمضوض على امانته من جهة

الرسول قيل له ونظيرك في البدعة الحوارج كلهم يكفرون عليا مع انهم
اعلم واصدق وادين من الرافضة وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال فيهم محقر احدكم صلوته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم
وقرأتهم مع قرأتهم وقد قاتلوه في حيوته وملكه واحد منهم اولهم حوس
وعلى ومدان واهل السنة والله الحمد متفقون على انهم مبتدعة ظالمون
وانه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وان امير المؤمنين كان من افضل
اعماله قتاله للحوارج وقد اتفقت الصحابة على قتالهم وانفق ائمة المسلمين
على قتالهم ولا خلاف بين علي السنة انهم يقابلون مع ائمة العدل
مثل امير المؤمنين علي بن ابي طالب هل يقابلون مع ائمة الجور فيعمل
عن بعضهم انهم لا يقابلون ولذلك قال في بعض العهد من اهل
الذمة لا تقابل مع ائمة الجور فنقل عنه انه قال ذلك في
الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض اصحابه ونقل عنه خلاف
ذلك وهو قول الجمهور واكثر اصحابه خالفوه في ذلك وهو مذهب
اي حنيفة والشافعي واحمد انه يعز مع كل امير يتركا فدا وافر
اذا كان العرو الذي يفعله جابرا فاذا قاتل الكفار او المرتدين
او باضى العهد او الحوارج فالامشروعاً قوتيل معه وان قال
قالا غير جابر لم يقابل معه فيعاوز علي البر والتقوي ولا يعاوز علي
الاعم والعدوان كما ان الرجل يسافر مع من حج ويعتمر وان كان
في القافلة من هو طالم فالطالم لا يجوز ان يعاين علي الطلم لان الله يقول
وتعاونوا علي البر والتقوي ولا تعاونا علي الاثم والعدوان وقال
موسى رب بما اعنت علي فلن اكون ظميراً للمجرمين وقال تعالى
ولا تكونوا الي الذين ظلموا فكلوا منهم واتمسك النار وقال تعالى من شفع
شفاعه حسنه يكن له نصيب منها ومن يسفح شفاعه شبيه يكن كفل منها

كفر

كلوا

والشفع

والشفيق المعين وكل من امان شخصاً على امر فقد شفعه فيه فلا يجوز ان
 يجاز احد لا ولي امر ولا غيره على ما حرمه الله ورسوله وانا اذا كان للرجل
 دبر وبه قد فعل براً منا اذ القين على البر لم يكن هذا محرماً كما لو اراد
 مذب ان يودي زكاته او يحج او يقضي دينه او يرد بعض ما عنده من
 من المطالم او يوضي على سانه فهذا اذا عين عليه فهو امانه على بر ونفوي
 ليس امانه على اثم وعدوان فكيف بالامور العامه والجماد لا يقوم
 به ولا الامور فان لم يعرفهم معهم لزم ان اهل الخير الا برار لا
 يهاهدون فقتر عر مات اهل الدين عن الجماد فاما ان يتعطل واما
 ان تنفرد به الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار وطهور الفجار لان
 الدين لم يقاتل عليه وهذا الراي من افقه الاراء وهو راي اهل
 البدع من الرافضه والمعتزله وغيرهم حتى قبل لبعض شيوخ الرافضه
 اذا جال الكفار الى بلادنا قتلوا البغوش وسبوا الحريم واخذوا
 الاموال هل يقاتلهم فقال لا المذهب انا لانفروا الامع المعصوم
 فقال ذلك المسنق مع عامته والله ان هذا المذهب لحسن فان
 هذا المذهب يفضي الى فتاد الدين والدنيا وصاحب هذا القول
 تورع عما يطنه طالما توقع في اصعاف ما تورع عنه بهذا الورع
 الفاسد وان ظلم بعض ولا الامور من استيلاء الكفار بكمين استيلاء
 من هو اظلم منه فالأقل طالما ينبغي ان يجاز على الأكثر طالما فان الشريعة
 مناهها على تحصيل المصالح وتبليها وتعطيل المفاسد وتبليها بحسب
 الامكان ومعرفة سر السر وسر السرين ومعلوم ان شر الكفار والمرتدين
 والخوارج اعظم من شر الظالم واما اذا لم يكونوا بطموان المسلمين والمقاتل
 لهم يريد ان يظلمهم هذا عدوان منه فلا يؤمن على العدو ان
فصل قال وجعل الامر شورى بعده وخالف

افسد
 اسفه

خرد كره
 حرم عند الامم حرام
 وبيع سكر السرور

المفضول

فيه من قدمه فانه لم يفوض الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص
على امام بعده بل ناسف على سالم مولي ابي حديفه وقال لو كان حيا لمحلني
فيه شك وامير المؤمنين على عليه السلام حاضر وجميع من يختار من المفضول
والفاضل ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن في كل واحد من
اخنان للشوري واطهر انه يكن ان يتقدم امر المستلين ميئا كما يقوله حيا
ثم يقوله بان جعل الامامه في سنته ثم باقضى جعلها في اربعة ثم في ثلثه
ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد ان وصفه بالفضول
والفضول ثم قال ان اجتمع امير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه وان
صاروا ثلثه فالقول قول الذي فيهم عبد الرحمن لعله ان عليا وعثمان
لا يختصمان على امر وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن اوجه وهو عثمان
وابن عمته ثم امر بضرب اعناقهم ان تاخروا عن البيعة ثلثه ايام مع انهم
عندهم من العشر المبشر بالجنه وامر يقتل من خالف الاربعه
منهم وامر يقتل من خالف الثلثه منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف
للذير وقال لعلي عليه السلام وان وليتوا وليتوا فاعلينا لقصر كثيرهم على
الحجة البيضاء وفيه اشارة الى انهم لا يولونه اياها وقال لعثمان
وان وليتوا لتركب الالى معيط على وقاب الناس ولين فعلت ذلك لتقلن
وفيه اشارة الى الامر بعليه والجواب ان يقال هذا الكلام
بكله لا يخرج عن قسمين اما الذب في النقل واما قدح في الحق فان منه ما
هو كذب معلوم الكذب او غير معلوم الصدق وما علم انه صدق
فليس فيه ما يوجب الحزن على عمر رضي الله عنه بل معدود من فصايه
ومحاسته التي ختم الله بعمله ولكن هو الاقوم لفرط حيلهم وهو اهم
نقلون الحجاب في المنقول فيما تون الى الامور التي وقعت واعلم انها وقعت
بقولون ما وقعت والى امور ما كانت وتعلم انها ما كانت فيقولون كانت

لتقلن

والمقول

داود

ويأبون إلى الأمور التي هي خير وفضيله وصلاح فيقولون هي فتاد الأمور
التي هي فتاد فيقولون هي خير وصلاح فليس لهم لا عقل ولا نقل أما قوله
جعل الأمور شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فيقال
الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف سوع فاهل الاول مثل ان يوجب هذا
شيئا وحرمة الاخر والثاني مثل القرات التي يجوز كل منها وان كان
هذا محتارا قرأ وهذا محتارا قرأ كما ثبت في الصحيح بل استفاض عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انزل القرآن علي سبعه احرف
كلها شاف وثبت ان عمر وهشام بن حكيم بن حزام اخلفا في سورة الفرقان
فقرأها هذا علي وجه وقرأها هذا علي وجه احرف قال النبي صلى الله عليه
وسلم اكلاهما هكذا انزلت ومن هذا الباب انواع الشهادات لشهد ابن
مسعود الذي احرجه في الصحيحين وشهد ابي موسى الذي رواه مسلم
والفاطمة فرييه من الفاطمة وشهد بن عباس الذي رواه مسلم ايضا وشهد
عمر الذي علمه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم ونشهد عمر
وعائشه وجابر اللواتي رواها اهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم فكما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك نحو شايخ وجابر
وان اختار كل من الناس بعض الشهادات اما لكونه هو الذي علمه
اولا اعتراف اياه واما الاعتقاد رجحانه من بعض الوجوه ولذلك
الترجيح في الاذان وترك الترجيح فان الاول قد ثبت في الصحيح في اذان
اي محذوره وروي في اوله الكبير مرتين كما رواه مسلم وروي
اربعا كما رواه ابوداود وغيره وترك الترجيح هو الذي رواه اهل
السنن في اذان بلال وكذلك وتر الاقامة هو الذي ثبت في الصحيح
في اذان بلال وشفع الاقامة ثبت في الصحيح في اذان ابي محذوره
فكل هذه الامور حاينة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٨

وان كان من الفقهاء من يكره بعض ذلك لا يعتقد انه لم يثبت انه سن
 في الاذان بذلك لا يقدح في علم من علم انه سنه ولذلك انواع صلوة
 الحوف فانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في انواع صلوة متعدده
 كصلوات ذات الرقاع وصلاح عسافان بخدا فانه صلاحهم جماعة واحده
 لكن جعلهم صنفين فالصنف الواحد ير لعوامه جميعا وسجد معه
 الصنف الاول ويخلف الصنف الاخر عن المتابعه لحر سوا ثم اموا لا
 يفتنهم وفي الركعة الثانية بالعكس وكان في ذلك من خلاف
 الصلاه المقناه خلف احد الصنفين عن عز السجود معه لاجل الحرير
 وهذا مشروع عنه اذا كان العدو وجاء القنله صار هدام
 اصلا للفقهاء في تخلف المأموم بعد رفقار ووزا الركعة كالرحمة والنو
 والحواف وغير ذلك انه لا يبطل الصلاه وانه يفعل ما خلف
 عنه واكثر الصلوات كان يجعلهم طائفتين وهذا شعبان اذا كان
 في غير حجه اللعه فتان يصلي بطائفة ركعة ثم يقار قونه
 ويتمون لا يفتنهم ثم يصلي بالطائفة الثانية الركعة الثانية ويتمون
 لا يفتنهم على سلامه فيسلم بهم فيكون الاولون احر موامعه والاخر
 سلوا معه كما صلى بهم في ذات الرقاع وهذه اشهر الانواع واكثر
 الفقهاء اختاروها لكن منهم من يختار ان يسلم الثانية بعد كاستبوي
 كما روي عن مالك والاشرون يختارون ما ثبت به النقل عنه ولا ن
 المسبوق قد صلى مع الامام غير الصلاه فيسلم بهم بخلاف هذا فان
 الطائفة الاولى لم تتم معه الصلاه فلا يسلم الا بهم ليكون تسليمه
 بالما مؤمنين فان في السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح
 الصلاه الطهور تحريم التكبير وتحليله التسليم وهذا امر روي
 عن علي رضي الله عنه وغيره ومنها صلاه فخذ يصلي بطائفة ركعة ثم ذهب

الى وجاه العُدوجات الطائفة الثانية فضلي بهم الثانية ثم ذهبوا
 الى وجاه العُدوجات الطائفة الثانية فضلي بهم الثانية ثم ذهبوا
 الى وجاه العُدوجات الطائفة الثانية فضلي بهم الثانية ثم ذهبوا
 ركعه وهذه مختارها ابو حنيفة لان على وفق القياس عند اذ
 ليس في الا العمل الكثير واستدل بان القبلة لعدرو وهو يجوز ذلك
 لمن سبقه الحَدَث ومنها صلاة اخرى والصحيح الذي لا يجوز ان
 يقال بخبره ان كلاً ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك لئلا يجر
 وان كان المختار مختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع ومن ذلك
 انواع الاستسماحات في الصلاة وصفات الاستعاذات وانواع الاداء
 في احرام الصلاة وانواع الادكار التي يقال في الركوع والسجود مع التشيع
 المأمور به من ذلك تحريم الخناجح بين التحريك في يومين ايام مني
 وبين التأخير الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان احدهما يكون
 الاشارة فيه تحريماً بين النوعين بدون اختلاف في اصلهما والثاني يكون
 تحريمه بحسب ما يراه من المصلحة وتختص المنصرف لغيره من هذا الباب
 كولي اليتيم وناظر الوقف والوكيل المصارب والشريك وامثال
 ذلك ممن يتصرف لغيره فانه اذا كان مختيراً بين هذا التيقن وهذا
 العُدوج بين العُدوج وبين السَّيِّئَةِ او بين ابتاع هذا الصنف وهذا
 الصنف والبيع في هذا السُّوق وهذا السُّوق فهذا حبير مصلحة
 واختلاف فليس له ان يعد عمدا يراه اصلح لمن يتمنه اذا لم يكن عليه
 في ذلك مشقة ^{للمؤمن} لئلا يتركه ومن هذا الباب تصرف ولي الامر ^{للمسلمين}
 كالاسير الذي يخبر فيه بين القتل والاسترقاق ولذلك بين المنس
 والفتد عند اكثر العلماء ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
 فيهم يوم بدر فاشاروا عليه ابو بكر باخذ الفدا وشبهه النبي صلى

الله عليه وسلم بآبرهم وموسى وعيسى وأشار عليه عمر بالقتل وشبهه
النبي صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى ولم يعب واحدا منهما بما أشار عليه
بل مدحه وشبهه بالأنبياء ولو كان مأمورا باحدا الأمرين حتما لما استشا
فما يفعل وكذلك اختار دولي الأمر فيمن تولى فعله ان يحتاج اصلح من
يراه ثم ان الاختار يختلف ويكون جمعه صوابا كما ان ابا بكر الصديق
كان له ايه ان يولي خلد بن الوليد في حروبه وكان عمر يشير عليه بان
يعزله فلا يعزله ويقول انه سيف سله الله على المشركين ثم ان
عمر له وولي ابا عبيد ابن الجراح وكل ما فعله كل منهما كان اصلح في وقته
فان ابا بكر كان فيه لين وعمر كان فيه شدة وكانا على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يتشترهما النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه انه قال
اذا انفقتم على شيء لم اخالفكما وقد ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه
الجاري ومسلم وهذا لفظ مسلم عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب
قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النبي
وهم الف واصحابه ثلثمائة وستين رجلا فاستقبل رسول
الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم يد به وجعل يرفرف به اللحم الحزلي
ما وعدتني اللحم اني ما وعدتني اللحم انك ان تهلك هذه العصابة من
اصل الاسلام لا تعبد في الارض فما زال يرفرف به ما دايد به
مستقبل القبلة حتى سقط رداه عن منكبيه فانا ابو بكر فاخدر رداه
فالتقاء على منكبيه ثم الزمه من ورايه وقال اني الله هال كذلك
يا شديك ربك فانه ستخبرك ما وعدك فانزل الله عز وجل ان
تستنغيثون ربكم فاستجاب لكم اي مدمكم بالف من الملائكة مردفين
فامتد الله بالمليكة قال ابو زميل محمد بن ابي عمار قال
بينما رجل من المسلمين يومئذ يتد في اثر رجل من المشركين امامه اجمع

لما تولى
عمر له

هاك

صه

ضربه بالسوط فوقه وصوت الفارص يقول اقدم حزم فتنظر الى الشرك
امامة حرم مستلقيا فنظر اليه فاذا قد حطم انفه وشق وجهه تضربه
بالسوط فاحضر ذلك اجمع فجا الانصاري فحدث ذلك رسول الله عليه
وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السما الثالثة فقتلوا يومئذ
سبعين واستروا سبعين قال ابو رميل قال بن عباس فلما اشروا
الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره وعمر ما
تروني في قول الانصاري فقال ابو بكر هم سيوالعم والعشيرة اري
ان تاخذ منهم فديه فتكون لنا قوة على المشركين فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم ما ترى يا ابن
خطاب قلت لا والله يرسل الله ما اري الذي راى ابو بكر ولكن يمكن اري
فضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ويمكن من فلان فاضرب
عنقه فان هولا ايمه الكفر وصناديدها فحوى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما قاله ابو بكر ولم يهوى ما قلت فلما كان من الغد جئت
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وا ابو بكر قاعدن بيكان قلت
يرسل الله احري من اي شئ تبلى انت وصاحبك فان وحدث بك
بكيث وان لم اجدر بك يا كيت لك يا كيت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابكي للذي عرض على اصحابك من اذهم العدا لقد
عرض على عداهم اذني من هذه الشحنة حجرة فزبه من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانزل الله ما كان لشي ان تكون له اشري الاية قال
فاحل لهم العزيمة ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا ابا بكر كمثل ابراهيم قال فمن عني
فانه مني ومن عني فانك عفور رحيم وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى
قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان يعفروهم فانك انت العفور

الرحيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تدركني الا ارض من الكافرين
ديارا وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال واسدد على قلوبهم فلا يؤمنون
حتى يروا العذاب الاليم وقد روي هذا المعنى من حديث ام سلمة
وغيرها وروي بن بطه بالاستناد الثابت من حديث الرخمي بن جلد عن
اسعد بن امه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ي بكر وعمر
لولا انكما محلقتان على ما خالفتكما وكان السلف منفقين على تقدمهما حتى
شيعه علي رضي الله عنه وروي بن بطه عن سحبه المعروف بابي العباس
بن مزروق ما محمد بن حميد ما حرير عن شفيان عن عبد الله بن رباد بن
حمد قال قدم ابو اسحق الشيبعي الكوفي قال لنا سمع بن عطيه
من مواليه جلسنا يتحدثوا فقال ابو اسحق خرجت من الكوفة
وليس احد يشك في فضل اي بكر وعمر وتقدمهما وقد مت الان وهم
يقولون ويقولون ولا والله ولا ادري ما يقولون وقال ما
السا بوري ما ابواسامه الحلبي حدثنا اي باصره عن ^{سعد} ~~سعد~~ بن جبير
سمعت لبيث بن اي سليم يقول ادركت الشيعة الاولى وما يفضلون على اي بكر
وعمر احدا وقال احمد بن حنبل ما بن عسده عن جلد بن سلمة عن
الشعبي عن مشروق قال جابني بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنه
ومشروق من اجل ما بعى بالكوفه وكذلك قال طاووس جابني بكر وعمر
ومعرفة فضلهما من السنه وقد روي ذلك عبر ابن مسعود وليف لا
تقدم الشيعة الاولى ابا بكر وعمر وقد روي ذلك ثوانر عن امير
المؤمنين علي بن اي طالب انه قال خير هذه الامه بعد نبيها ابو بكر
ثم عمر وقد روي هذا عنه من طرق كثيره قل ان تبلغ ثمانين طريقا
وقد تواتر رواه البخاري في صحيحه عنه من حديث الهذاس الذين هم
احص الناس بعلي حتى كان يقول لولنت بو ابا علي باب حنه لقد هذان

ادخل بتلام وقد رواه البخاري من حديث شفيان الثوري عن منذر بن محمد
بن الحنفية قال قلت لابي يا ابا عبد الله من خير الناس بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا بني وما تعرف فقلت لا قال ابو بكر قلت ثم قلت
من قال ثم عمر وهذا يقوله لانه بينه وبينه ليس هو مما يجوز
ان يقوله نفسه وبرويه عن ابيه خاصة وقاله على المنبر وعنه انه
كان يقول لا اولى باحد بفضلني على ابي بكر وعمر الا حلدته حد المقتري
وقد ثبت في الصحيحين انه قال في بعض مغازيه ان طبع القوم ابا بكر وعمر
يرشدوا وفي رواية صحيحة كيف يرون القوم صنعوا حين فقدوا انبيهم
وارصمهم صلاحهم قلنا الله ورسوله اعلم قال ليس فيهم ابو بكر وعمر
ان طبعوهما فقد رشدوا ورشدت اممهم وان يعصوهما فقد عوو وعو
اممهم قالها ثلثا وفي السنن عنه انه قال اقدوا بالدين من بعدى
ابي بكر وعمر ولهذا كان احد قولي العلماء وهو احدي الروايتين عن
احمد ان قولها اذا الفقاحة لا يجوز العدول عنها وهذا اظهر
القولين كما ان الاظهر ان اتفاق الخلفاء الاربعة ايضا حجة لا يجوز خلافها
لامر النبي صلى الله عليه وسلم باساع سنتهم وكان نبييا صلى الله عليه وسلم
مبعوثا باعدال الامور واكملها هو الصالح القفال هو نبي الرحمة ونبي
المحبة بل امته موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى اشد اعداء الكفار
رحما بينهم اذ له على المؤمنين اعز على الكافرين وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يجمع بين شدة هذا وبين هذا فيما مر بما هو العدل وهما
بطبيعته فيكونا فيهما على كمال الاستقامة فلما نضر الله نبيه وصار
كل مرهما على المسلمين على خلافه فهو كان من كمال النبي ان يولي الشد يد ويستعين
به لاعدال امه ويحلط الشدة بالنس فان مجرد الدين نفسه وجرم الشدة
نفسه ويكون قد قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين

باستئذان عمر وما استئذنه خذ ونحو ذلك وهذا من كماله الذي صار
 به خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا استند في قال الرد
 شد برز بر علي عمر وغيره حتى روى ان عمر قال له يا حليفه رسول
 الله بالفل الناس فقال علي ما انا لفرم اعلى حدثت مفتري ام على شعر فتعل
 وقال انت جطينا ابو بكر عقيب وفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانا الكا الثعال فما زال الشجعان حتى صرنا كالاستود واما عمر فكان شديدا
 في نفسه فكان من كماله استعاضته باللين ليعدل من فكان يشيعين
 بابي عبيد بن الجراح وشعد بن ابي وقاص وابي عبيد الثقفي والنعم
 بن مقرن وشعهد بن عامر وامثال هؤلاء من اهل الصلاح والزهد
 الذين هم اعظم زهدا وعبان من مثل جلد بن الوليد وامثاله ومن
 هذا الباب امور الشوري فان عمر بن الخطاب كان زكيا المشاور^{للصحابه}
 فيما لم يتبين فيه امر الله ورشوله فان الشارع نصوصه كلمات حوامع
 وقضايا كلية وقواعد عامه يمنع ان يص على كل فرد فرد من جزئيات
 العالم الي يوم العمه فلا بد من الاختيار في المعينات لكل قد دخل
 في كلمته الجامعة ام لا وهذا الاختيار ينبغي تحقيق المناط وهو ما
 اتفق عليه الناس كلام نفاه القياس ومثبته فانه الله اذا امر
 ان يستشهدوا عدل فكون هذا الشخص دوي عدل فكون
 ماد الامانات الي اهلا وان يولي الامر من يصلح لها فكون
 هذا الشخص المعين صالحا محالته او راجحا على غيره لا يمكن ان يدل
 عليه النصوص بل لا يعلم الا باخبار خاص والرافعي ان رعم
 ان الامام يكون منصوبا عليه وهو معصوم بل يش هو اعظم
 من الرسول الله صلى الله عليه وسلم ونوابه وعماله لسنوا معصومين
 ولا يمكن ان ينص لهم علي واحد بعينه ولا يمكن النبي ولا الامام

هل

لم يعلم من العام
 ان كان
 له لا جهاد
 وقد نزل الامر

ان يعلم الباطن في كل معينه بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يوثي الوليد بن عتبة وينزل الله فيه يايها امنوا ان جاءكم فاسق
نبيا فبنيوا ان يصيوا فوما يحضاه وقد كان يظن فاده من
النعمان ان الحق في قصته مع بني الايبرق ثم نزل الله انا انزلنا اليك
الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخاسن خصيما
الايات وانا على عليه السلام فظهور الامر له بخلاف ما طنه في
الحزبات كثر فعمل انه لا يد من الاختار في الحزبات حتى في المعصوم
و في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم تختصون
الي ولعل بعضكم ان يكون احق بحته من بعض واما اقصى نحو
ما استمع من قصيت له من حقاخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له
قطعه من النار فحكمه في القضية المعينه انما هو اجتهاده ولهذا
نهى المحكوم له ان ياخذ ما حكم له به اذ كان الباطن بخلاف ما
ظهر وعمر امام وعلية ان يستخلف الاصلح للشيئين فاختره في ذلك
وراي ان هولا الستة احق من غيرهم وهو ما راي فلم يقل احدا ان
غيرهم احق منهم وجعل البعيت منهم وجعل البعيت اليهم خوفا
ان يعين واحدا منهم ويكون عين اصلح منه فانه ظهر له رجحان
الستة ورجحان البعيت لم يظهر له فقال الامر في البعيت الى هولا
الستة يصون واحدا منهم وهو احسن انواع اجتهاد امام عالم عادل
لا هو ي له فكان يشاور الصحابة عملا بقوله تعالى وامرهم
شوري بينهم وبقوله تعالى وشاورهم في الامر فكان ما فعله
من الشوري في الخلافه مصلحة فكان ما فعله ابو بكر من بعين
عمر هو المصلحة ايضا فان ابابكر تبين له من كمال عمر واستحقاقه
للامر ما لم يجت معه الى الشوري وظهر اثر هذا الراي المبارك

على المسلمين فان كل عاقل ينصف بعلم انه عثمان او عليا او طلحة او الزبير
او سعد او عبد الرحمن بن عوف لا يقومون مقام عمر وكان بعض عمر
في الاستخلاف كعنين اي بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن
متعود امرش ^{الناهم} بكنه الله شعرت حيث قالت يا ابا سناحون ان حين من ^{لست} اخر
القوي الامين وابوبكر حيث استخلف عمر وخذجه في النبي صلى الله
عليه وسلم وقالت عائشة فاي يوميه تنكر وزي يوم اقامته
اد عدل فيكم ام يوم طعته ^{حين} يوم استخلف عليكم عمر فقد طرلكم
وانما عمر رضي الله عنه فرأى الامر في الستة متقاربا فانهم وان
كان لبعضهم من الفضيله ما ليس لبعض وكذلك للمفضول مرتبه
اخرى ليست الاخر ورأى انه اذا عين واحدا فقد يحصل بولايته نوع
من التحلل فيكون منشوبا اليه فيرى العين حوقا من الله وعلم انه
لست احدا حق بهذا الامر منهم جمع بين المصلحتين بين تعيينهم ^{اول} الحق
منهم وترك تعيين واحد منهم لما يجوفه من القصور والله قد اوجب
على العبد ان يفعل المصلحه بحسب الامكان وكان ما فعله فايه
ما يمكن من المصلحه وازا كان من الامور امور لا يمكن دفعها فلك
لا تدخل في التكليف وكان كما راه فعلم انه ان ولي واحدا من الستة
فلا بد ان يحصل من التاخر عن غيره اي بكر وعمر وان يحصل بسبب ذلك
مشاجره كما جعل الله على ذلك بني ادم وان كانوا من اوليا الله المتقين
ودكر في كل واحد من الستة الامر الذي يمنعه عن نفسه ويقدمه
على غيره ثم ان الصحابه اجمعوا على عثمان لان ولايته كانت اعظم مصلحه
واقل مفسده من ولايه غيره والواجب ان يقدم اكثر الامر من مصلحه
واقلها مفسده وعمر رضي الله عنه خاف ان يقلد امرا يكون فيه ما ذكر
ورأى انهم اذا بايعوا واحدا منهم باختيارهم جعلت المصلحه بحسب

الأمكان وكان الفرق بين حال الحيوان وحال الموت انه في الحيوان يتولى
 امر المستلمين فوجب عليه ان يتولى عليهم اصلح من يمكنه واما بعد
 الموت فلا يجب عليه ان يتخلف معنا اذا كانوا مجتمعون على امثلهم
 كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم انهم مجتمعون على ابي بكر استغنى
 بذلك عن كتابه الكتاب الذي قد عزم على بكتبه لابي بكر وايضا ^{ان}
 فلا دليل يدل على انه يجب على الخليفة ان يتخلف بعد وفاءه
 واجا ولهذا رجع في استخلاف المعين وقيل له ارايت لو انك استخفيت
 فقال ان الله لم يكن ليضع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث
 به نبيه صلى الله عليه وسلم فان عجلني امر فاحل خلافه شورى
 بين هؤلاء الستة الذين نوي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 عزم راض وتما يبغي ان يعلم ان الله بعث الرسل وانزل الكتب ليكون
 الناس على عامه مما يمكن من الصلاح لا لرفع الفساد بالكلية فان
 هذا ممتنع في الطبيعة الانسانية اذ لا بد فيها من فساد ولهذا
 لما قال تعالى للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتحل
 فيها من يفسد ويستفد الدماء ولهذا لم تكن امه من الامم الا وفيها شر
 وفساد وامل الامم قبلنا بنو اسرائيل وكان فيهم من الفساد
 والشر ما علم بعصه وامتا حيرا لامم والتم على الله وخيرها
 القرون الثلاثة وافضلهم الصحابة وفي امتا شر لكنه اقل من شر
 بني اسرائيل وشر بني اسرائيل اقل من شر الكفار الذين لم يتبعوا
 نبيا كفرة وون وقومه وكل حيز في بني اسرائيل ففي امتا حير منه
 وكذلك اولوا هذه الامم واخروها فكل حيز في المناحرين
 ففي المقدمين ما هو خير منه وكل شر في المقدس في المناحرين
 ما هو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا تريب

وقف على هذا الكلام
 النفيس

ان السنة الذين تولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين عنهم عمر لا يوجد
افضل منهم وان كان في كل منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من
المكروه اعظم ولهذا لم يولى بعد عثمان جبرئيل ولا احسن شين ولا
تولى بعد علي مثله ولا تولى من ملوك المسلمين احسن شين من معوية
رضي الله عنه كما ذكر الناس شيرته وفضائله وازا كان الواحد
من هؤلاء له دنوب فغيرهم اعظم دنوباً واكل حشوات لهذا من
الامور التي ينبغي ان تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب التي لا يقع الا
على العقر ولا يقع على الصحيح والعاقلة يرى الامور جميعها وهذا
وهو لا الرافضة من اجمل الناس يعيرون علي من يذمونه ما يبارك اعظم
منه علي من مدحونه فاذا شك معكم ميزان العدل تنبئ ان الذي
ذموا وولي بالتفصيل من مدحوه واما ما يروى من ذكره لسالم مولى ابي
حديفة فقد علم ان عمر وغيره من الصحابة كانوا يعلمون ان الامامة
في قرين كما استفاضت بذلك السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي
الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله عليه وسلم
لا يزال هذا الامر في قرين ما بقي من الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم
اثنان وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الناس تبع لقرين في هذا الشأن موثوقهم تبع
لموئيدهم وكافرهم لكافرهم رواه مسلم من حديث جابر قال الناس
تبع لقرين في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قرين لا يقاربه
احدا الا كره الله على وجهه ما اقاموا الدين وهذا مما احتجوا به
على الابرار يوم السقيفة فكيف يُظن بعمر انه كان يولي رجلا من
غير قرين بل من الممكن انه كان يوليه ولا يه حزيه او يستشبه بمن

يقول ونحو ذلك من الامور التي تصلح لها سالم مولى ابي حذيفة فان شئت
كان من جيار الصحابة وهو الذي يؤمهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
لما قدم المهاجرون وامت قول القبايل وجمع بين الفاضل والمفضول
ومن حق الفاضل التقدم على المفضول فيقال له اولاه هؤلاء
كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن يقدم بعضهم على بعض ظاهرا
كتقدم ابي بكر وعمر على الباقيين ولهذا كانوا في الشورى تارة
يؤخذ برأي عثمان وتارة برأي علي وتارة برأي عبد الرحمن وكل منهم له
فضائل لم يشركه فيها الاخر ثم له ثانيا واذا كان فيهم فاضل ومنفصول
فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمان وعيين هم المفضولون وهذا
القول خلاف ما اجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد
من العلماء من قدم عليا على عثمان فقد اذري بالمهاجرين والانصار وقد
ثبت عن عبد الله بن عمر قال كتنا فاضل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ابو بكر ثم عمر ثم عثمان وفي لفظ ثم ادع اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يفاضل بينهم لهذا قبل ما كان عليه الصحابة على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم من تفضيل ابي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روى
ان ذلك يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره ويجيد فيكون هذا
التفصيل ثانيا بما ظهر بين المهاجرين والانصار على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم من غير نكير وبما ظهر لما تولى عمر فانهم كلهم تابعوا عثمان بن عفان
من غير رغبة ولا رهبة ولم ينكر هذه الولاية من منكر منهم قال
احمد بن حنبل لم يجمعوا على بيعة احد ما اجمعوا على بيعة عثمان
وسئل عن خلافه النبوة فقالت كل بيعة كانت بالمدينة وهو
كاف قال فانهم كانوا في اخر ولايه عمر اعر ما كانوا واكثر واظهر
مما كانوا قبل ذلك فكلهم تابع عثمان بلا رغبة ولا رهبة فانه لم

يقال

يعط احد اعلی ولايته ما لا ولا ولايه عبد الرحمن الذي باعه لم يوليه
ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من ابعدا الناس عن الاعتراض مع عبد
الرحمن شاو وجميع الناس ولم يكن لبي امية شوكة ولا كان في القلوب منهم
غنى عثمان مع انهم كانوا كما وصفهم الله بحبهم وحبونه ادله على المومنين
اعز علي التافرن مجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومه لايم وقدن
بابعوا النبي صلى الله عليه وسلم على ان يقولوا بالحق حيث ما كانوا الا يحا
في الله لومه لايم ولم ينكر احد منهم ولايه عثمان بل كان في الدين
بالعوا عثمان بن باسرو صهيب وابودر وخباب والمقداد وابن معبود
وقالت بن معبود ولينا اعلانا ذائق ولم نال وفيهم الجاس
بن عبد المطلب وفيهم مثل عمارة بن الصامت وامثاله وفيهم مثل ابي
ايوب الانصاري وامثاله وكل من هولا وعيرهم لو تكلم بالحق لم يكن
هناك عذر ليقطه عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ولايه من تولا وهو مستحق للولايه ولا يحصل
لهم ضرر وتكلم طلحة وعقبة في ولايه عمر لما استخلفه ابو بكر وتكلم
اسيد بن حضير في ولايه اتمامه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد
كانوا تكلمون عمر فيمن يوليه ويعزله وعثمان يعيد ولايته وتوجه
شوكته وظهور بني امية وكون انصار كانوا ياكلونه فيمن يوليه يعطيه
منهم ومن غيبهم في اخر الامر لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما
اشتكوا من بعض من ياخذ بعض المال بنفقته فاجابهم الى ما طلبوه من
عزل ومنع من المال وهم اطراف الناس وهو في عن فكيف يسمع كلامه
الصحابه يايمتهم وكبراهم مع عزهم وتوهم لو تكلموا في ولايه عثمان
وقد تكلموا مع الصديق في ولايه عمر وقالوا ما ذاق قول الربك وقد
وليت عليا فظلا عليضا قالت ابا الله تخو فوي قول ولت عليهم خيرا

القبا

اصال

اهلك فلم يخافوا الصديق في عهد عمر مع شدته ومن شان الناس ان
 يراعوا من رشح للولاية فحاجبونه خوفا منه ان ينتقم منهم اداوي
 ورجاله وهذا موجود فحول لم يخافوا عمر ولا ابا بكر مع ولايتهما
 فكيف يخافون عثمان وهو بعد لم يتولى ولو علم القوم بان عثمان احقهم
 بالولاية لما ولوه وهذا امر اذ قد اذاد به خير وعلما
 ولا يشك فيه الا من لم يتدين من اهل العلم بالاستدلال او من
 هو جاهل بالواقع او بطريق النظر والاستدلال ومن الجمل
 بالادلة او بالنظر فيها يورث الجمل واما من كان عالما بما وقع ^{هو}
 الادله وعالما بطريقه النظر والاستدلال فانه يقطع قطعا
 لا شماري فيه ان عثمان كان احقهم بالخلافه وافضل من يعي بعد
 فاقامهم على تبعه عثمان بغير نكر دليل على انهم لم يكن عندهم
 اصلح منها وان كان في ذلك تراخي في الباطن من بعضهم لا حرد
 او هو في هذا لا يقدح فيها كما لا يقدح في غيرها من الولايات للولاية
 اسامه بن زيد وولاية اي بكر وعمر وايضا فان ولاية عثمان كان
 فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمه الا الله وما حصل فيه من الامور
 التي لربها ما كنا ميراثيها واعطاهم بعض المال ونحو ذلك
 فقد حصل في ولايته من بعد ما هو اعظم من ذلك من الفساد ولم
 يحصل فيه من الصلاح ما حصل في امان عثمان وابن ابي سفيان بعض الناس
 بولاية او مال من كون الامه تسفك بعض ادماء بعض وتسفك بذلك
 عن مصلحة دينه ودينها حتى يطعم الكفار في بلاد المسلمين وابن
 اجتماع المسلمين وفتح بلاد الاعدا من العرقه والفتنة بين المسلمين
 وعجزهم عن الاعدا حتى ياخذوا بعض بلادهم او بعض اموالهم قسرا
 او صلحا وانا نقول انه طعن في كل واحد من احواله للشوري او

واطهر انه يكره ان يقلد امر المسلمين مبيعا كما تقلد حيا يقلد بان جعل
 الامامة في سنته امر المسلمين فيقال هو لم يطعن فيهم طعن من جعل
 غيرهم احق بالامامة منهم كما نص على ذلك اكثر من عدة المانع له من
 تعيين واحد منهم وكره ان يقلد ولا به معين ولم يكره ان يقلد بعض السنه
 لانه قد علم انه لا احد احق بالامر منهم فالذي علمه وعلم ان الله شبه
 عليه ولا سعة فيه يقلد وهو اختيار السنه والذي خاف ان يكون
 عليه فيه تبعه وهو بعين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقده
 ودينه رضي الله عنه ولشكر اهتبه لقلده كما يقلد حيا طعه في يقلد
 حيا فانه انما يقلد الامر حيا باختياره وبان يقلد كان خيرا له
 وللامه وان كان خائفا من سعة الحساب فقد قال تعالى
 والذين يؤمنون بما اتوا وفلوهم وجله انهم الي ربهم راجعون وقالت
 عائشه يرشول الله اهو الرجل يزي ويسرق ويشرب الخمر ويخاف
 ان يعاقب فيقال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم وصلي
 ويتعب ويخاف ان لا يقبل منه خوفا من التقصير في الطاعة من
 كال الطاعة والفر بين قلده حيا ومسا انه في حيوته كان رسا
 على نوابه معقبا لافعالهم بامرهم باح كل عام ليحكم بينهم وبين
 الرعيه فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وبلا ف
 بخلاف ما بعد الموت فانه لا يمكنه لا منعهم مما يكرهه ولا تلامي
 ذلك فلمذاكره تقلد الامر متاومتا بعين السنه هو عند
 واضح من علمه انهم حق الناس بهذا الامر واما قوله ثم
 ناقض تجعلها في اربعة ثم في ثلثه ثم في واحد جعل الى عبد الرحمن
 بن عوف الاحبار بعد ان وصفه بالضعف والقصور فيقال
 او لا ينبغي لمن احتج بالمتقول ان يثبته او لا واذا قال القائل هذا غير

بل يمكن عنده الحق
 بالامامة منهم

عليه

مسا

معلوم

معلوم الصحة لم يكن لك عليه حجة والنقل الثابت في صحيح البخاري وعين
ليس فيه شيء من هذا بل هو يدل على بعض هذا وأن السنة هي الدين
جعلوا الأمر في ثلثه ثم الثلث جعلوا الاختيار إلى عبد الرحمن
بن عوف واحد منهم ليس لعمر في ذلك أمر وفي الحديث الثابت
عن عمرو بن ميمون أن عمرا لما طعن به قال إن الناس يقولون اشتخلف
وإن الأمر لي هو لا السنة الذي نوب في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض على عثمان وطهه والربيع وعبد الرحمن بن عوف
وشعد بن ملك ويشهدهم عبد الله بن عمرو وليس له من الأمر شيء فإن
أصابته شدة الخلافه والأفلس عنده ولي فإني لم أعزله عن عجز
ثم قال أوصى الخليفة من بعدي بتقوى الله وأوصيته بالهجرين
والأبصار الأولين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم أن يعرف
لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم وأوصيه بالأبصار حبر الدين
تبوا الدار والديار من قبلهم أن يفعل من محسنهم ويتجاوز عن متهمهم وأوصيه
قال في سنة الإسلام وعطى العدو وجباة الأموال لا يوجد منهم إلا صلح
عن رضيتهم وأوصيه بالأعراب حبراً فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام
أن يوجد من حواشي أموالهم فيرد على فقرائهم وأوصيته بذيمة الله و
ورثوله أن يوفى لهم بعهدهم ويقابل من وراهم ولا يكلفوا إلا
طاعتهم فقد وصى الخليفة من بعده بجميع أحاسن الرعية السابقين الأئمة
من المهاجرين والأبصار وأوصاه بسكان الأمصار وأوصاه بأهل البوادي
وبأهل الدماء قال عمرو بن ميمون فلما قبضت ألقنا شي فلما
عبد الله بن عمرو فقال سئنا دن عمر بن الخطاب فأتنا فدخل
فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه أجمع هو الرهط فقال
عبد الرحمن بن عوف جعلوا أمرهم إلى ثلثه منكم قال الزبير قد جعلت

ولا خيانه

بأهل الأمصار حبراً

من المسلمين

امرى الى علي بن الحسن فقال عبد الرحمن انكم بيران هذا الامر فاجله
 اليه والله عليه والاشلام لسطرن افضل في نفسه فاسكت الشيطان فقال
 عبد الرحمن اقبلونه الي والله علي ان لا الو عن افضلكم قال نعم فاخذ بيد
 احداهما فقال لك قرانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في
 الاشلام ما قد علمت والله عليك لين ام ترك لنعد لن ولين امرت عليك للتمن
 وتطبعن ثم خلا بالاحرف فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك
 يا عثمان فابعه وابع له علي ووج اهل الدار فابعوه وفي الصحيحين حديث
 المورس محرمه قال ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فقتلوا وروا
 قال لهم عبد الرحمن لست بالذي قلتم عن هذا الامر ولكنكم ان
 شئتم احترت لكم منكم محلوا ذلك الي عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن
 امرهم مال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا من الناس يدع اوليك
 الرهط ولا يطاعهمه وما ل الناس ان عبد الرحمن يشاورونه تلك اللالي
 حتى اذا كانت الليله التي اصبحنا واما قولهم ثم قال اخضع علي وعثمان قالوا
 ما قالاه وان صاروا ثلثه قال قول الذين يهيم عبد الرحمن لعلمه ان
 عليا وعثمان لا يجتمعان على امر وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن ابيه
 عثمان وابرعه فيقال له من الذي قال ان عمر قال ذلك وان كان
 قال ذلك فلا يجوز ان يظن فيه انه كان عرسه ولا به عثمان محامدا
 له ومنع على معاداه له فانه لو كان قصد هذا لولي ابتدا ولم يدطم فيها
 عمر ان كيف والذين عاسوا بعه قدموا عثمان بدون تعيين عمر الا كانوا
 اعظم متابعه له وطاعه كانوا كما يقول المومنون اهل دين وحيرو وعدا
 او كانوا كما يقول المنافقون الطاعون فيهم ان ميصورهم الظلم والشر
 لا يهيم وعمر كان في حال الحيوة لا يخاف احدا والرافضه تسميه فرعون
 هو الامه فاذا كان في حيوته لم يحف من تقديم ابي بكر والامر به

وقال طلحة قد جعلت
 امرى الى عثمان وقال
 سعد قد جعل امرى
 الى عبد الرحمن صح
 ربه من قوله قال الى
 وهو الصحيح للسنة الاولى

فلو عيبره



اوله والنفوس لم سوطن على طاعة احد حتى بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا صار
 لعمر امر فكيف يحاف من تقديم عثمان وقت موزه والناس كلهم مطيعون وقد
 سربوا على طاعته فلم يعلم انه لو كان له عرض في تقديم عثمان لقدمه
 ولم يفتح الى هذه الدون البعيدة ثم اى عرض يكون لعمر في عثمان روز على
 وليتيمه وبين عثمان من اسباب الصلة الثمانية وبين على لا من جهة
 القبيلة ولا من غير جهة القبيلة وعمر قد اخرج من الامارة ولم يدخل
 ابن عمه شيعة بن زيد وهو احد العشرة المشهورة لا عما خص باخيه في
 حديث واحد وهو من قبيلة بني عدي ولا يآخذ في لومه لا يم فاي داع
 يدعون الى محاباة زيد ووز عمر بلا عرض يحصله في الدنيا من ارضي غيره
 وامر بان الدين الذي عليه لا يوفي الامال اقرب من مال عدي ثم من
 قال قريش ولا يوجد من مال بيت المال شيئا ولا من مال شيئا ير الناس
 فاي حاحه له الى عثمان او على او غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه
 لان اهل الدين يخلصون ولا في دينه الذي عليه والانتان انما يحتاج
 الذي يتولى بعد لحاحته اليه ونحو ذلك فمن لا يكون له هذا
 ولا الى هذا فاي داع يدعون الى ذلك لا سيما عند الموت وهو وقت
 تسلّم فيه الكافر وتبوت الفاجر فلو علم ان على حقا روز غير او انه
 احق بالامر من غيره لكان الواجب ان يقدمه حينئذ اما بونه الى الله
 واما حنفا للذنبات الم يكن له مانع دسوى لم سوا الا الدين فلو كان
 الدين يقتضى ذلك لفعله والا فليس في العارة ان الرجل يفضل ما يعلم انه
 يعاقب عليه ولا يدفع به لا في دين ولا دنيا بل لا يفعل ما يحرض له فيه
 اصلا وترى ما يحتاج اليه في دينه عند الموت مع صحة العقل وحصونه
 وطول الوقت ولو قدر روا القيا رب الله انه كان عدوا مبغضا للنبي صلى
 الله عليه وسلم ما ناله من الشعاره ولم يكن عمر من محبي عليه ان

ولا كان يولي من بني
 عدي احد اهل ولا
 رجلا منهم وكان يلعان
 الناس

حاحه لال الهدا
 ولا

فلا ريب انه بالسبب النبي
 صلى الله عليه وسلم

عالم البضه

رسول الله عليه وسلم صادق مصدوق فان كان من اذكي الناس ودلائل النبوة
من اطهر الامور انه الاستمرار على معاداته بعدت في الاخرة وليس
له وقت الموت عرض في ولايته عمين ونحوه فكيف يصرف الامر عن مسخقة
لغير عرض وان قيل انه كان يخاف ان يقال انه رجع وناب
كاخاف بوطا بين الاسلام وقت الموت فيقال قد كان يمكنه ^{ولايته}
على بلا اطار ثوبه فانه لو ولى عليا او غيره لسمع الناس واطاعوا
ولم يسطر في ذلك غير ان الانسان قد يكون عليه مطالم وخاف من
اظهار انه ظالم بوجه لا يعرف انه كان طالما ويوم
لعلان وقت الموت ^{الكنة} ولعل ان يكرها لجعلها وصته ويكون اما معصدا ^ح
واما خائفا ان يكون حقا واخبا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد
موته فان اقر به صرف الامر عنهم وهو يعلم ان عليا ابي الله واعلم
من ان يظلمه ولو قدر ان عليا كان يتقم من الدين لم يسابعوه او لا
فسنو عدي كانوا ابعد الناس عن ذلك فانه لم يكن لهم شوكة
ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبوبون لعلي معطون له ليس فيهم من
بغض عليا او يبغضه على ولاقتل على منهم احدا في الجاهلية ولا
انتلام ولذلك سوسم كانوا محبوبون عليا ولم يقتل على منهم احدا في
جاهليته ولا اسلام او يقال ثانيا عمر ما زال دا رجع رجع وما
زال يعرف في غير مته انه سين له الحق فرجع اليه وان هذا
نوبه ويقول رجل اخطا وامراه اصاب ومحدد التوبة لما يعلم
انه سار منه هذا كان يفعل في حال الحيوة وهو ذو سلطان
على الارض فكيف لا يفعل وقت الموت وقد كان يمكنه ان يحال
لعلي بحيلة سوي بها ولا يطهر انه ندم كما يرعموز انه احال لعقمن ولو
علم ان الحق لعلي دون غيره لكان له طرق كثيرة في نعيته يحفي على

أكثر الناس وكذلك قول الغيايل انه علم عثمان وعلياً لا حمتجان على امر
 كذب على عمرو ولم يكن بين عثمان وعلي في حيوه عمر سراع اصلاً بل كان احدهما
 اقرب الى صاحبه من شأير الاربعة الهم وما زال بنو عبد مناف
 يذا واحد حتى ان اباسفن بن حرب اتا عليا عقب وفاه النبي صلى الله عليه
 وسلم وطلب منه ان يتولى الامر لكون علياً كان بن عم اي سفن وابوسفن
 وبه نقايامن جاهلية العرب يكن ان يتولى على الناس رجل من غير
 قتلته واحب ان يكون الولاية في بني عبد مناف وكل من يعرف
 للامور العاربه ويعرف ما تقدم من شيعه القوم يعلم ان بني هاشم وبني
 امته كانوا في غاية الاتفاق في ايام النبي صلى الله عليه وسلم وانى تلم
 وعمرحي اباسفن لما خرج من مكة عام الفتح لسف للخير فراه العباس
 احد العباس واليقطعه وانا به النبي صلى الله عليه وسلم وطلب
 من النبي صلى الله عليه وسلم ان ترفه بشي لما قال ان اباسفن رجل
 حب الشرف وكل هذا من محبه العباس لا ي سفن وبني اميه لانهم كلهم
 بوا عبد مناف وحتى انه كان بن علي وبين اخر من المسلمين متازعه
 في حد خرج عثمان في موكب فيهم معويه ليمتقوا على الحد فابدر
 معويه وسال عن معلم من معالم الحد هل كان هذا على عهد عمر
 فقالوا نعم فقال لو كان ظلمنا لغير عمر فاصرمعويه لعلى في تلك
 الحكومه ولم يكن على حاضر ابل كان قد وكل بن جعفر وكان على
 عليه السلام يقولك للخصومات محاوران الشيطان حضرها وكان قد
 وكل عبد الله جعفر عنه في المحاكمة بدواختيار الخم الموكل كما هو مذهب
 النبي فغى واصحاب احمد واحد القولين في مذهب اي حنيفه فلما رجعوا
 دكر وادلك لعلى فقال ان德里 لم فعل ذلك معاويه فعل لاجل المنافه
 اي لاجل انا حيمعا من بني عبد مناف وكان قد وقع حكومه ساوري قبها

ان

وهذا اجمع السافى
 وغر واحد من النها
 على جوار الله كل في الحما

بعض قضاء القضاء واحضر في كتابه هذه الحكومه ولم يعرفوا هذه
 اللفظه بيننا لهم وفسرت لهم معناها والمقصود ان بني عبد مناف
 كانوا متفقين في اول الامر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واي بكر وعمر
 وانما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك لما تفرقتوا في الأمانه كان بني هاشم
 كانوا متفقين على عهد الخلفاء الراشدين الاربعه وعهد بني اميه وانما
 حصلت الفرقة لما ولي سوا العباس فصار بين بعضهم وبين بعض بني ابي
 طالب فرقه واختلاف وهكذا عان الناس يكون القوم متفقين اذا
 لم يكن بينهم ما يتنازعون عليه من جاه ومال وغير ذلك وان كان
 لهم حرم كانوا جميعهم البنا واحدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا
 واحلفوا وكان بنوا هاشم من ابي العباس وغيرهم في الخلافه الامويه
 متفقين لارباع بينهم ولما خرجوا من يد عمو اليهم صار يدعوا الي الرعي
 من ابي محمد ولا نصه وكانت العلويه يطعن ان يكون فيهم وكان جعفر بن
 محمد ونحوه قد علموا ان هذا الامر لا يكون الا في بني العباس فلما
 ازالوا الدوله الامويه وصارت الدوله هاشميه وبنا السفاح
 مدينه ببيتها الهاشميه ثم تولى المنصور وقع نزاع بين الهاشميين خرج
 محمد وابراهيم ابنا عبد الله بن حسين بن حسن علي المنصور لهما من بغاتهما
 وكانت فتنة عظيمه فلما حلق قيرثم العباسيون وقع بينهما نزاع
 كما وقع بني الامين والمأمون الى امور اخر هذه الامور التي حرت بالمعاد
 وقوله ان عمر علم ان عبد الرحمن لا بعدل الامر عن اخيه وابن
 عمه فهذا كذب بن علي عمر وعلى اسماهم فان عبد الرحمن ليش اخ الغبان
 ولا ابن عمه ولا من قبله اصلا بل هذا من بني امية ورضه الى بني هاشم
 الذين سلا منهم من رضه الى بني امية فان رضه احوال النبي صلى الله عليه
 وسلم ومنهم عبد الرحمن وسعد بن ابي وقاص وقد روي هذا حالي ولم يكن

شاهه
 وسيل المنصور

وقد من بن
 زهن

ابا

ايضا بن عثمان وعبد الرحمن مواخاه ولا يخالفه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ
 من ياحري وياحري ولا بن نصاري وانما اخا بن الملاحز بن
 والاضار فاخا بن عبد الرحمن بن عوف وبن سعد بن الربيع الا نصاري
 وحده ما ثبت مشهورا بان في الصحاح يعرفه اهل العلم بذلك لم يواخ
 قط بن عثمان وعبد الرحمان واما قوله ثم امر بضرب اعناقهم ان
 نأحر واعن البيعه ثلثه ايام فيقال اول من قال ان هذا صحيح واين
 القتل الثابت بهذا وانما المعروف انه امر الاضار ان لا يبارقوه هم
 حتى يبيعوا منهم ثم يقول نأبأ هذا من الكذب على عمر ولم يقل هذا احد
 من اهل العلم باسناد يعرف ولا امر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم
 انهم حيار الامه وكيف يا مريقتهم واذا قتلوا كان الامرا شديدا
 ثم لو امر بقتلهم لقال ولو بعد فليس فلانا وفلانا فكيف يا مريقتهم
 المسحقين لامر ولا يولى بعدهم احد وايضا من الذي يمكن من قتل
 هؤلاء والامه كلها مطبوعه والعيا والجنود معهم ولو ارادت الاضار
 كلهم قتل واحد منهم لعجروا وقد اعاد الله الاضار من ذلك فكيف
 يا مريقتهم فليلد من الاضار بقتل هؤلاء الستة ولو قال هذا عمر
 كيف يستكثرون هؤلاء الستة لم يولى واحد منهم لم يحق قتل احد منهم
 بل تولى غيرهم ولو فرضنا ان الستة وهذا عبد الله بن عمر كان
 دائما يعرض عليه الولايات فلا يولى الولايات فلا يتولى وما قيله
 احد وقت من الخلفاء يوم الخليل فما اذا احد قط وما سمع ان
 احدا امتنع من الولاية بفعل فهدا من اختلافهم ولا بدري ما يكذب
 لاسرعا ولا عاده ثم يقول وجوابا مريكا لا يخلوان بيجون عمر امر
 بهذا او لم يكن امر به فان كان الاول بطل انكاره وان كان الثاني
 فليس كون الرجل من اهل الجنة او كونه وليا به مما يمنع قتله اذا امضى

واحد

في قوله
 ثم امر بضرب
 اعناقهم
 ان نأحر
 واعن البيعه
 ثلثه ايام
 فيقال اول
 من قال ان
 هذا صحيح
 واين القتل
 الثابت بهذا
 وانما المعروف
 انه امر الاضار
 ان لا يبارقوه
 هم حتى يبيعوا
 منهم ثم يقول
 نأبأ هذا من
 الكذب على عمر
 ولم يقل هذا
 احد من اهل
 العلم باسناد
 يعرف ولا امر
 عمر قط بقتل
 الستة الذين
 يعلم انهم
 حيار الامه
 وكيف يا مريقتهم
 واذا قتلوا كان
 الامرا شديدا
 ثم لو امر بقتلهم
 لقال ولو بعد
 فليس فلانا
 وفلانا فكيف
 يا مريقتهم
 المسحقين لامر
 ولا يولى بعدهم
 احد وايضا من
 الذي يمكن من
 قتل هؤلاء
 والامه كلها
 مطبوعه والعيا
 والجنود معهم
 ولو ارادت الاضار
 كلهم قتل واحد
 منهم لعجروا
 وقد اعاد الله
 الاضار من ذلك
 فكيف يا مريقتهم
 فليلد من الاضار
 بقتل هؤلاء
 الستة ولو قال
 هذا عمر كيف
 يستكثرون هؤلاء
 الستة لم يولى
 واحد منهم لم
 يحق قتل احد
 منهم بل تولى
 غيرهم ولو فرضنا
 ان الستة وهذا
 عبد الله بن عمر
 كان دائما يعرض
 عليه الولايات
 فلا يولى الولايات
 فلا يتولى وما
 قيله احد وقت
 من الخلفاء يوم
 الخليل فما اذا
 احد قط وما سمع
 ان احدا امتنع
 من الولاية بفعل
 فهدا من اختلافهم
 ولا بدري ما يكذب
 لاسرعا ولا عاده
 ثم يقول وجوابا
 مريكا لا يخلوان
 بيجون عمر امر
 بهذا او لم يكن
 امر به فان كان
 الاول بطل انكاره
 وان كان الثاني
 فليس كون الرجل
 من اهل الجنة او
 كونه وليا به
 مما يمنع قتله
 اذا امضى

الشرع ذلك فانه قد ثبت في الصحاح ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغدّة
 وقال لقد تابت توبه لوتاب صاحب ملش لعضله وهل وحدت الفصل
 من الخادات بنفسه لله فهدده شهدها الرسول بهذا ثم كان الحد قد ثبت عليه امر
 برجمها ولو وجب نصحاً لوجب ان يكين اوليا المقتول منه فان شاء قتلوه
 ويكولون قتله كفان له والتعير بالقتل اذ لم يحصل المصلحة بدونه مشد
 اخذوا لقتل الجاسوس المشتم للعلماء في قولهم معروفان هما قولان في مذهب
 احمد احدهما نحو قتله وهو مذهب مالك واخيار ابن عجل ولا والثاني
 وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي واخيار القاضي ابي يعلى وغيره وفي الصحيح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حاتم وامرته على رجل يريد ان
 يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شاربا محران شرابا في الرابعه
 فاقتلوه وقد تراج العلماء في هذا الحكم هل هو منسوخ ام لا فلو قدر
 ان عمر امر بقتل واحد من الاجرين الاولين كان ذلك منه على سبيل
 الاحكام والتابع له لم يكن ذلك مانعاً من كون ذلك الرجل في الجنّه ولم
 يقدح لا في عدل هذا ولا في دخول هذا الجنّه فكيف اذا لم يقع شيء من
 ذلك ثم من العجز الرافضه يزعمون ان الدين امر بقتلهم بتدبير
 صحه هذا التقاليت تحقون القتل الاعلى فان كان عمر امر بقتلهم
 فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحايبهم في الولاية ويامر
 بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلت كان مقصوده قتل علي صل لو
 ما عوا الاعلى لم يكن ذلك يفتقر الولاية فاما يقتل من حاق وقد
 حلف سعد بن عباد عن بيعه ابي بكر ولم يضره ولم يحسوه فضلاً عن
 القتل وكذلك من يقول ان علياً وبنى هاشم تحلفوا عن بيعه ابي بكر منه
 لشهر مقول انهم لم يضروا احدا منهم ولا الرهوه على البيعه فاذا لم يكن
 احدا على مبايعه ابي بكر التي هي عند متعبه فبما امر بقتل الناس على مبايعه

على الرجل قصاص وكان من
 اولنا الله وبارك من صل
 الحمد توبة في

عش

عشمن وهي عند غير معصه وابوبكر وعمر مدح حلافه ما را الا مكر من
غايه للاكرام لعلي وسائر بني هاشم تقدمونهم على سائر الناس ويقول
انها الناس ارتقوا محمدا في اليبه وابوبكر يذهب وحده الي سد
علي وعند بنو هاشم فيذكر له فضلهم ويذكرون له فضله ويعرفون
له باسحقاقه الخلاقه ويعتذرون من المجبه والايلاف بوجوب
كذب من نقل ما مخالف ذلك ولو اراد ابوبكر وعمر في ذلك ان
علي بطريق من الطرق لكانا اقدر علي ذلك من صرف الامر عنهم بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم فصولا المغتزون يزعمون انهم ظلموه في حال
كان فيهما اقدر علي دفع الظلم عن نفسه ومنعهما من ظلمه وكانا
اعجز عن ظلمه ولو اراد ادلك فحلا ظلماه بعد موتهما ومطامعه
الناس لهما ان كانا مرئيين اظلمه ومن العاده المعروفة ان من تولى
ولا يبه وهناك من هو موصح لها تخاف ان يبرعه انه لا يقرب حتى
يدفعه عن ذلك اما حبس واما نقد سرا او علانية كما حرت
عاده الملوك فاذا كانا يعلمان انهما ظالمان له وهو مظلوم يعرف
انه مظلوم وهو مرئى للولا يبه فلان ابدان يخاف منه وكان ينبغي
لو كان هذا حقا ان يستعينا في قتله او حبسه ولو بالجيله وهذا
لو اراد ان كان اسهل عليهما من منعه اسد امع وجود النص ولو اراد
بامس على بعض الجنوس او وصيا بعض اهل الخيس ان يسله او اسمه كانا
هدا ممكنا ففي الجملة دفع المتولي لمن يعرف انه سارعه ويقول
انه احق بالمكر منه امسرا لا بد منه وذلك بانواع من اهانه وادرا
وحبس وقتل وابعاد وعلي رضي الله عنه كما ما را الا مكر من له غايه
الاكرام بكل طريق مقدمين له بل وسائر بني هاشم علي غيرهم في
العط مقدمين له المرتبه والحرمة والمجبه والمولاه والبناء والنعيم

مزلنا خير وما لبعونه
وهو عندهم فصد
قالا ما را الملوك
ما من بينهم

كما يفعلان سطرابه وبعصلا نه بما فضله الله به على من لبتين مثله ولم يعرف
عندم كله يتولى على قطل ولا يذ احد من بني هاشم ومن العلوم ان العاره
التي في القلب توجب ارادة الاداء المنيعادي فاذا كان الانسان قادراً احمق
القدر مع الارادة الجازمه وذلك بوجب وجود المقدر وفلو كانا
مريدين بعلى شوا كان ذلك مما اظهره لقدرتها فكيف ولم يظهر منهما
الا المحبة والمولاة وكذلك على رضى الله عنه قد تواتر عنه من محبة ومولاة
وتفديهما على شياير لامة ما يعلم به حاله في ذلك لم يعرف عنه
قط كله متو في حقا ولا انه ولا انه كان احق بالامر منهما وهذا
معروف عند من عرف الاحبار الثابتة المتواتر عند الخاصة والعام
والمقوله باخبار القات واما من رجع الي من يقوله من هو من اجل
الناس بالمقولات وابعد الناس عن معرفه امور الاسلام ومن معروف
بافترا الكذب الكثير الذي لا يروج الا اليهم ويروج كذبه على قوم
لا يعرفون الاسلام اما قوم سكان البوادي ا وروس الجبال وبلد
اهله من اقل الناس علما واكثرهم كذبا هذا هو الذي وصل وهكذا
الرافضة لا يتصور قط ان مدعيهم يروج على اهل مدينه كمن من مدائن المسلمين
في اهل علم ودين وانما يروج على حال سكنوا البوادي والجبال او
على محله في مدينه اولئك او طائفة يظهر للناس حلاقتهم
لظهور كذبهم حتى ان القاهرين لما كانت مع العسدين كانوا يظهر
التشيع لم يمكنوا من ذلك حتى منعوا من في اهل العلم والدين من اظهار
علمهم ومع هذا كانوا خافين من شياير مدائن المسلمين يقدم عليهم القرب
من البلد البعيد فيلتون من شياير مدائن المسلمين عنه قولهم ويراضون
وسمونه كما يخاف الملك المطاع وهذا لانهم اهل فديه وكذب وقد
قال تعالى ان الذين اخذوا العجل شيئا لهم غضب من ربهم وذلك

محب

في الحيوة الدنيا وكذلك نخزي المفترين قال ابو ولانه هي لكل مفتر من هذه
 الامه الي يوم القمه وكذلك قوله امر بقتل من خالف الاربعة
 وامر بصل من خالف الثلثه منهم عبد الرحمن فقال هذا من
 الكذب المفترى ولو قدر انه فعل ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من جالم وامركم على رجل واحد يريد ان يفر وجماعتكم فاضر بواعقه
 بالسيف كائنا من كان والمعروف عن عمر انه امر بقتل من اراد
 ان يفر من المسلمين ببعه بلا مشاورة لاجل هذا الحديث وانما
 فعل الواحد المختلف عن المختلف عن البيعه اذ لم يكن نعم فتنه
 فلم يامر بقتل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك ما ذكر
 من الاسانه الي قتل عثمان ومن الاشارة الي ترك ولايه على كذب
 بن علي عمر فان قوله ان فعلت ليقولت الناس اخبار عما يفعل
 الناس لسرفيه امر لهم بذلك وكذلك قوله تعالى لا تولونه
 اماها اخبار عما سيقع لسرفيه نهي لهم عن الولايه مع ان هذا
 اللفظ بهذا السياق ليس ثابت عن عمر بل هو كذب عليه
فصل في قال الرافضي واتما عثمان فانه وولي امور
 المسلمين من لا يصلح للولايه حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم
 الخيانه وستم الولايات بين اقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم
 يرجع واستعمل الوليد بن عقبه حتى طهر منه شرب الخمر وصلى
 بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفه وظهر
 منه ما ادري الي ان اخرجه اهل الكوفه منها وولي عبدالله بن ابي
 سرح مصر حتى ظلم الخبيث منه اهلا وكاتبه ان يتمر على ولايه
 شر اخلاف ما كنت اليه حصرا وامر بقتل محمد بن ابي بكر وولي
 معويه الشام فحدث من الفتن ما احدث وولي عبدالله بن

في كل ما خالف النبي
 في كل ما خالف النبي
 في كل ما خالف النبي

عامة البصر ففعل من المناكير ما فعل وولي مروان اسره والفي مقاليد
اموره وودع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من القته
من الامه ما حدث وكان يوثر اهله بالاموال الكثيره من بيت مال
المسلمين انه دقع الى اربع مئتين قرينش ووجهم بناته اربعه الف
دينار وودع الى مروان الف دينار وكان بن مسعود يطعن عليه ويكف عن ولما
حكم ضربه حتى مات وضرب عمارة حتى صار به فقودقات منه النبي صلى
الله عليه وسلم عمار حله بن عسي يقتله الفيه الباغيه لا انا لهم الله شفائي
يوم القسمه وكان عمار يطعن عليه وطرده رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحكم ابن ابي العاصي عم عثمان عن المدينه ومعه ابنه مروان فلم يزل
طريدا هو وابنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما
ولي عثمان اواه ورده الى المدينه وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره
مع ان الله تعالى قال لا تحذقوا ما يؤمنون بالله واليوم الآخر
ونفي ابادير الى الريه وضربه ضربا شديدا وحيما مع ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في حقه ما اقلت الفيرا ولا اظلت الحضرا على ذي لهجه
اصدق من ابي ذر وقال ان الله تعالى وحى الي انه تحارب ربه
من اصحابي وامرني بحجم فقتل له من صم يرستول الله قال على
شبههم وسلمان ومقداد وايبودير وضيع حدود الله فليقتل عبيد
الله ثم عمر حين قتل الهرمران مولى امير المؤمنين عليه السلام بعد اسلامه
وكان امير المؤمنين عليه السلام يطلب عبيد لا قامه الصاخر عليه ولمحق
معويه واراد ان يعطل جد الشرير في الوليد بن عقبة حتى حد امير
المؤمنين عليه السلام وقال لا تبطل حد الله وانا حاضر وراذ الاذان
الثاني يوم الجمعة وهي بدعه وصارسته الى الان وخالفه المسلمون
كلهم حتى قتل وعما بوا افعاله وقالوا له غتب عن بدر وهربت يوم

حتى

احد ولم يشهد ببعه الرضوان والاحبار في ذلك اكثر من يحيى والجواب
 ان يقال نواب علي خان وعصوة اكثر منا خان عمال عثمان له
 وعصوة وقد صنف الناس كتابا في ولاه على فاحد المال وحانه وفهم
 تركه وذهب الى معوية ذولي عليه السلام الزبير بن ابي سفيان ابي
 عبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولا الاشرار المحمي وولي محمد بن
 ابي بكر وامثال هؤلاء ولا يشك عاقل ان معوية بن ابي سفيان كان
 حيرا من هؤلاء كلهم ومن العجب ان الشيعة يتكروون على عثمان بايديهم
 ان عليا كان ابلغ فيه من عثمان فيقولون ان عثمان ولا اقرار به
 من بني امية ومعلوم ان عليا ولي اقرار به من قبل ابيه وامه لعبد
 الله وعبيد الله ابي العباس وولي عبد الله بن عباس على العثم وولي
 على مكة والطائف بن العباس واما المدينة فقيل انه ولي
 عليا سهل بن حنف وقيل ثمامة بن العباس واما البصرة فولي عليا
 عبد الله بن عباس وولي على مصر ثم ان الامامية تدعي ان عليا نص
 على اولاده في الخلافة او على ولد وولد علي وولد الاخر واصلح جزا
 ومن المعلوم انه ان كان توليه الاقرين منكر ان توليه الخلافة
 العظمى اعظم من امس بعض الاعمال وتوليه الاولاد اقرب الي
 الانكار من توليه بني العم ولهذا كان الوكيل والولي الذي لا يشري
 لنفسه لا يشترى لانه ايضا في احد قولي العلماء والذي لا يشري
 لانه ايضا في احد قولي والذي رفع اليه ما لا يعطيه لمن سا
 لا ياحد لنفسه ولا يعطيه لولد في احد قولهم وكذلك تنازعوا
 في الخلافة هل للخليفة ان يوصي بالولد على قولين والشان لانه
 مردود عند اكثر العلماء ولا يرد الشأن لبني عمته وهكذا غير
 ذلك من الاحكام وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انتم وما لك

ربييه مجلس اول
 الذي دماه في حجج

لا يسك وقال لو اهاب ان يرجع في هبته الا الولد فيهم وهب لولد فان
 قالوا ان عليا فعل ذلك بالنص قيل اولاً نحن نعتقد ان علياً خلفه راشد
 وكذلك عمن لكن قيل ان يعلم محمداً كل منهما فيما فعل فلا ريب ان تطرق
 النطون والتم على ما فعله على اعظم قطرة الهم والطنون فيما فعله
 عثمان واذا قال القائل لعلي حجة فيما فعله قيل له وحجة عثمان فيما فعله
 اعظم واذا ادعى لعلي العصمة ونحوها مما يقطع عنه السنة الطاعين
 كان ما يدعى لعثمان من الاحترار الذي يقطع السنة الطاعين اقرب
 الى العقول والمنقول فان الرافضي يحى الى اشخاص ظهر بصرح المعقول
 وصحیح المنقول ان بعضهم اكل من بعض فحعل الفاضل مذمومًا مستحقًا
 للقدح وحعل المفضول معصومًا مستحقًا للدح كما فعلت النصارى
 يحيون الانبياء صلوات الله عليهم وقد فضل الله بعضهم على بعض
 فحعلون المفضول لها والفاضل منقوصاً دون الخوارسين الذين صحبوا
 المسيح فيكون ذلك قلماً كبل ابراهيم ومحمد افضل من نفس المسيح بالدلائل
 الكثر بل وكذلك موسى فكيف يحعل الذين صحبوا المسيح افضل من ابراهيم
 وموسى ومحمد وصلوات الله عليهم اجمعين وهذا من الجهل والغلو
 قال تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا
 الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح
 منه وكذلك الرافضة موصوفون بالغلو عند الامه فان فيهم من ادعى
 الالهية في علي وهو لا شر من النصارى ومنهم من ادعى فيه النبوة
 وهو لا كآراء وهو لا امامية ومن اثبت نبياً بعد محمد فهو شبيهه باتباع
 سون امامته بالنص وان كان معصومًا هو وكثير من دريته وان
 القوم طلوه وعصبوه ودعوى العصمة نصا هي المشاركة في النبوة

للمخالفين

وهذا انتهى الله الصاري
على الغلو

وهو الامامية

فان المعصوم بحب اتباعه في كل ما يقول لا يجوز ان يخالف في شيء وهذا خاص
الانبياء ولهذا امرنا ان نؤمن بما انزل عليهم فقال تعالى قولوا
امنا بالله وما انزل لينا وما انزل الي ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب
والاسباط وما اوتي موسى وعيسى وما اوتي النبيون من ربهم فامرنا
ان نقول امنا بما اوتي النبيون وقال تعالى امن الرسول مما
انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وما لا يئنه وكتبه ورسله
لا يفرق بين احد من رسله وقال ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر
والمليكة والكتاب والبينين فالايان بما جابه النبيون مما امرنا ان
نؤمن به وهذا مما انفق عليه المسلمون انه بحب الايمان بكل نبي ومن
كفر بي واحد فهو كافر ومن شبهه وجب قتله بايقاق العلم وليس
كذلك من سوي الانبياء استوا اولوا ايامه او حكا او علما او غير
ذلك فمن جعل بعد الرسول معصوما بحب الايمان بكل ما يقوله
فقد اعطاه معنى النبوة وان لم يعطيه لفظها ويقال لهذا امنا
الفرق بين هذا وبين انبياء بني اسرائيل الذين كانوا مأمورين باتباع
شريعة التوراة وكثير من الغلاة في المشايخ يعتقد احدتهم في شئ
بحود ذلك ويقول الشيخ محفوظ ويامرون باتباع الشيخ في كل ما يفعل
لا يخالف في شئ اصلا وهذا من جنس علوا الرافضة والنصاري والاشعكيب
يدعي في ائمتها انهم كانوا معصومين ويقولون واصحاب ابن التومر الذي
ادعى انه المهدي يقولون انه معصوم ويقولون في خطبه الجمعة الامام
المعصوم والمهدي المعلوم ويقال انتم قتلوا بعض من انكر
ان يكون معصوما ومعلوم ان هذه الاقوال مخالفة لدين الاسلام
للكتاب والسنة والاجماع من سلف الامة وائمتها فان الله يقول

اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردن
الي الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن
ناويلا فلم يامر بالرد عند التنازع الا الى الله والرسول من اشد شهما
معصوماً اوجب رد ما سورج فيه اليه لانه لا يقول عند الا الحق
كالرسول وهذا خلاف القرآن وايضا فان المعصوم يحطاعته
كان المعصوم ومخالفة يتحقق الوعيد والقران مما آتت هذا
في الرسول خاصة قال ومن يطع الله والرسول فاوليك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اوليك رفيقا وقال ومن عصي الله ورسوله فاوليك
لم نارجحهم خالدين فيها ابدان فدل الحق القران في غير موضع على ان
من اطاع الرسول كان من اهل السعان ولم يشترط في ذلك طاعة معصوماً
اخر ومن عصي الرسول كان من اهل الوعيد وان قدر انه اطاع
من طرانه معصوم فالرسول صلى الله عليه هو الذي فرق الله به
بين اهل الجنة والنار وبين الحق والباطل وبين الغي والرشد
والضلال والهدي وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده الى شقي
وسعيد فمن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي ولست همد
المرتبه لغيب ولهدا اتفق اهل العلم اهل الكتاب والسنة على
ان كل شخص شوي الرسول يوخد من قوله ويترك الا الرسول
صلى الله عليه وسلم فانه بحج تصديقه في كل ما اخبر وطاعته في
كل ما امر فانه معصوم الذي لا ينطق عن الهوى وان هو الا وحي
يوحي وهو الذي يسأل عنه الناس يوم القيمة كما قال تعالى
فلننزلن الذين ارسل اليهم ولننزلن المرسلين وهو الذي يتحنن به الناس

في قلوبهم فيقال لا حدهم من ربك وما دينك ومن يدك ونقار
ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فكم يثبت الله الدين امنوا بالقول
الثابت في المحيوة ويقول هو عبد الله وزسوله جاتا بالبينات والهدى
فانما به وايضا ولو ذكر عن الرسول لم ينفعه ذلك والمقصود هنا ان
كما يعتمد به صلى الله عليه وسلم عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية ومن السبب
ذلك حلق عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال الكفار ولا فتح للدارهم
ولا كل المسلمين في رباة حرة وقد تووولي من قاربه من ولاء مولاه الاقام
مشركه ونواب عثمان كانوا اطوع من نواب علي وابعده عن الشر واما الامور
التي باول فيها فكل تناول على في الدماء واما الدماء اخطر ويقال
ثانيا هذا النص الذي يدعونه انتم فيه محلفون احملا فابوجب
العلم الضروري بانه ليس عندكم ما يعتمد عليه فيه بل كل قوم يفترون
ما شاؤوا وايضا حيا هير المسلمين يقولون انا نعلم علما نقسا كذب
هذا النص بطرق كثيرة مستوطه في موضعه وقيل ثانيا اذا كان
كذلك طهرت محه عثمان فان عثمان يقول ان بن اميه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استعلمهم في حيوته واستعلمهم بعد من لا يتم بقربته
منهم ابوبكر وعمر ولا يعرف قبيله من قبائل قريش في اعمال
الرسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من بني عبد شمس لانهم كانوا اشبه
وكان فيهم شرف وسود فاستعمل النبي صلى الله عليه وسلم على مكة
افضل الارض في عن الاغلام عتاب بن اسيد بن ابي العاص واستعمل على حمران
ايضا حاله بن سعيد بن العاص على صدقات بني مدح وعلى صنعاء اليمن
فلم يزل عليا حتى مات رسول الله عليه وسلم برها وحرما واستعمل
عمر بن سعيد بن ابي العاص من اميه على تيمنا وخيبر فري عريبه واستعمل
ابن سعيد بن ابي العاص على بعض التراب ام استعمله على الحزب

عن علي بن يقطين

حمران اسفيان بن حمران
رأيه واستعمله



فلم يرل عليا بعد الغلابن الحصري حتى قوت النبي صلى الله عليه وسلم حتى استعمل
الوليد بن عقبة بن ابي معيط حتى انزل بسبه ان جامك فاشق بيافتيه والايه
فيقول عثمان ان انا لم استعمل الا من استعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم منهم ومن حديثهم ومن قبيلتهم وكذلك ابو بكر وعمر بعد هذا وهذا
النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هؤلاء مشهور عنه بل
متواتر عند اهل العلم ومنه متواتر عند علماء الحديث ومنه ما يعرفه
العلماء منهم ولا ينكر احد منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال
من نبي امته بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه اظهر عند كل عاقل
من دعوي كون الخلاف في واحد معين من نبي هاشم بالفضل
هذا الدب بانفاق اهل العلم بالفضل وذل صدق بانفاق اهل
العلم بالفضل واما بنوا هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم منهم للاعلى بن ابي طالب علي اليمن وولا ايضا على اليمن معاذ
بن جبل واما موسى الاشعري وولي جعفر بن ابي طالب على فنانك موبه
بعد زيد بن حارثه وقيل عبدالله بن رواحه فهذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم تقدم في الولاية زيد بن حارثه مولاة وهو من كلب على جعفر
بن ابي طالب وقد روى ان العباس سأل ولده فلم يول له اياها وليس
في هاشم بعد علي بن ابي طالب افضل من جعفر وجعفر محرم لم يتولى شيئا
فانه قبل يوم احد شهيدا رضي الله عنه وما سقله بعض الترك
بل شيوخهم من شجع وتيدا ولوا بينهم ويذكرون له حروبا وحصارات
وعير ذلك فكله كذب من جش ما يدكر الكذابون من العزوات
المكذوبه على علي بن ابي طالب بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم فان
معازي رسول الله عليه وسلم معروفه مضبوطة عند اهل العلم
فكانت بضعا وعشر بن عزوه لكن لم يكن القتال منها الا في نضع معاري

وولاة


بدر واحد والحدق وهي المصطلق والغابه وفتح جبر وفتح مكة
 وحين والطائف وهي اخر عزوات النبي صلى الله وسلم القائل لكن
 لما حضر الطائف وكان بعد ما عزون تنوك وهي اخر المغازي واكثرها
 عددا واشهرها على الناس وفيها انزل الله شوره براه لكن لم يكن فيها
 قال وما يدكن جمال المحاج من حصار شول كذب لا اصل له
 فلم يكن يقبول حرض ولا معايله وقد قام به رسول الله عليه وسلم
 عشرين ليلة ثم رجع الى المدينة النبويه واذا كان جعفر اكان
 افضل نبيها شتم بعد علي في حيوته ثم مع هذا امر النبي صلى الله عليه
 وسلم زينب بنت جارثه وهو من طب علم ان التقديم بفضله الايمان والتقوى
 وبامور اخر بحسب المصلحه لا بالنسب ولهذا قدم النبي صلى الله عليه
 وسلم ابا بكر وعمر على اقاربه لانه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يا امر يا امر الله ليس له من الملوك الذين يقدمون باهوا بهم
 لا قاربهم ومواليهم واصدقاهم وكذلك كان ابو بكر وعمر حتى
 قال عمر رضي الله عنهما من امر رجل لقرابه او صداقه بينهما
 وهو جيد في المسلمين خيرا منه فقد حاز الله ورسوله وحاز المؤمنين


والله اعلم


فصل في تم المجلد الثاني


على بركة الله وعونه وصلى الله
 على سيدنا محمد وآله
 وصحبه وسلم
 تسليما


قالوا في هذا المجلد
 من كتابنا في تاريخ
 العرب والاسلام
 في القرنين الثاني والثالث
 من الهجرة النبوية
 في سنة ١٢٤٤
























الجزء الثاني من كتاب مناجاة السنة النبوية فضيلة
الجمعة القدرية تأليف العلامة ابن عثيمين



